

(وما أتكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

السيرة النبوية

لامام المحدثين الحافظ الجليل ابي بكر احمد بن الحسين
ابن علي البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين
واربعائة رضى الله عنه

الجزء التاسع

(وفى ذيله)

حج الجوهرة النقية

للعامة علاء الدين علي بن عثمان الساردني الشهر
(بابن التركماني) المتوفى سنة خمس واربعين
وسبعائة رحمه الله تعالى

﴿ الطبعة الاولى ﴾

مطبعة دار الفقه والعلوم الإسلامية
بمكة المكرمة

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٦ هجرية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(أخبرنا) الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله (١) قال -

كتاب السير

باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المجبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبد الله بن موسى ثنا شيان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال أتى بلال بن رباح عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم (فقال اقبلوا البشري يا بني تميم - ٢) قالوا قد بشرتنا فأعطينا يا رسول الله قال فدخل عليه أناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشري يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لتنفقه (٣) في الدين ونسألك عن أول هذا الأمر ما كان؟ قال كان الله عز وجل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على السماء ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء - قال وأنا رجُل فقال يا عمران بن حصين راحلتك أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فاذا السراب يتقطع دونها وإيم الله لو ددت أنها ذهبت وأنى لم أتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا (٤) عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

(١) بصدر هذا الجزء من الأصل بعد اسم الكتاب ما لم يظنه رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد القاسمي رحمه الله رواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدي رحمه الله سمع الإمام العلامة محمد بن السامى (كذا) تقي الدين أبي عمرو عثمان بن يزيد الرحمن بن عثمان المشهري يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الهيثم زاهر بن طاهر المستمل الشحامى قال أخبرنا به البيهقي رحمه الله تعالى (٢) من م (٣) م - لنفقه (٤) قد تقدم الكلام في هذه الصيغة في خاتمة المجلد الرابع - ح -

الحديث

الحديث قال فيه قالوا جئناك نألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض - رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله العيسى أنبا وكيع بن الجراح عن الأعرج عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عز وجل من شيء القلم فقال اكتب قال يارب وما اكتب قال اكتب القدر قال بحري بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة قال ثم خلق النون فدحا الارض عليها (١) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فادت الارض فاثبتت بالجبال وان الجبال لتنجر (٢) على الارض الى يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا محمد بن ايوب الرازي أنبا احمد بن جميل المروزي ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا في حديث عبادة بن الصامت مرفوعا -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى ابن جعفر بن الزبير قال وانا سمع أنبا حجاج بن محمد الاور قال قال ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء ويث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدامغانى أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني جعفر بن محمد بن الازهر الطوسي ببغداد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجمعة ساعة لا يسأل الله فيها عبد شيئا الا اعطاه اياه - قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق الاقوات وما في الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر الى غروب الشمس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبدالرزاق أنبا معتمر اخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته على حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر والسهل والحزن والحبيث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالانا ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الازرق عن عوف الاعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والسهل والحزن وبين ذلك والحبيث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا محمد بن يحيى وأبو الازهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق بلقيس من نار وخلق آدم مما وصف لكم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق (قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) (قال الشافعي) خلق الله الخلق

لعبادته يعنى ماشاء من عباده وليأمر من شاء منهم بعبادته ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله السحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو والسيباني قالنا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر الحديث الى ان قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلقني خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن أخطأه ضل فذلك أقول جف القلم عن علم الله (قال الشافعي رحمه الله) ثم إبان جيل ثناؤه ان خيرته من خلقه انبيأؤه فقال (كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) فجعل نبينا صلى الله عليه وسلم من اصفياه دون عباده بالاهانة على وحيه والقيام بحجته فيهم -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن ادريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيى بن سعيد السعدي البصري ثنا عبد الملك بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد - فذكر الحديث الى ان قال قلت يا رسول الله كم النبيون قال مائة الف نبي واربعة وعشرون الف نبي قلت كم المرسلون منهم قال ثلثمائة وثلاثة عشر - فترده يحيى بن سعيد السعدي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالنا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبي الا وقد اعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت ونحيا او حاه الله الى فأرجو أن اكون أكثرهم تابعا يوم القيامة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة (قال الشافعي) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) وساق الشافعي الكلام عليه الى ان قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وانزل كتبه قبل انزاله القران على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال (محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رجاء بينهم تراهم ركبا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطأه فأزوره) الآية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السحاق بن محمد بن يوسف السومى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان المرادي وسعيد بن عثمان قالنا ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي حدثني أبو صهارب عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد بنى آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفع - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع يوم القيامة وانا أكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتي يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد - انخرجه مسلم من اوجه عن المختار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبا الربيع ثنا هشيم أنبا سيار ثنا يزيد الفقير أنبا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الثنائيم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فانا من رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل واعطيت الشفاعة وكل نبي (١) يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة - لفظ حديث أبي الربيع - رواه مسلم في

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش عن خيشمة قال قرأ رجل على عبد الله رضى الله عنه سورة الفتح فلما بلغ (كزرع انخرج شطاه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يسحب الزراع ليغيظ بهم الكفار) قال ليغيظ الله بالنبي واصحابه الكفار ثم قال عبد الله انتم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافعي) وقال لأمنته (كنتم خيرامة انجرت للناس) الآية فضلمهم بكنوتهم من امته دون امم الانبياء قبله -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عز وجل (قال الشافعي) ثم أخبر رجل ثناؤه انه جملة فاتح رحمته عند فرة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فرة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم) وكان فى ذلك ما دل على انه بعث الى خلقه لأنهم كانوا اهل الكتاب والاميين (١) وانه فتح به رحمته وختم به نبوته فقال (ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (٢) ونصرت بالرعب واحلت لى الفنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم لى النبيون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح قال وثنا) ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر لى عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ومثل الانبياء قبلى كمثل رجل ابنتى دارا - وقال يزيد بنى دارا - فاحسبها واكلمها الا فى موضع لبننة فجعل الناس يدخلونها ويجمعون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا موضع تلك اللبنة جئت فختمت الانبياء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن عفان (قال الشافعي رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله فى غير هذا الموضع -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن تيس بن أبي حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد برده له فى ظل الكعبة قلنا ألاتدعوا الله لنا الا تستنصر الله لنا قال بغلس محمرا وجهه قال والله ان من كان بلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المشعل على رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه عن دينه، او يمشط بامشاط الحديد ما يين عصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب منكم من صنعاء الى حضرموت لا يمشى الا الله اول الذئب على غنمه ولكنكم تعجلون - انجراه فى الصحيح من حديث اسمعيل -

باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو والمقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر احمد بن صهر وثنا ابن وهب أخبرني

يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت كان أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبيب الله إليه الخلاء فكان يحاوينا حراء فيتحنث فيه وهو التميد الليالي اولات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فتزوده بمثلها (١) حتى بلغه الحن وهو في غار حراء بلغاه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضي الله عنها فقال زملوني زملوني حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة اي خديجة مالي واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا ابشر فوالله لا ينجريك (٢) الله ابدوا لله انك لتصل الرحم وتصديق الحديث وتحمل الكمل وتكسب المدوم وتقري الضيف وتدين على نوابي الحق ، فانطلقت به خديجة رضي الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبدالمزى بن قصي وهو ابن عم خديجة ابن ابيها وكان امره ان تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكانت شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة اي عم اسمع من ابن اخيك قال ورقة بن نوفل ابن انى ما ذا ترى؟ فآخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي على موسى (٣) ياليتني فيها جذعا ياليتني اكون حيا حين يجر جك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يخرجهم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وانرجه البخاري من وجه آخر عن يونس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى فيبيننا انا امثى سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرمي بين السماء والارض فخشيت (٤) منه فرقا حتى هويت الى الارض فغثت اهل فقلت لهم زملوني زملوني فأنزل الله عنى وجل (يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرحم فاهجر) قال أبو سلمة والرحم الاوثان قال ثم حمى الوحي بعد وتتابع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو سهل بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الحمر وجردي ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدى اخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى قرءة - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد بن الشرقى املاء ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن محمد بن اسماعيل عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ان اول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذي خلق) -

(١) كذا وفي صحيح البخاري لمثلها - ح (٢) م - لا يجرئك -

(٣) كذا - وفي صحيح البخاري - نزل الله على موسى - ح (٤) كذا وفي م ولحمت - والصواب بلغثت اي ذعرت ونخفت كما في الهاية - ح -

باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على

الناس، وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه

في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنها قال لما نزلت هذه الآية (وأندر عشيرتك الاقربين) ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف واصباحاه! فقالوا من هذا الذي يهتف؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا اليه فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب أرأيتم لو أخبرتم ان خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدق؟ قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبارك ما جئتنا الا لهذا ثم قام فزلت هذه الآية (تبت يدا أبي لهب - قد - تب) كذا قرأ الاعمش الى آخر السورة - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي اسامة ورواه مسلم عن أبي كريب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأندر عشيرتك الاقربين) واخفص جناحك لمن اتبعك من المؤمنين) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أني إن بادأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت خليا نجاه في (جبريل - ١) عليه السلام فقال يا محمد انك ان لم تفعل ما امرتك به ربك عذبك ربك - ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره إياهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحماني يبيد ادأبنا احمد بن سليمان النجاد ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن التكدري عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل ووراءه رجل وهو يقول يا ايها الناس لا يفرنكم عن دينكم ودين آبائكم، قلت من هذا؟ قالوا عمه أبو لهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واسحاق بن محمد بن يوسف السومى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثني عمرو بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعته المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقبل عقبة بن أبي معيط ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند الكعبة فلوى ثوبه في عنقه فحقتة خدقا شديدا فأقبل أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم - انخرجه البخاري في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوكة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله هو ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم ينظرون اذ قال قال قائل منهم ألا تنظرون الى هذا المرأى ايكم يقوم الى جزور أبي فلان (٢) فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فيجىء به ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانيمت اشقاها بغاه به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ما جدا وضكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرة

فأقبلت تسمى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثا ثم سمي ، اللهم عليك بعمر بن هشام وبهنية بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبدالله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يسحبون الى قلب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لمنة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عبيد الله بن موسى وانخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي اسحاق -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن الهلالى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجريرى عن عبدالله بن شقيق عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية (يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) فانخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال يا ايها الناس انصرفوا فقد عصمتنى الله ، ورواية الهلالى فقال لهم ايها الناس (قال الشافعى) يعصمك من قتلهم ان يقتلوك حتى تبلغهم ما انزل اليك فبلغ ما امره فاستهزأ به قوم فنزل (فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انا كفييناك المستهزئين) -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عمر بن عبدالله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عز وجل (انا كفييناك المستهزئين) قال المستهزئون الوليد بن المغيرة والاسود بن عبد نفوس الزهرى والاسود بن المطلب وأبوزمعة من بنى اسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمى والماص بن وائل فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) فأراه الوليد اباعمر بن المغيرة فوأمأ جبريل الى ابجمله فقال ما صنعت قال كفييته ثم اراه الاسود بن المطلب فوأمى جبريل الى عينيه فقال ما صنعت قال كفييته ثم اراه الاسود بن عبد نفوس الزهرى فوأمأ الى رأسه فقال ما صنعت قال كفييته ومر به الماص بن وائل فوأمأ الى انحصه فقال ما صنعت قال كفييته فاما الوليد بن المغيرة فمر رجل من خزاعة وهو يريش نبلا له فاصاب ابجمله فقطنهما واما الاسود بن المطلب فسمى فمهم من يقول عسى هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة لمجمل يقول يا بنى ألتدفون عنى قد تملت لجملوا يقولون ما ترى شيئا فلم يزل كذلك حتى عصمت عيناه واما الاسود بن عبد نفوس الزهرى فخرج فى رأسه فروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذ الماء الأصفر فى بطنه حتى خرج نحرؤه من فيه فمات منها واما الماص بن وائل فبينما هو كذلك يوما اذ دخل فى رأسه شبرقة حتى امتلأت منها (١) فمات منها وقال غيره فركب الى الطائف على حمار فريض به على شبرقة فدخلت فى انحص قدمه شوكة فقتلته -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران بن الحكم السلمى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قالت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك ان يجعل لنا الصفا ذها ونؤون بك قال أتفعلون ؟ قالوا نعم فدعا فأتاه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت اصبح الصفا ذها فمن كفر بعد ذلك عذبه عذابا لا اعذبه احدا من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يارب التوبة والرحمة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبدالله التميمى عن الربيع بن انس عن أبي العالية (فاصبر كما صبرا ولو ألزم من الرسل) نوح وهود وإبراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح (ان كان كبر عليكم مقامى وتذكيرى بآيات الله) الى آخرها فأظهر لهم المغارقة وقال هود حين قالوا (ان تقول الاضترك بعض آلهتنا بسوء) الآية فأظهر لهم المغارقة وقال إبراهيم (لقد كان لكم اسوة حسنة فى إبراهيم) الى آخر الآية فأظهر لهم المغارقة وقال محمد (انى نهيت

ان اعبد الذين تدعون من دون الله (نقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرأها على المشركين فأظهر لهم المفارقة -

باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة وأوذى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء واقمتنا في دينهم وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال (١)؛ صحابا به فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بارض الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما أنتم فيه فخرجنا إليها إرسالا حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار إلى خير جار آمننا على ديننا ولم نخش منه ظلما - وذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل الأسفاطى ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم أنه حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بمحنة وعكاظ ومنازلهم بمنى، من يؤوبني وينصرني حتى ابانغ رسالات ربي وله لجنة فلم يجد أحدا يؤويه وينصره حتى إن الرجل ليدخل صاحبه (٢) من مصر واليمن فيأتيه قومه أو ذورحمه فيقولون أحذرتي قريش لا يصيبك، يمشى بين رحاهم يدعوهم إلى الله يشيرون إليه باصابعهم حتى يبعث الله (٣) من يثرب فيأتيه الرجل منا فيؤ من به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب إلا تهاهط من المسلمين يظهرهم بالسلام ثم يبعث الله (٤) فائتمنا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى متى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخال أو قال ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه الموضع فاجتمعنا فيه من رجل ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يا رسول الله على ما نبأيك قال تبا يهوني على النسم والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن تقولوا في الله لا يأخذكم في الله لومة لائم وعلى إن تنصروني إن قدمت عليكم يثرب وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة قلنا نأبئك فأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو أصغر السبعين رجلا الا أنا فقال رويدا يا أهل يثرب أنا لم نضرب إليه أكباد المطى الا ونحن تعلم أنه رسول الله وإن أخرجنا اليوم فمارقة العرب كافة وقتل خياركم وإن تمضكم السيوف وأما أنتم قوم تصبرون على عض السيوف وقتل خياركم ومفارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله - وأما أنتم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه فهو أعذر لكم عند الله قتالوا أترعنا يدك يا أسعد بن زرارة نواله لا نذر هذه البيعة ولا نستقبلها فقمنا إليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويعطينا على ذلك الجنة - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وأزل عليه (وقل رب ادخلي مدخل صدق وانرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي ميثع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوبئ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سيخة ذات نخل بين لابتي وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة من المسلمين

(١) كذا (٢) كذا ولعله حاجته - ح (٣) في مسند أحمد ج ٣ ص ٣٢٢ حتى بعث الله إليه - ح (٤) كذا -

وتجهز أبو بكر رضى الله عنه مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فانى ارجوان يؤذن لى فقال أبو بكر رضى الله عنه وترجو ذلك باى انت وامى ؟ قال نعم لحبس أبو بكر رضى الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابه وعلف راحلتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - اخرجه البخارى فى الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلى وأبو عمر حفص بن عمر النمرى قالا ثنا شعبة قال أنبا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكأنا يقرء ان (القرآن - ١) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى عشرين وثمانين (٢) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخارأت اهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الولائد والصبيان يسرون فى الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما قدم المدينة حتى قرأت سبع اسم ربك الاىلى فى سورة مثلها من الفصل - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد -

باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنفانى ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أنبا شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى حدثنى عمرو بن الزبير ان اسامة بن زيد رضى الله عنه اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قطيفة فدية وأردف اسامة بن زيد وراه يعقوب سعد بن عباد فى بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فار حتى مر بمجلس فيه عبدا لله بن أبي ابن ساول وذلك قبل ان يسلم عبدا لله بن أبي فاذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفى المسلمين عبدا لله بن رواحة فلما غشيت المجلس بمحاجة الدابة نحر ابن أبي الله بردا ثم قال لا تغبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبدا لله بن أبي ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذينا به فى مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبدا لله بن رواحة بلى يا رسول الله فاعشناه فى مجالسنا فانما نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتنا ودون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد رضى الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبدا لله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عباد رضى الله عنه واصفح عنه واصفح فوالذى انزل الكتاب اقد جاء الله بالحق الذى انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه الجزيرة على ان يتوجه فيمصوبه فلما ردا لله ذلك بالحق انذى اعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فمفاعنه النبي صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله عز وجل ويصبرون على الاذى قال الله عز وجل (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلك ومن الذين اشرکوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عنزم الامور) وقال الله (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره ان الله على كل شيء قدير) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول فى الغزو ما امر الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدر فقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن سلول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليمان واخرجه من حديث معمر وعقيل عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا اسحاق بن يوسف الازرق

ثنا سفيان الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال انخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه انا لله وانا اليه راجعون انرجوا نبيهم ليلكن قال نقرأ (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضى الله عنه يقرأها قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه فقلت انها قتال قال ابن عباس وهي اول آية نزلت في القتال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى بمرور ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشا ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابا له رضى الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله كنا في عنز ونحن مشركون فلما آمننا صرنا اذلة فقال انى أمرت بالغو فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقموا الصلوة واتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس) -

باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن

القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام

(قال الشافعى) يقال نسخ النهي هذا كله بقول الله عز وجل (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) الآية

(أخبرنا) أبو زرعيان بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال فنسخ هذا العفو عن المشركين ، وقوله (يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) فأمره الله بجهد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم -

(وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) و (لست عليهم بمسيطر) يقول لست عليهم بجبار (فاعف عنهم واصفح) (وان تغفوا وتصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا يفتروا للذين لا يرجون ايام الله) ونحو هذا في القرآن امر الله بالعفو عن المشركين وانه نسخ ذلك كله قوله (اقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (وهم صاغرون) فنسخ هذا العفو عن المشركين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن التماضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق هو الفزارى عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال الله عز وجل (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولوا ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) الآية وقال (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين) الى قوله (فاذا انسأخ الاشهر الحرم فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وازل (قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لها) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) -

(أخبرنا) أبو القاسم عبدالعزیز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا أبى . ثنا المعتز بن سليمان قال سمعت أبى يحدث عن الحضرمي عن أبى السواد عن جندب بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا واستعمل عليهم عبيدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صباية الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فبعث مكانه رجلا يقال له عبدالله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا لكان كذا وكذا لا تكرر من احدنا من اصحابك على السير معك فلما صار ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قل فرجع رجلا (١) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب او من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) الى قوله (والفتنة اكبر من القتل) قال قتال بعض المسلمين لئن كانوا اصابوا خيرا ما لهم اجر فنزلت (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو محمد المزني أنبا على بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عمرو بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبدالله بن جحش الاسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا ابها عمرو بن الحضرمي في غير تجارة لقريش - فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله (يسألونك عن الشهر الحرام) قال قبلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عز وجل (براءة من الله ورسوله) (قال الشيخ رحمه الله) وكأنه اراد قول الله عز وجل (وقاتلوا المشركين كافة) والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله اعم في النسخ والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن ابيه عن - سعيد بن المسيب واستفتى هل يصلح للمسلمين ان يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن يسار -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق قال سألت سفيان عن قول الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) قال هذا شيء منسوخ من قديم مضي ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره -

باب فرض الهجرة

(قال الله) جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفى (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض) الآية -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قالنا ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على اهل المدينة بعث لينهب (٢) فيه فلقبت عكرمة مولى ابن عباس فنهاهني اشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس رضى الله عنهما ان قاسما من المسلمين كانوا مع المشركين يكثر سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتي السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله تعالى ذكره فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا) - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يزيد المقرئ -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله أبو مسلم حدثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج

(١) كذا في السيرة «مضى ومضى» معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاز حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحر ان اضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان بغير الها كما يتقبا نه فتخلفا عليه الخ - ح (٢) كذا في م - لست وفي صحيح البخاري فاكتتبت - ح -

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي مجيلة (١) عن جرير بن عبدالله رضى الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط على فانت اعلم بالشرط منى قال ابايعك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتناصح المؤمن وتفارق المشرك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأوسعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قرعة بن خالد ثنا يزيد بن عبدالله بن الشخير قال بينا نحن نهرن المريدين (٢) اذا أتى علينا امرأى شعث الرأس معه قطعة اديم او قطعة جراب فقلنا (٣) كأن هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لاء هذا كتاب كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال القوم هات ناخذته فقرأته فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من عهد النبي رسول الله لى زهير بن ابيش - قال أبو العلاء وهم سى من عكل - انكم ان شهدتم ان لاله الا الله واقم الصلاة وآتيم الزكاة وفارقتم المشركين واعطيتهم من الثناتم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصنى وربما قال وصفيه فآتم آمنون بامان الله وامان رسوله -

باب ما جاء في عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يرفع عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافى رحمه الله) يقال عسى من الله واجب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل عسى فى القرآن فهى واجبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضى الله عنها تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامى عن عذراقة - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها يقول انا وامى من المستضعفين كنت امى من النساء وانا من الولدان - رواه البخارى عن عبدالله بن محمد عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى قانع عن عبدالله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا المهاد بيننا التناضب من اجاة بنى غفار (ه) فن اصبح منكم لم يأتها فقد حبس فليمض

(١) م - ابى محلة - بغير نقط وفى تهذيب التهذيب ابو نجيعة ثم قال ذكره عبد القى بن سعيد بالحاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفى التقريب ابو نجيعة بالمعجمة ويقال بالمهملة البجل صحابى له رواية عن جرير بن عبدالله - وفى القاموس فى مادة ن ح ل وكجهينة ابو نجيعة البجل صحابى او هو بالحاء - ح - (٢) كذا وفى م - بهذا الهدى وقد تقدم فى ج ٦ - ص ٣٠٣ بلفظ كتب بالمربد - ح (٣) م - قلت (٤) كذا وقد سقط من السند هنا - عن معاوية بن صالح لأن نسخة على بن ابى طلحة فى التفسير يروىها عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح واقه اعلم - (ه) مد - وم التناضب من اجاة بنى غان - وصحناه من السيرة - ح -

صاحبه فاصبحت عنده انا وعياش بن أبي ربيعة وحبسنا هاشم وقتن فافتن المدينة (١) فكنا نقول ما الله بقابل من هؤلاء توبة، قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك لبلاء اصابهم من الدنيا وكانوا يقولون لا نقسم فانزل الله عز وجل فيهم (قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الى قوله (متوى للتكبرين) قال عمر رضى الله عنه فكتبتها بيدي كتابا ثم بعثت بها الى هشام فقال هشام بن العاص فلما قدمت على خرجت بها الى ذى طوى فجملت اصعد بها واصوب لأفهمها فقلت اللهم فهمنيها وفرقت انما انزلت فينا لما كنا نقول في انفسنا ويقال فينا فرجعت فجلست على بعيرى فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقتل هشام شهيدا باجنادين في ولاية أبي بكر رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال انزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة (ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اسلم عياش بن أبي ربيعة وهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم بخاءه أبو جهل بن هشام وهو اخوه لأمه ورجل آخر معه فقال (٢) له ان امك تناشدك رحمتها وحقها ان ترجع اليها فاقبل معها فربطاه حتى قدمه مكة فكانا يعذبانه -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عمرو عن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقرؤا بالاسلام فلما خرج الناس الى بدر لم يبق احد الا اخرجوه فقتل اولئك الذين اقرؤوا بالاسلام فمزات فيهم (ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم) الى قوله (وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) حيلة نهوضا اليها وسبيلا طريقا الى المدينة فكتب المسلمون الذين كانوا بالمدينة الى من كان بمكة فلما كتب اليهم خرج ناس ممن اقرؤوا بالاسلام فاتبعهم المشركون فأكروههم حتى اعطوهم الفتنة فانزل الله عز وجل فيهم (الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال أنبا أبو بكر سهل بن احمد بن زكريا القطان ثنا احمد ابن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن حمده قبل ان يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على من كفر اللهم اجعل سنين كسنى يوسف - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان -

باب من خرج من بيته مهاجرا فأدركه الموت في طريقه

(أخبرنا) أبو نصر بن تعدة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فمرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنياع (٣) فأمر اهله -

(١) كذا - وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بعد قوله وقتن فافتن - فلما قدمنا المدينة نزلنا في بيتي عمرو بن عوف بقاءه وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام وقتناه فافتن فكنا نقول الخ - ح - (٢) كذا (٣) كذا وفي الاصابة من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص او العيص بن ضمرة بن زنياع - ح -

فقرشوا

فرضوا له على سرير نحملموه وانطلقوه متوجها الى المدينة فلما كان بالتنعيم مات فزلت (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين -

باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة

(قال الشافعي رحمه الله) لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لقوم بمكة ان يقيموا بعد اسلامهم منهم العباس بن عبدالمطلب وغيره اذ لم يخافوا الفتنة -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاقة (١) حدثني أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمرو بن الزبير قال كان العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه قد اسلم واقام على سقايته ولم يهاجر -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثم ان ابا العاص رجع الى مكة بعد ما اسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك فتوفى في ذي الحجة من سنة اثنتي عشرة في خلافة أبي بكر رضى الله عنه واوصى الى الزبير بن العوام (قال الشافعي رحمه الله) وكان يأمر جيوشه ان يقولوا لمن اسلم ان هاجرتم فلکم ما للمهاجرين وان اقمتم فاتم كاعراب المسلمين وليس يغيرهم الا فيما يحل لهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع (٢) عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعثت امير اعلى سرية او جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدي ثلاث خصال او خلال فأتين اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واعلموا (٣) انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فاعلموا انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفقه والغنيمة نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع (قال الشيخ) وقد وردت اخبار في مثل هذا المعنى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن اسحاق السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد البيروني أنبا أبي اخبرني الاوزاعي ثنا الزهري حدثني عطاء بن يزيد اللبتي حدثني أبو سعيد الخدري رضى الله عنه ان اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ان الهجرة شأنها شديد فهل لك ابل قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فهل تجلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا (٤) - انرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(أخبرنا) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا سريج بن النعمان أبو الحسين ثنا فليح يعني ابن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وحام رمضان كان على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او بس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنهى الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة اعدتها للمجاهدين في سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة

(١) كذا في الاستدرك ج ٣ - ص ٣٢٢ أبو علاقة ولعل الصواب ابن علاثة - وهو زياد بن عبد الله بن علاثة وله

اخوان محمد وسليمان - ح (٢) سقط من هنا في م (٣) كذا في صحيح مسلم واخبرهم - ح (٤) انتهى الساقط من م

قال (باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة)

وفوته عرش الله ومنه تفجر أنهار الجنة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (١) -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو مسلم ثنا على بن عبد الله ثنا جرير (ح وأنبأ) أبو الحسن العلاء بن
 محمد بن أبى سعيد الأسفرائينى بها أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا إبراهيم بن على الذهل ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن منصور
 عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لاهجرة
 ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى وعثمان بن أبى شيبه عن جرير
 ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لاهجرة يعنى والله اعلم لاهجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة
 بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يفتن عن دينه ، وكذلك غير مكة اذا صار فى معناها
 بعد الفتح فى الامن -

(وفى مثل ذلك ورد ما أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى العباس بن الفضل ثنا سويد (ح
 وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودى أنبا بشر (٢) بن سعيد ثنا على بن مسهر عن
 عاصم عن أبى عثمان قال أخبرنى مجاشع بن مسعود السلمى قال جئت بأخى أبى معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
 الفتح فقلت يا رسول الله يا بيه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعل أى شئ تباهىه قال على
 الاسلام والجهاد والخير فبياهىه ، قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فأخبرته بقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم فى الصحيح عن
 سويد بن سعيد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم الاحول -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد القرى أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود
 ثنا فليح بن سليمان عن الزهرى عن عمر بن عبد الرحمن بن امية ان اباه اخبره عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال جئت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة قال بل ابياه على الجهاد وقد انقطعت
 الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وانما هو عمرو بن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبى مرهم أنبا يحيى بن
 ايوب حدثنى عتيق بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال أخبرنى عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اباه اخبره ان يعلى
 قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى امية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة فقال رسول الله
 عليه وسلم بل ابياه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية
 ابن انسى يعلى -

(حدثنا) أبو الحسن على بن عبد الله الحسرو جردى أنبا أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيل اخبرنى عبد الله بن صالح حدثنى ابن
 كاسب حدثنى سفيان بن عمرو بن دينار و ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قيل لصفوان

(١) كذا ولفظ البخارى حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ -
 البخارى ج ١ ص ٣٥١ - ح (٢) كذا - ولم نجده وانما وجدنا فى الرواة عن على بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن
 سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيد السياق فانه قدم اسمه قبيل التجويل وسيأتى عقب هذا الحديث - رواه مسلم
 فى الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح -

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال (ورواه عمرو بن الحارث عن ابن
 شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن انسى يعلى) - قالت - كذا فى غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمره ، وانخرجه
 ابن حبان فى صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن ابن انسى يعلى ، وانخرجه النسائى
 كذلك ولفظه عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن انسى يعلى -

ابن امية وهو با على مكة انه لادين لمن لم يهاجر فقال لا اصل الى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فزل على العباس بن عبدالمطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما جاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لادين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب الى ابا طح مكة ففروا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استغفرتم فانفروا -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عثمان بن يحيى الأدمي ثنا محمد بن ما هان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن رجل مسموع جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجور بمكة قال لياتينكم اجوركم ولو كنتم في حجر ثعلب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اتم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا -

(وأخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا اناس من قراباتنا فزعموا انه لا يفتع عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما كنتم فأحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح عن ابن جريج أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال صيدى هنتاه اسالك عن الهجرة قالت لا هجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبادة الله لا يمنع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضى الله عنها مع عبيد بن عمير فسألته عن الهجرة قالت لا هجرة اليوم انما كانت الهجرة الى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد افتنى الله الاسلام لغيث ماشاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخارى في الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريج (وروينا) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع الى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه الى دار الاسلام فعليه ان يهاجر -

(وفي مثل ذلك أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبا عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة قاضي دمشق عن عطاء الخراساني عن ابن عمير عن عبد الله بن السعدى من بنى مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى تقضى حاجتنا ثم تدخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حاجتك قال

سأجتى إن تخبرنى أنقطعتم الهجرة ؟ قال حاجتك من خير حوائجهم لانتقطع الهجرة ما قوتل العدو -

باب من كره أن يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنقاض ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبد الله هو أبو نعيم (١) عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن مالك بن سعد عن سعد بن مالك رضي الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وكان يكره أن يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله اوصني بما لكه قال لا قلت فاشطر قال لا قلت فالتك قال التلك واثلت كثير أنك أن تدع ورثتك اغنياء خير لهم من أن تدعهم عائلة يتكفون الناس بأيديهم واثك منها افقت من ققة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك ولعل الله ان يرفعك فيضع بك اناس ويضربك آخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمر وعثمان بن أحمد السالك ثنا حنبل بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يعودني وانا مريض بمكة وهو يكره أن يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفران - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن أنقاض قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن اياه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشفى منه على الموت فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال إنك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله الا زدت به رضة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضربك آخرون اللهم أمض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له ان مات بمكة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن محتويه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري - فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتبية وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب المختياقي عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال ما يبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (٢) وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القاري عن ابيه عن جده عمر والقاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فخلف سعدا مريضا حيث نرج الى حنين فلما قدم من الجمرانة معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي ١٠٠ الاواني اوردت كلالة فاصي بمالي او أتصدق (به) قال لا قال فأتصدق بثلثه قال لا قال فاصي بشطره قال لا قال فأتصدق - (٣) بثلثه قال نعم وذلك كثير قال اي رسول الله اصيب (٤) بالدار التي نرجت منها مهاجرا قال اني لأرجو أن يرفعك الله عز وجل وأن يكاد بك اقوام وينضع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدي فهما ادفنه نحو طريق

(١) كذا - والصواب احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا ابو نعيم - انظر انساب السمعاني تحت عنوان (الترزي) ح

(٢) م - مرار (٣) منقطع من م (٤) كذا -

المدينة و اشار بيده هكذا - هذه الرواية توافى رواية سفوان في ان ذلك كان عام الفتح وسائر الرواية عن الزهرى قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على ابن خثيم في اسم حفدة عمرو بن القارى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى ذكرى بن يحيى ثنا سفوان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الاعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفونه بها -
(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفوان عن محمد بن قيس عن أبي بردة قال قال رسول الله (١) صلى الله عليه وسلم أيكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك (٢) ما قبله -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو على الحسين بن على الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور ثنا على بن خشرم ثنا سفوان عن محمد بن عيسى الاسدى عن أبي بردة بن أبي موسى الاشعري عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن - ٣) محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبيد الله اليسرى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منا يا نا فيها حتى تخرجنا منها - تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد -
(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني انى عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لانكاد نجد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لاتخذوا الاوال بمكة واعدوها مبادرا (٤) هجرتكم فان قلب الرجل عند ماله -

باب ما جاء في التغريب (٥) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرهلى عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضى الله عنه اكل الربا ومؤكله وشاهدها اذا علمها والواثمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرابيا بعد الهجرة مملونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - تفرد به يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثورى وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى وداود بن مخراق الفارياى قالنا ثنا اسمعيل بن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الجحاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال احدها بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضى الله عنه نرج سلمة الى الريدة وتزوج هناك امرأة وولد له اولاد فلم يزل هناك حتى قيل ان يموت فزل يمتى المدينة - رواه البخارى عن قتيبة -

(١) كذا ولعله قيل لرسول الله - ح (٢) كذا (٣) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب في مواضع لا تحصى - ح

(٤) كذا ولعله واتخذوها مبادرا - ح (٥) م - التغريب - والصواب التعريب - ح -

باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) مع ما ذكر فيه فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبداً لله بن جعفر بن أحمد الأصماني ثنا بونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبادة بن الشيخير عن عياض بن حمار المجاشعي أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا إن ربي أو أن ربي - أمرني إن أعلمكم ما جهلتم بما علمني يومى هذا - فذكر الحديث قال فقال يا محمد إنما بعثتك لأبئتك وأبئ بك وأزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه نائماً ويقظان وإن الله أمرني أن أرق قريشاً فقلت رب اذابلنوا رأسي فيدعه خبزة فقال استخر جهنم كما أخرجوك واغزهم تغزك وأنفق فننفق عليك وابتعث جيشاً تبعث خمسة أمثاله وقاتل بمن أطاعك من عساک - وذكر الحديث - أخرجه مسلم بن حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة - (أخبرنا) أبو محمد عبداً لله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زيادة عن يحيى (١) بن عبيد الغساني عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال لملك أن تمر بقبري ومسجدي قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم يقا تلونك على الحق مرتين فقاتل بمن أطاعك منهم من عساک ثم يقدون (٢) إلى الإسلام حتى تباد المرأة زوجها والولد والده والاخ اخاه فانزل بين الحيين السكون والسكسك -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا أبو الأزهري ثنا عبداً لله بن جعفر الرقي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن سلمان أملاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبداً لله بن جعفر الرقي ثنا عبداً لله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جبلة بن سميح ثنا أبو المنثري العبدى قال سمعت ابن الخصاصية رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبأ به على الإسلام فاشترط على أن تشهد أن لا اله الا الله وأن عبداً عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله اما اثنتان فلا تطيقهما اما الزكاة قال لا الا عشر ذودهن رسل اهل وحمولتهم واما الجهاد فيزعمون انه من ولى قد باه بغضب من الله فاخاف اذا حضرني قتال كرهت الموت وخشعت نفسي قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله ابا يعك فبا يعنى عليهن كلهن - ففظ حديث أبي عبداً لله -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا أحمد بن سليمان ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تتحدثني بعمل ادخل به الجنة قال ان شئت انبا تك برأس الامر وعوده وذروة سنامه امارأس الامر فلا سلام من اسلم سلم، واما عموده فالصلاة، واما ذروة سنامه فالجهاد - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الغزوى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن حميد عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جا هروا يعنى المشركين باموالكم وانفسكم والسكسك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني أنبا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن عياض عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة

(١) كذا والنصاب أبو زيادة يحيى - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب - ح (٢) م - يقدون -

يذهب الله به النعم والمهم - وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقيموا وحدوا الله في القريب والبعيد ولا يايأخذكم في الله لومة لائم (قال الشيخ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم الروزى أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال جلسنا الى المقداد بن الاسود رضى الله عنه بدمشق وهو على تابوت مسابه عنه فضل فقال له رجل لو قدمت العام عن الغزو قال اتت علينا البحوث يعنى سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى (انقروا خفاوا وثقلا) فلا أجدنى الا خفيا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس رضى الله عنه ان ابا طلحة رضى الله عنه قرأ هذه الآية (انقروا خفاوا وثقلا) قال ارى ربنا يستنفرنا شيوخا وشبابا جبروني اى بنى جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما فنحن ننزرو فقال جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فومها (١) ولم يتغير -

باب من لا يجب عليه الجهاد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهاد كن او حسبك الحج - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوى وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق النجار المقرئ بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبا ابراهيم بن اسحاق القاضى ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة (بنت طلحة عن عائشة - ٢) ام المؤمنين رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبك الحج او جهاد كن الحج -

(أخبرنا) أبو القاسم بن أبى هاشم العلوى وأبو القاسم ابن النجار المقرئ قال أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب بن عاصم بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها بنحو هذا - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الأصبغى أخبرني محمود الواسطى لفظه والحسن بن سفيان قال أنبا وهب أنبا خالد عن حبيب بن أبى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قلت قلنا يارسول الله ترى الجهاد افضل العمل أفلا يجاهد معك قال لا ولكن افضل الجهاد حج مبرور، وكانت عائشة خالتها - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبى نجیح عن مجاهد عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يارسول الله أنبزو الرجال ولا تنزرو فنستشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فأجازني - قال نافع قدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة تحدثت بهذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

(١) كذا في الاصل ولعله - بقبرها - ح (٢) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخارى - ح -

وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم وانخرجه البخاري من وجه آخر عن عبدالله بن عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان بيغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة (١) أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو سهل بن زياد القطنان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبدالله بن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضت يوم الخندق انا ورائع بن خديج على النبي صلى الله عليه وسلم انا وهو ابنا خمس عشرة سنة فقبلنا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسن بن محمد بن زياد القبايني ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الاعين ثنا منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي ثنا عثمان بن عبدالله بن زيد بن جارية (٢) الانصارى ثنا عمى عمر و (٣) بن زيد بن جارية (٢) حدثني أبي زيد بن جارية (٢) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصغرا سا يوم احد منهم زيد بن جارية (٢) يعني نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبو سعيد الخدرى وعبدالله بن عمر وذكر جابر بن عبدالله رضى الله عنهم - كذا في كتابي عثمان بن عبدالله ورأيت في موضع آخر ابن عبدالله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبا على بن عبد العزيز ثنا ابراهيم بن عبدالله الهروى ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن ابيه عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال اتت بي امي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا اتر وج الا برجل يكفل لي هذا اليتيم فتر وجهها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار في كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاما فألحق غلاما وردني فقلت يا رسول الله لقد لحقته ورددتني ولو صارته لصرعته قال فصارعه فصارعه فصرعته فألحقني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا حاتم يعني ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن زيد بن هريرة عن ابن عباس كتب الى ابن عباس يسأله عن خلل فقال ابن عباس رضى الله عنه ان ناسا يقولون ان ابن عباس يكتب الحروية ولولا انى اخاف ان اكتب عليها لم اكتب اليه فكتب نجدة اليه أما بعد فأخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرز النساء ، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لمن بسهم ، وهل كان يقتل الصبيان ، ومتى ينقض يثم اليتيم ، وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرز النساء وقد كان يفرز ويهن يداوين المرضى ويحذين من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لمن بسهم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلاقتلهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقض يثم اليتيم ولعمري ان الرجل لتنتب لحيته وانه لضعيف الاخذ ضعيف الاطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم ، وكتبت تسألني عن الخمس وانا كنا نقول هولنا فأبى ذلك علينا قومنا فصرنا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (ودوينا) في حديث قيس ابن سعد عن زيد بن هريرة عن ابن عباس رضى الله عنهما في هذا الحديث واما النساء والعبيد فلم يكن لهم شيء معلوم اذا حضر والباس ولكن يحذون من غنائم القوم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن محمد بن عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى الانطاكى أنبا أبو اسحاق الفزارى عن ابن جريج أخبرني عبدالله بن أبي امية عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض مغازيه فربا ناس من مزينة فاتبه عبدا لمرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه فلان؟

(١) لعله سقط (ح و) او وقع سقط او زيادة - ح (٢) في الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما في الاصابة وغيره - ح

قال نعم قال ماشأناك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك؟ قال لا قال ارجع اليها فان مثلك مثل عبد لا يصل ان مت قبل ان ترجع اليها فقرأ عليها السلام فرجع اليها فاخبرها الخبر فقالت آله هو أمر أن تقرأ على السلام؟ قال نعم قالت ارجع فجاهد معه -

باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة

والمذوق ترك الجهاد

قال الله تبارك وتعالى في الجهاد (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم) الى آخر الآيات الثلاث -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بيتداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبيد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو النصر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضريير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بقاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا ابراهيم بن حمزة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو النصر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضريير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بقاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القنطري (١) ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال دخلت المسجد فاذا مروان بن الحكم جالس فجلست اليه فقال حدثني زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) قال بقاء ابن ام مكتوم وانا اكتبها فقال يا رسول الله قدرى ما بعينى من الضر ولو أستطيع الجهاد بلجهدت قال زيد بن ثابت فقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي حتى همت ان ترضاها ثم سرى عنه فقال لي اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون) لفظ حديث القنطري - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وغيره عن ابراهيم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك حدثني سعيد بن الحكم بن أبي مريم ثنا عبد الرحمن بن ابن الزناد حدثني أبو الزناد أن خارجة بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه ان السكينة غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زيد وانا الى جنبه فوهمت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فما وجدت شيئا انقل من فخذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله

بما لهم وانفسهم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدین فقال يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فماضى ابن ام مكتوم كلامه او ما هو الا ان قضى كلامه فنشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فومت فمخذه على فخذي فوجدت من ثقلها المرة وثلاثا ووجدت من ثقلها في المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فقرأت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولى الضرر) قال زيد فالحقتها وكان ملحقتها عند صدع في الكنف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق الحضرمي عن أبي عقيل (١) عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن قول الله عز وجل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينزولون معه كانت تحبسهم اوجاع وامراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعشى عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرننا مسيرا ولا قطنا وادبا الا كانوا معنا في حبسهم المرض - لفظ حديث احمد - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتهم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر - ان ترجمه البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني ابن سلمة (عن حميد - ٢) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني والذي اسحاق بن يسار عن اشياخ من بني سلمة قالوا كان عمرو بن الجوح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب ينزولون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزوا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه الى احد قال له بنوه ان الله عز وجل قد جعل لك رخصة فلو قعدت فنحن نكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجوح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان بني هؤلاء يمنعون ان اخرج معك والله اني لأرجو ان استشهد فأطأ برجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقهم الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا -

باب الرجل لا يجد ما ينفق

قال الله عز وجل (ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج)

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تنزوني سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتعونى ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(١) في الاصل عن عقيل - خطأ وهو ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقي كما في تهذيب التهذيب - ح (٢) من صحيح البخاري

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (١) ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفیان بن أبي إسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفي بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله ثنا رباح (٢) بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع عليها (٣) شاب من الثنية فلما رأناه بإبصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال فسمع مقالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله إلا من قتل؟ من سعى على والدته في سبيل الله ومن سعى على عماله في سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها في سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

باب الرجل يكون عليه دين فلا يغز وإلا باذن أهل الدين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أن أبا يحيى بن سعيد (٤) عن سعيد بن أبي سفيان عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله كفراقة عنى خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفراقة عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت؟ فأعاد عليه فقال إلا الدين كذلك أخبرني جبريل عليه السلام - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أملاء أن أبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد القرني ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عياض بن عباس عن الحلبي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن القيرى (٥) وقد مضى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مؤمن معلقة يدينه حتى يقضى عنه -

باب الرجل يكون له دين إن كان مسلماً أو أحدهما

فلا يغز وإلا باذن أهله

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أن أبا أيوب محمد بن أحمد بن عمرو بن عمار العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي أياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أمي والذاك؟ قال نعم قال فقبهما بخاهد - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى

(١) في الأصل عبداً - وهو خطأ - ح (٢) في الأصل رباح - بالموحدة والصواب بالتحانية وهو رباح بن عمرو القيسي له ترجمة في لسان اللغزان وذكره في تبصير التتبه وذكر روايته عن أيوب السخيتاني - ح (٣) كذا - والظاهر علياً - ح (٤) من صحيح مسلم - ح (٥) كذا والصواب - القرني - ح -

النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اريد الجهاد قال اسي ابواك؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما الجهاد (١) رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبح بن القرج حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعم (٢) مولى ام سلمة حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال اقبل رجل الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة او الجهاد (٣) أبنتى الاجر من الله قال فهل من والدك احد سئ؟ قال نعم بل كلاهما قال فتبتنى الاجر من الله قال نعم قال فارجع الى والدك فأحسن صحبتهما - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن راشد التمار قال ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوى يبيكان فقال ارجع فأضحكها كما ابكيتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الميثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله انى هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواى قال أذالك؟ قال لا قال فارجع فاستأذنها فان اذالك بغاهد والا فبرها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثني ابن جريح أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جاهمة السلمي ان جاهمة رضى الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من ام؟ قال نعم قال فائز مها فان الجنة عند جليها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى فكثرت هذا القول - لفظ حديث الصغاني -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله (٤) المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال نزلت في اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قال فقالت ام سعد أليس قد امر الله ببر الوالدة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفروا وموت فكانوا اذا ارادوا أن يطعموها او يشربوها شجروا واناها بصصا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (و وصينا الانسان بالديه حسنا وإن جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما) اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عمرو بن سعيد الانصارى عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضى الله عنه لما لقي النبي صلى الله

(١) بفتح الهاء مصدر ميمي بمعنى الجهاد - ح (٢) كذا والصواب ناعم كما في صحيح مسلم - ح (٣) في صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (٤) في الاصل - عبد الله - خطأ - ح -

باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه

قال

عليه وسلم قال يا نبي الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرا قال فسجبت لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقبل ابك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال اني لم ابعث لتقطيعه رحم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شاذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لابي عبيدة يمجده عنه (١) فلما اكثر الجراح قصده أبو عبيدة فقتله فأ نزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل اياه (لا تعبدوا ما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوا دون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) الى آخرها - هذا منقطع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن صهير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لني لقيت العدو ولقيت أبي فيهم فسمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح او حتى قتلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال اني لقيت أبي تركته وأحببت ان يليه غيري فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء

في الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داود ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا محمد بن حرب (قال أبو داود وحدثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وانا لحدثته اتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن ابي ايوب الانصاري عن أبي ايوب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها يموت يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه (٢) بعث كذا من أكفه (٣) بعث كذا الاوذلك الاجير الى آخر قطرة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني ثنا أبو نصر احمد بن عمرو والعراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدى عن شقيق بن العيزار الاسدي قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لأرتشى الامار شافى الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها افضل فان اخذتها فأفقها في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبيد بن الاعجم قال سألت رجل ابن عباس رضى الله عنهما عن الجمل قال اذا جعلته في سلاح او كراع فلا بأس به واذا جعلته في الرقيق فلا (وروي) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا أن يعطوا احب اليهم من أن يأخذوا يبنى في الجعائل (وروي) أبو داود في المراسيل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يفترون من امتي ويأخذون الجمل يتقون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجرها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(١) كذا - ولعله أبو أبي عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يمجده عنه - وفي الاصابة جعل والد أبي عبيدة يتصدى لابي عبيدة يوم بدر فيجيد عنه - ح (٢) كذا -

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن صهير جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عيينه وزائدة لمذهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان -

باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاهل

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو بكر احمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبدا لله بن عمرو ابن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزانا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزانا - لفظ حديث عبد الوارث وحديث روح مثله الا انه قال عن عن - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد بن باويه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمه عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد الجهاد وليس معي ما أتجهز به فقال ان فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب اليه فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويأمرك ان تعطني ما أتجهز به فاناه فقال لامرأته انظري ان تعطيه ما جهزتني به ولا تجبسي منه شيئا (١) فيبارك الله لك فيه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه ابدع بي فاحملني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندي فقال رجل ألا ادلك يا رسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله اجر مثل فاعله (٢) قال أبو عبدا لله في روايته قال أبو معاوية ابدع بي يقول قطع بي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(وأخبرنا) أبو محمد بن المؤمل أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش - فذكره الا انه قال فقال ما اجد ما احملك ولكن انت فلانا فأتاه لحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل على خير فله مثل اجر فاعله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبدا لله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد ابن رمح قالوا ثنا الليث بن سعد عن حيوة بن شريح الكندي التجيبي عن ابن شفي عن ابيه عن عبدا لله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغازي اجره وللجاهل اجره وأجر الغازي - وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلة كغزوة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا اسحاق بن ابراهيم الدمشقي أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو والسيباني عن عمرو بن عبدا لله انه حدثه عن وائل بن الاسقع رضي الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت الى اهلي واقبلت وقد خرج اول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفقت في المدينة نادى الأيمن يحمل رجلاه سهمه فنادى شيخ من الانصار قال لنا سهمه على ان نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال فسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى افاء الله علينا فاصابني قلائص فسقمت حتى أتيت فخرج فقع على حقيبة من حقائب ابه ثم قال سقمت مدبرات ثم قال سقمت مقبلات فقال ما اري قلائصك الا كراما قال انما هي غنيمتك التي شرطت قال خذ قلائصك ابن انس فغير سهمك اردنا (قال الشيخ رحمه الله) فغير سهمك اردنا يشبه ان يكون اراد ان لم تقصد بما قلنا الاجارة وانما قصدنا الاشتراك في الاجر والثواب والله اعلم -

(١) زاد في صحيح مسلم - فواءه لا تجبسي منه شيئا - ح (٢) في صحيح مسلم - فله مثل اجر فاعله - ح

باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا بشير بن طلحة عن خالد بن دريك عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعثني في سراياه فبعثني ذات يوم وكان يركب بغل (١) فقلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم ؟ قال حتى تجعل لي ثلاثة دنانير قلت الآن حين ودعت النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بارجع اليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتي ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطها اياه فانها حظها من غزاته - وقد مضى في كتاب انقسام عن عبد الله بن الديلمي عن يعلى بن منية في معناه -

باب الامام لا يجهر بالغزى

(قال الشافعي رحمه الله) فان جهرهم فقد اساء ويجوز لكلهم خلانته والرجوع

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن صيدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح يعني محبوب بن موسى ثنا الفزاري عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال في خطبته ايها الناس اني لم ابعث اليكم عمالي ليضربوا ابشاركم ولا لياخذوا اموالكم ولكن ببعثتم ليعلموكم دينكم وستكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه الى قاصه منه ، ألا لاتضربوا المساكين تتذلوهم ولا تمنعواهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتنفثوهم ولا تنزلوهم التياض فتضيعوهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد أنبا ابن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ان جيشا من الانصار كانوا بارض فارس مع اميرهم وكان عمر رضى الله عنه يعقب الجيوش في كل عام فنشئ عنهم عمر رضى الله عنه فلما مر الاجل قتل اهل ذلك الثغر فاشتد عليه واوعدهم وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا عمر انك غفلت عنا وتركت فينا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم من اعقاب بعض الفرقة بعضا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشا ذالعدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول -
تطاول هذا الليل واسود جانبه ، وأرقتى ان لاحبيب الابعه

فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لخصه بنت عمر رضى الله عنها كم اكثر ماتصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة اوزيمة اشهر فقال عمر رضى الله عنه لا احبس الجيش اكثر من هذا -

باب شهود من لا فرض عليه القتال

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمس أن نجدة كتب الى ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوج بالنساء (٢) (وهل كان يضرب لمن بسهم فقال قد كان رسول الله صلى الله

(١) كذا ولله - وكان رجل يرحل لي - وقد مضى الحديث بطريق اخرى بلفظ آخرج ٦ ص ٢٢١ - ح (٢) في الاصل بالناس - خطأ - ح

(باب شهود من لا فرض عليه)

قال

عليه وسلم ويفز وبالنساء - ١) فبدأ ابن الجرحى ولم يكن يضرب لمن يسهم ولكن يحذين من الغنيمة - أخرجه مسلم في الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومغفوط انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان وأخذاهم من الغنيمة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرم قال، كتب نجدة الى ابن عباس رضي الله عنها يسأله عن العبد والمرأة يحضران الغنم هل لها من الغنم شيء قال فكتب اليه ليس لها شيء الا ان يحذيا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) في هذا الحديث عن اسمعيل - يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتيم ومتى يضرب له بسهمه قال انه يخرج من اليتيم اذا احتلم ويضرب له بسهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن اسمعيل بن أمية القرشي - فذكر هذا الحديث وقال فيه - وسأل عن اليتيم (٢) ويقع حقه في الفداء فكتب اليه اذا احتلم فقد نرج من اليتيم ووقع حقه في الفداء - يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من استاده سعيد بن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الملال أنبا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم محبوب عليه بحجة - الحديث قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وام سليم وأنها لشمر تان ارى خدم سوقها تنقلان القرب على متونها ثم تفرغان في افواه القوم ترجعان (٣) تتملأها ثم تقيمان ففرغانه في افواه القوم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر واخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفز وبام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى (وروى) في ذلك عن الربيع بنت معوذ وام عطية وغيرهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بائويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضي الله عنه يسأل عن جرح (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربايته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تمس الدم وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يسكب الماء عليه بالحن فلها رأت فاطمة رضي الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حمير فأجرتته حتى اذا صار رمادا الصقت بالجرح

(١) سقط ما بين القوسين من الاصل واثبتناه من كتاب الام للشافعي جلد ٤ ص ٨٨ - ح (٢) هنا سقط ولعله (٣) يخرج من اليتيم) كما يدل عليه آخر الحديث - ح (٤) في صحيح مسلم - ثم ترجمان - ح (٤) في الاصل - خروج - خطأ - ح

ذكر فيه حديثا في سنده يزيد بن عياض نقل (لا يحتج به) - قلت - هذا جرح يسير ولم ار احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ابن معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضمفه ابن الدنيي والدور قطنى وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخاري ومسلم منكر الحديث وقال السعدي ذهب حديثه وقال انسائي واحمد بن صالح والازدي متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزي -

فاستمسك الدم - رواه البخاري في الصحيح عن الثعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبدالعزیز -
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان
 وبشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمير مولى أبي اللحم رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وأنا
 عبدملك فلم يضرب لي بسهم وأعطاني سيفاً فقلدته انحرمله (١) في الارض وأمرني من خروني المتاع -
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية
 (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن
 أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال كنت امنح اصحابي الماء يوم بدر - وفي رواية كنت استقى -

باب من ليس للامام ان يغزوه به بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزا معه بعض من يعرف ثقاه فانخزل عنه يوم احد بثلاثمائة (قال الشيخ رحمه الله) هو بين
 في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال
 لقد نفي ابن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علمنا لنا عن يوم احد - فذكر
 القصة قال فيها نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف رجل من اصحابه حتى اذا كان بالشوط بين المدينة واحد
 الحرز (٢) عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلاث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من اهل الريب والنفاق -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن محمد بن عبدالله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة
 أنبا اسمعيل بن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة في قصة احد قال فرجع عنه عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثمائة
 وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة (٣) ثنا ابن لميعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير
 قال فضي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبدالله بن أبي في ثلثمائة وبقي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في سبعمائة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو محمد عبدالله بن عمر بن شوذب الواسطي بهائنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا
 شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة
 عن عدى بن ثابت عن عبدالله بن زيد قال سمعت زيد بن ثابت رضى الله عنه قال لما نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 احد رجع قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول تقتلهم وفرقة تقول لا تقتلهم
 فانزل الله عز وجل (فالكم في المنافقين فتبينوا والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب
 وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعي) ثم شهدوا معه يوم الخندق فنكلموا بما حكى الله عز وجل من قولهم
 (واعدنا الله ورسوله الاغروا) (قال الشيخ) هو بين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما
 قال موسى بن عقبة الاسناد (٤) الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه تافق ناس
 كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء والكره جعل يبشرهم ويقول

(١) كذا بالاصل ولعله - انحرمله - ح (٢) كذا - والصواب انخزل كما في سيرة ابن هشام - ح (٣) راجع صفحة ١٥
 وما كتبناه بهامشها وسيأتي في الصفحة الآتية ابو علاثة ثنا ابى ثنا ابن لميعة وفي ص ٣٣ - ابو علاثة محمد بن عمرو بن خالد
 ثنا ابن لميعة - قاله اعلم - ح (٤) لعله - بالاستناد - ح -
 والذي

والذي نسمى بيده ليفرج عنكم ماترون من الشدة والبلاء فاني لأرجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنًا وان يدفع الله عز وجل مفايح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقبصر ولتنتفن كنوزها في سبيل الله فقال رجل ممن معه لاصحابه ألا تعجبون من عهد يعدنا ان تطوف بالبيت العتيق وان يفتنهم (١) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لا يا من احدنا ان يذهب الى الفناط والله لما يعدنا الاغروا وقال آخرون ممن معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة، وقال آخرون يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا وسمى ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثاني اوس بن قيطي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طيبة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال في آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا (قال الشافعي) ثم غزى بنى المصطلق فشهدها معه منهم عدد فتمكروا بما حكى الله من قولهم (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وغير ذلك مما حكى الله من قاتلهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه (٢) لما قال عبد الله بن أبي لاتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اخبرت بذلك (٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته فقال ان الله صدقك وعذرك وتزل (هم الذين يقولون لانفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) الآية - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبا علي بن المديني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة اخرى كنا في جيش - فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار (٤) فقال دعوها فانها منتنة فسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥) فقال قد فعلوها اما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فيبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قال وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله (٧) ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وجماعة عن ابن عيينة (وروي) عن ابن اسحاق بالاسناد الذي تقدم ان ذلك كان في غزوة بنى المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعي) ثم غزى غزوة تبوك فشهدها معه منهم قوم فمروا به ليلة العقبة ليقتلوه فو قاه الله شرهم (قال الشيخ رحمه الله) هوين في الغازي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية تادي منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خذوا بطن الوادي فهو اوسع عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ الثانية وكان معه حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضي الله عنها وكره

(١) كذا ولعله - نعم - ح (٢) زاد البخاري قال (٣) كذا وفيه سقط وتمظ البخاري . . . اخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم فلا منى الانصار وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فتمت فأتاني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته . . . ح (٤) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها الخ - ح (٥) كذا وهو غلط عجيب قبيح والصواب فسمع بذلك عبد الله بن أبي - كما في صحيح البخاري - ح (٦) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقام عمر فقال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم دع الخ - ح (٧) كذا والصواب عن علي بن عبد الله - وهو ابن المديني انظر صحيح البخاري في تفسير سورة المنافقين - ح -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزاحمه في الثنية اخذ فسمعه ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لأحداصبيه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبلا نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعا وجعل الرجل يضرب رواحلهم وقالوا انما نحن اصحاب احمد وهم مثلثون لا يرى شيء الا اعينهم بغاء صاحبه بعدما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبي الله ولكني قد عرفت رواحلهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثنية وقال لصاحبيه هل تدرين ما اراد القوم؟ ارادوا أن يزحوني من الثنية فيطرحوني منها فقالا أفلا نأمرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان هذا قد وضع يده في اصحابه يقتلهم - وذكر القصة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لميعة عن أبي الاسود عن عمرو قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا من تبوك الى المدينة حتى اذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتأمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق - ثم ذكر القصة بمعنى ابن ابي عمير (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم ثلاثا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال اشدك بالله كم كان اصحاب العقبة؟ قال قال له القوم أخبره اذ سألك قال كنا نخبر أنهم اربعة عشر فان كنت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علينا ما اراد القوم وقد كان في حرة فمشى فقال ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد ثوما قد سبقوه فلنهم يومئذ - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي احمد محمد بن عبد الله الزبيرى (قال الشافعى) وتختلف آخرون منهم فيمن بمحضته ثم انزل الله عز وجل عليه غزاة تبوك او منصرفه منها من اخبارهم فقال (ولو ارادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم) قرأ الى قوله (ويتولوا وهم فرحون) (قال الشيخ) هوبين في منازى موسى بن عقبة وابن ابي عمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لميعة عن أبي الاسود عن عمرو قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازيا يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قيظ شديد في ليل الخريف فابطأ عنه ناس كثير وهاجوا الروم فخرج اهل الحسبة وتختلف المناقون وحدثوا انفسهم انه لا يرجع ابدا ويثبطوا عنه من اطاعهم وتختلف عنه رجال من المسلمين لأسر كان لهم فيه عذر فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لي في العمود فاني ذو ضيعة وعلية بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك موسر لملك تحمب بعض بنات الاصغر فقال يا رسول الله ائذن لي ولا تخفتني بينات الاصغر فانزل الله عز وجل فيه وفي اصحابه (ومنهم من يقول ائذن لي ولا تخفتني ألا في الفتنة سقطوا وان جهنم محيطة بالكافرين) عشر آيات يتبع بعضها بعضها ونسج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عتبة او عنة من بني عمرو بن عوف فقيل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انخوض والعب فانزل الله عز وجل (١) وفيمن تخلف من المنافقين (ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونعب قل أباه ورسوله كنتم تستهزئون) ثلاث آيات متتابعات -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بني كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما قط الا في غزوة تبوك غير أني تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب الله احدا

(١) كأنه سقط - فيه - ح -

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت اذكرني الناس منها- كان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبلها را حلتان قط حتى جمعتهما تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يخرها الا وري بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزواها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يد واستقبل سفرا بيذا ومازا وعدوا كثيرا بطلا للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ- يريد الديوان- قال كعب فارجل يريد ان يتغيب الاظن ان سيحفي له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغدولكي اتجهز معهم ولم اقص شيئا واتول في نفسي اني قادر على ذلك اذا اردته فلم يزل يتأدى بي حتى استجد بالناس الجدا فصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اقص من جهازي شيئا فقلت اتجهز بعده يوم ما او يومين ثم القهم غدوت بعد ان فصلوا لا تجهز فرجعت ولم اقص شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اقص شيئا فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا وتمازط الغزو وهمت ان ارتحل فادرهم وليتني فقلت فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احترني اني لا اري الارجل من صافي النفاق اورجل من عذرا لله من الضعفاء فلم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبه برداه ينظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه فافلا من تبوك حضرني همي وطلعت اذكر الكذب واقول بما اذا اخرج من منخطة غدا واستعين على ذلك بكل ذي رأى من اهل فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظلم قادم ما زاح عنى الباطل وعرفت اني لا اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فاجعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قدما وكان اذا قدم من سفر بدأ بالسجدة فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل امرئهم الى الله عز وجل بلحنته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال بلحنت امشي حتى جلست بين يديه فقال ما خلقك لم تكن ابعت ظهرك بل يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان ساخرج من منخطة بهذرفاني اعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ليوشكن الله ان يسخطك على ولئن حدثتك حديثا صدق تجد على فيه اني لأرجو عفو الله لا والله ما كان بي عذرا والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق ثم حتى يقضى الله نيك فممت ومار رجال من بني سلمة فقالوا يا كعب والله ما علمناك كنت اذ نيت ذنبا قبل هذا بحزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذرا اليه المخلفون قد كان كانيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زالوا يؤذونني حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسي ثم قلت هل اتى هذا مني احدا لونهم رجلان قالوا مثل ما قلت وقيل لها مثل ما قيل لك قلت من هرا قولا مرارة بن الربيع العمري وهلال بن امية الواقي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدر فيها اسوة لمضيت حين ذكر وهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغير والناحي تنكرت في نهى الارض فما هي التي اعرف فلبينا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا نوا قعدا في بيوتها واما انا فكنت

اشب القوم واجلد هم وكنيت اخرج فاشهد الصلاة مع المسلمين واطوف (١) فأسلم عليه فأتول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام على ام لاثم اصلي فاسارته النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي واحب الناس الى فسلمت عليه فوالله ما ارد على السلام فقلت له يا ابا قتادة أشهدك الله هل تعلمني احب الله ورسوله قال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فناعدته الثالثة فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فينا انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي من انباط الشام من قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطلق الناس يشيرون له حتى اذا جاء في دفع الى كتابا من ملك غسان وكنيت كاتب فاذا فيه - اما بعد فقد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجهلك الله بدار هو ان ولا مضية فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا ايضا من البلاء فيممت به التنور فسجرت به بها حتى اذا مضت لنا ربعون ليلة من الخميس اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مراءك ان تعزل امرأتك فقلت اطلقها ما اذا فعل بها فقال لا بل اعزلها فلا تقر بنها وارسل الى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتى الحق باهلك فكروني عندهم حتى يقضى الله هذا الامر قال كعب فجاها امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره ان اخذ منه قال لا ولكن لا يقربك فانت انه والله ما به حركة الى شيء وانه ما زال يبكي مذ كان من امره ما كان الى يومى هذا فقال لى بعض اهلى لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن امية تخذ منه فقلت والله لأستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدرينى ما يقول لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استأذنته فيها وانا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كلت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صلحت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فينا انا جالس على الحال التي ذكر الله مناقد ضاقت على نفسى وضافت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ او في على جبل سلح يا كعب بن مالك أبشر فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشرونى وذهب قبل صاحبي مبشرون وركض رجل الى فرسا وسمى ساع من أسلم فاو في على الجبل وكان الصوت اسرع الى من الفرس فلما جاء في الذى سمعت صوته يبشرنى زعت ثوبى فكسوتهما اياه ببشراه وواقه ما امك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبت بها وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقاني الناس فوجا فوجا يبشرونى بالتوبة يقولون ليهتك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صالحنى وجنأنى ما قام الى رجل من المهاجرين غيره ولانساها اطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك مذ ولدتك امك قلت أمن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشر ببشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قر ولذالك يعرف (٢) ذلك منه فلما جاست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان اخلع من مالى صدقة الى الله عز وجل والى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالى فهو خير لك فقلت فانى امك سهمى الذى بخير فقلت يا رسول الله انما تجانى بالصدق وان من توبتى ان لا يحدث الاصدقا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من السابقين ابتلاه الله في صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلا فى ماتعمدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا وانى لأرجوان يحفظنى لقه فيما بقى فانزل الله على رسوله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يربغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضافت

(١) زاد في البخارى - في الاسواق لا يكلمني احد واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح (٢) كذبا وفي صحيح البخارى -

عليهم انفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو الثواب الرحيم ، يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله
 وكونوا مع الصادقين) فوالله ما انعم الله على من نعمة بعد أن هداني للاسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال
 لأحد قال الله تبارك وتعالى (سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم انهم رجس وما واهم جهنم
 جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم تعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) قال كعب وكنا
 تخلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قيل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلقوا له فباعهم واستغفر لهم وارجأ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله تبارك وتعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) وليس الذي
 ذكر الله تخلفا عن النزول إنما هو تخليفه ايانا وارجأه امرنا من حلف واعتذر قبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم -
 رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسى ثنا أبو حاتم الرازى ثنا ابن أبي مريم
 ثنا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رجلا من المنافقين في عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الفز وتخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا وأجروا ان يمدوا بما لم يفعلوا
 فزلت فيهم (لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) رواه
 البخارى في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم ورواه مسلم عن الحلواني وابن عسك عن ابن أبي مريم (قال الشافى رحمه الله)
 فأظهره عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم امرهم وخبر الساعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاف
 والتخذيل لهم فاخبر أنه كره اتباعهم اذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف
 بما عرفوا به من ان يفزوا مع المسلمين لانه لا ضرر عليهم ثم زاد في تأكيد بيان ذلك بقوله (فرح المخلفون بمقعدهم
 خلاف رسول الله) قرأ الى قوله (فاقعدوا مع الخالفين) -

(حدثنا) أبو الحسن العلوى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن دلويد الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبا معمر
 عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يؤيد الدين
 بالرجل القاجر - اخرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر بن عمرو بن حدير
 عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضى الله عنه نستعين بقوة المنافقين رائمه عليهم - وهذا مقطع فان صح فاما ورد في
 مناقبين لم يعرفوا بالتخذيل والارجاف والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سلمة بن كهيل
 عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضى الله عنه في غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال
 من هؤلاء قالوا المؤمنون قال قال هؤلاء المشركون هؤلاء المؤمنون والمناقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المناقين
 وينصر الله المناقين بدعوة المؤمنين -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد الاشتهاى أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا محمد بن جعفر
 يعني غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضى الله عنه قال انكم ستعانون في غزواكم بالمناقين -

باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك

ابن انس عن القليل بن أبي عبدة عن عبدة بن يار عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة ادركه رجل قد كان يذكر منه براءة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما ادركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك واصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى اذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم فانطلق - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب (قال الشافعي رحمه الله) لعله رده وجاء اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حينما بعد الفتح وصفوان مشرك (قال الشيخ رحمه الله) اما شهود صفوان بن امية معه حينما و صفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده - واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عمارة وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود قينقاع فرفض لهم ولم يسهم لهم -

(وقد أخبرنا) عهد بن عبدة الحافظ الخبري احمد بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو والروزي ثنا الفضل بن موسى السبتي عن عهد بن عمرو عن سعيد بن النضر عن أبي حميد الساعدي رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا خلف ثنية الوداع اذا كتبية قال من هؤلاء؟ قالوا بني قينقاع وهو رهط عبدة بن سلام قال واسلموا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فاننا لانستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

(وأخبرنا) أبو عبدة الحافظ ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبدة بن روح اللدائي ثنا يزيد بن هارون أبنا المسلم بن سعيد الثقفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتته انا ورجل قبل أن نسلم قلنا انا نستحي ان يشهد قومنا مشهدا فلا نشهده قال اسلمنا؟ قلنا لا قال فاننا لانستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا وشهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت رجلا ورضي الرجل ضربة فزوجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشك هذا الوشاح فقلت لا عدمت رجلا اعجل اباك الى النار - جده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة -

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ ثنا أبو الوليد القتيبي ثنا عهد بن احمد بن زهير ثنا عبدة بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضى الله عنه غزا بقوم من اليهود فرفض لهم -

باب من يبدأ بجهاة من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (فاتلوا الذين يلونكم من الكفار)

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهباً للحرب فقام في امرأته محزولاً من جهاد عدوه وقتال من أمره به ممن يليه من مشرك العرب (قال الشافعي) قالت اختلف حال العدو فكان بعضهم اتكى من بعض او اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الاخوف او الاتكى وان كانت داره اجد ان شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحادث بن أبي ضرار أنه يجمع له فأغار النبي صلى الله عليه وسلم عليه وقربه عدو الرب منه -

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ ثنا أبو العباس عهد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عهد بن يحيى

(١) زاد مسلم - فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه بالبيداء

فقال له كما قال اول مرة - ح -

ابن حبان وعاصم بن همر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيج ماء من مياه بني المصطلق فأعدوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم قتراحف الناس فاقبلوا فهزم (الله بنى المصطلق وقتل من قتل منهم وقتل - ١) رسول الله صلى الله عليه وسلم أبناءهم وأموالهم ونساءهم وأقام (٢) عليه من ناحية قديد إلى الساحل - قال ابن اسحاق غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة ست -

(أخبرنا) أبو نصر همر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن الأخضر عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب أنما كان ذلك في أول الإسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانما هم تسمى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سيبيهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه أن خالد بن سفيان بن بيهج يجمع له فأرسل ابن أنيس فقتله وقربه عدو أقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن أنيس عن أبيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرانة وعرفات فقال اذهب فقتله قال فرأيتني وحضرت صلاة العصر فقلت اني لأخاف ان يكون بيني وبينه ما ان أوثر الصلاة فانطلقت امشي وأنا أصلي اومى إيماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت؟ قلت رجل من العرب بلغني انك تجمع لهذا الرجل بفتحك في ذلك قال اني لفي ذلك فشيئت معه ساعة حتى اذا امكنتني علوته بسيفي حتى برك (٣) -

باب ما يبداً به من سد أطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله (٤) بن عبد الحميد أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن أيوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رباط يوماً و ليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له بمثل الاجر واجر عليه الرزق واومن الفتان - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد أنبا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخيري رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او التدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن ميمون عن أبي انضر هاشم -

(١) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح (٢) كذا في السيرة بدل هذه الكلمة - فأفاهم - ح -

(٣) في سنن أبي داود - برد - ح (٤) من ها بيتدي الموجود من المجلد التاسع من النسخة النصفية وعلامتها (ف) - ح -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن عبيد عن أبي صالح مولى دثان قال سمعت دثان بن عفان رضى الله عنه على المنبر يقول انى كنت كنتكتمك حدينا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عنى ثم بدالى ان اجد تكوه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

باب ما يفعله الامام من الحصون والخنادق

وكل امر دفع (١) العدو وقبل انتياها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء وابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى قراءة قالنا ثنا محمد بن عمرو والحريش أنبا القمبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نخفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم في الصحيح عن القمبي ورواه البخارى عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز - (أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل اخبرنى أبو يعلى ثنا جعفر بن مهرا ن ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يخفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -

نحن الذين بايعوا محمدا

على الاسلام ما بقينا ابدا

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمجهم -

اللهم لا خير الاخير الاخرة

فبارك في الانصار والمهاجرة

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصغ لهم اهالة سنخة وهى شمة في الخلق ولها ريح منكرة فيوضع بين يدي القوم (رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث - ٢)

باب ما يجب على الامام من الغز وبنفسه

او يسر اياها في كل عام

على حسن النظر للساين حتى لا يكون الجهام معطلا في عام الامن عذو

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهل عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمن الله من خرج في سبيله لا يخرج به الايمان به وتصديقا (٣) برسوله ان يدخله الجنة او يرجعه اذا رجع الى منزله نا ثلاثا مال من اجر أو غنيمة والذي نفسى بيده لولا ان اشق على امتى ما تخلفت خلاف سرية تغزوفى سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريح اخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة - رواه مسلم في

الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج بن محمد -

باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم

ويختلف منهم في دارهم من يمنع دارهم

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان؟ فقال أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ الدراوردي حدثني خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فاستخلف سباع بن عرفطة على المدينة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفروا إلى مكة عام الفتح واستعمل على المدينة أباهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الفهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بني لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للفاقد (١) أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف إخراج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد المهري (٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا إلى بني لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين أحدهما والآخر بينهما - أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن يحيى ومن حديث عبد الوارث عن حسين المعلم -

باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الشافعي) رحمه الله ولا ينبغي أن يولى الامام الفز والائمة في دينه شيئا يبده حسن الاناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير مجمل ولا غرق ويقدم اليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد القتيبي ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المسكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا عطاء بن يزيد عن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيها يبعث من البهوت سبع مرات غلينا مرة أبو بكر ومرة عليا اسامة بن زيد - لفظ حديث قتيبة وقال محمد في الثانية سمع غزوات - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المسكي -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبأ أبو هريرة واسماعيل بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم الكجبي ثنا

(١) كذا (٢) ف - مولى المهري -

أبو عاصم عن يزيد عن مسلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يومه علينا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى عاصم -
 (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو ابن العاص فى سرية فبهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما فلما انتهوا الى مكان الحرب امرهم عمرو أن لا ينزروا ناراً فغضب عمرو وهم ان يأتيه فنهأ أبو بكر وأخبره أنه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك إلا لعلمه بالحرب فهدأ عنه عمر رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببنداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبى عن قتادة عن أبى المليلح أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضى الله عنه فى مرضه فقال له معقل رضى الله عنه انى محدثك بحديث لولا انى فى الموت لم احديثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير يلى امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح الالم يدخل معهم الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى غسان وغيره عن معاذ بن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيان بن فروخ ثنا أبو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزنى فى مرضه الذى مات فيه فقال معقل انى محدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لو علمت ان فى حياة ما حدثتك انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعبته الا حرم الله عليه الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن شيان بن فروخ ورواه البخارى عن أبى نعيم عن أبى الاشهب (ورويانا) فى الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميراً على سرية او جيش اوصاه فى خاصة نفسه بقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن ابيه قال كنا مع جرير بن عبد الله فى غزوة فاصابنا مخمصة فكتب جرير الى معاوية رضى الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، قال وكتب معاوية ان يقلوا قال ومنتهم، قال أبو اسحاق فانا ادرت قطيفة مما منتهم -

(حدثنا) أبو عبد الله يوسف الاصبهانى أملاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدى ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبى قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن (١) ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الاحول عن أبى عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلاً من بني اسد على عمل بقاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضى الله عنه ببعض ولده فقبله قال أقببل هذا ما قبلت ولداً قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهداً لا تعمل لى

عملا ابدا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا عبدة بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجري عن أبي نصر عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخاطب الناس فقال يا أيها الناس انه قد اتى علي زمان وأنا (١) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده فيخيل الي بأخرة ان يوما قرأوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا الأفاريد والله بقراءتكم الأنافاريد والله باعمالكم إلا انما كنا نعرفكم اذ ينزل الوحي واذا النبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا واذنبا فإنا لله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم فانما نعرفكم بما اقول لكم، ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم إلا انما ابعث عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابغضتم ليضربوا ظهوركم ولا لياخذوا اموالكم إلا فمن رآه شيء من ذلك فليرفعه الي فوالذي نفس عمر بيده لأقصن منه - فقام عمر بن العاص فقال يا امير المؤمنين ان بعثت عاملا من عمالك فادب رجلا من اهل رعيته فضر به انك لمقصه منه؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلواهم ولا تمنعواهم حقوقهم فتكفروهم ولا تجمرهم وهم فتفتنواهم ولا تتزولواهم النياض فتضيعوهم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أخبرني الثقفى عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله اذا حاصرت المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل الي للمدينة ونصنع له هنة (٢) من جلود قال أرأيت ان رمى بحجر قال اذا يقتل قال فلا تفعلوا فوالذي نفسي بيده ما يسرني ان تفتنوا مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن أبيه قال اصاب الناس سنة غلا فيها السمن فكان عمر رضي الله عنه يأكل الزيت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضي الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الزيت فيقرقر بطنه - ٤) قال ابن مكرم في روايته فقال قرقر ماشئت فواقه لا آكل (٥) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لي اكسر حره عني بالنار فكنت أطبخه له فياكله -

(حدثنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع وعبد الله بن عمر كلوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان اقوى لك على الحق قال أكلتكم على هذا الرأي؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ليس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبي على جادة فان تركت جادتهما ادر كها في المنزل، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامدا سبنا ولا سمينا حتى احيا الناس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الخفي ثنا عبد الله هو ابن يزيد الهذلي قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جو عا شديدا (٦) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه دابة له فرأى في روثها شعير ا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس -

(وروي) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقة بعث الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه من آذربيجان بخرم قال قال عمر رضي الله عنه أشجع المسلمون في رحالمهم من هذا؟ فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضي الله عنه لا اريده وكتب الي عتبة أما بعد فانه ليس من كدك ولا من كدايك ولا من كدامك فأشجع من تبلك من المسلمين في رحالمهم بما تشجع منه في رحلك -

(١) ف - واني (٢) في مد - سا - وفي ف - هتنا - وفي مسند الشافعي هنة - ح (٣) ف - أنبا (٤) سقط من مد (٥) ف لاناكل (٦) كذا في النسخ -

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أنبأ أبو يعلى الموصلي ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شاسة قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فتالت عن انت؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج في غزاتكم هذه قلت خير أمير ما ينفق لرجل منافرس ولا يعير الايدل له مكانه يعيرا ولا غلام الا ايدل له مكانه غلاما قالت انه لا يمتنى قتله انى أن احدنكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولى من امرأتى شيئا فرق بهم فارقه به ومن شق عليهم فاشق عليه (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ (أخبرني أبو احمد الحافظ - ٢) أنبأ محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حسان المطار ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن تميم عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني اهلاء أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبدالله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى حين حاصر اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا إنا قائلون غدا ان شاء الله فقال المسلمون كيف نذهب ولم تفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا للقتال فغدوا عليهم فأصابهم جراحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قائلون غدا فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

باب من تبرع بالتعرض للقتل وجاء احدى الحسينيين

(قال الشافعي) رحمه الله قد يورثين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما في ذلك من الخير قتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفراء فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وذلك مع ذكر من يورثين يديه يرد في موضعه - ٢) ان شاء الله - (وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو النصر ثنا سليمان بن يحيى بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه - فذكر شيئا من قصة بدر قال فذا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصارى يا رسول الله عرضها السموات والارض؟ - ٣) فقال نعم قال يخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك يخ بخ قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فأنسج تمرات من قرنه بفعل يا كل منهن ثم قال لئن انا حبيت حتى آكل من تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النصر وغيره عن أبي النصر -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميد بن سفيان عن عمرو بن سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد رأيت ان قتلت يا رسول الله ابن انا؟ قال في الجنة فألقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - انرجاه في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبدالله بن

بكر ثنا حميد عن انس رضى الله عنه ان النضر بن انس عم انس بن مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدنى الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم انى ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يبنى المشركين واعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى المسلمين ثم مشى بسيفه فلقبه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والنذى نفسى بيده انى لأجد ربح الجنة دون احد واهل ارض؟ الجنة قال سعد فا استطعت يا رسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد مثلوا به حتى صرفته اخته بيتانه ، قال انس كنا نقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيدوني اصحابه - كذا فى كتابى والصواب انس بن النضر - اخرج البخارى فى الصحيح من اوجه عن حميد واخرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصارى ببغداد أن نبأ الحسن بن على بن شبيب العمري املاء ثنا هدية بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن غلى بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افرز يوم احد فى سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهنقه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى فى الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهنقه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى فى الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا - رواه مسلم فى الصحيح عن هدايا بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن نبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أن نبأ عبد الله هو ابن المبارك أن نبأ عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السخيتى فى حديث عن بعض بنى انس بن مالك - قال عبيد الله اراد ثمامة بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مررت يوم اليامة بثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت يا عم أما ترى ما لىقى المسلمون؟ اى وانت ههنا قال فبسم ثم قال الآن يا ابن انى فليس سلاحه وركب فرسه حتى اوى الضف فقال انى لهؤلاء ولما يصنعون وقال للعدوانى هؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله او قال سنته يعنى فرسه حتى اصلى بحرهما فحمل فقاتل حتى قتل -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن نبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أن نبأ عبد الله أن نبأ جعفر بن سليمان عن ثابت البنانى ان هكرمة بن أبى جهل ترجل يوم كذا فقال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شديد فقال خل عنى يا خالد فانه قد كنت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة وانى وأبى كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا حجاج بن محمد الاورى أخبرنى السرى بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين انتهوا الى حائط فداغلق باب فيه رجال من للمشركين فجلس البراء بن مالك رضى الله عنه على ترس فقال ارفعونى برما حكم فالتونى اليهم فرفعوه برما همم فلقوه من وراء الحائط فأدر كوه قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أن نبأ جعفر بن سليمان ثنا أبو صمران الجوفى عن أبى بكر بن أبى موسى عن ابيه انه كان بمحضرة العدو قال فسمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف قال فقام رجل وث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم قال فرجع الى اصحابه فسلم عليهم ثم كسر جفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

باب ماجاء في قول الله عز وجل وأنفقوا في سبيل الله

ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد ابن عامر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه في قول الله عز وجل (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) في النفقة - اخرج البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة (وقال غيره) عن الاعمش في هذا قال هو ترك النفقة في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبي صالح مولى ام هانئ عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (وأنفقوا في سبيل الله) الآية قال يقول لا يقوان احدكم لاجد شيئا ان لم يجد الا مشقفا فليجهز به في سبيل الله (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أنبا يزيد بن أبي حبيب حدثني اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم فصفقنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس اليه فقالوا سبحان الله التي بيده الى التهلكة فقام أبو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لنا ولون هذه الآية على هذا التأويل انما انزلت هذه الآية فيها معشر الانصار انما اعز الله دينه وكثر نصره وقلنا فيما بيننا بعضنا بعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلما قمنا فيها فداصلحنا (١) ما ضاع منها فانزل الله عز وجل يرد علينا ما هممتنا به فقال (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فكانت التهلكة في الاقامة التي اردنا ان نقيم في اموالنا فصلحنا فامرنا بالقر وفاز ال أبو ايوب رضى الله عنه غازيا في سبيل الله حتى قبضه الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالنا ثنا أبو العباس ثنا إبراهيم بن عامر عن شعبة عن أبي اسحاق قال قال رجل للهراء رضى الله عنه حمل على الكتيبة بالسيف في ألف من التهلكة ذاك؟ قال لا انما التهلكة ان يذنب الرجل الذنب ثم يلقى بيديه ثم يقول لا يغفرلى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا احمد بن الفضل المسقلاني ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سالك بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) قال يقول اذا اذنب احدكم فلا يقين بيده الى التهلكة ولا يقون لاثوية لى ولكن ليستغفراه وليتب اليه فان الله غفور رحيم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن

(١) ف - فيها فاصلحنا -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا)

بأيديكم الى التهلكة

ذكر فيه (عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرك بن عوف الاحمسي انه كان جالسا عند عمر رضى الله عنه فذكروا رجلا شري نفسه يوم نها وند فقال ذلك والله يا امير المؤمنين خالي زعم الناس انه اتى بيديه (١) الى التهلكة فقال عمر رضى الله عنه كذب اولئك بل هو من الذين اشترؤا الآخرة بالدنيا - كذا في رواية يعلى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبد الله أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما اخبر عمر بقتل النعمان بن مقرن وقيل اصيب فلان وفلان وآخرون لانهم فهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شري نفسه فقال رجل من احبس يقال له مالك بن عوف ذلك خالي يا امير المؤمنين زعم ناس انه اتى بيده الى التهلكة فقال عمر كذب اولئك بل هو من الذين اشترؤا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (٢) قال يعقوب مالك اشبه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد المزني ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا عطاء بن السائب عن مرة الحمداني عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ربنا من رجل من رجل غزاه في سبيل الله فأنهزم اصحابه فلم ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل للملائكة انظروا الى عبدى رجوع رغبة فيما عندى وشفقة بما عندى حتى اهريق دمه -

باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبد الله حدثنى أبو احمد بن الحسن (٣) ثنا عهد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم ابدا فأخذ أبو بكر رضى الله عنه بيده فقال حسبيك يا رسول الله فقد الحمت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجهم ويولون الدبر بل الساعة مؤعدهم والساعة ادهى وأمر) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن شاهين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرأة ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال لحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عن الزبير رضى الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض الى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين فلم يستطع ان ينهض اليها بجلس طلحة بن عبيد الله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكي ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر يوم احد بين درعين -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عهد بن غالب حدثني ابراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال ابراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تميم عن طلحة بن عبيد الله

(١) ف - بنفسه (٢) ف - عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - وفي الاصابة عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - ح -

(٣) ف - ابن أبي الحسن -

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو واحد الرواة (مالك اشبه) - قلت - ذكره ابن أبي حاتم في

كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرك بن عوف ولم يقل احد منهم مالك -

رضي الله

رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهرين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السري عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن حدثه عن طلحة بن عبيد الله -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن الهيثم ثنا عبد الله بن علي بن حماد ثنا بشر بن السري - فذكره -

باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدون درجة وكلا وعد الله الحسنى) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخى أبو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج عن ابن جريج حدثني عبد الكريم انه سمع مقسم (١) مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضى الله عنهما قال (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) عن بدر بن الحارث بن عروة بدر قال عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن شريح او شريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر... فضل الله المجاهدين... على القاعدون درجة) فهو لاء القاعدون غير اولى الضرر (وفضل الله المجاهدين على القاعدون اجرا عظيما درجات منه) القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر - اخرج البخارى في الصحيح اول الحديث دون سياقه من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافى رحمه الله) وبين اذ وعد الله القاعدون غير اولى الضرر الحسنى انهم لا يأتون بالتخلف وأبان الله جل ثناؤه في قوله في النفي حين امر بالنفي (انفروا خفا فاثقالا) وقال (الانفروا يعذبكم عذابا اليما) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فأعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا معا اتوا معا بالتخلف بقوله تعالى (لا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما (لا تنفروا يعذبكم عذابا اليما) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) الى قوله (يملون) نسخها (٢) بالآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذركم فانفروا اثبات) عسبا (وانفروا جميعا) وقال (انفروا خفا فاثقالا) وقال (الانفروا يعذبكم عذابا اليما) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتتفرق طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقيم طائفة قال فلما كثرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقهون في الدين وينذرون قومهم اذا رجعوا اليهم من الغزوات لهم يحذرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني رجل وعمر بن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن

(١) كذا (٢) ف - نسخها الله -

قال (باب النفي وما يستدل به على ان)

الجهاد فرض على الكفاية

منصور و أبي الطاهر عن ابن وهب و أخرجه البخاري كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور) ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد - (١) مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بني الحليان و قال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد (٢) أيكم خلف الخارج في أهله و ماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله (ح) قال و حدثنا (أبو بكر بن اسحاق) أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا وهيب بن الورد (٣) أخبرني عمرو بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز و لم يحدث نفسه بغزوات على شعبة من النفاق - رواه مسلم في الصحيح عن (محمد بن - ٤) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان و قرأته علي يزيد بن عبد ربه الجرجسي قال ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز و لم يجز غازيا و لم يخلف غازيا في أهله بخير أصابه الله بقارعة - قال يزيد في حديثه قبل يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن ابن خالد الحنفي ثنا نجدة بن نفع عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر حيا من العرب فتناقلوا فنزلت (لا تنفروا يذبكم عذابا اليما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا الا المكتوبة - هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها و الله اعلم -

(و أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن عون قال كتبت إلى نافع أسأله ما أقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب إلى ابن عمر كان يغزى ولده و يحمل على الظهر و ما أقعد عن الغزو و الاوصايا عمر و صبيان صغار و ان ابن عمر كان يغزى ولده و يحمل على الظهر و يرى الجهاد في سبيل الله افضل الاعمال بعد الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدي ثنا معبد بن خالد الخزازي حدثني عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - قال أبو داود رحمه

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) في النسخ أنبا عبد الله أنبا ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم و تهذيب التهذيب - ح (٤) سقط من النسخ و زدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما في تهذيب التهذيب - ح -

ذكر فيه حديث أبي قتادة (انه عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا الا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها) - قلت - فروض الاعيان متفاوتة في نفسها بعضها افضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر في آخر هذا الباب (عن علي يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يعلم احدهم الى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب و كأنه اراد تشبيه الجهاد بالسلام و رده قصر في العبارة و يدل على انه اراد هذا قوله في كتاب المعرفة و جعله يعنى الشافعي شبيها بالصلاة على الجنائز و رد السلام و غير ذلك من فروض الكفايات -

جماع ابواب السير

باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه (فاذا نسلخ الا شهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الآيتين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضى الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى نفسه وما له الاجتهه وحسابه على الله - رواه البخاري عن أبي اليمان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محمد بن أبي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه حيث بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة الى المشركين وكنت اتادى حتى صحل صوتى قلت يا أبى بلى شىء كنت تنادى قال امرنا ان تنادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاربعة اشهر فإن الله يرى من المشركين ورسوله ولا يطوفن بالكعبة (١) بعد العام مشرك او بعد اليوم مشرك -

باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبيد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ بعث ابيرا على جيش اوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفى سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمننوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأيتمهم (٢) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من (٣) التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم ان هم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم الى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفىء ولا من الفتيمة شىء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم - وذكر باقى الحديث وتام الحديث يرد ان شاء الله - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

(١) زاد فى مد - عريان - كذا (٢) ف - فأيتمهم ما - وفى صحيح مسلم فأيتم ما - وهو الصواب - ح (٣) كذا - وفى

صحيح مسلم - الى - وهو الصواب - ح -

باب السلب للقاتل

وقد مضت الاخبار فيه في كتاب قسم الفى والغنيمة ونحن نذكرهنا طرفا منها ان شاء الله
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأنبا) أبو عمرو وعبد بن
 عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل أخبرني حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن
 كثير عن أنبا محمد مولى أبي قتادة (عن أبي قتادة -) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من اقام بيته على
 قتيل فله سلبه فتمت لأتمس بيته على قتيل فلم أر أحدا يشهد لى جلست ثم بدا لى فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتل الذى يذكر عندى قال فأرضه منه قال أبو بكر رضى الله عنه كلالا يعطه
 اصبيغ من ترويش ويدع اسدامن اسدائه يقاتل عن الله ورسوله قال فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى فاشترت
 منه خرافا فكان اول مال تأتته - وقال أبو عمرو في روايته - فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى - رواه البخارى
 ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخارى قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم
 فأداه الى -

باب الغنيمة لمن شهد الواقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى
 قال معلوم عند غير واحد من لغوت من اهل العلم بالردة ان ابا بكر رضى الله عنه قال انما الغنيمة لمن شهد الواقعة
 (وهذا الاسناد) قال قال الشافعى حكاية عن أبي يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ان ابا بكر الصديق
 رضى الله عنه بعث عكرمة بن أبي جهل في خمساته من المسلمين مدد الزيادة بن لييد ولهاجر بن أبي امية فوافقهم الجند
 قد اقتنعوا النجير باليمن فأشركهم زياد بن لييد وهومن شهد بدر فى الغنيمة (قال الشافعى) رحمه الله فان زياد اكتسب
 فيه الى ابي بكر رضى الله عنه وكتب أبو بكر رضى الله عنه انما الغنيمة لمن شهد الواقعة ولم ير لعكرمة شيئا لأنه لم يشهد الواقعة
 فكلم زياد اصحابه فطابوا انفسا بان اشركوا عكرمة واصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قيس بن مسلم قال
 سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نها وند فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم
 بعد ما ظهر وا على العد وطلب اهل الكوفة الغنيمة واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة فقال رجل
 من نبي تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد ان تشاركنا في غنائمنا قال وكانت اذن عمار جدعت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب اليهم عمر ان الغنيمة لمن شهد الواقعة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببنداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن
 مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الغنيمة لمن شهد الواقعة - هذا هو الصحيح
 عن عمر رضى الله عنه -

(واما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعى حكاية
 عن أبي يوسف عن المجالد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضى الله عنه كتب الى سعد بن أبي وقاص قد امددتك
 بقوم فن اتاك منهم قبل ان تنفق القتلى فأشركه فى الغنيمة (قال الشافعى رحمه الله) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت
 عنه كنا اسرع الى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبي يوسف حديث عمر هذا (قال الشيخ) وهو منقطع ورواية (٢) مجالد
 وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب اسناده صحيح لاشك فيه والله اعلم - (قال الشافعى رحمه الله) وقد روى عن النبي

صلى الله عليه وسلم شيء ثبت في معنى ماروي عن أبي بكر وصهر رضى الله عنهما لا يحضر في حفظه (قال الشيخ) إنما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فتحها ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك بما سائر ماروي في هذا الباب في كتاب القسم -
(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد أنبا احمد بن الحسن قراءة ثنا أبي ثنا حصين ابن مخارق عن سفيان عن بختري العبدي عن عبدالرحمن بن مسعود عن علي رضى الله عنه قال التينة لمن شهدا لوقعة -

باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية

الى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الامام عيسى اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى اوطاس فلقى دريد ابن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح عن أبي كريب -
(قال الشافعي رحمه الله) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بختين فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه رده للآخرى واذا كان الجيش هكذا فلواصاب الجيش شيئا دون السرية او السرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء -

(أخبرنا) أبو عبيدة الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والاسلمون يد على من سواهم يسى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اتصاهم ترد سراياهم على قعدتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو وقال يرد مشد هم على مضضعهم وتمسرعهم على قاعدهم -

باب سهم الفارس والراجل

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ابن عمر عن قانع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم أسهم للرجل ولقرسه ثلاثة أسهم سهمه وسهمين لقرسه - اخرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

باب تفضيل الخيل

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن عميرويه أنبا احمد بن محمد بن نجادة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدي عن كلثوم بن الأقر قال اول من هرب العراب رجل منا يقال له منذر الوادعي كان عاملا لعمر رضى الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فحقت الخيل وتقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب الى عمر رضى الله عنه فكتب عمر رضى الله عنه نمارأيت فصارت سنة (رواه الشافعي) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس ثم قال والذي نذهب اليه من هذا تسوية بين الخول والعراب والبراذين والمقاريف ولو كنا ثبت مثل هذا ما خالفناه -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا هنبيل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا احمد بن أبي احمد الجرجاني ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي





الى خيبر فاسهم لهم كسهمان المسلمين - وهذا منقطع واسناده ضعيف -

باب قسمة الغنيمة في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أن أبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أن أبا سليم بن أخضر عن ابن عون قال كتب الى نافع أسأله عن الدماء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ - قال يحيى احسبه قال - جويرية بنت الطارث وحدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ، وانخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن أيوب (ح) قال (وأخبرني) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبي سعيد رضي الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله وسلم يذكر النزل قال نعم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فسينا كرايم العرب وطالت علينا العزبة ورجبنا في القداء فأردنا ان نستمتع ونزل قلنا ففعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا فلا نأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الاستكون - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب وعتيبة - وفي هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع الى المدينة كما قال الاوزاعي والشافعي - قال أبو يوسف انتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بني المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الاسلام وبمث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعي) مجيبا له عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون في نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسبيهم في دارهم سنة خمس وانما اسلبوا بعدها بزمان وانما بعت اليهم الوليد بن عقبة مصادقا سنة - ١) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عمروة وابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لمية ثنا أبو الاسود عن عمروة (ح) قال وثنا يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ذكر منازي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قال بنى المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روى عن ابن إسحاق ان ذلك كان سنة ست -

واما بعت الوليد مصادقا (قيا أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي حدثني أبي سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني همام بن الحسن بن الحسن بن عطية حدثني أبي عن جدي عطية بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمث الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لما أتاهم انظروا فرحوا وخرجوا يلتقوا رسول الله (ص) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

(١) من ف - (٢) كذا في النسخ والصواب - رسول رسول الله -

قال (باب قسم الغنيمة في دار الحرب)

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بني المصطلق ثم ذكر (عن أبي يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبمث الوليد بن عقبة يأخذ مصادقهم) ثم ذكر (عن الشافعي انه اجابه بانها كانت سنة خمس وانهم اسلبوا بعدها بزمان وانما بعت اليهم

يلتقونه

يطلقونه رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله (ان بنى المصطلق قد منعوا الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فيينا هو يحدث نفسه ان ينزوهم اذا أتاه الوغد فقالوا يا رسول الله - ١) انا حدثنا ان رسولك رجع من نصف الطريق واذا خشيا ان يكون انما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا وانما ذباقه من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعنتهم (٢) وهم بهم فانزل الله عز وجل عذرهم في الكتاب فقال (يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة تصيبوا على ما انتم ناديين) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيب عن مجاهد قال أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بنى المصطلق ليصدقهم فتلقوه بالهاربة فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ان بنى المصطلق قد اجعوا لك ليقا تلوك فانزل الله تبارك وتعالى (ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) الآية (قال الشيخ) والذي يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعي رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن القتح صبيبا وذلك سنة ثمان ولا يعنه مصداقا الابد ان يصير رجلا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الجراح عن أبي موسى الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيباهم فيسمح رؤسهم ويدعوهم بلقى به اليه وقد خلقت بالخلق فلما واتي لم يمسن ولم يمنعه من ذلك الا الخلق الذي خلقتني امي (وحدثنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الجراح الكلبي عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه سلع يومئذ فتذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه -

(أخبرنا) علي بن محمد المقرئ أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن عبد الكمي أنبا محمد بن ايوب أنبا مسدد وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالنا ثنا محمد بن زيد عن عبد العزيز ابن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر نريت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخر جوايسمون في السكك وهم يقولون محمد والخميس قال مسدد قال حملا والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبي الذراري فصارت صافية لدحية الكلبي ثم صارت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقتها عتقا، قال عبد العزيز لثابت يا ليا محمد أنت سألت انس (٣) ما امهرها فقال امهرها نفسها؟ فتبسم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(١) سقط من ف (٢) كذا ولعله استعصمهم - ح (٣) كذا -

الوليد مصداقا سنة عشر) ثم ذكر (ان الوليد كان زمن القتح صبيبا وذلك سنة ثمان ولا يمنعه مصداقا الابد ان يصير رجلا) ثم استدل على ذلك بحديث أبي موسى الهمداني (عن الوليد بن عقبة انه جرى به الى النبي صلى الله عليه وسلم حين فتح مكة وقد خلق بالخلق فلم يمسه) ثم قال (قال ابن حنبل وروى انه سلع يومئذ فتذره رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت - في التمهيد في ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفي كتاب ابن أبي حاتم من البخاري لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون بين بعث مصداقا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قالنا ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأبنا) أبو بكر بن اسحاق القتيبي أنبا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضى الله عنه قال صارت صفية لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثلها قال فبعثت الى دحية فأعطاه بها ما اراد ثم دفعها الى امي فقال اصلحها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال من كان عنده فضل زاد فلما تناه قال فجعل الرجل يحمي (١) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمسم حتى جعلوا من ذلك سوادا حسبا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدرا المدينة مشينا اليها فرمنا مطيئنا (٢) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيئه قال وصفية خلفه تد أردنها فمثرت مطيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيته فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يترائنها ويشتمن بصرعتها، لفظ حديث بهز بن اسد - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم - وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمة خيبر بخيبر - قال أبو يوسف انها حين افتتحها صارت دار اسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب -

(أخبرنا) أبو علي الزوذي يروي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضى الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا فمن كان له مال فليلحق به واني مخرج يهود فأنزجهم -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هذبة ثنا همام ثنا قتادة عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديدية اوز من الحديدية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجمرات حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - هذا حديث ابراهيم وقال الحسن عمرة من الحديدية وقال أبو يعلى عمرة من الحديدية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هذبة وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين بها -

(قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعثمان وطلحة ولم يشهدا بدر فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يزعم انه ليس للامام ان يعطى احدا لم يشهد الواقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بسير شعب من شعاب الصغراء قريب من بدر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

(١) ف - يأتي (٢) كذا -

صبياء يوم الفتح ويدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من اهل العلم بالسير ذكر وان الوليد وعماره ابني عقبة خرجا ليردا اختها ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتها في الهدنة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يحمي منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ليردا اختها فيما بعد في باب تقص الصلح لا يجوز وذكر في الاستيعاب نحو هذا وزاد انه لا خلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء خرج منه الى كتيب يقال له سير (١) على مسيرة ليلة من بدر وأكثر قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النفل بين المسلمين على ذلك الكتيب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن وهب حدثني حبي عن أبي عبد الرحمن الحليل عن عبادة بن عمرو ورضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر بثلاثة وخمسة عشر من المقاتلة كما خرج طالوت فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج فقال اللهم انهم حفاة فاحملهم اللهم انهم عراة فاكسهم اللهم انهم جياع فأشبعهم ففتح الله لهم يوم بدر فاقبلوا وما منهم رجل الا وقد رجح بمحل او بجلين واكتسوا وشبعوا (قال الشافعي رحمه الله) وكانت غنائم بدر كما روى عبادة بن الصامت غنمها المسلمون قبل ان تنزل الآية في سورة الانفال فلما تشاحوا عليها انزعها الله من ايديهم بقوله (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن محمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي امامة الباهلي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقى بها العدو فلما هزمهم الله اتبعهم (٢) طائفة من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة على النهب والسكر فلما رجع الذين طلبوا العدو قالوا لنا النفل نحن طلبنا العدو وبنا فاهم الله وهزمهم وقال الذين احدثوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتم بأحق به منا بل هولنا نحن احدثنا برسول الله صلى الله عليه وسلم ان يناله من العدو غرة وقال الذين استولوا على السكر والنهب ما اتم بأحق به منا بل هولنا نحن استولينا عليه واحرزناه فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن الانفال - فذكر الحديث بمعناه قال في آخره فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انزعه الله من بين ايدينا (٣) فجعله الى رسوله فقسمه على الناس عن سواء (٤) فكان في ذلك تقوى الله وطاعته ورسوله وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وعن ابن اسحاق قال سمعت الزهري يقول انزلت سورة الانفال بأسرها في اهل بدر (قال الشافعي) فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها خالصا وقسمها بينهم وأدخل معهم ثمانية نفر لم يشهدوا الوقعة من المهاجرين والانصار - وقال في موضع آخر سبعة او ثمانية -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله

(١) ف - سبر - وفي الغاموس - سبر كقبم كتيب بين بدر والمدينة - قال الشارح - هناك قسم صلى الله عليه وسلم الغنائم قتل وضبطه الصاغاني بكسر اللوحدة المشددة وهو الصواب ثم ذكره في س ي ر فقال وسير كجيل موضع بين بدر والمدينة قسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم غنائم بدر - قال الشارح - هكذا ضبطه الصاغاني وغيره وضبطه ابن الاثير وغيره بفتح السين وتشديد الباء اللوحدة المكسورة وسبق في سبر فيها موضعان واحدهما تصحيف - انتهى - ح (٢) ف - اتبعهم (٣) ف - من ايدينا (٤) ف - م - بوا -

فاسق بنياً - نزل في الوليد وذلك انه عليه السلام بمه الى بني المصطلق مصدقا الى آخره قال ومن حديث الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال نزل في علي والوليد في قصة ذكرها قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا - وذكر الحاكم

قالنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرًا ولم يشهد هاتم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فمن (١) لم يشهدا وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال وأجرى يارسول الله قال وأجرى (وطيحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام فقدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال وأجرى يارسول الله فقال وأجرى (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد ما رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال وأجرى يارسول الله قال وأجرى فهؤلاء الثلاثة من المهاجرين (وأما من الانتصار فابولبابة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فأمره على المدينة وضرب له بسهمه مع أصحاب بدر (والحارث بن حاطب) رجع النبي صلى الله عليه وسلم زعموا إلى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدي) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهمه مع أهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في أصحاب بدر (والحارث بن الصمة) كسر بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه - وذكرهم أيضا محمد بن إصحاق بن يسار وذكرهم أيضا موسى بن عقبة إلا أنه لم يذكر الحارث بن حاطب في الرد إلى المدينة والله أعلم (قال الشافعي رحمه الله) وإنما اعطاهم من ماله وإنما نزلت (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول) بعد غنيمة بدر -

(أخيرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضوي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال قال نزلت في أهل بدر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) وأما ما ملحق به من قصة عبد الله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيها صنعوا حتى نزلت (يستلوك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الأوزاعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (٢)

قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبد الله -

(وأخيرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار تريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل أن يبعثه ابن سير قال أخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فانتح كتابك وانظر فيه فدا مرتك فيه فامض له ولا تستكر من أحدا من أصحابك على الذهاب معك فدا ما يومين فتفتح الكتاب فإذا فيه إن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار تريش بما يصل إليك منهم فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فليطلق ممي فاني ماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نها في أن استكره منكم أحدا فمضى القوم حتى إذا كان يبحر ان اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لما كانا يمتطيانه فتخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى زلوا نخلة فز بهم حمز وبن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمنيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف ادم وزبيب فلما رأهم القوم اشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حلقا قالوا همار ليس عليكم منهم بأس وانتم القوم بهم يعني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب قالوا ان تلتتموهم انكم لتقتلوهن في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتعن

(١) ف - فمن (٢) كذا لله قد ذكرنا -

في المستدرک بسنده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا -

منكم

منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى وأقرب بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم قتلته واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم ابن كيسان وهرب المنيرة وأعجزهم واستاقوا المير قدموا لها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسيرين والمير فلم يأخذ منها شيئاً فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا أو عنفهم أخواتهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغتهم أمر هؤلاء قد سفك مجد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسرفه الرجال واستحل الشهر الحرام فأرسل الله في ذلك (يستلوك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمجد الحرام وانحراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم المير وندى الأسيرين فقال للمسلمون أطمع لنا أن تكون غزوة فأرسل الله فيهم (إن الذين آمنوا والذين هاجروا) إلى قوله (أولئك يرجون رحمة الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا أيوب بكر عهد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المنيرة ثنا ابن أبي أويس أن أبا اسمعيل بن إبراهيم بن عتبة عن عمه موسى بن عتبة - فذكر قصة عبد الله بن جحش بمعنى هذا قال وذلك في رجب قبل بدر بشهرين - وفي ذلك دلالة على أن ذلك كان قبل نزول الآية في التمام (١) -

باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن عهد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أن أبا الأحرز عهد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق المروزي الحربي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال كنا مع اصبرين خبير فرمى إنسان بجراب فأخذته فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

(حدثنا) أبو بكر عهد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المنيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال المدوني قال سمعت عبد الله بن مغفل رضي الله عنه يقول دلى جراب من تخم يوم خيبر فأخذته فالتزمته قلت هذا لي لا أعطى أحداً منه شيئاً فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هلك - رواه مسلم في الصحيح عن عهد بن المثنى عن أبي داود عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عمرو عهد بن عبد الله الأديب أن أبا أيوب بكر الأسعيلي أن أبا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا أحمد وهو ابن إبراهيم الموصلي ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن قانع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في للغازي العسل أو القاكهة فآكله ولا نرغم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد إلا أنه قال العسل والخبز (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد قال في الحديث كنا نأق للغازي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسمن فآكله - (أخبرناه) أبو بكر بن أبي اسحاق أن أبا عبد الباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا عهد بن عبد الحكيم ثنا الزبير بن إبراهيم بن حمزة حدثني أنس بن عياض عن عبد الله بن جحش عن أبيه أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً وعسلاً فلم يأخذ منهم الخمس - ورواه عثمان بن الحكم البجلي عن عبد الله بن عمرو (عن قانع أن جيشاً غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - أخبرناه - أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب العباس هو الأصم ثنا عهد بن عبد الله بن

عبدالحكم أنبا عبدا لله بن وهب اخبرني عثمان بن الحكم الجذامي عن عبدا لله بن عمر - (١) فذكره مرسله -
(أخبرنا) محمد بن عبدا لله الحافظ أنبا أبو عبدا لله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبا
الشيثاني وأشعث بن سوار عن محمد بن أبي الجبال قال بعثني اهل المسجد الى ابن أبي اوفى رضى الله عنه أسأله ما صنع
النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خير فأتيته فسألته عن ذلك فقلت هل نمسه قال لا كان اقل من ذلك وكان احدنا اذا
اراد منه شيئا أخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا احمد بن حنبل ومؤمل بن
هشام قال ثنا اسمعيل عن يونس عن الحسن بن أبي برزة الاسلمى رضى الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز
ممن فلما فتحنا خير جهضنا هم عن خبزة لهم فقعدت عليها فاكلت منها حتى عجمت بلعمت انظر في عطفي هل سميت - كذا
قال عن يونس وقال غيره عن ايوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن
يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن انس عن سويد خادم سليمان انه اصاب سلة يعنى في غزوة (٢) فقربها الى سلمان
رضى الله عنه ففتحها فاذا فيها حواري وحين فاكل سلمان منها -

باب بيع الطعام في دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه ثنا (٣) احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن
الاوزاعي حدثني اسيد بن عبدالرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن عمير عن بيع الطعام والعلف بارض الروم
فقال سمعت فضالة بن عبيد رضى الله عنه يقول ان رجلا يريدون ان يربلوني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى اتى
محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه من باع طعاما او علفا بارض الروم مما اصاب منها بذهب او فضة فقيه خمس الله
وفى المسلمين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عوف حدثني
خالد بن دريك عن ابن عمير عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه قال اننا سايريدون ان يسترأوني عن ديني واتى والله
لأرجوان لا ازال عليه حتى اموت ما كان من شيء يبيع بذهب او فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن اسمعيل
ابن عياش ثنا اسيد بن عبدالرحمن عن مفضل بن عبدا لله عن هاني بن كلثوم ان صاحب جيش الشام حين نتجت الشام
كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه انا فتحنا ارضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت ان أتقدم في شيء من ذلك الا
بأمرك فاكتب الى يأمرك في ذلك فكتب اليه عمر رضى الله عنه ان دع الناس يأكلون ويلقون فمن باع شيئا بذهب
او فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصنف ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني
أبو عبدالعزیز شيخ من اهل الاردن عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرين مع شر حبيلى بن
السمط رضى الله عنه فلما فتحها اصاب فيها غنما وبقرا فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها في الغنم فلقبت معاذ بن جبل رضى الله
عنه لحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا فاصبنا فيها غنما فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
طائفة وجعل بقيتها في الغنم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران المدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا الواقدي ثنا عبد الرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبد الرحمن الأشعبي عن أبي سفيان عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعلفوا ولا تحملوا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنها محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن وهب عن (١) عبيد الله بن عمر فذكره مرسلًا -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث أن ابن حرفة الأزدي حدثه عن القاسم مولى عبد الرحمن (٢) عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في النزوة ولا تقسمه حتى ان كنا نرجع الى رحالنا وانرجتنا منه عملة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي يروى من حديث بعض الناس . بلما قلت من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم ان يأكلوا في بلاد العدو ولا يخرجوا بشيء من الطعام فان كان مثل هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا حجة لأحد معه وان كان لا يثبت لأن في رجاله من يجهل فكذلك في رجال من روى عنه احلاله من يجهل (قال الشيخ) وكأنه اراد (بالاول حديث الواقدي واداد - ٣) بالثاني ما ذكرنا بعده - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد (بن عبيد الصغار - ح) وأخبرنا - أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد ابن بالويه قال ثنا احمد - (٤) بن علي الجزاز (هـ) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا ابا سعيد اني أمرت متجري باليلة وانى املأ بطني من الطعام فأصعد الى ارض العدو فأكل من تمره وبسره فما ترى؟ قال الحسن غزوت مع عبد الرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اذا صعدوا الى التار أكلوا من غير أن يفسدوا او يحملوا -

باب النهي عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ - ٦) أنبا أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن عباية بن رافع بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في انريات الناس فمجلوا وذيحوا ونصبوا القدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفتت ثم قسم فعدل عشرة من التمر بغير - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنها محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السري ثنا أبو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنا فاتهموها وان قدورنا لتثلى اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان التبهة ليست بأحل من الميتة او ان الميتة ليست بأحل من التبهة - الشك من هناد -

(١) كذا وفي ف . . . عبد الله بن وهب أخبرني عن - وقد راجعنا سنن أبي داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق اى ، كلوا واعلفوا ولا تحملوا - وانما فيها ، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان ابن حرفة الأزدي . . . ، فذكر الحديث الآتي - فيظهر أن قول البيهقي أخبرنا أبو علي الخ حقه ان يكون بعد الحديث الآتي والصواب في السند . . . عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو فذكره مرسلًا واه اعلم - ح -

(٢) كذا وفي تهذيب التهذيب - القاسم بن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن مولى آل ابي سفيان بن حرب - ح (٣) من ف

(٤) سقط من ف (هـ) ف - الخزان (٦) من ف -

باب أخذ السلاح وغيره بغير إذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن ربيعة بن سليمان (١) التجيبي عن حنش بن عبد الله السبيعي عن رويغ بن ثابت الانصاري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عام حنين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقين (٢) ماله ولد غيره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ من دابة من المعانم فيركبها حتى اذا تقصهرا دها في المعانم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يمس شيئا من المعانم حتى اذا اخلقه رده في المعانم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوادى القرى قتلت ما تقول في النخلة قال لله خمسها واربعه انما للجنس قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الحسن بن علي المعمرى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عثام ابن علي ثنا الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو صريع وعليه بيضة ومعه سيف جيد ومي سيف ردي فحملت اقرف رأسه بسيفي وأذكر ثقفا كان يتقف رأسي بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرميت رأسه فقال علي من كانت الدبرة أكانت لنا أولينا ألسنت روميينا بمكة؟ قال قتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم قتلت قتلت ابا جهل قال النبي صلى الله عليه وسلم آه الذي لا اله الا هو قتلته فاستحلفني ثلاث مرات ثم قام معي ا ليهم فدعا عليهم -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا منجاب ابن الحارث أنبا شريك عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو في القتلى صريع ومي سيف ردي فحملت اقرفه بسيفي فلم يعمل شيئا قال ونظر الى قتلى أروميينا بمكة؟ فوقع سيفه فأخذته فضرته به حتى قتلته ثم جئت اشتد حتى أخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت قتلته؟ قلت نعم حتى استحلفني ثلاث مرات فحلفت له ثم قال انطلق فأرنيه فانطلق فأرنيته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبي اسحاق بمناه -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن عبد العزيز بن صهر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن أيوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضي الله عنه قال لقيت يوم مسيلمة رجلا يقال له حمار الهمامة رجلا جسيما يده سيف ابيض فضربت رجليه فكأنا اخطائه فانقر فوقع على قتاه فأخذت سيفه وانعدت سيفي فما ضربت به الاضربة حتى انقطع فالقيته وأخذت سيفي -

باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء وقرأة أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبي طلحة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلب على قوم احب

(١) ف - سليم - وقد قيل بهذا وهذا ج - ح (٢) مد - سبي -

ان يقيم بعرضتهم ثلاثا - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث روح عن سعيد بن أبي عروبة قال البخارى واتبه معاذ -

باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ الحمصي رحمه الله ينادى أنبا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك ابن عبد ثناب بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان بنى قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقاء على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم اولى خيركم فقال ان هؤلاء نزلوا على حكك قال فاني احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذرارهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك وديما قال حكمت بحكم الله - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبيدة الله الملقب أنبا أبو جعفر أحمد بن عبيد الاسدي الملقب يهذ ان أنبا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن عبد القوي واسمى بن أبي اويس قال ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ان سعد بن معاذ رضي الله عنه حكم على بنى قريظة ان يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى وان تقسم اموالهم وذراريهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم وكان من ابنت قتل ومن لم يثبت ترك فكنت فيمن لم يثبت -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبيد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عروبة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم سعد بن معاذ رضي الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذرارهم قال بخارى ولا راى الا سيقتلوني فكشفوا عاتي فوجدوها لم تبت بخملوني في السبي -

باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعي رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان او يطي الجزية اهل الكتاب او يمن عليهم او يقادهم بحال يأخذ منهم او باسرى من المسلمين يطلقوا لهم او يسترهم فان استرقهم أو أخذ منهم ما لا يفسده سبيل القيمة يحمس ويكون اربعة اجناسها لاهل القيمة، فان قال قائل كيف حكمت في المال والولدان والنساء حكما واحدا وحكمت في الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخيبر قسم عقارها من الارضين والنخل تسمة الاموال (وسبي ولدان بني المصطلق وهو اذن ونساء هم قسمهم تسمة الاموال -)

(قال الشيخ) اما ما قال في قريظة (فيا أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي وأبو طاهر الفقيه قال أنبا أبو بكر محمد ابن الحسين القطان ينادى أنبا أبو الازهر ثنا محمد بن ثمر حبيب أنبا ابن جريج عن موسى بن عتبة عن فافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان بني يهود بنى النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ان بني يهود بنى النضير -) واقرب قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك قتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واهلهم بين المسلمين الا بعضهم لجقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلوا، واجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بنى قينقاع وهم قوم عبدة بنى ابن سلام ويهود بنى خزاعة وكل يهودى بالمدينة - اترجه مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج -

(واما ما قال) في خير (فقيها أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لولا آخر الناس ما فتحت عليهم تربة الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(واما ما قال) في ولدان بنى المصطلق (فقيها أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا ابن عون (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سبلة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن أبي عدي ومعاذ بن معاذ قالا ثنا ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال انما كان ذلك الدعاء في اصل الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانما مهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسمى سيهم واصاب يومئذ جويرة بنت الحارث - حدثني بهذا عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - وفي رواية يزيدنا ذلك بعد الدعاء في اول الاسلام - والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي - وقد مضى في حديث أبي سعيد الخدري غزوات بنى المصطلق فسيينا كرائم العرب فأردنا ان نستمتع وننزل فأسألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لاتعملوا -

(واما ما قال) في هو ازن (فقيها أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني ابن انس ابن شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسيبهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ممي من ترون وأحب الحديث الى اصدقته فاختروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد استأنيت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قتل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الاحدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبيينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين قائمى على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين وانى قد رأيت ان ارد اليهم سيبهم فمن احب منكم ان يطيبهم ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يقبض الله علينا فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله انا لاندري من اذن منكم لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عراؤكم فرجع الناس فكلمهم عراؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا - هذا الذى بلغني عن سبي هو ازن - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن يعقوب بن إبراهيم (قال الشافعي) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذ منهم ومنهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقتولان بعد الاسار يوم بدر عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عددا من اهل العلم من قريش وغيرهم من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر النضر بن الحارث العبدى (١) يوم بدر وقتله بالبادية او الاثيل صبرا وأسر عقبة بن أبي معيط فقتله صبرا (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم عن محمد بن اسحاق بن سيار صاحب المغازي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الاحمدي أنبا الحسن بن ابيهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمرو حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حشمة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقبل بالاسارى حتى اذا كان بمرق الظبية امر عاصم بن ثابت بن أبي الاقح ان يضرب عنق عقبة بن أبي معيط فجعل عقبة بن أبي معيط يقول يا ويله علام اقتل من بين هؤلاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعداؤك لله ولرسوله فقال يا محمد منك افضل فاجعلنى كرجل من

قوى ان تقتلهم تقتلني وان مننت عليهم مننت على وان اخذت منهم القداء كنت كأحدهم، يا محمد من للصبية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فاضرب عنقه -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم قال اراد الضحاك بن قيس ان يستعمل مسروقا فقال له عمار بن عقبة أنستعمل رجلا من بقايا قتلة عثمان رضى الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكان في انفسنا موثوق الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قتل من للصبية قال النار - قدرضيت لك مارضى لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشافعي رحمه الله) وكان المنون عليهم بلا فدية ابو عزة الجمحي تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنا ته وأخذ عليه عهدا ان لا يقتله فأخفاه وقاتله يوم احد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يفلت فما اسر من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امنن على ودعنى لبنا تى واعطيك عهدا ان لا اعود لقتالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدعت محمد امرتين فأمر به فاضرب عنقه (أخبرناه) أبو سعيد ابن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب القسم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القرج ثنا محمد بن عمرو حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسارى يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد (١) الجمحي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد ان لي خمس بنات ليس لمن شئ تصدق بي عليهن ففعل وقال ابو عزة اعطيك موثقا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش الى احد جاءه صفوان بن امية فقال اخرج معنا فقال انى قد اعطيت عهدا موثقا ان لا اقاتله فضمن صفوان ان يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه ما لا كثيرا فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فأسر ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرهاولى بنات فامنن على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين ما اعطيتنى من العهد والميثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول سمحرت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فاضرب عنقه (قال الشيخ رحمه الله) ثم اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية بن اثال الحنفى بعد فن عليه ثم عاد ثمانية بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق القتيه وأبو الفضل بن ابراهيم المزكى قال ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد ابن المنفى ثنا أبو بكر الحنفى ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبرى انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد بغوات برجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفى سيد اهل اليمامة فربطوه يسارية من سوارى المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير ان تقتلنى تقتل ذادم وان تنعم تنعم على شاكروان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد ثم قال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوا ثمامة فخرج ثمامة الى نخل قريب من المسجد فاغتسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الى من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه الى، والله ما كان دين ابغض الى من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان الى، والله ما كان من بلد ابغض الى من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها الى، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فاذا ترى؟ نبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يتمر فلها قدم قال له رجال بمكة أصبوت يا ثمامة فقال لا والله ما صبوت ولكني اسلمت

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من الياقوت حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنبهي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان اسلام تمامة بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الله حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فاقبل تمامة معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتحير فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط الى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا تمامة هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد ان تقتل تقتل ذادم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل ما لا تعطه (فضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركة حتى اذا كان الغدس به قال مالك يا تمامة فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذادم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل ما لا تعطه - ٢) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضي الله عنه فلعننا المسكين تقول بيننا ما صنع بدم تمامة والله لأأكله من جزور ممينة من فدائه احب الينا من دم تمامة فلما كان الغدس به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا تمامة فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذادم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل ما لا تعطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عفوت عنك يا تمامة فخرج تمامة حتى أتى حائطاً من حيطان المدينة فاغتسل فيه ونظف وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجدي أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض الى من وجهك، ولادين ابغض الى من دينك، ولا بلد ابغض الى من بلدك، ثم لقد اصبحت وما وجه احب الى من وجهك، ولادين احب الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك وإني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله، يا رسول الله إني كنت قد نرجعت معتمرا وأنا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمري في بشره وعلبه فخرج معتمرا فلما قدم مكة وصمته فريش يتكلم باسم محمد من الاسلام قالوا صبا تمامة فاغضبوه فقال إني والله ما صبوت ولكني اسلمت وصدقت محمداً وآمنت به وإيم الذي نفس تمامة بيده لا يأتيكم حبة من الياقوت - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى جهدت فريش فكاتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بأرحامهم ان يكتب الى تمامة يحل اليهم حمل الطعام فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البزازي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمروة قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجره فقد كانت له عندي يوم بعثت (٢) فأعطاه اياه فاقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبد الرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجرنيك اليوم بيدك عندي يوم بعثت قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب لي فأطلق عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم اسراي وبني فرجع ثابت الى الزبير (٣) فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرايك وبنيتك فقال الزبير حائط لي فيه اخذتني ليس لي ولا لاهل عيش الابن فرجع ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت الى الزبير فقال قد رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم امالك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك لخير قال الزبير أسألك بالله يا ثابت وبيدي انلصم عندك يوم بعثت الا الحقني بهم فليس في العيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يمار عن الزهري وذكر أنه الزبير ابن باطا القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبة وذكر أنه كان يومئذ كبيراً اصمى -

(٢) سقط من ف (٢) كذا واسم كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (٣) كذا وفي الكلام حذف يعلم من

وكان أكثر حديثه عن صهر رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ماترون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر رضى الله عنه يا بنى الله بنو العجم والعشيرة والاخوان غير أنا فاناخذ منهم القداء ليكون لنا قوة على المشركين وصلى الله عز وجل ان يهديهم الى الاسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا بنى الله ما ارى الذى رأى أبو بكر ولكن هؤلاء أمة الكفر وصناديدهم قريتهم وأضرب اعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت انا فاناخذ منهم القداء فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان فقلت يا بنى الله اخبرنى من اى شيء تبكى انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت والا تياكيت ليكائكما قال الذى عرض على اصحابك لقد عرض على عذابكم اذى من هذه الشجرة، وشجرة قرية حيث نزل الله عز وجل (ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يبخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة) الآية - اخرج مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار زاد الى قوله (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله الغنيمة لهم - وقدمضى في كتاب القسم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو وقالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلى ثنا إبراهيم بن عرعرة (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا الحسن على بن محمد المصرى ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا إبراهيم بن عرعرة ثنا اذهر عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسارى يوم بدر ان شتمت قتلتموهم وان شتمتم فاديتموهم واستمتعتم بالقداء واستشهدتم بدمكم بدمهم قال فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم اليمامة - زاد البرلى في روايته قال ابن عرعرة رددت هذا على اذهر فأبى الا ان يقول عبيدة عن على رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن سعد ثنا إبراهيم بن أبى طالب ثنا عمرو بن على واحد بن المقدم قالنا ثنا أبو بجر البكروى ثنا شعبة ثنا أبو العباس عن أبى الشعشاء عن ابن عباس رضى الله عنها قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء الاسارى اهل الجاهلية اربعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة بدر قال وكان في الاسارى أبو وداعة السهمى تقدم ابنة المطلب المدينة فأخذ اياه بأربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قريش في فداء الاسارى تقدم مكرز بن حفص في فداء سهيل بن عمرو فقالوا رجلى مكان رجله وخلوا سبيله حتى يعث اليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وجسوا مكرزا قال ففدا كل قوم اسيرهم بما رضوا قال وكان أكثر الاسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لأنه كان رجلا موسرا فافتدى نفسه بمائة اوقية ذهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الحسن على بن محمد بن يحيى بن سفيان ثنا القبانى والحسن بن على بن زياد وصالح بن محمد الرازى قالوا ثنا إبراهيم بن المنذر الخزامى ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال وقال ابن شهاب حدثني انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تزدون درهما - رواه البخارى في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر - وسائر الاحاديث في هذا الباب قد مضت في كتاب القسم -

باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثلثة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبى جعفر أن أبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا اسمعيل بن عليه عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أبى الاشعث عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال ثمان حفظها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتل واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليجد احدكم شفرته ويلوح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن صهر بن شاذب المقرئ بواسط ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهي - رواه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن منهل وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جرير بن حازم عن شعبة بن الجراح عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الأسلمى عن أبيه بريدة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او سرية امره فى خاصة نفسه بتوى الله ومن معه من المؤمنين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا فى سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا - اخرج مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البرجمي ان عاملا (١) لايه ابي فجدلته عليه ان قدر عليه ليقطن يده فلما قدر عليه بعثني الى عمران بن حصين رضى الله عنه فسأله فقال انى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على الصدقة (٢) ونهى عن المثلة قال وبعثني الى سمرة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على الصدقة (٣) والشافى رحمه الله فان قال قائل قد قطع ايدى الذين استاقوا لقاحه وارجلهم وسمل اعينهم فان انس بن مالك ورجلا روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم روى فيه او أحدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة الا امر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر وانس بن مالك وهذه الزيادة فى حديث انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا حميد عن انس (ح وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسى ثنا محمد بن عبد السلام ابن بشار ثنا يحيى بن يعقوب أنبا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان ناسا من عريضة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتروها (١) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من الياثها وابوا لها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث فى اثرهم فأتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم فى الجرة حتى ماتوا - فقط حديث هشيم وفى رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ لشرابوا ابوا لها - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ثنا الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا ابان عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بعثني حديث حميد الا انه قال قرأ من عكلك قال قتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رهط من عكلك وعريضة - فذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب بعد ذلك على الصدقة ونهى عن المثلة (قال الشافى رحمه الله) وكان على بن الحسين ينكر حديث انس فى اصحاب القلاح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن ابيه عن علي بن

(١) كذا - ح (٢) سقط من ف - كذا والضمير لارينة وهى معاومة من السياق - ح -

الحسين عليها السلام قال لا والله ما سهل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ولا زاد اهل القحاح على قطع ايديهم وارجلهم -
(قال الشيخ رحمه الله) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمر وفيها جميعا انه سئل اعينهم فلامنى لانكار من
انكر والا حسن حمله على النسخ -

(كما اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن
انس رضى الله عنه ان رجلا من عريضة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال قتادة وحدثني ابن سيرين
ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - او حمله على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاة -
(والذى يدل عليه ما اخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق يعني ابن
ابراهيم الروزى ثنا يحيى بن غيلان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهرا
و أبو العباس السراج قال ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سئل اعين اولئك لأنهم سملوا اعين الرعاة - لفظ حديث الاعرج
وفي رواية الروزى انما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لأنهم سملوا اعين الرعاة - رواه مسلم في الصحيح
عن الفضل بن سهل -

(وحدثنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو الحسين علي بن الحسن بن جعفر الرصافي ينفاد أنبا العباس بن عبد الله بن الحسن بن
سعيد القرشي عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن محارق عن داود بن أبي هند عن انس بن مالك رضى الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم انما مثل بهم لأنهم مثلوا بالرعاة -

باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن
جرير ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا
شيئا فيه الروح غرضا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وذكره البخارى (ورواه) المنهال بن عمرو عن
سعيد بن جبير -

(كما اخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن محمد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا سليمان بن حرب
ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضى الله عنهما خرج في طريق من طرق المدينة فرأى غلمانا
قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوه فروا فغضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل
بالحيوان - ذكره البخارى في الشواهد (وكذلك رواه) أبو بشر عن سعيد بن جبير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيرى أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنبا أبو بشر

قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا)

ذكر فيه حديث عدي بن ثابت (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) ثم قال
(أخرجه مسلم وذكره البخارى) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجا به او غير محتج به والبخارى ذكر الحديث
الذى ذكره البيهقي بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم -

عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر رضى الله عنهما بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نيلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضى الله عنهما من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وانحرفه البخارى ومسلم من حديث أبي عوانة عن أبي بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الداريمى ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله عن أبيه عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو أيوب لو كانت دجاجة ما صبرتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقى ثنا أحمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبيه عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب رضى الله عنه قال ادرينا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد وهو امير الناس يومئذ على الدروب قال فنزلنا منزلا من ارض الروم فاقنا به قال وكان أبو أيوب قد اتخذ مسجدا فكنا نروح ونجلس اليه ويصل لنا ونستمع (١) من حديثه قال فوالله ان العشيبة معه اذ جاء رجل فقال اتى الآن الامير باربعة اعلاج من الروم فأمر بهم ان يبصروا فرموا بالنبل حتى قتلوا فقام أبو أيوب فرعا حتى جاء عبد الرحمن بن خالد فقال أصبرتهم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة وما احب ان لى كذا وكذا وانى صبرت دجاجة قال فدعا عبد الرحمن بن خالد بفلمان له اربعة فأعتقهم مكانهم - قال أبو زرعة عبيد بن يعلى من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ايضا عمرو بن الحارث عن بكير -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وزياد بن أيوب قالنا ثنا هشيم أنبا مغيرة عن شيبة عن ابراهيم عن هني بن نورية عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس قتاة اهل الايمان -

باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامى أنبا أبو بكر الاسماعيل ثنا ابراهيم بن هاشم البغوى ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدهنى (اجتمعوا فذاكروا الذين حرقهم على رضى الله عنه فحدث ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما - ٢) انه بلغه قال لو كنت انا ما حرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله وقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفاثر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -

لترم في المنيا حيث شاءت اذا لم ترم بي في الحفرين
اذا ما اججو احطبا وناارا هناك الموت قد اغير دين

رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان دون قول عمار وعمرو -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد الايبادى بينداد أنبا احمد بن يوسف النصيبى ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث حدثني بكير (ح وأنبا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل أخبرني الحسن بن سفيان ثنا تميم بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتم فلانا - وفلاننا لرجلين من قريش - فأحرقواهما بالنار، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اتى كنت أمرتكم ان تحرقوا فلانا وفلاننا بالنار وإن النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخارى

في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريح أن زياد بن سعد أخبره أن أبا الزناد أخبره أن حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فقال أنت أصبت فلانا أو فلانا فأمر قومه بالنار فلما ولي دعاه فقال أنه لا يعذب بالنار إلا ربها - (ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد -

(كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الجزامي عن أبي الزناد قال وحدثنى محمد بن حمزة الأسلمي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال إن وجدتم فلانا فأمر قومه بالنار فويلت فناداني فرجعت إليه فقال إن وجدتم فلانا فالتلوه ولا تحرقوه فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار -

(وأما حديث) أسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحرق علي بن أبي طالب (١) وما روى في نصب المنجنيق على الطائف فغير مخالف لما قلنا إنما هو في قتال المشركين ما كانوا ممتنعين وما روى من النهي في المشركين إذا كانوا أمسورين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصيد مادام على الامتناع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي ليست بممتنعة وبالله التوفيق -

باب جريان الرق على الأسير وان أسلم

إذا كان أسلامه بعد الأسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب بن أبي قلابة عن أبي الهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال أسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فأتوه فطرحوه في الحرة فبره رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه أو قال أتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحتة قطيفة فناداه يا محمد يا محمد فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماشأنك قال فم أخذت وفم أخذت سابقة الحاج قال أخذت بجريرة حلفاءكم ثقيف وكانت ثقيف قد أسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فتركة ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إليه فقال ماشأنك فقال انه مسلم قال لو قتلها وانت تملك أمرك الملحت كل الفلاح، قال تتركة ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع إليه فقال إني جائع فأطعمني قال وأحسبه قال وإني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال ففداه رسول الله صلى الله عليه

(١) بوزن حبل موضع بالشام - معجم البلدان - ح -

قال (باب جريان الرق على الأسير وان أسلم إذا كان

أسلامه بعد الأسر)

ذكر فيه حديث الرجل الذي أسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي أنه قال فيه دلالة على أن لا بأس أن يعطى المسلمون المشركين كل من يجرى عليه الرق وإن أسلم إذا كان لا يسترى وهذا العقيل لا يسترى لموضعه فيهم انتهى ما ذكره وهو مشكل وفي تجويزه مخالفة الأجماع على ما ذكره الطحاوي فإنه قال أجمعوا على أن ذلك منسوخ وأنه ليس بالإمام أن يفدى من أسر من المسلمين بمن في يده من أسرى أهل الحرب الذين قد أسلموا وذكر ابن جبان في

وسلم

وسلم بالرجلين اللذين أسرتهما ثقيف وأخذ ناقته تلك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم (عن عبد الوهاب - ١)

باب من يجرى عليه الرق

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال قد سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى المصطلق وهو وزن وقبائل من العرب وأجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف أهل العلم بالمنازى فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أطلق سبى هوازن قال لو كان تام (٢) على أحد من العرب سبى لم على هؤلاء ولكنه أسار وفداء (قال الشافعي) فن ثبت هذا الحديث زعم أن الرق لا يجرى على عربي بحال وهذا قول الزهري وسعيد بن المسيب والشعبي وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) أخبرنا سفیان بن يحيى بن يحيى النسائي عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنبأ) سفیان عن رجل عن الشعبي أن عمر رضى الله عنه قال لا يسترق عربي (قال وأنبأ) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن المسيب قال في المولى يتكح الأمة يسترق ولده وفي العربي يتكح الأمة لا يسترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى أن العرب والعجم سواء وأنه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله أعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(١) سقط من ف (٢) كذا وفي كتاب الام تاما - ح -

صحبه هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبوله منه لأنه علم بإعلام الله إياه أنه كاذب في قوله فلم يقبل ذلك منه في أسره كما كان يقبل مثله من مثله إذا لم يكن أسيرا فما اليوم فقد أقطع الوصي فاذا قال الحربى إلى مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان أسيرا أو محاربا وفي شرح مسلم للقرطبي قوله إلى مسلم ظاهره أنه صار مسلما بدخوله في دين الإسلام وظاهر قوله عليه السلام أنه لم يقبل ذلك منه لما اجنابه بقوله لو قاتلها وانت تملك امرئ افلحت وحينئذ يلزم منه اشكال عظيم فإن ظاهره أنه لم يقبل إسلامه لأنه أسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح إسلام الأسير في حال كونه أسيرا ووجه إسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن إسلامه لا يزيل ملك ما لكه بوجه وهو أيضا معلوم من الشرع ولما ظهر هذا الاشكال اختلفوا في الانفصال عنه فقال بعض العلماء يمكن أن يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله أنه لا يصدق في ذلك بالوصي ولذلك لما سأله في المرة الثانية فقال إني جائع فأطعمنى وظمآن فاستقى قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل إسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على أنه رد إسلامه فاما قوله لو قلت وانت تملك امرئ افلحت - أى لو قلت كلمة الإسلام قبل أن تؤسر لبقيت حراما من أحرار المسلمين لك ما لهم من الحرية في الدنيا وثواب الجنة في الآخرة وإذا قتلها وانت أسير فإن حكم الرق لا يزول عنك بإسلامك - فإن قيل - فلو كان مسلما فكيف يفادى به من الكفار وجلان مسلمان - فالجواب أنه ليس في الحديث نص على أنه يرجع إلى بلاده بلاد الكفر فهمكن أن يقال إنما فدى بالرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حراما من الأحرار - وفي شرح مسلم لا زرى وما يسأل عنه من هذا الحديث أن يقال كيف قال له إلى مسلم ثم فادى به ومن أظهر الإسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد وقع في أحاديث كثيرة الأخذ بالظواهر في هذا والبيئة (١) على أنه لم يؤمر أن يبحثهما في قلوب الناس قبل أما الشافعي فإنه أباج في أحد قوله للمفاداة بالأسير إذا أسلم ورأى أنه لما كان الإمام قبل إسلامه الخيار في المفاداة به لم يسقط هذا الخيار في ذلك بعد إسلامه ويحتج بهذا الحديث وأما أصحابنا القائلون أن حكم الأسير إذا أسلم أن يسترق فإنهم قد يعتمدون عن المفاداة بهذا بأن يقولوا يمكن أن يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل أوسى إليه أنه غير مؤمن وأنه مستباح الأثرى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأله أن يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

رحمة الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فانما ذكرها الشافعي في القديم عن محمد بن عمرو الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سباه بعد اليوم لثبت على هؤلاء ولكن انما هو اسار وفداء - وهذا اسناد ضعيف لا يحتج بمثله -

(واما الرواية فيه عن صهر بن الخطاب رضى الله عنه فأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام صهر بن الخطاب رضى الله عنه قال ليس على عربي ملك ولست بانزعي من يدرجل شيئا اسلم عليه ولكنا قومهم الملة (١) نحسا من الابل - قال أبو عبيد يقول هذا الذى في يده السبي لا نترعه من يده بلا عوض لأنه اسلم عليه ولا تركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته نحسا من الابل للذى سباه ويرجع الى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن صهر رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان صهر بن الخطاب رضى الله عنه فرض في كل سبي فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضى بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب - وهذا ايضا مرسل الا انه جيد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصمباني أنبا علي بن صهر الحافظ ثنا ابن مبيع ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوقعت بوادي القرى فانهت الى الحى الذى ابقت منهم فتر وجها رجل من بني عذرة فنثرت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فاستاقها ووادها فقضى صهر رضى الله عنه للعذرى يعنى قضى له بولده وقضى عليه بالثرة لكل وصيف ولكل وصيفة وجعل ثمن الثرة اذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا او سبعمائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد في وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكان صهر بن الخطاب رضى الله عنه رأى القيمة بما تثل في هذا الاثر ان ثبت والله اعلم - وجريان الرق على سبايا بني المصطلق وهو وزن صحيح ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل -

(وذلك بين فيما أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنى عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمير قال دخلت المسجد فرأيت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه فجلست اليه فسأته عن العزل فقال أبو سعيد رضى الله عنه نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبايا من سبي العرب فاشتبهنا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا ان نزل ثم قلنا نزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرا قبل ان نسأله عن ذلك فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا اما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عائشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم ثابت بن قيس بن شماس اول ابن عم له فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلاوة ملاحه لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو الا أن رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلا رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا جويرية بنت الحارث سيد قومى وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبته على نفسى فأعنى

(١) بكسر الميم وتشديد اللام وهى الدية كما في النهاية - ح (٢) من ف -

على كتابتي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوخير من ذلك اژدى عنك كتابتك وأزوجك فقلت نعم فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبلغ الناس انه قد تزوجها قالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (١) فاسلوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بنى المصطلق فاعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخين فلما اصاب من هو ازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وفد هو ازن بالجرانة وقد اسلموا قالوا يا رسول الله لنا اصل وعشيرة وقد اصابتنا من البلاء ما لم يخف عليك فامن علينا من الله عليك ونام خطيبهم زهير بن صرد قال يا رسول الله انما في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضتك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما واياتا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم وابناؤكم احب اليكم ام اموالكم قالوا يا رسول الله خيرتا بين احسابنا وبين اموالنا ابناؤنا ونساؤنا احب الينا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبدالمطلب فهو لكم واذا اتا صليت بالناس قوموا وقولوا اننا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابناؤنا ونساؤنا ساعظيكم عند ذلك واسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الظهر قاموا فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبدالمطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا قال العباس بن مرداس السلمي اما انا وبنو سليم فلا قالت بنو سليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك منكم محقه فله بكل انسان ستة فرائض من اول فيه نصيبه فردوا الى الناس نساء هم وابناء هم - وحديث المسور بن مخرمة في سبي هو ازن قدمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا حامد بن عمر البكر اوى ثنا مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ثلاث سمعتن لبي تميم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بنى تميم بعد من ابد اكان على عائشة رضي الله عنها نذر محر من ولد اسمعيل فسي سبي من يلعبنر فلما جىء بذلك السبي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان سررك ان تفي بنذر ك فاعتنى محررا من هؤلاء بخلهم من ولد اسمعيل، وجىء بتم من تم الصدقة فلما رآه راعه حسنه قال فقال هذانتم قومي بخلهم قومه، قال وقال هم اشد الناس قتلا في الملاحم - رواه مسلم في الصحيح عن حامد بن عمرو وارجاه من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المجبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبا مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مفضل ان سبيا من خولان قدم وكان على عائشة رضي الله عنها رقبة من ولد اسمعيل فقدم سبي من اليمن فارادت ان تمتقنها النبي صلى الله عليه وسلم فقدم سبي من مضر احسبه قل من بنى العنبر فأمرها ان تمتق - تابعه شعبة عن عبيد -

باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الآية وقال (يا ايها النبي حرض للمؤمنين على القتال) الى آخر الآيتين -

(٢) من ف (٢) وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد (أخبرنا أبو بكر - ١) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد (ثنا عبد العزيز بن عبيدة الأديبي حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد - ٢) عن أبي التيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولي يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الأديبي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصدفى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدة وكان كاتبه قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية ابن عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملى ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) فكتب عليهم ان لا يفر العشرون من المائتين فانزل الله عز وجل (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) فخفف عنهم وكتب عليهم ان لا يفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن الحسين بن النضر المروزي أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم (ح وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الامامعلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا جرير بن حازم ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) قال فرض عليهم ان لا يفر رجل (من عشرة ولا قوم من عشر امثالهم فجهد ذلك الناس وشق عليهم فنزلت (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) قال فأمروا ان لا يفر رجل - ٢) من رجلين ولا قوم من مثلهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر (٣) بقدر ما خفف من العدة - هذا فقط حديث عفان وفي رواية عبد الله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لا يفر واحد من عشرة بغاء التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الله السلمي عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن ابن أبي نجیح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فر رجل من اثنين فقد فروا ان فر من ثلاثة لم يفر -

باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو لخاص الناس حيصا فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقلنا يا رسول الله نحن القراءون فقال بل انتم الكارون وانا فتكم - (وأخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرازاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

(١) ليس في - ف - (٢) سقط من ف. (٣) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو ولحاص المسلمون حمصة فكنت فيمن حاص قلت في نفسي لا ندخل المدينة وقد بؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فنمتار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج إلى الصلاة فقلنا نحن القرارون فقال بل اتم العكارون فقلنا يأتي الله اردنا ان لا ندخل المدينة وان نركب البحر قال لا تفعلوا فاني ننته كل مسلم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان صهر بن الخطاب رضي الله عنه قال انا ثقة كل مسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك بن سماعة سويدا سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لما هزم أبو عبيدة لوأتوني كنت فقتهم (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل النبي -

باب النهي عن قتل النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى ابن أبي الحقيق نهاه عن قتل النساء والولدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبو أسامة قال ثنا عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المنازل فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا اوليادا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن باصم ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن الاسود بن مريح رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزوت معه فأصمنا ظفرا فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام جاؤ بهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل يا رسول الله انما هي (١) ابناء المشركين (قال) ألا ان خياركم ابناء المشركين - (٢) ثم قال لا تقتلوا الذرية فالما ثلاثا وقال كل نسمة تولد على القطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها - قال أبو جعفر احمد بن عبيد يعني قوله كل نسمة تولد على القطرة يعني الفطرة التي فطرهم عليها حين اخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيدهم (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه سمع الحسن بن الاسود بن مريح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعرائي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبا يونس ابن عبيد عن الحسن قال حدثنا الاسود بن مريح رضي الله عنه قال كنا في غزوة لنا - فذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن -

باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد

وما ورد في اباحة التبييت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اصمحق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين فيبشرون فيضاب من نساءهم وذرايعهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم - وزاد مروان بن دينار عن الزهري هم من آباؤهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي روايتهما وربما قال سفيان في الحديث هم من آباؤهم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا حدثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهي عن قتل النساء والولدان - لفظ حديث أبي عبد الله زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي فكان سفيان يذهب إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة لقتلهم وإن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ له فقال وكان الزهري إذا حدث بحديث الصعب بن جثامة أتبعه حديث ابن كعب بن مالك (قال الشافعي رحمه الله) وحديث الصعب بن جثامة كان في عمرة النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق قبلها وقيل في سنتها وإن كان في عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبي الحقيق غير شك والله أعلم قال ولم نعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهي عنه ومعنى نهي عندهنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصد قتلهم بقتلهم وهم يعرفون بميزان من أمر يقتله منهم قال ومعنى قوله هم منهم أنهم يجمعون خصيتين أن ليس لهم حكم الإيمان الذي يمنع الدم ولا حكم دار الإيمان الذي يمنع الغارة على الدار (قال الشيخ رحمه الله) أما قوله في حديث الصعب بن جثامة أن ذلك كان في عمرته -

(فأنما قال ذلك استدلالا بما أخبرنا) أبو عمرو والبطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا جعفر القاري أبي ثنا علي بن المندي ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال قال مربي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالابواء أوبودان فأهديت إليه لحم حمار وحش فرده على فلان رأى الكراهية في وجهي قال أنه ليس بأرد عليك ولكننا حرم، قال وسئل عن ذراعي المشركين فيبشرون فيضاب من نساءهم وذرايعهم فقال هم منهم، قال وسمعت يقول لاجمى الاله ولرسوله - قال علي فرده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعته وكان إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهي عن قتل النساء

(باب قتل النساء والصبيان)

قال

ذكر فيه قوله عليه السلام في حديث الصعب (هم منهم) ثم ذكر به عليه السلام إلى ابن أبي الحقيق وفيه نهي عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر (عن سفيان بن عيينة والزهري أن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ لحديث الصعب) ثم ذكر (أن الشافعي اعتبر على ذلك بأن حديث الصعب بعد حديث ابن أبي الحقيق قال ولم نعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهي عنه) - قلت - قد صح أنه عليه السلام نهي عن ذلك بعد الترخيص وإن لم يثبت ذلك بحديث ابن أبي الحقيق فقد تبين بغيره وذلك أن ابن حبان ذكر في صحيحه حديث ابن عمر أنه عليه السلام في بعض أسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن والولدان

والولدان -

(و اما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما اتقضى امر الخندق وامرني قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق ممن كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان يخبى فأذن لهم فيه قال ثم غزاني المصطلق في شعبان سنة ست ثم نخرج في ذي القعدة معتمرا عام الحديبية (قال الشيخ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجعرانة ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نفيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان ناهيا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فان كان سماه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث الهدية ما دل على انه اول ما اتى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار اليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الحالين والله اعلم -

(واحتج الشافعي في جواز التبييت ايضا بما أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عمر بن حبيب عن عبيد الله بن عون ان نافع كتب اليه يخبره ان ابن عمر رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالمريسيه فقتل المقاتلة وسبي الذرية - انرجاه في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا اياس بن سلمة عن ابيه قال قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ابا بكر رضي الله عنه فغزونا ناسا من المشركين فبيتناهم تقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت قل سامة فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نرج الى خيبر بغاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح نرجت يهود بمساحيم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا هذوا هذوا (محمد والخميس قال النبي صلى الله عليه وسلم انه اكبر نرجت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم -) نساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(١) سقط من ف -

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال - باب البيان بان خبر الصعب منسوخ فسخره حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل - ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان يقتلهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نهى عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصريح بان نفيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم - ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله صلى الله عليه وسلم ادرك خالد او قتل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا - من حديث الرقع بن صبيعي عن جده رباح وعن حنظلة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعه الرقع من حنظلة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرک حديث الرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة قاتل ولفظه (لا تقتل امرأة ولا عسيفا) واسلام خالد قبل القتح بهد الممرتين وذكر البيهقي في الدلائل (انه اسلم في صفر سنة ثمان من

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس رضي الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاتمى اليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طرقتي قوما لم يفر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما اصبح ركب وركب المسلمون ونرج اهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الحمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس واني لردف لابي طلحة وان قدمي لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي في رواية انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يفر حتى يصبح ليس بتحريم للاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين في حال واقه اعلم ولكنه على ان يكون يعصر من معه كيف يفرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم (قال الشافعي رضي الله عنه) قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغارة على غير واحد من يهود فقتلوه قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ويقال سلام بن أبي الحقيق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوي ثنا محمد بن سابق ثنا اسراييل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي وكان يسكن ارض الجحاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان في حصين له بارض الجحاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس بسرهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكانكم فاني منطلق فمتطلع الابواب لعل ادخل فأقتله حتى اذا دنا من الباب تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد أن تدخل فادخل فاني اريد أن اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاليدي على وتد قال فسمت الى الاقاليدي فأخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده في علال له فلما نزل عنه اهل سمره صعدت اليه فجملت كما فتحت بابا اغلقت على من داخل قلت ان القوم نذروا بي لم يخلصوا الى حتى اقتله قال فانهيت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عماله لا ادري اين هو من البيت قلت ابا رافع قال من هذا قاهوي نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فمكثت غير بعيد ثم جئت قلت ما هذا الصوت يا ابا رافع قال لامك الويل رجل في البيت ضربني قتل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقتله ثم وضعت ضيابة (١) السيف في بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ في ظهره ففرقت اني قد قتلته فجمعت افتح الابواب يا ابا رافع انتهي الى درجة فوضعت رجل وانا اري اني قد انتهيت الى الارض فوضعت في ليلة مقمرة فانكسرت رجل فخصيتها بهما ثم اني انطلقت حتى جلست عند الباب قلت واقه لا اخرج الليلة حتى اعلم اني قد قتلته اولا فلما صاح الديك قام الباعى على السور فقال انبي ابا رافع تاجر اهل الجحاز فانطلقت اتعجل الى اصحابي فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(١) كذا في صحيح البخاري ضبيب ، في رواية ضبيب وفي اخرى ظيب ويقال غلبة وصوب وظبة السيف حده ومثلها

ذبابه وذبابته - ح -

الهجرة) وذكر ابن حبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان لحديثه ناسخ لما في حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين في نفس حديث الصعب كما تقدم ثم ذكر البيهقي (انه عليه السلام كان لا يفر حتى يصبح) ثم ذكر (عن الشافعي ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يعصر من معه كيف يفرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم)

حتى انتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطتها فمسحها فكأنا لم اشتكها قط -
 (وأخبرنا) أبوهرم والاديب أنيا أبو بكر الاسماعيل أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنيا عبيد الله بن موسى
 (ح قال وأخبرني) المنيمي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى أنيا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه
 قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي رافع اليهودى رجلا من الانصار وامر عليهم عبيد الله بن فلان - وذكر الحديث
 بنحوه غير أنه قال فاني منطلق فتلطف للبواب وقال قد دخلت فكمننت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاييد على
 ود - رواه البخارى في الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبيد الله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان
 بخيبر وأن عبيد الله بن انيس هو الذى قتله - وفي حديث آخر أن عبيد الله بن انيس ضربه وابن عتيك ذفف عليه (وفي الروايات
 كلها ان ابن عتيك ذفف عليه - ١) وفي الروايات كلها ان ابن عتيك سقط فوثت رجله -

(قتل كعب بن الاشرف)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أنيا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني
 ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل
 وابراهيم بن محمد قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحمب ان اقتله يا رسول الله
 قال نعم قال انا له يا رسول الله فأذن لي ان اقول قال قل فأثاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة
 وقد عتا فاقدم ملنا منه فقال الخبيث لما سمعها وايضا والله لمتلنه ولتكن منه ولقد علمت ان امركم سيصير الى هذا قال انا
 لا نستطيع ان نسله حتى ننظر ما فعل (٢) وانا نكره ان ندعه بعد أن اتبعناه حتى ننظر الى اى شيء يصير امره وقد جئتكم لتسلفني
 تمرا قال نعم على ان ترهنوني نساء كم قال محمد ترهنك نساء نا وانت اجمل العرب قال فاولادكم قال فيغير الناس اولادنا
 انا رهننا هم يوسق او وسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن يوسق او وسقين قال فابى شيء ترهنون قال ترهنك
 الامة يعني السلاح قال نعم فواعده ان ياتيه فرجع محمد الى اصحابه فاقبل واقبل معه ابوناثلة وهو اخو كعب من الرضاة
 وجاء معه رجلا ن آخران فقال انى مستمكن من رأسه فاذا ادخلت يدي في رأسه فدوتكم الرجل يفاؤه ليلا وامر اصحابه
 فقاموا في ظل النخل وأناه محمد فناده يا ابا الاشرف قتلت امرأتك اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة وانى
 ابوناثلة فنزل اليه ملتحفا في ثوب واحد تنفخ منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندى
 ابنة فلان وهى اعطر العرب قال فتأذن لي ان اسمعها قال نعم فادخل محمد يده في رأسه ثم قال اتأذن لي ان اسمعها قال نعم
 فادخلها في رأسه فاسم اصحابه ثم ادخلها مرة اخرى في رأسه حتى امته ثم انه شبك يده في رأسه فنصاه ثم قال لأصحابه دونكم
 عدوا لله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله
 ورواه مسلم عن عبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان أنيا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنيا
 اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة في هذه القصة قال فأتته سلكتان بن سلامة وقال اتقلوني وعدوا لله
 فلم يزالوا يتخلصون اليه باسيافهم حتى طعنه اخدهم في بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصرانه وخلصوا اليه فضر يوم باسيافهم
 وكانوا في بعض ما يتخلصون اليه وسلكتان معانته أصابوا عباد بن بشر في وجهه اوفى رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتدون

(١) سقط من ف (٢) كذا -

قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان الشافعي اراد في قتال ابن عتيك خروجيه في قتل ابن أبي الحقيق لأن في تلك
 القصة ابن عتيك سقط فوثت رجله ويحتمل انه اراد في قتل كعب بن الاشرف فغلط الكاتب -

سراحتي اذا كانوا يحرف بهاث قدوا صاحبهم فرجعوا ادراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتملوه حتى اتوا به اهلهم من ليثهم - وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن محمد بن مسلمة قال واصيب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح في رأسه ورجله أصابه بعض اسناننا وبمئته ذكره ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمرو -

باب المرأة تقتل فتقتل

(ابتدلا بما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عمر بن المرع بن حبيبي حدثني أبي عن عبده رباح بن ربيع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا قال انظر هل ما اجتمع هؤلاء لئلا قتال على امرأة فتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا قال قل لخالد لا تقتل امرأة ولا عسيفا -

(وفيا روى) أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم اتانا رسول الله اوردتها فارادت ان تصرعى فتقتلى فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري -

(وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة تكشف قبلها فالتها دونكم فارماها رجل من المسلمين فاختط ذلك منها وفي حديث وهيب فاختطها ان قتلها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري (أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوي الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكر الحديثين -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن ازيير عن عمرو بن عثمان رضى الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بنى قريظة الا امرأة واحدة والله انها محدى لتضحك ظهر البطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتل رجالهم بالسوق اذ هتفها ثوب ياحمها ابن فلانة فقالت انا والله قتلته ويك مالك قالت اقول والله قتلته ولم قالت لحدث احدته فانطلق بها فضرب عنقها فانسى بحبائها طيبة نفسها وكثرة ضحكها وقد صرفت انها تقتل (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه عن اصحابه انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه وحاتقتته قتلت بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسلمت وارتدت وحقت بقومها قتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعي رحمه الله) لم يصح الخبر لاي معنى قتلها وقد قيل ان محمود بن مسلمة قتل بخيبر ولم يقتل يوم بني قريظة -

(واحتج بمعنى الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احديني حارثة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نرجح مرحب اليهودي من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال بن مسلمة انا له يارسول الله انا واهل الموتور التائر قتلوا انى بالامن - وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والنقول عندنا في قصة هذه للمرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير فبما حدثهم محمد بن حميد عن مسلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدي انهم قالوا ان خلاص بن سويد بن ثعلبة الخزرجي دلت عليه فلانة امرأة من بني قريظة رحا فشدت رأسه فذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اجر شهيد بن قتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ذكر وكان خلاص بن سويد قد شهد بدرًا واحدا والحدائق وبني قريظة - وهذا من قول ابن اسحاق والواقدي منقطع -

باب قطع الشجر و حرق المنازل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى واحد بن يونس (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأزل الله عز وجل (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وعتيبة وابن رمح -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المعنى ويوسف القاضي قالنا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا عمرو بن أبي سلمة أنبا عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير وقطع بعضا وقيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

ركتم قدركم لا شيء فيها وقد را القوم حامية تفور

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن إسحاق حدثني أبو المنذر رجاء بن بلجارود ثنا يحيى بن حماد أنبا جوريرة بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال فاجابه أبو سفيان بن الحارث -

إدام الله ذلك من صبيح و حرق في نواحيها السعير

ستعلم أينا منها يتره وتعلم أي أرضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن حبان عن جوريرة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الأصمعي ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن أسامة رضي الله عنه قال أسرفني النبي صلى الله عليه وسلم أن أخير علي أنبا حيا حارحرق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبدا لله بن عمرو النزي قال سمعت أبا مسهر قيل له أبتا قال نحن اعلم هي بيتا فلسطين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبدا لله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمرو بن الزبير قال فزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكمة عند حصن الطائف (لحاصرهم بضع عشرة ليلة وقاتلته ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف - ١) وكثرت القتل في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئا من كروم ثقيف ليمنظروهم بذلك - قال عمرو وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف أن يقطع كل رجل من المسلمين - ٢) خمس نخلات أو حبلات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله انها عظام تؤكل ثمارها فامرهم أن يقطعوا ما أكلت ثمرة الاول فالاول -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا محمد بن عبدا لله بن خطاب ثنا القاسم بن عبدا لله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن عتبة (حدثني موسى بن عتبة - ٢) في غزوة الطائف قال وزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكمة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقاتلهم - فذكره قال وقطعوا طايفة من اعنابهم ليمنظروهم بها قتالت ثقيف لا تسدوا الاموال فانها لنا اولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اري ان نفتح (٣) وما اذن لنا فيه الآن -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الطائف منجنيقا او عمادة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا احمد بن سلمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد وانا اسمع ثنا عبدا لله بن عمرو بصري وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن أبي عبدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر اهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما - قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكأنه كان ينكر عليه وصل استاده ويحتمل انه انما انكر رميهم يومئذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في الرسائل عن أبي صالح عن أبي اسحاق الفزاري عن الازاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فبئسك انه رماهم بالمجانيق فانكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى انه لم يلقه وزعم غيره انه بلغه روى أبو داود في الرسائل عن محمد بن بشر عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن ثور عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على اهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم -

(أخبرنا) بهذا الحديث (٤) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين النسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - وقد ذكره الواقدي عن شوخه كما ذكره مكحول وزعم ان الذي اشار به سلمان الفارسي - وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن ابيه ان عمرو بن العاص نصب المنجنيق على اهل الاسكندرية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن محمد ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبا ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية وعبدا لله بن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغور ماء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون - ويوسف وأبو ربيعة محمد (٥) بن عوف

(١) سقط من ف (٢) من - ف (٣) ف - ففتح (٤) ف - أخبرنا بهذا وبحديث يحيى - (٥) كذا وفي - ف - فقد محمد

ضميقان (وروى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن حماد عن يحيى بن سعيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال الحباب بن المنذر نرى أن يفور المياه كلها غير ماء واحد فنلقى القوم عليه -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن إسحاق حدثني طلحة ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضى الله عنه يأمر امرأه حين كان يعثم في الردة إذا غشيت دارا - فذكر الحديث إلى أن قال فشنوها غارة فقتلوا وأحرقوا وانكروا في القتل والجراح لا يرى بكم ومن لموت نبيكم صلى الله عليه وسلم -

باب من اختار الكف عن القطع والتحرى إذا كان

الأغلب أنها ستصير دار إسلام أو دار عهد

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه الكرابسى الهروى بها أنبا أحمد ابن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر رضى الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحيل بن حسنة قال لما دكبوا مشى أبو بكر مع امرأه جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع فقالوا يا خليفة رسول الله أتمشى ونحن ركبنا فقال انى احتسب خطاى هذه في سبيل الله ثم جعل يوصيهم فقال اوصيكم بتقوى الله اغتروا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله فان الله ناصر دينه ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجهنوا ولا تقسدوا في الارض ولا تصصوا ما تؤمرون فاذا اقيمتم العدو من المشركين ان شاء الله فادعوهم الى ثلاث خصال فان هم اجابوك (١) فاقبلوا منهم وكفوا عنهم (الى الاسلام فان هم اجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعوهم - ٢) الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين فان هم فعلوا فأخبروهم ان لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان هم دخلوا في الاسلام واخاروا دارهم على دار المهاجرين فأخبروهم انهم كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى فرض على المؤمنين وليس لهم في التيمم والغنائم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا ان يدخلوا في الاسلام فادعوهم الى الجزية فان هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وان هم أبوا فاستميناوا بالله عليهم فقاتلوهم ان شاء الله ولا تفرقن نخلها ولا تحرقنها ولا تمقروا بهيمة ولا شجرة تمر ولا تهد موابيعة ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء ويستجدون (اقواما حبسوا انفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا انفسهم لئلا يستجدون - ٢) آخره اتخذ الشيطان في رؤسهم الخفاصا فاذا وجدتم اولئك فاضربوا اعناقهم ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول هذا حديث منكر ما اظن من هذا شيء ، هذا كلام اهل الشام انكره أبو علي يونس من حديث الزهري كأنه عنده من يونس عن غير الزهري -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنها الربيع قال قال الشافى رحمه الله ولعل امرأى بكر رضى الله عنه بان يكفوا عن ان

(١) ف - اجابوكم (٢) سقط من مد -

قال (باب من اختار الكف عن القطع والتحرى)

ذكر فيه اثر أبي بكر من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب ثم ذكر (من احمد انه قال حديث منكر) - قلت - ذكر في كتاب المعرفة انه لم يقف على المعنى الذى لاجله انكره وكان ابنه عبد الله يزعم انه كان ينكر أن يكون ذلك من حديث

الزهري -

يقطعوا شجرًا مشمرًا إنما هو لأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحًا له أن يقطع ويترك اختار الترك نظرًا للمسلمين لأنه رأى أنه محرر ما لأنه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريمه بالنضير وخير والطائف -

باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى عبده بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل مصفورا فماتوا بغير حقها سأله الله عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال إن تذبجها فأكلها ولا تقطع رأسها قترى بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصورة -
(أخبرنا) أبو عبادة الخافظ ثنا أبو النضر محمد بن عبد بن يوسف القتيبي ثنا محمد بن أيوب أنبا أبو الوليد ثنا سعيد بن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضي الله عنه على الحكم بن أيوب فرأى غلمانا أو فتيانا قد نصبوا ادجاجة يرمونها قال انس نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصير البهائم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واتوجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا عبادة بن محمد بن الحسن بن الشرفي ثنا عبادة بن هشام ثنا يحيى بن سعيد بن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل شيء من البهائم صبرا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى -

(أخبرنا) أبو أحمد عبادة بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم التيمي ثنا ابن بكير ثنا مالك بن يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشا إلى الشام - فذكر الحديث في وصيته إلى أن قال ولا تقربن شاة ولا بيرا إلا لأكلة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن ثاذة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن محمد بن الحسن بن الربيع ثنا عبادة بن المبارك عن معمر بن أبي عمر أن بلونى أن أبا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام فثنى معه فذكر الحديث إلى أن قال ولا تذبحوا بيرا ولا بيرا إلا لأكلة -

(أخبرنا) أبو عبادة الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن فهم أنه قيل لعاذ بن جبل رضي الله عنه إن الروم يأخذون ما حصر من خيلنا فيستعملونها (١) ويقاطون عليها فتمنع ما حصر من خيلنا فقال لا يسوا بأهل أن ينتصوا منكم إنما هم غدا رقيقكم وأهل (٢) ذنبتكم ، زاد أبو سعيد في روايته في موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه أنه أوصى ابنه لا يقر حسرا (٣) ومن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه نهى عن قتل الدابة إذا هي قامت وعن نبيصة أن فرسه قام عليه بارض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغازيروى (٤) عن مكحول أنه سأله عنها فنهاه وقال إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الثلاثة -

(١) كذا في كتاب الام - فيستعملونها - ح (٢) ف - أو أهل (٣) ف - جسدا وكذا في كتاب الام - ح (٤) كذا -

وفي كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغازيروى الخ -

قال باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل

ذكر فيه (عن مالك بن يحيى بن سعيد أن أبا بكر بعث جيوشا إلى الشام) فذكره إلى أن قال (ولا تقربن شاة ولا بيرا) (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الأسدي الهمداني ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشي مع سعيد بن جبير قال قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي رهم السباعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقربه بيممة ذهب ربع اجره ومن حرق نخلا ذهب ربع اجره ومن غاش شريكه ذهب ربع اجره ومن عصى امامه ذهب اجره كله - في هذا الاسناد ضعف وفي الاول كفاية -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابنه قال حدثني أبي الذي ارضعني وكان احد بني مرة بن عوف قال والله لكأني انظر الى جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فقرها ثم تقدم فقاتل حتى قتل -

(قد أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال قال قائل تغدوى ان جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه عقرب عند الحرب فلا احفظ ذلك من وجه يثبت عند الأفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالغازي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسد قال قال أبو داود السجستاني هذا الحديث ليس بذلك القوي وقد جاء فيه نهي كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحافظ يتوقون ما يفرد به ابن اسحاق وان صح فلعل جعفر رضي الله عنه لم يبلغه النبي والله اعلم -

باب الرخصة في عقرب ابيته من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصبهاني أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله (قد عقرب حنظلة بن الراهب بابي سقيان بن حرب يوم احد فاكتسعت فرسه به فسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فراه ابن شعوب فرجع اليه بعد وكانه سبع فقتله واستنقذ ابا سفيان من تحته قال فقال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلوشمت نجشني كيت رجيلة (١) ولم احمل النباء لابن شعوب

وما زال مهري مزير الكلب منهم لدا (٢) غدوة حتى دنت لثروب

اقاتلهم طرا وادعوا لغالبا (٣) وادفعهم عنى بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهري وغيره في قصة احد - فذكر قصة حنظلة مع ابي سفيان وما كان من معونة ابن شعوب ابا سفيان وقله حنظلة الا انه لم يذكر

(١) في كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفي السيرة - طمرة (٢) في كتاب الام - لندن - (٣) كذا وفي كتاب

الام - وادعوا لغالبا وفي السيرة اقاتلهم وأدعى يال غالب - ح -

الا لما كلة - قلت - اذا جاز الذبح للأكل فلضرر الكفار ونفعه اكثر اولي بالجواز ولهذا عقرب ابيته حال القتال كما يذكره البيهقي في الباب الذي يتلوه وقد ذكرتك وصية أبي بكر بطولها وذكرها البيهقي في الباب السابق بمناه ونها (فلا تقطن شجرا مشمرا ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالاقطار وقد ذكر البيهقي جوازه فيما مضى من قريب -

المعظم ذكر ابيات أبي سفيان بنحو ما ذكره الشافعي وزاد علي بن ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الاسود - كذا قال وقد ذكر الواقدي في هذه القصة عقره فرسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن احمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكروا قصة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه سلاحه فلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وهو يسوي الصفوف فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لابن سفيان بن حرب فضرب عرقوب فرسه فاكتسعت الفرس ويقع أبو سفيان الى الارض فجعل يصيح يا معشر تريش انا أبو سفيان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجلا لا يلتفتون اليه في الهزيمة حتى هابته الاسود بن شعوب لحمل على حنظلة بالرمح فاقتضه وهرب أبو سفيان - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو عامر العقدي ثنا حكيم بن عمار الخيامي عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث في الحديثية ورجوعهم الى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونرجعت معه بفرس طلحة ابيه مع الظهر فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيه فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فأبلنه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم تمت على ثنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة اصوات يا صباحاه! قال ثم نرجعت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فارسي رجلا فاضع السهم حتى يقع في كتفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فوالله ما زلت ارميهم واعقرهم فاذا رجعت الى فارس اتيت شجرة بجلست في اصلها فرميت فمقرت به فاذا تضايق الجبل قد خلوا في متضايق رمت الجبل ثم جعلت ارميهم بالجمرة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله بعيرا من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جعلته وراء ظهري وخالوا بيني وبينه - وذكر الحديث الى ان قال فما رحمت مكاني حتى نظرت الى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يخجلون الشجر واذا اولهم الانحرم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بعنان فرس الانحرم قلت يا انحرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والبارحى فلا تلحق بيني وبين الشهادة فخليت فالتفتي هو وعبد الرحمن بن عيينة فمقر الانحرم بعبد الرحمن فرسه وطعته جيد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن فطعته فقتله وعقره عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الانحرم ونرجوا هار بين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب الاسير يوثق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن دلسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قتل نجد بغاهات برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل النجاة فربطوه بسارية من سواري المسجد - وذكر الحديث - قد انرجاه في الصحيح بطوله كما مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الملالئ ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثي في سرية فكنيت فيهم فأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوحة في الكندي فخرجنا حتى إذا كنا بالكندي لتينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال إنما جئت أريد الإسلام وإنما خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا إنك مسلم لم يضرك رباطنا يوماً وليلة وإن تكن غير ذلك نستوثق منك فشدناه وثاقاً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما أمدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والأسارى محبسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهراً أول الليل فقال له أصحابه يا رسول الله مالك لثامهم - وقد أسر العباس رجل من الأنصار - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عمي العباس في وثاقه، فأطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وبأسناده) عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال قدم بالأسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفراء في مناخهم على عوف ومعوذ ابني عفراء وذلك قبل أن يضرب عليهم (١) الحجاب قالت سودة فوالله اني لعندهم إذ أئنا نقول هؤلاء الأسارى قد أتى بهم فرجعت إلى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وإذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجر يدها بمجموعة إلى عنقه فجعل فوالله ما ملكت حين رأيت أبا يزيد كذلك أن قلت أي أبا يزيد اعطيتم بأيديكم ألا تم كراماً فما انتهيت إلا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت بأسودة أعلى الله وعلى رسوله فقلت يا رسول الله والذي بينك والحق ما ملكت حين رأيت أبا يزيد بمجموعة يدها إلى عنقه بالحبل إن قلت ما قلت -

(حدثنا) الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله أملاء أنبأ أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلسي ثنا إبراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم النبيل أنبأ ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليهما بأسير وعندهما نسوة فلهيئنا عنه فذهب الأسير بغاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ابن الأسير؟ فقالت نسوة كني عندي فلهيئني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فأرسل في أثره فجيء به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وإذا عائشة رضي الله عنها قد أخرجت يديها فقال مالك؟ قالت يا رسول الله أنك دعوت على بقطع يدي وإني معلقة يدي أنتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجننت؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فأجمله له كفارة وطهوراً -

باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربيع من تلك الأرباع فزعموا إن يزيد قال لأبي بكر الصديق رضي الله عنه إماناً تركب وإماناً أزل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما أنت بنازل ولانا براكب أني أحتسب خطأي هذه في سبيل الله قال أنك ستجد قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم فذرههم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له، وستجد قوماً غصوا عن أوساط رؤسهم من الشعر فأضرب ما غصوا عنه بالسيف، وأني موصيك بشر لا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً ولا تقطن شجرة مثراً ولا تحرقن شاة ولا بعيراً إلا مأكلة ولا تحرقن نخلاً ولا ترقنه ولا تغفل ولا تجبن (ورويها) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسألة التحريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو معيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب

ابن عطاء أنبا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعته
للى الشام أمير أفضى معه - وذكر الحديث بمعناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني صالح بن كيسان
قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان لى الشام على ربيع من الأرباع خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه
وزيد راكب وأبو بكر يمشى فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا إن تركب وإنا إن أنزل فقال ما أنت
بنازل وما أنا راكب لى احتسب خطاى هذه فى سبيل الله يا يزيد إنكم ستقدمون بلادا تؤتون فيها باصناف من الطعام
فسموا الله على أولها واحمدوه على آخرها وانكم ستجدون اقواما قد حبسوا أنفسهم فى هذه الصوامع فآزر كورهم وما حبسوا
له أنفسهم، وستجدون اقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعنى الشامسة فاضربوا تلك الاعناق ولا تقتلوا كبيرا
هرما ولا امرأة ولا وليدا ولا تحربوا عمراة ولا تطعموا شجرة الا لنعق ولا تمقرن بهيمة الا لنعق ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه
ولا تقدر ولا تمثل ولا تجبن ولا تغفل (وينصرون الله من ينصره ورسوله بالنسب ان الله قوى عزيز) أستودعك الله واقربك
السلام - ثم انصرف - (وبأسناده) عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال لى هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله
عنه وأمر بقتل الشامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا اراه الا لحيس هؤلاء انفسهم فقال اجل ولكن الشامسة يلقون
القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم ان لا يقاتلوا وقد قال الله عز وجل (وقاتلوا فى سبيل الله الذين
يقاتلونكم) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن
معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه يشيهه قال يزيد بن
أبي سفيان إني اكره ان تكون ماشيا وأنا راكب قال فقال انك خرجت غازيا فى سبيل الله وإنى احتسب فى مشى هذا
معك ثم اوصاه فقال لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا كبيرا ولا مريضا ولا راهبا ولا تقطعوا مشرا ولا تحربوا عمرا
ولا تلججوا بعير او لا بقرة الا لما كل ولا تترقوا نخلا ولا تحرقوه -

(وقد روى فى ذلك) عن النبي صلى الله عليه وسلم (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا
عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن القزح حدثني انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صبورا
ولا امرأة ولا تغفلوا وخموا غناكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضى ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل
(ح وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف القراء المصرى بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر أحمد بن محمد (١) بن أبي اللوت
املاء أنبا أحمد بن حماد زغبة (٢) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة (٣) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشا وفى رواية ابن أبي اويس قال عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيوشه - قال انرجوا باسم الله تقاتلون فى سبيل الله من كفر باه، لا تغدروا
ولا تمثلوا ولا تغفلوا ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع - ليس فى رواية المصرى قوله ولا تغفلوا والياق مثله -

(أخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع
عن عمر مولى عتبة القرشى عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم
اذا بعث جيشا من المسلمين الى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا وليدا طفلا ولا امرأة

(١) مد - أبو أحمد محمد - كذا (٢) فى مد - أحمد بن حماد بن عتيق وهو تحريف - ح (٣) مد - شيمثة - وهو تحريف - ح

ولا شيخا

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن دلسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد

انه سمى ابا هريرة رضي الله عنه قول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت رجل من بني حنيفة قال له

ولا شبحا كبيرا ولا تتورن عنها ولا تعقرن شجرة الاشجار ايمنكم تالا او يجز بينكم وبين المشركين ولا تملوا ابادى ولا بيمة ولا تغدروا ولا تغلوا - في هذا الاستاذ ارسال وضمف وهو بشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الأصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال نرج مع (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقوا حوله فقال اغزوا باسم الله فقاتلوا عدوا الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجلا في الصوامع معتزلا من الناس فلا ترضوا لهم وستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم مفاحص فاقفوها بالسيف ولا تقتلوا امرأة ولا صنيرا ضربا ولا كبيرا فانيا ولا تقطن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا ايضا منقطع وضعيف -
 (وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قادة أنبا أبو عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر أبو زكريا حدثني المنيرة بن عبد الرحمن المزومى عن أبي الزناد حدثني المرقع بن حنيفة عن جده رباح بن الربيع انى حنظلة الكاتب انه أخبره انه نرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما وخالد بن الوليد على مقدمته فر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما أصابته المقدمة فوقفوا ينظرون اليها ويحجبون من خلفها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فاقة له قال فرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثم قالها ما كانت هذه تقاتل قال ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحدكم لخلق خالد بن الوليد فلا يقتل ذرية ولا عسيفا - قال البخارى رباح بن الربيع اصبح ومن قل رباح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد وهيب بن خالد عن ايوب السخيتي عن رجل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الوصفاء والعسفاء -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان يتصبوا لكم الحرب -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازى عن اشعث عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين -

باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز

وان كان الاشتغال بغيره اولى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الطائفى ثنا (ح) قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا (٢) أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة بن أبي موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بمث ابا عامر على جيش او طاس فلقى دويد بن الصمة فقتل دويد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث الى ان قال عن أبي موسى فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد اتر مال السرير يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبه فأخبرته بخبر أبي عامر

(١) كذا - (٢) من ف -

(باب من رأى قتل من لا قتال فيه)

قال

وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن براد وانجاء جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة او طاس قال فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جملة وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجاره فاذا هو برجل فاذا هو شيخ كبير واذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال قتلك قال ومن انت؟ قال ربيعة بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يثن شيئا فقال دريد بمس ما سلحتك امك خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن المظالم والحفص عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال - فقتله -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن نحسين ومائة سنة في شجار لا يستطيع الجلوس فذكر لثني صلى الله عليه وسلم فلم يتكر قتله (قال الشافعي) وقتل اعمى من بى قريظة بعد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البالغين اذا أبي الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) ولو جاز أن يماب قتل من عدا الرهبان لعني انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح الميثب وقد ذنب على الجرحى بمحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذنب عليه ابن مسعود وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سليمان التيمي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فزول فأخذ بلحيته قال انت أبو جهل؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه او قتله قوم - اخرج به البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهت الى أبي جهل وهو مصرع فضرته بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا و قتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اعمى - قلت - دريد كان ذارأي، و ضره مثله اشد من ضرر المقاتل وسياقي من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذارأي) واما الهرم الذي لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من بنى قريظة فانما استعمل عليه السلام دماءهم لظواهرهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك تقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد و ذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب تقصص المهدي من ابواب الجزية و ذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما يفعل بالبالغين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك لثني صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - فيه امران - احدهما - ان في سنده الحجاج بن ارطاة ضمنه البيهقي في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب اللدبة ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يجتنبون سماع الحسن من سمرة في غير حديث المتيقنة كذا قال البيهقي في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الهرمين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره يعني الصغار ثم قال البيهقي (فاذا كان المراد بالشرح الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المسنون) ثم حكى البيهقي (عن الشافعي) انه قال ولو جاز أن يماب قتل من عدا الرهبان لعني انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -

شيئا ونذر سيفه فضربه ثم أتيت به النبي (١) صلى الله عليه وسلم في يوم حار كما نأقل من الأرض فقلت يا رسول الله هذا عدواؤه أبو جهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم آفة قد قتل آفة قد تلت قال فانطلق بنا فأرناه بغاه فنظر إليه فقال هذا كان فرعون هذه الأمة - كذا قال عن عمرو بن ميمون والمحفوظ عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه وقد مضى ذلك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا أبو عمرو بن الساك ثنا حليل بن اسحاق ثنا إبراهيم بن مهدي ثنا ابن المبارك أن أبا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع أبيه يوم اليرموك فلما انتهزم المشركون وحمل لجلس يميز على جرحاهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا أعلم يشبه عن أبي بكر رضي الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون اسره بالجلد على قتال من يقاتلهم ولا يتشغلوا بالمقام - ٢) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وإنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضي الله عنه كلها مراسيل إلا أنها رويت من أوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبيد الرحمن البغدادي عنه حديث المرقع ثم ضعفه بأن مرقعا ليس بالمعروف وذكر حديث أيوب عن رجل عن أبيه ثم قال وهذا كالذي ذكرنا من قبله مجهول - وأما حديث إبراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو أضعف مما رده بالجهالة والله اعلم -

باب أمان العبد

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو جهمر واسمعيل بن نجيد السلسي ثنا محمد بن أيوب

(١) في مسند أبي داود الطيالسي فأخذه فضربه ثم أتيت النبي - ح (٢) سقط من - ف -

الى ان قال ولا أعلم يشبه عن أبي بكر خلاف هذا -

ثم قال البيهقي (وأما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل إلا أنها رويت من أوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) - قلت - قد كفانا مؤنة البحث مع امامه فان الشافعي يحتج بالمرسل في مواضع - منها - ان يروى من وجه آخر مرسل او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامر ان ههنا وروى ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي في الباب السابق وذكر فيه حديث على وقال في آخره (وهو بشوا هذه مع ما فيه من الآثار يقوى) وما روى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما أخرجه الطحاوي في شرح الآثار فقال ثنا ابن أبي داود يعني إبراهيم ثنا اصبح بن الفرج ثنا علي بن حانس عن ابان بن تالب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لا تقتلوا شيخا كبيرا - وهذا السند رجاله ثقات ما خلا ابن عباس فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم في المستدرک وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان ابو عبد الله واصل الحديث في صحيح مسلم وفي غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك مثل الرهبان اتباعا لابن بكر رضي الله عنه ونص في هذا الكتاب على قتل من لا قتال فيه سوى الرهبان ونص على انه انما قاله في الرهبان اتباعا لا قاسا ثم ذكر البيهقي في الكتاب المذكور اثر ابي بكر من وجوه ثم قال وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان يتبع ابا بكر في الرهبان فليتبعه في الكبير ويشبه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم يتكر قتله يعني دريد الما كان فيه من رأى الحرب وتديب القتال ثم ذكر في هذا الكتاب اعني السنن (عن الشافعي انه ضعف حديث المرقع بأنه ليس بالمعروف) - قلت - بل هو معروف اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه وروى عنه ابو الزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم وقال الذهبي في الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرج ابن حبان في صحيحه كما تقدم واخرجه البيهقي في كتاب المعرفة وقال اسناد لا بأس به -

(باب أمان العبد)

قال

ابن (١) يحيى الرازي أنبا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسي بها اداناهم فمن أخطأ مسلماً فله لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف (ومن والى مؤمناً بغير اذن مواله فله لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف - ٢) رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن الثوري (وقد مضى) حديث نيس بن عباد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسى بذمتهم اداناهم - ومضى ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخيراً) أبو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير على امتي اداناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن الحجاج عن حاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصابي المد وقال فكتب عبد في سهم امانا للشركين فرماهم به بلخاوا فقالوا قد آمتنونا قالوا لم يؤمنكم انما آمنكم عبد فكتبوا فيه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان العبد من المسلمين وذمته ذمتهم وامنتهم (٣) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد ثنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر بن زياد بن مسلم ان رجلا من الهند قدم با مائة من اهل البيت من المسلمين قال فبعت عمر بن عبد العزيز بدبته الى ودمته - وقد روى في حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن (داود بن - ٤) سليمان الصوفي قال قرى على علي بن محمد بن محمد بن الاشعث الكوفي بمصر وانا اسمع قال حدثني أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (علي بن - ٤) الحسين بن علي بن أبي طالب ثنا أبي اسمعيل عن ابيه عن جده (جعفر بن محمد عن ابيه عن جده - ٤) علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من التينة شيء الا نرق المتاع واما نه جائز اذا هو اعطى (٥) القوم الامان -

باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا المري بن نزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد السمتل أنبا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقي بخبره وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر أن ابا مرة مولى ام هاني بنت أبي طالب اخبره انه سمع ام هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يفتسل وفاطمة ابنته عليها السلام تبتره بربوب قالت فسلمت فقال من هذه؟ فقلت ام هاني بنت أبي طالب فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من

(٢) مد - عن (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) من ف (٥) ف - واما نه جائز واما المرأة جائز اذا هي اعطت -

ذكر فيه حديث السنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسى بذمتهم اداناهم - قلت العبد لم يدخل في الحديث لأن دمه لا يكافئ دم الحر ولا دية دية - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافئ دية دية الرجل - قلنا - دمه يكافئ دمه وديتها تكافئ دية النساء ودية العبد لا تكافئ دية غيره من العبيد لاختلاف قيمهم ويبدل على ان العبد لم يدخل في الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يبدل على غيره واما اليد للاحرار فاذا المراد الاحرار من الموالى ومن لا عشيرة له ردا على الجاهلية لأنهم كانوا لا يعتدون باجازة من لا عشيرة له -

غسله قام فصل ثمان ركعات ملتصقا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا برته فلان بن هيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتا من اجرت يا ام هاني قالت ام هاني ذلك مني - لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعنبي ثم انصرف قلت - والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه من لم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن بن أحمد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد ابن محمد المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب رضى الله عنه عن ام هاني رضى الله عنها قالت اجرت حمويين لي من المشركين فدخل علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقلت عليها ليقتلها وقال لم تجيرى (١) المشركين فقالت والله لا تقتلها حتى تبدأني قبلها فخرجت وقالت أغلقوا دونه الباب وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ما كان ذلك له وقد آمننا من آمننا وأجرنا من أجرنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر وأبو محمد وأبو صادق قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنها ان ام هاني بنت أبي طالب حدثته انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن امي علي انه قاتل من اجرت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتا من اجرت -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن سفیان عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ ملي المسكين فيجوزون ذلك لها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن موسى بن جبير الانصاري عن عراك بن مالك الففاري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليها زوجها ابوالعاص بن الربيع ان خذى لي امانا من ابيك فخرجت فاطلعت رأسها من باب حجرتها والنبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح يصلي بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واني قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس اني لم اعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وانه يجير على المسلمين اذناهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ. ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان قال لما دخل أبو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستجار بها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فلما كبر في الصلاة صرخت زينب ايها الناس اني قد اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل مسمتع مسمعت قالوا نعم قال أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت منه ما سمعت، انه يجير على المسلمين اذناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال اي بنيت اكرمي مثواه ولا يقربك فانك لا تحلين له ولا يحل لك - هكذا أخبرنا في كتاب المغازي مقطعا وحدثنا به في كتاب المستدرک عن يزيد بن رومان عن عمروة عن عائشة قالت صرخت زينب - فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفیان بن سعيد عن وائل بن داود عن عبد الله بن أبي عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب فان عم وان بعد فأبو ولد واني قد اجرته فأجازه (٢) النبي صلى الله عليه وسلم - وقيل عن عبد الله ان زينب

رضى الله عنها قالت لنبى مثل الله عليه وسلم وهو مرسل -

باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضى الله عنه وإذا حاصرتم حصرا فأرادوكم أن يزلوا عتلى حكم الله فلا تزلوهم فانكم لاتدرون ما حكم الله فيهم ولكن ازلوهم على حكمكم ثم اتضوا فيهم بما أحببتهم وإذا قال الرجل للرجل (لا تخف فقد آمنه وإذا قال مرس فقد آمنه وإذا قال له اظنه - ١) لاتدمل (٢) فقد آمنه فإن الله يعلم الالسة (ورواه الثورى عن الأعمش فقال في آخره وإن قال لاتدمل فقد آمنه فإن الله يعلم الالسة - ١)

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفیان عن الأعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضى الله عنه ونحن محاصرون حصرا - فذكره بمعناه -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثعطا وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة عليه قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيد الله ثنا بكر بن عبد الله المزنى وزيد بن جبير عن جبير بن حمية قال بعث عمر رضى الله عنه (الناس من افتاء الامصار يقاتلون المشركين قال فيينا عمر رضى الله عنه - ٣) كذلك اذ أتى برجل من المشركين من اهل الاهواز قد أسر فلما أتى به قال بعض الناس لله مزان أسيرك ان لا تقتل قال نعم وما هو قال اذا قريوك من امير المؤمنين فكلك فقل انى افرق ان اسلكم فيقول لا تفرق فان اراد قتلك فقل انى فى امان انك قلت لا تفرق قال لحفظها الرجل فلما أتى به عمر رضى الله عنه قال له فى بعض ما يسألكه عنه انى افرق فقل لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساء له عايشاه الله ثم قال له انى فقلت قال فقال قد آمنتى فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق امانى (٤) فاسلم قال نعم فاسلم - ثم ذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا الثقفى عن حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه قال حاصرنا تستر فزول المرمزان على حكم عمر رضى الله عنه فقدمت به على عمر رضى الله عنه فلما اتينا اليه قال له عمر رضى الله عنه تكلم قال كلامى او كلام ميت قال تكلم لا بأس قال انا واياكم معاشر العرب ما خلى الله بيننا وبينكم كنا نتعبدكم وقتلكم وتغصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضى الله عنه ما تقول قلت يا امير المؤمنين تركت بعدى عدوا كثيرا وشوكة شديدة فان قتلتهم يايس القوم من الحياة ويكون اشد لشوكتهم فقال عمر رضى الله عنه استعجى قاتل البراء بن مالك وعجزة بن ثور؟ فلما خشيت ان يقتله قلت ليس الى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضى الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصبت منه قال لنا تبنى على ما شهدت به بتيرك اولأ بدان بعقوبتك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام رضى الله عنه فشهد معى وأمسك عمر رضى الله عنه واسلم يعنى المرمزان وفرض له -

باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير

الامام ان كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر القهقهى ثنا محمد بن ايوب أخبرنى أبو الوليد ثنا جعبة أنبا فى - سعد بن ابراهيم

(١) سقط من ف (٢) ف - لاندخل وفى التاج قال البيت لادهل بالنبطية معناها لا تخف - ح (٣) من ف (٤) كذا والصواب - إمالا - بكسر الهمزة وتشديد الميم أى ان كنت لاسبيل الى قتلك - ح -

قال سمعت ليا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاه فقال قوموا الى سيدكم او خيركم فعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء يدنزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي الوليد وخرجه مسلم من حديث شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلية وعبدالله بن محمد الاثنا عشر بن رافع والحسين ابن منصور الاثنا عشر بن عبد الله بن نعيم ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق وماه وجل من قريش يقال له حيان بن العرقه رجاه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليموده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل اناه جبريل عليه السلام وهو يفض رأسه من الثياب فقال قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعتها اخرج اليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني؟ قال ههنا واثار الى بنى قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسبي الذرية وتقسم اموالهم - قال ابي فاخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن نعيم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبدالله بن موسى ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه بتقوى الله في خاصة نفسه وعن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تزلمهم على حكم الله فلا تزلمهم فانك لا تدري اصابك حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن ازلوهم على حكمكم ثم اقصوا فيهم بعد ما شتمتم - (اخبرنا) ابو علي الروذباري انا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان - فذكره اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم وخرجه من حديث وكيع (وروينا) في ذلك عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في الباب قبله -

باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز ابن ابي سلية (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا حجين ابن المثنى ثنا عبد العزيز بن ابي سلية عن عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمر والضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الحيار الى الشام فلما قدمنا حمص قال لى (عبيد الله هل لك في وحشى نسأله عن قتل حمزة وقال ابو داود في روايته عن عبد العزيز ثنا - ١) عبدالله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدى بن الحيار كذا في كتابي قال اقبلنا من الروم فلما قربنا من حمص قلنا لومردنا يوحشى فسا اناه عن قتل حمزة فلقينا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركته وهو صاح لم تسأله عن شيء الا اخبر كما وان ادركته شاربا فلا تسأله فانطلقنا حتى انتهينا اليه فداق له شيء على يابه وهو جالس صاح فقال ابن الحيار؟ قلت نعم قال ما رأيتك منذ حملتك الى امك بنى طوى اذ وضعتك فرأيت قدميك فمرتها قال قلت جئناك نسألك عن قتل حمزة قال ساعدت كما كما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سألني كنت عبد لال مطعم فقال لى ابن اسى مطعم ان انت قتلت حمزة بمعنى فانت حرفا نطقت يوم احد معى حربتي وانا رجل من الخبيثة العيب بها لعيبهم فخرجت يومئذ ما اريد ان اتل احدا ولا اتكلم الا حمزة فخرجت فاذا انا بجمزة كأنه

بغير اوراق ما يرفع له احد الا قعه بالسيف فهبته وبادرني اليه رجل من بني ولد سباع فسمعت حمزة يقول الى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه قتلته وجعلت الود منه فلذت منه بشجرة ومي حربي حتى اذا استمكنت منه هزرت الحربة حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوقت بين نددوته ونهز ليقوم فلم يستطع قتلته ثم اخذت حربي ما قتلته فلما جئت عتقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الحرب منه اريد الشام فأتاني رجل فقال ويحك يا وحشي وا لله ما يأتي هذا احد يشهد بشهادته الا حلي عنه فانطلقت فما شعري الا ولنا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال أوحشي؟ قلت وحشي قال ويحك حدثني عن قتل حمزة فأثبات احده كما حدثت كما قال ويحك يا وحشي غيب عني وجهك فلا أراك فكنت اتقي ان يراني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلة ما كان ثم انبعث اليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربي فالتقينا (١) فبادرته انا ورجل من الانصار فربك اعلم اينا قتله (فان كنت انا قتله - ٢) فقد قتلت خير الناس وشر الناس - قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت في الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول في مسيلة قتله العبد الامود - لفظ حديث أبي داود وحديث حجين بعمناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت تثلته - وقد اترجه البخاري في الصحيح عن أبي جعفر محمد بن عبدالله عن حجين بن المنني -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد و ابراهيم بن أبي طالب و ذكر يا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا هذا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه الحسن ولو تخبرنا ان لا حملنا كفارة فزلت (الذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) وزلت (يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد و اترجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبا حيوة بن شريح أخبرني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماس المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو في سبابة الموت - فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبأ به على الاسلام فقلت ابسط يمينك ابا يعك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدي فقال مالك يا صهر؟ قلت اردت ان أشترط قال تشترط ماذا؟ قلت أشترط ان يغفر لي قال أما علمت يا صهر وأن الاسلام يهدم ما كان قبله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو عبدالله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولي ثنا محمد بن عبد الكريم ثنا الهيثم بن عدي ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال رمى عبدالله بن أبي بكر رضي الله عنهما بسهم يوم الطائف فانقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة فمات - فذكر قصته قال فقدم عليه وقد تقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج اليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بني العجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته وانا رميت به فقال أبو بكر رضي الله عنه فان هذا السهم الذي قتل عبدالله بن أبي بكر فالجده الذي اكرمه بيديك ولم يهنك بيده فانه اوسع لكما -

(وحدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو علي الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا عبد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو عن (٣) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضي الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول اصيب زيد بن الخطاب رضي الله عنه فصبرت وأبصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لي اخا ما هبت الصبا الا ذكرته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

ثنا زهير (١) ثنا حميد ثنا انس ان المرزبان نزل على حكم عمر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله يا انس أستحيى قاتل البراء بن مالك وبجزأة بن ثور؟ فأسلم وفرض له -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو القاسم علي بن سقر بن نصر السكري ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضى الله عنه في قصة القراء وقتل حرام بن ملحان قال في آخره فلما كان بعد ذلك لذا أبو طلحة يقول لى هل لك في قاتل لحرام قلت ما باله فعل الله به وفعل قال لا تفعل فقد اسلم -

باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو وفي بلاد العدو

استدلوا بجواز التقدم على الجماعة وان كان الاغلب انها ستقتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران قال غزونا المدينة يريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبدالرحمن بن خالد ابن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة لحمل رجل على العدو قتال الناس معه لا اله الا الله يلقى بيده الى التهلكة فقال أبو ايوب رضى الله عنه انما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار لما نصر الله نبيه واظهر الاسلام قلنا هم تقيم في اموالنا ونصلحها فانزل الله تعالى (وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فالا لقاء بايدينا الى التهلكة ان تقيم في اموالنا ونصلحها ونزع الجهاد - قال أبو عمران فلم يزل أبو ايوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية (وقدمضى) في هذا المعنى احاديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد يا رسول الله ان قتلت فأين أنا؟ قال في الجنة فالتى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - وهذا لفظ احمد بن شيبان - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن سعيد بن عمر وكلاهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم بن سليمان ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عبراً في سفيان فجاء وما في البيت غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم.. قال لا ادري ما استثنى بعض نسائه - تحدته الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهره حاضراً فليركب معنا فجعل رجال يستأذنون في ظهر انهم في علو المدينة قال لا الامن كان ظهره حاضراً فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتد من احد منكم الى شيء حتى اكون انا اؤذنه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توموا الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصارى يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض؟ قال نعم قال يخ بخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على قولك يخ بخ؟ قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فانخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حبيت حتى آكل تمراتى هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر وعبد بن رافع وغيرهما عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عاصم ابن عمر بن قتادة قال لما التقى الناس يوم بدر قال عوف بن غفراء بن الحارث رضى الله عنه يا رسول الله ما يضحك الرب

تبارك وتعالى من عبده ؟ قال أن يراه قد خمس يده في القتال يقاتل حاسرا فترع عوف درعه ثم تقدم فقاتل حتى قتل -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال
 قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وخبيا بسرية وبعث دحية سرية وحده -
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأمام أن الربيع أنبا الشافعي أن رجلا من الانصار تخلف عن اصحاب
 بئر معونة فرأى الطير عكونا على مقبلة اصحابه فقال لعمر بن ابية سأ تقدم على هؤلاء العدو فيقتلونني ولا تخلف عن مشهد
 قتل فيه اصحابنا فعمل فقتل فرجع عمرو بن امية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولنا حسنا ويقال قال لعمر
 فهلا تقدمت فقاتلت حتى تقتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الضمري
 ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبد الله بن ابيس سرية وحده - وقد ذكرنا اسنادهما في هذا الكتاب -

باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المائني أنبا أبو احمد عبد الله بن عدى الخفاف ثنا أبو يعلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم
 حدثني ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما أن عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرجع الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فلم يقطعه فقال مال الله سرق بعضه بعضا - وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميمون بن
 مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروي) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رجلا سرق مغنما من المغنم
 فلم يقطعه -

باب الغلول قليله و كثيره حرام

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وعبد الرحمن بن أبي حامد القرظي وأبو صادق محمد بن احمد
 الطارقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن
 ثور بن زيد الدبلي عن سالم أبي النقيث مولى ابن مطيع من أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الى خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادي القرى ومع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عبد أعطاه اياه رفاعة بن بدر رجل من بني ضبيب فيينا هو يحيط رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ آتاه سهم
 عائر فأصابه فمات فقال له الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده اني انشمت التي غلها
 يوم خيبر من الغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا بلحاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك او شرأكين فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شرأك من نار أو شرأكان من نار - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب
 وانخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك -

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد
 الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال كان علي ثقل
 النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه
 فوجدوا عليه عباءة قد غلها - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عيينة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص القرظي ابن الحماني رحمه الله ببغداد أنبا احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل

قال

(باب الغلول حرام)

ابن

باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان بن عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قتل من مخزومة حين رهنه الناس يسألونه لخاصته به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال ردوا على ردائي أتخشون على البخل والله لو آفاه الله عليكم نعماً مثل سمر تهامة لقسمتها بينكم ثم لا تجدونني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً ثم أخذ برة من وبر سنام البعير فرضها وقال مالي مما آفاه الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما كان عند قسم الخمس آفاه رجل يستحله خياطاً او مخيطاً فقال ردوا الخياط والمخيط فان الفلول عار ونار وشار يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن شوذب حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة أمر بلالا فنادى في الناس فيجيبون بنينا ثمهم فيخمسها ويقسمها لجاه رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال أسمعت بلالا نادى ثلاثاً؟ قال نعم قال فامسك ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك ، (وقد مضى) في الباب قبله حديث عبد الله بن عمرو في ذكر كرهه ولم يذكر في شيء من هذه الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع الغال -

(وفي ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني في الزاهد ثنا الحسن بن علي ابن بحر البرقي حدثني أبي أنبا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد بن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهم احرقوا متاع الغال ومنعوه سهمه وضربوه - هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالنا ثنا الوليد عن زهير بن محمد بن عمرو بن شعيب ، قوله لم يذكر عبد الوهاب منع سهمه ويقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمشي - (واما الحديث الذي أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا سعيد

ثم اخرج من طريق سعيد عن أبي عوانة عن قتادة وذكره مدان ثم قال الترمذي ورواه سعيد اصح -

قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه السلام وأبا بكر وعمر احرقوا متاع الغال) الى آخره ثم قال (يقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمشي) قلت - ذكر الحاكم هذا الحديث في مستدركه وقال غريب صحيح وذكره أبو داود في سننه وسكت عنه وقال الحافظ المزني في اطرافه زهير بن محمد التميمي عن عمرو بن شعيب ابن

ابن منصور ثنا عبدالعزیز بن محمد (حدثني صالح بن محمد - ١) بن زائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فأتى رجل قد غل فسأل سالماً عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فأحر قوامتاه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفاً فمثل سالم عنه فقال بهم وتصديق بئس منه - لفظ حديث سعيد، فهذا ضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو اسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبدالعزیز فغل رجل متاعاً فأمر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا اصح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبأ أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث يروى عن سالم عن ابن عمر عن عمر رفته من غل فأحر قوامتاه وقد روى ابن عباس عن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يحرق (قال البخاري) وعليه (١) اصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهذا باطل ليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذلك -

باب اقامة الحدود في ارض الحرب

قال الشافعي رحمه الله قد اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير، وادعون وضرب الشارب بحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القرميستي بها أنبأ أبو الحسين محمد بن ابراهيم الكهيلي أنبأ الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبدالرحمن بن ازهر الزهري رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتى بسكران فأمر من كان عنده فضربوه بما كان في أيديهم وحث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الاصمعي أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج اظنه عن الواقدي حدثني عبدالحميد بن جعفر عن ابيه عن جده في قصة خيبر وما اخرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق نمر فاهربقت وعمد يومئذ رجل من المسلمين فشرب من ذلك الخمر فرغ ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فكره حين رفع اليه فخفقه بنعله وامر من حضره فخفقوه بنعالمهم وكان يقال له عبد الله الحمار وكان رجلاً لا يصبر عن الشراب فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم مراراً فقال عمر رضى الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يضرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل يا عمر فانه يحب الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني منصور عن أبي يزيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشي عن المقدم بن معدى كرب

(١) من ف (٢) كذا وليس هذه العبارة في التاريخ الكبير للبخاري وآخر عبارته في الغلول ولم يحرق - ح

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر وثم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابى حاتم في كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا كله ان زهير المذكور في هذا الحديث هو المكي وليس بمجهول -

عن الحارث بن معاوية قال ثنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضى الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى
بغير من القسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قرادة بين اصبعيه وهى فى وبرة - ١) فقال ألا ان هذا من غنائمكم وليس
منه (٢) الا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمحيط واصغر من ذلك واكبر فان الغلول عار دل امله فى الدنيا
والآخرة وجاهدوا الناس فى الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم فى الله لومة لائم وأقيموا حدود الله فى السفر والحضر
وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة عظيم ينبغي الله به من الهم والغم (رواه) أبو بكر بن أبي مرزوق عن أبي سلام عن
المقدم بن معدى كرب انه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندى فتذاكروا الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى الانحسار فقال عبادة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فى غزوة اليبس - فذكره
بتحوه وقال فيه واقموا حدود الله فى السفر والحضر -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد
ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مرزوق - فذكره (وروى) أبو داود فى الراسيل عن هشام بن خالد الدمشقى عن الحسن
ابن يحيى الخشنى عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقموا الحدود فى الحضر والسفر على القريب والبعيد ولا تبالوا فى الله لومة لأثم -
(أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبأ أبو الحسين النسوى ثنا أبو على اللؤلؤى ثنا أبو داود - فذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء
ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع
(ح وأخبرنا - أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن عميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع - ١) ثنا عبد الله بن المبارك
عن كهمس عن هارون بن الاصم قال بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه خالد بن الوليد فى جيش فبعث خالد ضرا بن
الازور فى سرية فى خيل فأغاروا على حى من بنى اسد فاصابوا امرأة عمرو وساجيلة فأعجبت ضرا فانسأ لها اصحابه فأعطوها اياه
فوقع عليها فلما قتل ندم وسقط به فى يده فلما فرغ الى خالد اخبره بالذى فعل فقال خالد فانى تذاجزتها لك وطيبها لك قال
لا حتى تكتب بذلك الى عمر فكتب عمر أن ارخصه بالحجارة بلغاه كتاب عمر رضى الله عنه وقد توفى فقال ما كان الله
ليخزي ضرا بن الازور -

باب من زعم لا تقام الحدود فى ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرنى حيوة عن عياش بن
عباس القتيبى عن شميم بن بيتان ويزيد بن صبيح الاصبهى عن جنادة بن أبى امية رضى الله عنه قال كنا مع بسر بن
أبى ارة (٣) فى البحر فأتى بسارق يقال له مصدر قد سرق بخنية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع
الايدي فى السفر ولولا ذلك لقطعته - هذا اسناد شامى وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة يتكروا ان يكون بسر بن
ارطة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارة - ١) رجل سوء -
(أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدورى عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وانما قال ذلك يحيى

(١) من ف (٢) كذا - (٣) بسر بن ارة ويقال ابن ارة - تقريب - ح -

قال (باب من زعم لا تقام الحدود

فى ارض الحرب حتى يرجع منه)

لما ظهر من سوء فعله في قتال أهل الحرّة وغيره وانه اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخافة ان يلحق أهلها بالعدو (قال وجدنا) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب الى عمير بن سعد الانصاري والى عماله ان لا يقيموا حدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يخرجوا الى ارض المصالحه (قال الشافعي) ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكر وهو يهيب ان يحتج بحديث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم يروى عن زيد بن ثابت (قال الشافعي) وقوله يلحق بالمشركين فان لحق بهم فهو اشقي له ومن ترك الحد خوف ان يلحق بالحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالمتهم التي اتصلت ببلاد الحرب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسحاق ابن ابراهيم الرازي ختن سلبه بن الفضل الانصاري ثنا سلبه حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياض بن أبي ربيعة عن عبد الله بن عمرو بن الزبير عن ابيه وعن يحيى بن عمرو بن الزبير عن ابيه قال شرب عبيد بن الازور وضرار بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال ابو جندل والله ما شربتها الا على تأويل اني سمعت الله يقول (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا و عملوا الصالحات) فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنه بأسرهم فقال عبد بن الازور انه قد حضر لنا عدونا فان رأيت ان تؤخرنا الى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذلك ولم تقمنا على خزاية وان ترجع نظرت الى ما امرك به صاحبك فامضتته قال أبو عبيدة رضي الله عنه فنعلم فلما اتى الناس قتل عبيد بن الازور شهيدا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوقع ابا جندل في الخطيئة قد تهيأ له فيها بالحجة واذا اتاك كتابي هذا فاقم عليهم حدهم والسلام فدعاها أبو عبيدة رضي الله عنه لخدما وأبو جندل له شرف ولا يبه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنها ما بعد فاني قد ضربت ابا جندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد خشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه الى أبي جندل أما بعد فان الذي اوتقك في الخطيئة قد حزن (١) عليك اتوبة (بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول)

(١) كذا ولعله - خزن -

ذكر فيه (عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب الى عمير بن سعد) الى آخره ثم قال (قال الشافعي ما روى عن عمر مستنكر) - قلت - اخرج ابن أبي شيبة في المصنف فقال ثنا ابن مبارك عن أبي بكر بن أبي مرجم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لا يجلدن امير جيش ولا سرية احدا الحد حتى يطلع على الدرب لئلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار - وبالاسناد الى ابن أبي مرجم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو - احتج أبو يوسف في كتاب الخراج فاذه المسئلة فقال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا ان نحدّه فقال حذيفة تحدون اميركم وقد دونتم من عدوكم فيطمعون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن يونس عن الاعمش، وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اصاب امير الجيش وهو الوليد بن حقة شرابا فسكّر فقال الناس لابي مسعود وحذيفة بن اليان اتقيا عليه الحد فقالا لا تفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يعلموا فيكون جرأة منهم علينا وضعفنا - وفي العالم قال الازاعي لا يقطع امير العسكر حتى يقفل من الدرب فاذا قفل قطع -

لا اله الا هو اله الصير) فلما قرأ كتاب عمر رضى الله عنه ذهب منه ما كان به كما انما انشط من قتال -
(وأخبرنا) أبو عبد الله لفظنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق أنبا عبد الله بن صالح قال كان التيث يرى ان يقيم الحد
في ارض الروم لأن الله عز وجل يقول (ومن يرد الله تنته فلن نملك له من الله شيئا -)

باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله لفظنا أخبرني أبو عمر والقرى أنبا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي عبيدة قالنا ثنا
حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وريا الجاهلية موضوع واول
زبا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اترجه وسلم في الصحيح كما مضى -

باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين

وجو باودعاء من بلغته نظرا

(قد مضى) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا لقيت هدوك من
المشركين فادعهم الى اسدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن اذا اتيتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن شريك ثنا ابن أبي مرزوم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

قال باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

ذكر فيه قوله عليه السلام (واول ربا اضعه ربا العباس) - قلت - مذهبه البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان
الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينهما وذلك انه عليه السلام قال ذلك في
خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر
وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الحجاج بن علاط انه كان مسلما نوره ما يفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه
يوم فتح مكة وشهد حنيناً والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل بدو وكان يحب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس
فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتى وهو بخير بقلادة الحديث وفي آخره قال عليه السلام
الذهب بالذهب وزنا بوزن ثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يعلم بالربا الى الفتح - قال الطحاوي ندل وضع
الذي عليه السلام دباه على ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على ما يقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي
قبلها لأن قوله عليه السلام وريا الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الى ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع
ربا العباس دليل على انه كان قائما الى ذلك الوقت لأنه لا يوضع الا ما كان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال
صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حلالا في دار الحرب لكان وريا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض
منه بعد ذلك مردودا لقوله تعالى (وان تبتم فلنكم رؤس اموالكم) الآية -

عن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير عند الصباح فيسمع فان سمع اذا ناسك والا اغار -
اترجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن شريك ثنا أبو صالح أنها أبو اسحاق عن حميد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغزا قوما لم يفر حتى يصبح فان سمع اذا ناسك وان لم يسمع اذا ناسك بعد ما أصبح - اترجه البخارى في الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق اقرارى -

(أخبرنا) أبو الحسن بن بشران بغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سويدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مشرقة يقال له ابن عصام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا اوردائتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

باب النهى عن السفر بالقرآن الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافض أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا القعنبى فباقرأ على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو - قال مالك اراه مخافة ان يتاله العدو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو الحرشى وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - فذكره بمثله لم يذكر قول مالك - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة أنبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا اسمعيل ابن علي بن عيسى عن ابي بن عمرو رضى الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يتاله العدو - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن علي -

باب حمل السلاح الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبي عن أبي اسحاق عن ذى الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر بارس فرس لى يقال لها القرحاء فقلت يا محمد إني جئتك بارس القرحاء لتتخذها قال لا حاجة لى فيه وان سمعت ان اتوضك (١) به المختارة من دروع بدر فقلت

(١) ف - افضيك خطأ - ح -

قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبي داود حديث أبي اسحاق عن ذى الجوشن الى آخره - قلت - ذى الجوشن ذكره صاحب الاستيعاب وغيره في الضحابة وليس في القدر الذى ذكره البيهقى من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبي شيبة في مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقى وزاد فيه ثم قال لى يا ذى الجوشن ألا تسلم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا قال لم قلت انى رأيت قومك ولعوا بك قال كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغنى قال فانى نهى بك (١) قلت ان تغلب

(١) كذا - وفي مسند احمد فان نهى لك - ولعل الصواب فانى نهى لك - وتكون انى بمعنى قى ويهدى بمعنى يتبين

قلت

كما قيل فى قوله تعالى (اولم يهدلهم) والمعنى فنى يتبين لك - ح

قلت ما كنت أتقيضه اليوم بكرة قال فلا حاجة لي فيه (قال الشيخ) قوله أقيضك من المفاضة وهي المبادلة -

باب ما أحرزاه المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع ابن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أن أبا عبد الوهاب الثقفي ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال أسرا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل - فذكر الحديث قال وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وسببت امرأة من الأنصار وكانت الناقة أصيبت قبلها فكانت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعم إليهم قل ففتلت ذات ليلة من الوثاق فأتت الأبل فجعلت كلما أتت بعيرارغا حتى أتت تلك الناقة فشقتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (١) فتعدت في عجزها ثم صاحت بها فانطلقت فطلبت من ليلتها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها أن الله أنجاها عليها لتتحررها قالوا لا والله لا نتحررها - حتى تؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوه فأخبروه أن فلانة قد جاءت على ناقك وأنها جعلت لله عليها أن أنجاها الله عليها لتتحررها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله بئس ما جزتها إن الله أنجاها عليها لتتحررها، لا والله لنذر في معصية الله ولا وفاء لذر فينا لإيمالك العبد أو قال ابن آدم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أن أبا أيوب عيسى بن الربيع ثنا أبو الربيع محمد بن يعقوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سواين الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فبربه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق - فذكر الحديث إلى أن قال ثم إن الرجل فدى بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم إن المشركين أغاروا على مروح المدينة فذهبوا به وكانت العضباء في ذلك السرح وأسر المرأة من المسلمين - ثم ذكر الحديث في قصة انقلابها بنحو من حديث الثقفي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع ابن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن توما

(١) كذا وفي ف - هذرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق - مدربة -

على الكعبة ولقطها (١) قال لملك أن عشت أن ترى ذلك قال يابلال خذ حقيبة الرجل فزوده من المعجوة فلما أدبرت قال أما انه خير فرسان بني عامر قال فوالله أني باهلي إذ أقبل راكب نقلت من أين؟ قال من مكة قلت ما فعل الناس قال قد والله غلب عليها محمد وقتلها (٢) قلت هيأتني أي لو أسلم يومئذ ثم أسأله الحيرة لأتطنها - وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة وقال كان ابن ذى الجوشن جارا لابي اسحاق فلا إراه سمعه إلا من ابن ذى الجوشن - انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما تصده البيهقي من عقد الباب -

قال (باب ما أحرزاه المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة بناقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم أخرج من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس أن أبا الربيع أن أبا الشافعي أن أبا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران الحديث (

(١) كذا - وفي مسند أحمد - وقطنها - ح - (٢) كذا وفي مسند أحمد - وقطنها -

اغاروا فاصبوا امرأة من الانصار وناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة وادانة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأتت المدينة فمرت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت لئن نجاني الله عليها لأبحرنها فمحنوها ان تنحرها (حتى يذكر واذك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بشس ما جزيتها لئن نجاني الله عليها ان تنحرها - ١) لا نذرتي معصية الله ولا فيلأ يملك ابن آدم وقالوا معا واحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقة - زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقة بعد ما حرزها المشركون وحرزتها الانصارية على المشركين - (أخبرنا) أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي رومان (٢) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان ثورين ثنائعي بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله (٣) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عاملا (٤) لهم ابني الى العدو ثم ظهر للمسلمون عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم - اخرج أبو داود في السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله (٣) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه فردها عليه ، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبيد الله بن نمير عن عبيد الله (٣) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده -

(أخبرنا) أبو علي الزوذي باري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي ، المعنى قال ثنا ابن نمير عن عبيد الله (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعني محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون (فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبى عبد له فلحق بالروم فظهر عليه المسلمون - ٥) فرده عليه خالد بن الوليد (بعد النبي صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله - فذكره - ٥)

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طيئا واسدا وامر المسلمين خالد بن

(١) سقط من ف - (٢) كذا وفي ف روي (٣) مد عبيد الله - خطأ (٤) ف - غلاما - (٥) سقط ف من -

وفي آخره (قالوا معا واحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقة) قلت - هذا الحديث اخرج مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه من حصر جماعة (١) عن ايوب وليس في حديث احد منهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما وأحد هما وهو عبد الوهاب وان نرج له في الصحيح فقيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلف ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضعفت على ابن النسائي والترمذي وابن ماجه اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة وانرجها الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذي قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اصحاب ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة - وليس الضمير في قوله قالوا معا واحدهما راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخي البيهقي لأنه روى الحديث في كتاب المعرفة عن أبي عبد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفي آخره قالانتمين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب وانرج البيهقي في كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن علي بن عاصم وابن أبي طالب وثقه الدارقطني وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب عني في كلامه ولم يبق في الحديث فانه اعلم وقال أبو عبيد الأجرى خط أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان ، وابن عاصم قال يزيد بن هارون مازلنا نرفقه بالكذب وكان احمد سبي الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال ابن عدى الضعيف على حديثه بين -

الوليد بعنه أبو بكر رضى الله عنه فاقتمح الفرس ببداقه بن عمر جرفا فصرعه وسقط عبداقه نمار الفرس فأخذه العدو فلما هزم الله العدو خالد على عبداقه فرسه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس - فيحتمل ان يكون العبد هو الذى رد عليه فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون موافقا لرواية يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ثم رواية موسى بن عقبه هذه والله اعلم وليس فى شيء من الروايات امر القسمة ولله فى رواية يحيى من قول بعض الرواة دون ابن عمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أبى الربيع أبى الشافى أبى الثقة عن مخزومة بن بكير عن ابيه لاحتفظ عن رواه ابن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال فى احرز العدو من اموال المسلمين مما غلبوا عليه وابق اليهم ثم احرزه المسلمون ما لكوه احق به قبل القسم وبعدة -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أبى أبو الفضل عهد بن عبداقه (١) بن خميرويه أبى احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبداقه بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع الغزادى عن ابيه قال اصاب المشركون فرسا لم يزل من خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فاصابه مسلمون زمن سعد فكلمناه فرده علينا بعد ما قسم وصار فى خمس الامارة -

باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعدة

وما جاء فيما اشترى من ايدى العدو

(أخبرنا) أبو عبداقه الحافظ ثنا على بن حماد ثنا عهد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عماره عن عبد الملك الزراد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى وجدت بىرى فى المنعم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بىرك قبل ان يقسم فخذ وان وجدته قد قسم فانت احق به بالثمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عماره عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عماره وتروك لا يحتج به - ورواه ايضا مسلبة بن على الخشنى عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف - وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك - وروى عن اسحاق بن عبداقه بن أبى فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبداقه عن ابيه من نوعا على اختلاف بينهما فى لفظه واسحاق وياسين وتروك لا يحتج بهما -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارمى قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الاحوص عن سماك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقه له فى بدى رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن امر الناقة فوجد اصلها اشترى من ايدى العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئذ عرفها ان شئت ان تأخذ بالثمن الذى اشترىها به فانت احق به والا فخذل عن ناقته قال وسأل شاهدين -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أبى أبو الفضل بن خميرويه أبى احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبداقه بن المبارك عن

(١) ف - عبداقه -

قال (باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبعده)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عماره عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبد الحق فى الاحكام عن ابن عمى انه قال وقد روى يحيى هذا الحديث عن مسعر عن عبد الملك قال وقد روى عن مسلبة بن على واسماعيل بن عياش وفى الاستذكار ذكر الطحاوى ان على بن المدنى روى عن يحيى بن سعيد انه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

سليمان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين فمرها صاحبها فخاصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد ابيه الثمن الذي اشترأها به او خل بينه وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لا تثبت به حجة لأنه لا يدري ممن أخذه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن عمار بن محمد بن أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فيما احرزه المشركون ما اصابه المسلمون فمره صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له واذا جرت فيه السهام فلا شيء له - قال وقال قتادة قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين اتسم اولم يقتسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضى الله عنه وقاتله عن علي رضى الله عنه منقطع -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد ثنا الحسن ثنا عبدا لله عن ابن لبيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أبي عبيدة فيما احرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد الى اهله ما لم يقسم -

(وباسناده حدثنا) عبدا لله عن سعيد بن رجاء عن الشعبي قال كتب عمر رضى الله عنه الى السائب بن الافرع فيما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومثاعه بعينه فهو احق به وان وجده في ايدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل اليه وايماء حرا شراه التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحرا لايبيع ولا يشتري - رواه غيره عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر رضى الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضى الله عنه - ١) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضى الله عنه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد اثبت من الحديث عن عمر رضى الله عنه لأنه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعد افضاه به والحديث عن عمر رضى الله عنه مرسل -

(١) من ف -

هو من حديث عبد الملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التفريق المذكور عن عمر مرسل من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الولد أن سماه يمكن وذكر عبدالرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادى كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضا وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرجه البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما احرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي قال ما احرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاص عن علي صحيحة وقال ايضا اعني ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما احرز العدو وقال صاحبه احق به ما لم يقسم وروى عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما احرز العدو فهو للمسلمين يقتسمونه وفي المحلى ان الرد الي صاحبه قبل القسمة لا بعد اصح عن عطاء وشريح والحسن وابراهيم وهو قول الايث وابن جنبل قال وذكره ابن أبي الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعروة وخارجة وعبيدا لله بن عبدا لله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار في مشيخة من نظر انهم - وحكاها الخطابي في العالم عن الثوري والأوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمرو بن علي بن أبي طالب ومجاهد وشريح وابراهيم وعاصم وقاتله - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والحسن بن علي - وفي وطأ مالك بانه ان عبدا لابن عمر أبق وان فرس له عارفا صابها المشركون ثم ضمنها المسلمون فردا على ابن عمرو وذلك قبل ان يصيبها القاسم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا أبا الفضل بن عمير وبه أن أبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ما أحرز العدو ومن مال المسلمين فاستنقذ فرقه أهله قيل إن يقسم رد إليهم وإن لم يعرفه حتى يقسم لم يرد عليهم - كذا وجدته في كتابي وهو هكذا منقطع وابن لهيعة غير محتجج به والله اعلم (وقد قيل عن سليمان بن زيد بن ثابت - ١) -

باب من أسلم على شيء فهو له

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن أحمد الدمشقي ثنا هشام (ح وأبنا) أبو سعد المائيني أن أبا أحمد بن عدي ثنا محمد بن خريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على شيء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث إنما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن عمرو بن النخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا (قال الشافعي) رحمه الله وكان معنى ذلك من أسلم على شيء يجوز له ملكه فهو له -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أن أبا بكر الأشعري أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن السور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديبية وما قال عمرو ابن مسعود الثقفي للغيرة بن شعبة حين قال له الغيرة أخريك عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي غدر أولست اسمي في غدرتك قال وكان الغيرة مصعب قوما في الجاهلية تقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وإنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تخميسه فيما روى يونس عن الزهري أنه مال غدر وفيما روى عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخمس مالا أخذ غصبا فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال في يدي الغيرة وفي ذلك دلالة على أنه يملكه بالآخذ والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو شيخ الحراني ثنا موسى بن عيينة عن إيث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في أهل الذمة لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وما شئتهم ليس عليهم فيه إلا الصدقة -

باب الحربى يدخل بأمان وله مال فى دار الحرب

ثم يسلم أو يسلم فى دار الحرب

(قال الشافعي رحمه الله) أسلم ابن سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بني قريظة فأحرز لها إسلامها أنفسها وأموالها من النخل والأرض وغيرهما -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فآمنهم وأسلموا - وذكر الحديث

انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من قريظة أنه قال هل تدري عم كان أسلام ثعلبة وأسيد ابني سعية وأسد بن عبيد نقر من هذل لم يكونوا من بني قريظة ولا نصير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فإنه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن المييان فاقام عندها والله ما رأينا رجلا قط لا يصل الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين فكنا إذا تحطنا وقل علينا المطر تقول له يا ابن المييان انرج فاستسقى لنا فيقول لا والله حتى تقدر موا امام يخرجكم صدقة فنقول كم تقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج الى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستقي فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة (١) لحضرة الوفاة فاجتمعنا اليه فقال يا معشر يهود ما ترونه انرجني من ارض النحر والخير الى ارض البؤس والجوع قلنا انت اعلم فقال انه انما انرجني اتوقع (١) نروج نبي قد اطل زمانه هذه البلاد مهاجرة فأتبعه فلا تبقي اليه اذا نرج يا معشر يهود فإنه يسفك الدماء ويسبي الذراري والنساء ممن خلفه فلا يمتكم ذلك منه - ثم مات فلما كانت تلك الليلة التي افتتحت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبانا (٢) احدا ثانيا معمر يهود للذي كان ذكر لكم ابن المييان قالوا ما هو (٣) قالوا بيلي والله طويا معشر اليهود انه والله طويا لصفته (٤) ثم نزلوا فاسلبوا وخلوا اموالهم واولادهم واهاليهم قال وكانت اموالهم في الحصن مع المشركين فلما فتحت رد ذلك عليهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا الثوري بن ثابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن ابيه عن جده مضر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا ثقيفا فلما ان سمع ذلك مضر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم (فوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم - ه) قد انصرف ولم يفتح لجلس مضر حيثئذ عهدا لله وذمته ان لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه مضر - أما بعد فان ثقيفا قد نزلوا على حركك يا رسول الله ولنا مقبل (٦) اليهم وهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جماعة فدعا لأحمد عشر دعوات اللهم بارك لأحمد في خيلها ورجلها وأتاه القوم فتكلم المنيرة فقال يا رسول الله ان مضرأ أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا مضر إن القوم اذا اسلبوا احرزوا دماءهم و اموالهم فادفع الى المنيرة عمته فدفعها اليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما لبني سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذاك الماء فقال يا نبي الله انزلني انا وتومي قال نعم فأنزله واسلم يعني المسلمين فأتوا مضرأ فسألوه ان يدفع اليهم الماء فأبى فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلبنا وأتينا مضرأ ليدفع اليها ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال يا مضر إن القوم اذا اسلبوا احرزوا اموالهم ودماءهم فادفع الى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله فأريت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة خياه من أخذه الجارية وأخذه الماء (قال الشيخ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم اذا اسلبوا احرزوا اموالهم ودماءهم فاما استرداد الماء عن مضر بعد ما ملكه بتملك رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه فإنه يشبه ان يكون باستطابة نفسه ولذلك كان يظهر في وجهه أثر الحياء والله اعلم - واما عمة المنيرة فان كانت اسلمت بعد الأخذ فكأنه رأى اسلامها قبل القسمة يمرزما لها ويحتمل ان يكون اسلامها قبل الأخذ والله اعلم - ومضر هذا هو ابن العيلة قاله البخاري عن أبي نعيم عن ابان عن عثمان بن أبي حازم عن مضر بن العيلة لم يقل عن ابيه (وروى) في قصة (رعية السحيمي ما دل عليه ظاهر قصة - ه) عمة المنيرة فإنه اسلم ثم قال يا رسول الله اهل واهلي قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

(١) كذا (٢) ف - شبانا (٣) في السيرة - قالوا ليس به - ح (٤) في السيرة - بصفته (ه) من ف (٦) كذا في النسخ -

وفي سنن أبي داود - وأنا مقبل - ح -

قال فرد عليه ابنه ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنيمة كما فعل في سبي هوازن وعوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من

التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صيأنا صيأنا وجعل خالد بهم تلالا واسرا قال ثم دفع الى كل رجل منا اسيرا حتى اذا اصبح يوم امرنا فقال ليقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضي الله عنه والله لا تقتل اسيرى ولا يقتل احد من اصحابي اسيره قال تقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرجع يديه ثم قال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد - رواه البخارى في الصحيح عن محمود عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لقي تاس من المسلمين رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه وقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزل (ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) وقرأها ابن عباس السلام - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصغار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيدالله بن موسى أنبا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رجل من بني سليم على نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليتعود منكم فمعدوا اليه فقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) الى قوله (كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا) -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار المطاردى ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن عبدالله بن قسيط عن أبي القعقاع عبدالله بن أبي حنيفة عن أبيه عن أبي حنيفة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الخارث بن ربي ومعلم بن جثامة فخرجنا حتى اذا كنا بيطن اضم مر بنا غامر بن الاضبط على بعيره فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه معلم بن جثامة فقتله وأخذ بعيره وما معه فقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) الى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حنيفة عن أبي حنيفة عن أبيه ورواه أبو خاند الاخر عن ابن اسحاق عن يزيد - ١) عن القعقاع بن عبدالله بن أبي حنيفة عن أبيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموى عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة في رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق (عن يزيد بن ابي حنيفة الاسلمى عن ابيه وقيل غير ذلك ورواه عبدالله بن إدريس عن ابن اسحاق - ١) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبدالله بن أبي حنيفة الاسلمى رضي الله عنه قال كنت في سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم واد من اودية اشجع (ورواه سليمان التميمي عن يزيد بن عبدالله بن قسيط (عن القعقاع بن عبدالله عن أبي حنيفة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن

كثير من يزيد بن عبد الله بن قسيط - ١) أن رجلا من أسلم حدثه أنه سمع ابن أبي حنيفة الأسلمي رضي الله عنه يحدث أنه كان في سرية فرأهم رجل وهو في جبل فزل اليهم فسلم عليهم فأخذوه قتلوه قبه زلت (ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلم لست مؤمنا تبتنون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الأضبط الأشجبي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضبيعة بن سويد السلمي يحدث عروة بن الزبير أن أباه وجدته شهدا حينما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم عمد إلى ظل مجرة فقام إليه الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر يخطبان في دم عامر بن الأضبط الأشجبي وكان قتله محم بن جثامة بن قيس فعيينة يطلب بدم الأشجبي عامر بن الأضبط لأنه من قيس والأقرع بن حابس يدفع عن محم بن جثامة لأنه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعنا عيينة يقول والله يا رسول الله لا ادعه حتى أذيق نساءه من الحمر (٢) ما أذاق نساءي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين إذا رجعنا وهو يأبى فقام رجل من بني ليث يقال له مكثل (٣) مجموع قصير فقال يا رسول الله ما وجدت لهذا القتل في غرة الإسلام الا كبير وردت فرميت اولاهما فنفرت انراهما اسنن اليوم وغير غدا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين إذا رجعنا قبلها القوم ثم قال اثرا بصاحبكم (٤) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاؤا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تها بها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محم بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تغفر لمحم بن جثامة اللهم لا تغفر لمحم بن جثامة اللهم لا تغفر لمحم بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمه بفضل رداءه فما نحن فيما بيننا فنقول انا لرجوان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن اظهر هذا ليزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق -

(أخبرنا) أبو العلى الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان واحمد بن سعيد الهمداني قال ثنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضبيعة السلمي يحدث عروة بن الزبير عن أبيه ان محم بن جثامة الليثي قتل رجلا من اشجع في الاسلام وذلك اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتله بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تغفر لمحم بصوت عال ولم يذكر ما بعده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن إسحاق الفقيه قال أنبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصرين عاصم الليثي فقال نصرنا عقبة بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم لم ينظر فيه فضر به فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولاً شديداً فقال القاتل والله يا رسول الله ما قال الذي قال إلا تموداً من القتل فأعرض عنه ثلاثاً فأعاد فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبي علي من قتل مؤمناً قالها ثلاثاً - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

(١) سقط من ف (٢) في السيرة من الحرفة - ح (٣) كذا والصواب - مكثل - كما في الاصابة والسيرة - ح (٤) كذا

وفي السيرة ثم قالوا ابن صاحبكم هذا - ح -

باب فتح مكة حرسها الله تعالى

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن المغيرة (ج وأبنا) أبو عبد الله الحافظ والقنطري له أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إبراهيم وعمران بن موسى قالوا ثنا شيبان ابن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وجدت وفودا إلى مائة وما في ذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله فقلت ألا يمنع طعاما وادعواهم إلى رحلي فأمرت بطعام فصنع ثم لقيت أبا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندي الليلة قال سبقني؟ قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم حديثا من حديثكم يا معشر الأنصار؟ ثم ذكر فتح مكة فقال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى وبعث أبا عبيدة على الحرس فأخذوا بطن الروادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبته فنظر فرآني قال أبو هريرة؟ قلت ليبيك يا رسول الله قال فندب الأنصار فقال لا يا تينا الأنصاري فأطافوا به - زاد أبو داود قال فقال اهتف بالأنصار ولا تأتي إلا بانصاري قال ففعلته قال شيبان في روايته وأبو بكر قريش أو باسها واتباعا قالوا أقدم هؤلاء فإن كان لهم شيء كنا معهم وإن أصبوا أعطينا الذي سئلتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون إلى أوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه أحداها على الأخرى ثم قال حتى توافوني بالعصا زاد أبو داود في روايته أحصدوهم حصدا قال شيبان في روايته قال وانطلقنا فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا إلا قتله وما أحد يوجه إلينا شيئا قال بغاء أبو سفيان قال يا رسول الله أبعثت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن زاد أبو داود في روايته من التي السلاح فهو آمن قال شيبان في روايته فقالت الأنصار بعضهم لبعض أما الرجل فأدر كته رغبة في قرابته ورأته بعشيرة قال أبو هريرة وجاء الوصي وكان إذا جاء لا يخفى علينا فإذا جاء فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينتفض الوصي فلما قضى الوصي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار! قالوا إليك رسول الله قال فقم أما الرجل فأدر كته رغبة في قرابته قالوا قد كان ذلك قال كلابي عبد الله ورسوله ما جرت إلى الله واليك المحيا عياكم والمات ماتكم فأقبلوا إليه ويقولون والله ما نلتنا الذي قلنا إلا الضن بآته ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ورسوله يصدقانكم ويصدراكم فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان وأغلق الناس أبوابهم وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل إلى الحجر فاستلمه نطاف بالبيت فأتى إلى صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو أخذبسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يظمن في عينه ويقول (جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا) فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا

قال

(باب فتح مكة)

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفيه (ترون أوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه أحداها على الأخرى وفي رواية أحصدوهم حصدا فانطلقنا فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا إلا قتله وما أحد يوجه إلينا شيئا قال أبو سفيان أبعثت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم وفي رواية فقال عليه السلام من دخل داره فهو آمن ومن التي السلاح فهو آمن) - قلت - مذ هب الشافعي أنها فتحت صلحا وهذا الحديث في الحقيقة حجة عليه أخرج ابن حبان في صحيحه وقال فيه بيان واضح أن فتح مكة عنوة لاصلاحا قال النووي في شرح مسلم هذا الحديث (١) قال مالك وأبو حنيفة وأحمد وبه جاهر العلماء وأهل السير فتحت عنوة واحتجوا بقوله أحصدوهم حصدا وبقوله أبعثت خضراء قريش قالوا وقد قل عليه السلام من فعل كذا فهو آمن

(١) كذا -

عليه حتى نظر الى البيت فرغ يديه وجعل يمداه ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم في الصحيح عن شيان بن فروخ
وانخرجه من حديث بهز بن اسد عن سليمان بن المتيرة وذكر اللفظة التي زادها أبو داود -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا القليل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أن أبا عفان ثنا حماد بن سلمة
عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه - فذكر الحديث قال فيه بقاء الانصار فأحاطوا
برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا بقاء أبو سفيان فقال يا رسول الله ابعدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال من
دخل داره فهو آمن ومن أتى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن - انخرجه
مسلم في الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الإثني لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن
عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام
وأبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا أبا هريرة اهتف بالانصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن
لكم احد الا ائتموه فاذى منادى لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن أتى
السلاح فهو آمن وعمد صناديد قريش فدخلوا الكعبة فنص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصل خلف المقام ثم
أخذ بجنبى الباب فخرجوا اباءوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا
الاستاد قال ثم أتى الكعبة فأخذ بمضادى الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا تقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال
وقالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف (لا تريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم
الراحمين) قال فخرجوا كأنما تسروا من القبور فدخلوا في الاسلام -

(أخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أن أبا سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أن أبا القاسم بن سلام - فذكره (وفيما حكى الشافعي) عن أبي
يوسف في هذه القصة انه قال لم حين اجتمعوا في المسجد ما روي في صانع بكم قالوا اخيرا ، اخ كريم وابن اخ كريم قال
اذ هبوا فاتموا الطلقاء (قال الشيخ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذي عقده على شرط قبولهم قلبا قبلوه قال اتم الطلقاء
يعنى بالامان الاول والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن
إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل
يحب هذا القصر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابها فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكر والرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتاج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلوا في الامان
وكيف يحتاج الى امان ام هاهنا بعد الصلح انتهى كلامه (١) وقوله عليه السلام ما روي في صانع بكم ؛ يدل على انه يخبر فيهم
وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امانا لما لو او ما تقدر ان تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان اوفى الخلق
ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذ هبوا فاتموا الطلقاء - انشاء لمن عليهم والاطلاق وتسمية هذه النزوة
غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد
بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل في الصلح انما يستعمل في الغلبة والفتح وايضا فان اهل السير عدوا الفتح

(١) وليس هو بنصه بل بمحذف وتلخيص - ح -

عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهل عن ابن عباس رضى الله عنها قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان ياتوه فيستأمنوه انه هلاك
قريش بغلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لعلى اجد ذا حاجة ياتي اهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليخرجوا اليه فيستأمنوه وانى لا سير سمعت كلام ابي سفيان وبديل بن ورقاء قلت يا ابا حنظلة فعرف
صوتي قال ابو الفضل ؟ قلت نعم قال مالك فذاك ابي وامى قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال فما الحيلة
قال فركب خلفي ورجع صاحبه فلما اصبح غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قلت يا رسول الله ان
ابا سفيان رجل يحب هذا الصخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه داره فهو آمن
ومن دخل المسجد فهو آمن قال فتفرق الناس الى دورهم والى المسجد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو اسامة
(ح قال وأخبرني) احمد بن محمد النسوي واللفظ له ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا (عبيد بن اسمعيل ثنا - ١)
أبو اسامة بن هشام بن عمرو عن ابيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان
ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسرون حتى أتوا
مر الظهران فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها نيران عرفة فقال بديل بن ورقاء نيران
بنى عمرو قال أبو سفيان عمرو واقل من ذلك فرأهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم وأتوا بهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر الى
المسلمين لحبسه العباس فغلت القبايل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على ابي سفيان فمرت كتيبة قال
ياعباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرت
سليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادته معه الراية فقال سعد بن
عبادة يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي
اقبل الكتايب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادته قال ما قال ؟ قال كذا وكذا - قال كذب
سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته
بالحجون قال مروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال يقول سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا
أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد (ان
يدخل مكة من كدى ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء فقتل من خيل خالد بن الوليد - ٢) يومئذ رجلان حبش
ابن الاشعر وكرز بن جابر الفهري - ان ترجمه البخارى في الصحيح هكذا -

(١) من ف (٢) سقط من - ف -

من جملة النزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعددا ابن سعد تسعا منها الفتح ثم قال هذا الذي اجتمع لنا عليه
وادعى انما زرى ان الشافعي اضره بقوله ففتح صلحا قاله وتا ويظلم انه عليه السلام انما امر بقتل من لم يقبل امنه وان
المعاذة على ذلك كانت دعوى واضافة الى الحديث ما ليس فيه وكيف يفتق المعاذة على مثل هذا ولما رأى الشافعي انه عليه
السلام لم يستبج اموالها ولا تسما بين الثامين اعتقد انه صلح وهذا لا تعلق له فيه لأن التنيمة لا يملكها العائون بنفس
القتال على قول كثير من اصحابنا والامام ان يخرجها عنهم ويمن على الاسرى بانفسهم وحريمهم واموالهم وكأنه صلى الله عليه
وسلم رأى من الصلحة بعد ايمانهم والاستيلاء عليهم ان يقربهم لحرمه العشيرة وحرمه البلد وما رجا من اسلامهم وتكثير

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الحسن محمد بن أحمد بن زكريا الأديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القبايى ثنا أبو كريب ثنا زيد بن الحباب حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي حدثني جدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة أمن الناس الأهولاء الأربعة فلا يؤمنون في حل ولا حرم ابن خطل ومقيس بن صباية المخزومي وعبد الله بن أبي سرح وابن تقيذ فاما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فاستأمن له عثمان رضى الله عنه فأومن وكان أخاه من الرضاة فلم يقتل ومقيس بن صباية قتله ابن عم له لحاقده سماه وقتل على رضى الله عنه ابن تقيذ وقينتين كانتا لمقيس فقتلت أحدهما وأفلت الأخرى وأسلمت - أبو جده سعيد بن ربوع المخزومي قاله القبايى، وفي حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله أم سارة مولاة قريش، وفي رواية ابن اسحاق في المنغازى سارة مولاة لبعض بني عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي عمرو ابن خالد ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة بن الزبير (ج وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ينفذ أن أبا بكر ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن عتبة عن محمد موسى بن عتبة - وهذا لفظ حديث موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بنى فثانة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنوكعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو فثانة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى فثانة وأعانهم قريش بالسلاح والرقيق - فذكر القصة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذى أصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة وقصة العباس وأبي سفيان حين أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرا لظهران ومعه حكيم ابن حزام وبديل بن ورقاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يا رسول الله ادع الناس الى الامان أرايت ان اعترلت قريش فكفت ايديها آمنون هم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعثنا تؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فن دخل دارك يا أبا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبي سفيان باعلى مكة ودار حكيم باسفل مكة فلما توجهوا ذاهبين قال العباس يا رسول الله انى لا آمن ابا سفيان ان يرحع عن اسلامه قال رده حتى يقف (١) ويرى جنود الله معك فأدركه عباس فحبسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بنى هاشم فقال العباس ستعلم اننا لسنا بندرو ولكن لى اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة ايقاف أبي سفيان حتى مرت به الجنود قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضى الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة واعطاه رايته وأمره ان يفرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يفرزها حتى ياتيه وبعث خالد بن الوليد فيمن كان اسلم من قضاة ونبي سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يفرز رايته عند ادنى البيوت باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عبدمناة ومذبل ومن كان معهم من الاحابيش قد استصبرت بهم قريش

(١) ف - تفقه -

عدد المسلمين بهم فلا يرد ما قدمناه من الأدلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفي التجرد للقدرى لم يكن أبو سفيان رسولا لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح وانما خرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم يلتجوا الى دخول الكعبة ولم يقاتلوا ولم يستثن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استثناهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تلويله - وذكر شارح العمدة حديث أبي شريح الخزاعي فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فأمرهم

فأمرهم أن يكونوا بأسفل مكة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادته في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا ايديهم فلا يقاتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر بقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن تقيذ وابن خطل ومقيس بن صباية وأمر بقتل قيسين لابن خطل كانتا تفتيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فموت الكتائب تنلوا بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبدل لا يمر عليهم كتيبة الا سألوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عبادته فنادى سعد اباسفيان، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان في المهاجرين قال يا رسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عبادته ومن معه حين مروا بي ناداني سعد فقال : اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، واتي انا شدك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن عبادته فمزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرز بها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم وانذع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة فلقبه بنو بكر فقاتلوه فهزموا وقتل من بني بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة اواربعة وانهمزوا وقتلوا بالحزرة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طاقتة منهم على الجبال واتيهم المسلمون بالسيوف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في انحراب الناس وصاح أبو سفيان حين دخل مكة بن اغلق داره وكف يده فهو آمن فقالت له هند بنت عتبة وهي امرأته تبحك الله من طليعة قوم وقبح عشيرك معك واخذت بلحية أبي سفيان وتادت يال غالب اقلوا الشيخ الاحق هلا قاتلم ودفعتم من انفسكم وبلادكم قتال لما أبو سفيان ويحك اسكتي وادخل بيتك فانه جاءنا بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم نية كداء نظر الى الباردة على الجبل مع قضض المشركين قال ما هذا وقد نهيت عن القتال قال المهاجرون نظن ان خالدا قوتل وبدئ بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يا رسول الله ليعصيك ولا يخالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثانية فجاز على الحجون وانذع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كففت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاة الله عز وجل خير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن عقيل بن معقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها في قصة أبي قحافة وابنة له من اصغر ولده كانت تهوده يوم الفتح حتى اذا هبطت به الى الابطح لقيتها الخليل وفي عنقها طوق لها من ورق فاقطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد نزع أبو بكر رضى الله عنه حتى جاءه بيده فذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضى الله عنه فاخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اختي نواقه ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسبي

ان مكة فتحت عنوة وهو منذهب الاكثرين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تأويل الحديث ان القتال كان جازرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه فعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يضعفه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضى وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آمن الى غيره من الامان العلق على لثيابه بخصوصها يبعد هذا التأويل -

طوتك فواقة ان الامانة اليوم في الناس قليل - وهذا يدل على انهم لم يفتنوا شيئا وانها فتحت صلحا اذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنيمة ولكن أبو بكر رضى الله عنه لا يطلب طوتها -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرأة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان اخبره عن اسامة بن زيد رضى الله عنها قال يا رسول الله أتزل في دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من دباغ او دور وكان عقيل وورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - انوجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

باب ما قسم من الدور والاراضي

في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان يتقضى ذلك القسم - ١) ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له قلت وما الحجة في ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤخذون به من تنزل بعضهم بعضا وسى بعضهم بعضا وغصب بعضهم بعضا ثم قال مع انه (أخبرنا) مالك عن ثور بن زيد الديلي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما دار اوارض (قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وايما دار اوارض - ١) ادركها الاسلام لم تقسم فهي على قسم الاسلام (قال الشافعي) ونحن نروى فيه حديثا اثبت من هذا بلغني بمثل معناه -

(قال الشيخ ولله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن احمد (٢) بن زياد النحوي ثنا محمد بن احمد بن حميد ابن نعيم الروزي ثنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم عليه وكل قسم قسم في الاسلام فهو على ما قسم في الاسلام - لفظ حديث تمام (وقد روى) حديث مالك موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن المظفر الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا احمد بن حفص حدثني أبي ثنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعي رحمه الله -

باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والمقرئ ثنا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالنا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته: الاوان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وداه الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دمانادم ربيعة بن الحارث، يعني ابن عبد المطلب وكان مرتضيا (٣) في بني سعد فقتلته هذيل - انوجه مسلم في الصحيح - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا حبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر بن ليس انه أخبره أبو شريح الخزاعي رضى الله عنه وكان من أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح قتلوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه
بذبح في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأبسه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم غضب فسمعت بنو بكر (الى أبي بكر - ١) وعمر رضي الله عنهما يستشفعون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما كان الدثني قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأتى على الله بما هو له ثم قال اما بعد فان الله عز وجل حرم
مكة ولم يحرمها للناس او قال ولم يحرمها للناس وانما احلها لي ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله اول مرة وان اعدى (٢)
الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غير قتله ورجل طلب بذبح الجاهلية واني والله لأدين هذا الرجل الذي
اصيتم - قال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني زيد
ابن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه - فذكر الحديث
في قصة اسلامه قال ثم تقدمت قلت يا رسول الله أيايك على ان يغفر لي ما تقدم من ذنبي ولم اذكر ما تأخر فقال لي يا عمرو
بايع فان الاسلام يجب ما كان قبله وان الهجرة تجب ما كان قبلها فبايسته -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوي غلام ثعاب ثنا بشر بن موسى الاسدي
ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي واثل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل
يا رسول الله أنؤاخذ بما حملنا في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام
أخذ بالاول والآخر - رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن
شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل
في الجاهلية؟ فقال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم
في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه - وانما اراد به في الآخرة وكأنه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره
وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصقار (ثنا أحمد بن منصور - ١) ثنا عبد الرزاق أنبا معمر
عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أرايت امورا كنت أتحدث
بها في الجاهلية من عتاة وصلة رحم هل لي فيها من اجر؟ قال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير -
رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه وغيره (٢) عن عبد الرزاق وان ترجمه البخاري من وجه آخر عن معمر -

باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب

يقع على الجارية من السبي قبل القسم

قال الشافعي أخذ منه عقرها ولا حد من قبل الشبهة في انه يملك منها شيئا

(أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبا أبو محمد بن أبي شريح أنبا أبو القاسم البنوي ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا زيد
ابن زياد الدمشقي عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادروا الحدود
ما استطتم فان وجدتم للمسلمين مخرجا فاقضوا سبيله (٢) فان الامام ان يخطى في النفوس من ان يخطى في العقوبة (ورويانا)
في ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وغيرهما - واصح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم

عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود - (١)
 (وأخبرنا) أبو بكر الأردستاني الحافظ أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد
 ثنا سفيان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية ابن عمر رضي الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها أحدهما
 قال هو خائن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل ان يريد به تقويم البضع عليه فيرجع الى المهر غير أن وكيفا رواه عن
 اسمعيل عن عمير بن نير وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضي الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها
 أحدهما قال ليس عليه حد تقوم عليه قيمتها وياخذها (أنبا نيه) أبو عبد الله اجازة أنبا أبو الوليد أنبا أبو زهير أنبا عبد الله
 ابن هاشم عن وكيع - فذكره وهذا يحتمل ان يكون فيه اذا حملت منه والله اعلم -

باب المرأة تسبي مع زوجها

(قال الشافعي رحمه الله) سب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبى او طاس وسبى بنى المصطلق واسر من رجال هؤلاء وهؤلاء
 وقسم السبى فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولاهل سبى زوج
 مع امرأته ولا غيره -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا احمد بن سليمان الفقيه ثنا محمد بن المهيم ثنا محمد بن سعيد أنبا شريك
 عن قيس بن وهب والمجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال اصبتا سبانيا يوم او طاس فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار
 ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تميم عن حنش الصنعاني قال غزونا
 مع أبي رويح الانصاري رضي الله عنه المغرب فانتح قرية فقام خطيبا فقال اني لا اتول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقي ماءه زرع غيره
 يعني اتيان الجبالى من النوى ولا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يصيب امرأة من السبى ثوبا حتى يستبرئها ولا يجل
 لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيع مغنا حتى يقسم ولا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يركب دابة من فء
 المسلمين حتى اذا انفجها ردها فيه ولا يجل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يلبس ثوبا من فء المسلمين حتى اذا اخلقه
 رده - كذا قال يونس بن بكير يوم خيبر وانما هو يوم حين كذلك رواه غيره عن ابن اسحاق وكذلك رواه غير ابن اسحاق
 وقال غيره رويح بن ثابت وهو الصحيح (قال الشافعي رحمه الله) ودل ذلك على ان النساء قسه اقطاع العصمة بين
 الزوجين وذلك انه لا يامر بوطء ذات زوج بعد حيضة الا ذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله
 عز وجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم) ذوات الازواج الاتى ملكتموهن بالسبأ (قال الشيخ رحمه الله)
 وروينا في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة
 عن أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدثه ان ابا سعيد الخدرى رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
 سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم او طاس فقتلواهم وهزموهم فاصابوا نساء لمن ازواج وكان اناسا من
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأموا من غشيانهم من اجل ازواجهم فانزل الله عز وجل (والمحصنات من النساء الا
 ما ملكت ايمانكم) فمن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار وانرجه عن سعيد الله القواريري عن يزيد
 ابن زريع عن سعيد بن أبي عمرو بن معناه زاد فيه اي فمن لهم حلال اذا اقتضت عدتهن -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنيا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن صهرين ميسرة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد
فذكره -

باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنيا أبو العباس اسمعيل بن عبيد الله بن محمد بن ميكال أنيا عبيدان الإهوازي ثنا يزيد بن الحريش
والحسن بن الحارث قالنا أبو همام يعني محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمير عن
أبي سعيد رضي الله عنه قال أصبنا سبايا في سبي بني المصطلق فأردنا أن نستمتع وإن لا يلدن فسالنا عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لا عليكم أن لا تفعلوا فإن الله قد كتب من هو خالقنا إلى يوم القيامة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن
(الفرج مولى بني هاشم عن محمد بن - ١) الزبرقان (قال الشافعي رحمه الله) وعمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية
بالصهباء وهي غير بلاد الإسلام يومئذ -

(أخبرناه) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة من أهل سماعة أنيا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن
الحسين بن أبي الحنين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن انس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة حين أراد الخروج إلى خيبر التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج
بي أبو طلحة مرد في وانا غلام قد راهقت فكان إذا نزل خدمته فسمعتة كثيرا ما (٢) يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجن وطلع الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكنيت عروسا
وقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كنا بسد الصهباء حلت فبني بها رسول الله صلى الله عليه
واتخذ حيسا في نطع صغير وكانت وليته فأرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوي لها بعباءة خلفه ويجلس عندنا فته
فيضع ركبته فتحنيء صفية فتضع رجلها على ركبته ثم تركب فلما بدا لنا احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جيل
يحيينا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم حرم مكة اللهم وانى احرم ما بين لابتيها اللهم بارك لهم في
مآعهم ومدهم - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وخرجاه عن قتبية عن يعقوب (قال الشافعي) رحمه الله
وقد ثمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع بامرأة او امرأتين من نساءه والنز وبالنساء اولى لو كان فيه
مكروه ان يتواقي (قال الشيخ رحمه الله) قد مضت الاحاديث في ذلك في كتاب القسم ومضت احاديث في غزوة
النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء في هذا الكتاب -

باب بيع السبي وغيره في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنيا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي يمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنيا شيبان
عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن (اكل - ١)
سلوم الجمر الالهية وعن النساء الجبالي ان يوطان حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع
الحمس حتى يقسم - وقال في موضع آخر وعن شري المغنم حتى يقسم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيدان أنيا احمد بن عبيد الصغار ثنا معاذ بن المنفي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا الثوري بن عبد الرحمن
عن ابيه عن عبيد الله بن أبي نجيع عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقع على
الجبالي حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك، وعن بيع النائم قبل ان تقسم، وعن أكل الجمر الانسية، وعن كل ذي
ناب من السباع، دليله (٣) انهما اذا قسمت جاز بيعهما - وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها في دار الحرب -

(١) من - ف (٢) ف - ما - (٣) يعني مفهومه والاصوليون يسمون مفهومه المخالفة دليل لطلب - ح -

باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد المؤمن بن خالد الرازي ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باع جارية وولدها ففرق بينهما فتناه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -
(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أبا عبد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا اسحاق بن منصور ثنا عبد السلام بن حرب - فذكره بمثل اسناده أنه فرق بين جارية وولدها فتناه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيع - قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أبا عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال أصبت جارية من السبي معها ابن لها فأردت أن أبيعها وأمسك ابنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعهما جميعا أو أمسكهما جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم بن عيينة المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه - قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن أبا أسيد الأنصاري رضي الله عنه قدم بسبي من البحرين فصفوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليهم فاذا امرأة تبيكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عيس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي أسيد تركب فلتجئين به كما بعث بالتمن فركب أبو أسيد فجاه به ، هذا وإن كان فيه إرسال فهو مرسل حسن شاهدنا تقدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله العافري عن أبي عبد الرحمن عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي أيوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (اجازة - ١) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده ضميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأبى ضميرة وهي تبيكي فقال ما يبكيك أجائعة أنت أم عارية أنت ؟ فقلت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدته وولدها ثم أرسل إلى الذي عنده ضميرة فدعاه فابتاعه منه ببيكرة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أبا أبو القاض محمد بن عبد الله بن ضميرويه أبا أحمد بن محمد بن عبد الله بن الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اشعث عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل شرحبيل بن السمط على الدغان وابوه بالشام فنكتب إلى عمر رضي الله عنه أنك تأمر أن لا يفرق بين السبا يا وبين اولادهم فأنك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب إليه فالحق يا به (وباسناده حدثنا) عبد الله بن معمر عن أيوب قال أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه أن يشتري له وحميق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة أخبرني يزيد بن المهيم أن إبراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الأشعبي عن سفیان عن أيوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال نهاني عثمان بن عفان رضي الله عنه أن أفرق

بين الوالد وولده في البيع -

(أخبرنا) أبو نصر بن قنادة أنبأ أبو الفضل بن خبير وبه أنبأ أحمد بن محمد بن بريدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن سمع سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا يفرق بين الأمة وولدها في القسمة تقع فقال له سالم بن عبد الله وإن لم يتدل القسم؟ قال عبد الله رضي الله عنه وإن لم يتدل القسم -

باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أنبأ) شعبة بن الحكيم بن حنيفة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عليا رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع غلامين أخوين فبعتهم وفرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أذكرهما فأرتجعهما ولا تبعهما إلا جميعا ولا تفرق بينهما - وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد بن الحكيم - أخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - (١) ثنا سعيد بن الحكيم بن حنيفة فذكره بنحوه إلا أنه قال عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أمرني - كذا وجدته في أصل كتابي عن سعيد (ورواه) أحمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكيم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله بن الخراساني ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل (حدثني أبي ٢) - ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكيم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا أشبه وسائر أصحاب شعبة لم يذكره وسائر أصحاب سعيد قد ذكره عن سعيد هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد (بن إسحاق ٢) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عروبة عن رجل عن الحكيم بن حنيفة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله (وقد رواه) الجحاج بن إدطاة عن الحكيم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن الجحاج (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أنبأ الجحاج عن الحكيم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين فبعت أحدهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل الغلام إن قلت بعت أحدهما قال رده - كذا رواه الجحاج والجحاج لا يحتج به - وحدثني أبي خالد الدالاني عن الحكيم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهد واهله والله أعلم -

(١) سقط من ف (٢) من ف -

قال (باب من قال لا يفرق بين الاخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي ثم ذكره من حديث الجحاج عن الحكيم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي ثم قال (الجحاج لا يحتج به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكيم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهد) - قلت - أخرج الحاكم في المستدرک حديث ابن أبي ليلى ثم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل عن الحكيم عن ميمون عن علي وهو صحيح أيضا ثم أخرج حديث الدالاني ثم قال هذا من آخر باسناد صحيح وكنا فعل الزمى في طرافه بفعلها متنين وعرضا حديث الجحاج إلى الترمذي وحديث الدالاني إلى أبي داود -

(أخبرنا) أبو عبادة الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ - ١) أنبا عبادة بن محمد بن ناجية ثنا عبد الرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طليق بن محمد -

(وقد أخبرنا) أبو بكر القاسمي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبادة بن موسى (ح وأنبا) أبو عبادة الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبادة بن موسى أنبا إبراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه قال لمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الأخ وبين أخيه (قال الشيخ) إبراهيم بن اسمعيل بن مجمع هذا لا يحتج به وقد قيل عنه عن (صالح - ١) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوالد وولده -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبادة بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شيان عن جابر عن عبد الرحمن (٢) بن الأسود (عن أبيه - ٣) عن عبادة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بالسبي أعطى أهل البيت جميعا وكره أن يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبادة بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عروة وشيخان وقيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبادة رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطى أهل البيت كما هم جميعا وكره أن يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي فقد رده به بهذين الاسنادين -
(أخبرنا) أبو نصر بن تادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن محمد ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبادة بن المبارك عن سفيان بن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ عن أبيه قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن لا يفرق بين أخوين مملوكين في البيع -

باب الوقت الذى يجوز فيه التفريق

(قال الشافعي رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين أو ثمان سنين وقاس ذلك على وقت التخيير بين الأبوين وما روى عن علي رضى الله عنه في ذلك وقال في رواية حرمة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روى فيه حديث ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبادة الحافظ أنبا أبو محمد عبادة بن إسحاق الخراساني العدل ببغداد أنبا أحمد بن المهيم السكري ثنا عبادة ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي قال سمعت مكحولاً يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن أبيه أنه سمع عبادة بن الصامت رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفرق بين الأم وولدها قليل يارسول الله الى متى؟ قال حتى يبلغ الغلام وتحيض المرأة -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلسي وأبو بكر بن الحارث قال قال أبو الحسن الدارقطني رحمه الله عبادة بن عمرو هذا هو الواقفي وهو ضعيف الحديث رماه علي بن الدني بالكذب ولم يروه عن سعيد بن جبير -

باب بيع السبي من أهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبادة الحافظ أنبا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني قريظة وذرايعهم وما معهم من المشركين (فاشترى - ١) أبو الشحم اليهودي أهل بيت بمجوزا وولدها من النبي صلى الله عليه

(١) من - ف - (٢) في النسخ جابر بن عبد الرحمن وفي مسند الطيالسي - جابر عن عبد الرحمن - وهو الصواب - ح -

وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمائتي من السبي اثلاثا ثلثا الى تهامة وثلثا الى نجد وثلثا الى طريق الشام فيبعثوا بالخيال والسلاح والابل والمال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد اخا بنى عبد الاشهل بسبا يابني قريظة الى نجد فلما بعث لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء ابو الخ قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالثاء (١) من اصحابه فعدى بها رجلين =

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطلي يعني العباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففررنا فزارة فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضى الله عنه فرسنا فلما صلينا الصبح امرنا أبو بكر رضى الله عنه ففشنا الفارة ففررنا على الماء قال سلمة فنظرت الى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا يلحظونهم الى أبي بكر رضى الله عنه وفيهم امرأة من بنى فزارة عليها تشع من ادم ومعا ابنة لها من احسن العرب فنقلني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها فما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت يا رسول الله لقد اجعيتني وما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتني حتى اذا كان من التدليقني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لي يا سلمة هب لي المرأة هب لي ابوك قلت يا رسول الله لقد اجعيتني والله ما كشفت لها ثوبا وهي لك يا رسول الله قال فبعث بها الى اهل مكة فعدى بها رجالا من المسلمين بايديهم - اخرجهم مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) ارايت صلة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام ايس باقوى لهم في كثير من الحالات من بيع عبد او عبيد منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها فقالت ان امي اتتني وهي راغبة في عهد قريش فأفصلها؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت اتتني امي راغبة في عهد قريش فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال نعم - اخرجها في الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فكسا ذا قرابة له مشركا بمكة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها (٢) يوم الجمعة وللوفود اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلق له في الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسها لتلبسها فكساها عمر رضى الله عنه اخاله مشركا بمكة - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان البتي عن الحسن في قوله (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) قال كانوا من اهل الشرك -

(١) ف - بالغة (٢) ف - تلبسها -

باب الولد تبع لابي يده حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابان ابن يزيد عن قتادة عن الحسن عن الاسود بن سريع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث مربية يوم حنين فقالتوا المشركين فأنضى بهم القتل الى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله انما كانوا اولاد الشركين قال وهل خياركم الا اولاد الشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد الا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عنه هي الفطرة التي فطر الله عليها الخلق ليعلمهم ما لم يفصحوا بالقول لاحكم لهم في انفسهم انما الحكم لهم بما بهم -

باب الحميل (١) لا يورث اذا اعتق حتى

تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن بين على المدعى عليه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى شريح ان لا يورث الحميل الا بينة وان جاءت به في نحرقتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن مجاهد عن الشعبي عن شريح قال كتب الى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الا بينة (قال وحدثنا) سفيان عن ابن ابي عمير عن الشعبي عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد أنبا الحجاج بن ارطاة عن ابن شهاب الزهري ان عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما ترى ان تورث مال الله الا بالبينات (قال وأنبا) الحجاج بن ارطاة عن حبيب بن أبي ثابت ان عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الا بينة - وهذه الاسانيد عن عمرو وعثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لا بأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحزرة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجاز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضى الله عنه يقسم قسما ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخاري عن يعقوب الدورق عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الح (٢) يوم بدر -

(١) قال في النهاية هو الذي يحمل من بلاده صغيرا الى بلاد الاسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفي ف الحج -

(وأخبرناه)

(وأخبرناه) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شبابة ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج من الانصار شيبه فقال عتبة لا تزيد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث (قتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١) فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري ، ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمنا ثنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم نية من الانصار ثلاثة فقالوا ممن انتم؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى منادهم يا محمد أخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شيبه فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا علي عتبة فذفقا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل (قال الشافعي رحمه الله) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احدي بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر قتلوا اني بالامس قال قم اليه اللهم أعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتله قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنيك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن مسلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن صهار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فاسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو امد فقال لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال بحثت به اقوده قال فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب

إذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي يمتني امي حيدر

او فيهم بالصاع كيل السندره

فضرب مرحبا ففلق رأسه وقتله وكان الفتح - انخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن الحسن النضائري ببغداد قال أنا أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاق
 ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المسيب بن مسلم الأزدي ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه - فذكر القصة في خير
 وذكر خروج مرحب ورجزه وقول على رضي الله عنه بمعناه إلا أنه قال - أكلهم بالصاع كيل السندره - قال فاختلعا
 ضربتين فبدره على رضي الله عنه فضر به فقد انخر وراسه ووقع في الاضراس وأخذ المدينة -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبي طالب أنبا زيد بن الحباب العكلي ثنا الحسين بن واقد عن
 عبد الله بن بريدة عن أبيه قال لما كان يوم خيبر - فذكر بعض القصة قال ثم دعا باللواء فدعا عليا رضي الله عنه وهو يشتكي
 عينيه فمسحها ثم دفع اليه اللواء ففتح له فسمعت عبد الله بن بريدة يقول حدثني أبي أنه كان صاحب مرحب -
 (أخبرنا) أبو سعد الملقب أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبا الساجي وبدر بن المهيم القاضي قالنا ثنا عبد الله بن حسين الأشقر
 ثنا أبي عن أبي قابوس عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال جئت النبي صلى الله عليه وسلم برأس مرحب - ورواه
 صالح بن أحمد عن أبيه عن حسين بن حسن الأشقر بمعناه (قال الشافعي رحمه الله) بارز يوم الخندق على بن أبي طالب
 رضي الله عنه عمرو بن عبيدود -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال خرج
 يعني يوم الخندق عمرو بن عبيدود فنادى من يبارز؟ فقام على رضي الله عنه وهو مقنع في الحديد فقال أنا لها يا نبي الله فقال
 انه عمرو واجلس عمرو وألارجل وهو يؤذيهم ويقول ابن جنتكم التي ترصمون انه من قتل منكم دخلها أفلا يبرز الى
 رجل فقام على رضي الله عنه فقال أنا يا رسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وذكر شعرا فقام على فقال يا رسول الله أنا
 فقال انه عمرو وقال وان كان عمرو فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى اليه حتى أتاه وذكر شعرا فقال له عمرو من
 انت؟ قال أنا على، قال ابن عديمنا؟ فقال أنا على بن أبي طالب فقال غيرك يا ابن انسى من اعمامك من هو اسن منك فاني اكره
 ان اهريق دمك فقال على رضي الله عنه لكني والله ما اكره ان اهريق دمك فنضب قترل وسل سيفه كأنه شعله نار ثم
 أقبل نحو على رضي الله عنه مغضبا واستقبله على رضي الله عنه بدرقته فضر به عمرو في الدرقة فقد هاء واثبت فيها السيف
 واصاب رأسه فشججه وضربه على رضي الله عنه على جبل العاتق فسقط وثار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التكبير فعرف ان عليا رضي الله عنه قد قتله -

باب ما جاء في نقل الرأس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن
 المبارك عن سعيد بن يزيد عن أبي شجاع عن يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني ان عمرو بن
 العاص وشريحيل بن حسنة بعثا عقبة يريد الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم على
 أبي بكر رضي الله عنه انكر ذلك فقال له عقبة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يصنعون ذلك قال أفأستأذن
 بفارس والروم؟ لا يحمل الى رأس فانما يكنى الكتاب والخبر -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو الفضل أنبا أحمد ثنا الحسن بن عبد الله عن ابن أبي عمير حدثني الحارث بن يزيد عن علي بن رباح
 قال سمعت معاوية بن حديج يقول ها جرتا على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه فبينما نحن عنده اذ طلع المنبر فحمد الله
 واثني عليه ثم قال انه قدم علينا برأس يناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة انما هذه سنة العجم -

(قال وحدثنا) عبد الله بن المبارك عن معمر (عن عبد الكريم الجزري انه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه أتى
 برأس فقال بنيتم قال وحدثنا عبد الله عن معمر -) حدثني صاحب لنا عن الزهري قال لم يحمل الى النبي صلى الله عليه وسلم

رأس الى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل الى أبي بكر رضى الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت اليه الرأس عبدالله بن الزبير (١) (قال الشيخ) والذي روى أبو داود في المراسيل عن عبدالله بن الجراح عن حماد بن أسامة عن بشير ابن عتبة عن أبي نضرة قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ماتمى بجاهه وجلان برأس فاخصا فيه قضى به لاحدهما -

(أخبرناه) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين النسوى ثنا أبو على اللؤلؤى ثنا أبو داود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان ثبت تخريضا على قتل العدو وليس فيه نقل الرأس من بلاد الشرك الى بلاد الاسلام -

باب لا تباع جيفة مشرك

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن كثير العبدي أنبا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان المسلمين اصابوا رجلا من عطاء المشركين فقتلوه فسألواهم أن يشتروه فباعهم انتهى صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنبا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث الينا بجسده ونطيك اثني عشر الفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخير في جسده ولا في ثمنه -

باب السوان

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصبهاني الربيع بن سليمان قال قال (الشافعي رحمه الله) ولا اعرف ما اقول في ارض السواد الاظنا مقرونا الى علم وذلك انى وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم في السواد ليس فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تخالفه ، منها انهم يقولون السواد صلح ، ويقولون السواد عنوة ، ويقولون بعض السواد صلح وبعضه عنوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصبهاني بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو زيد عن اشعث عن ابن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فما كان منه عنوة فهو للمسلمين وما كان منه صلح فلهم احوالهم - (وابسناده قال) يحيى عن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزني عن عبدالله بن معقل (٢) قال لا تباع ارض دون الجبل الا ارض نبي صلوبا وارض الحيرة فان لم يهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان ما دون الجبل مما وراه صلح -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن الجراح عن الحكم عن ابن معقل (٢) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة و ليس (٣) وباقتيا قال شريك ان اهل باقتيا كانوا دلووا بحري بن عبدالله على غنضة واهل اليس (٣) كانوا ازلوا ابا عبيدة

(١) هامش ف - بل اول من حملت اليه الرأس معاوية بن أبي سفيان حمل اليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه صحابي جليل كما هو مذكور في كتب التاريخ وابتدى به ابن الزبير وقد تبرم من ذلك الصديق وقال لا تحمل الجيف الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا الى غيرها (٢) كذا في النسخ ووقع في كتاب الخراج ليحيى ابن آدم طبع السلفية مغفل وأراه تصحيحا كما يظهر من امعان النظر في ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة وترجم شيوخها من الصحابة وبلدانهم ووفياتهم - ح (٣) يضم الهزمة وفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الخراج ومعجم البلدان ووقع في النسخ اليس - ح -

ودلوه على شيء قال يحيى اظنه يعني عدوه (١) للعدو -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الحيرة واهل عين التمر (قال وكتب بذلك الى ابي بكر رضى الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين التمر - ٢) مثل اهل الحيرة انما هوشى عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم -

(حدثنا) يحيى ثنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال انتبهنا الى اهل الحيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتم بذلك الرحل؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال غيره سبدين الف درهم -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرضون ان يشتر وا من ارض الحيرة من اجل انهم صلح - (حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن عبالد بن سعيد قال اهل الحيرة انما صلحوا على ما لم يقتسموه (٣) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا حسين (٤) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عقد -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما نزلوا على حكم -

(قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه سئل في زمن عمر بن عبد العزيز عن اهل السواد اهلهم عهد؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضى منهم بالخراج صار لهم العهد -

(حدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال ورد (٥) اليهم عمر بن الخطاب ارضهم وصلحهم على الخراج - (اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا ابن المبارك عن ابن لميعة عن يزيد بن ابي حبيب قال كتب عمر الى سعد رضى الله عنهما حين افتتح العراق: اما بعد فقد بلغني كتابك تذكر ان الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانمهم وما انا الله عليهم فاذا جاءك كتابي هذا فظن ما اجلب الناس عليك الى العسكر من كراع او مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لهما فيكون (٦) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بقي بعدهم شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضى الله عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وامرهم ان يجمعوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين يعني العلوذج فتشاور اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال على رضى الله عنهم دعهم يكونون ما دة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثني عشر -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل حدثني عبد الملك بن ابي حرة عن ابيه قال اصفى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض من قتل في الحرب، ومن هرب من المسلمين يعني اليهم، وكل ارض لكسرى، وكل ارض كانت لاحد من اهله، وكل مغيض ماء وكل دير بريد، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة آلاف الف فلما كانت الجماجم احرق الناس انديوان واخذ كل قوم ما يليهم -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومغيض الماء -

(١) ف - غدده وفي كتاب الخراج عودة وهو الصواب - ح (٢) سقط من ف (٣) ف - على مال يقتسموه وفي كتاب الخراج على ما يقتسمونه - ح (٤) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر اذ لا نعرف يحيى رواية عن الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (٥) ف - قدرد - (٦) ف - كتاب الخراج - ليكون -

(حدثنا)

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الجاني قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم -

(حدثنا) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدام عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الجاني عن علي رضي الله عنه نحوه -
 (حدثنا) يحيى عن قران الأسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لقد هممت ان اقسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول قريتي لتكفوني او قال لتدعوني اولاً قسمته -
 (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال (قال الشافعي) ويقولون ان جرير بن عبد الله البجلي - وهذا اثبت حديث عندهم فيه -

(أخبرنا) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كانت بجيلة ربيع الناس تقدم لهم ربيع السواد لاستغلوهم ثلاثا او اربع سنين اناشككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومي فلانة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرنى ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لولا اني قاسم مسئول لركتكم على ما قسم لكم ولكن ارى ان تردوا على الناس (قال الشافعي) فكان في حديثه (وعضني من حتى فيه نيفون ثمانين وكان في حديثه - ١) فقالت فلانة شهدي القادسية وثبت سهمه ولا اسلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فاعطاها اياه (ورواه) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت واني لست اسلم حتى تمنى علي ناقة ذلول وعليها قطيفة حمراء وتملأ كفي ذهابا ففعل ذلك وكانت الدنانير نحو ا من ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن تنادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبد الله الى عمرو وعمار بن ياسر وتاس من المسلمين فقال عمر رضي الله عنه لجرير يا جرير والله لو ما اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم ولكن ارى ان اردت على المسلمين فردت وكان جعل ربيع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فردت واعطاه ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كنا ربيع الناس يوم القادسية فاعطانا عمر رضي الله عنه ربيع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير الى عمر رضي الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم فارى ان تردت على المسلمين ففعل واجازته بثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضي الله عنه جريرا وقومه ربيع السواد فأخذت سنين او ثلاثا ثم ان جريرا وفد الى عمر مع عمار رضي الله عنهم فقال له عمر رضي الله عنه يا جرير لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسمت عليه ولكن ارى ان تردت على المسلمين فردت عليهم واعطاه عمر رضي الله عنه ثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن جناد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه لجرير هل لك ان تاتي العراق بولك الربيع او الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء - هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم نردها في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي (رحمه الله) أخبرنا - أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي - ١) وفي هذا الحديث دلالة اذ اعطى جريرا البجلي عوضا من سهمه والمرأة عوضا من سهم ابنتها لانه استطاب انفس الذين اوجفوا عليه فركوا حقوقهم منه فجعله وقفا للمسلمين وهذا حلال للامام لو انتج اليوم ارض عنوة فاحصى من اختبها وظابوا انفسا عن حقوقهم منها ان يجعلها للامام وقفا وحقوقهم

منها الأربعة الأقسام ويوفى أهل الخمس حقهم الآن يدع البالغون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم في الأرض كالحكم في المال - وقد سبى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم أربعة الأقسام بين الموجهين ثم جاءت هوفود هوازن مسهين فسألوه إن يمن عليهم بأن يرد عليهم ما أخذ منهم فغيرهم بين الأموال والسبي فقالوا خيرتنا بين أحسابنا وأموالنا فنختار أحسابنا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحق أهل بيته وسمع بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمع بذلك الأنصار فتركوا له حقوقهم وبقي قوم من المهاجرين الآخرين والفتحيين فلم يعرف على كل عشرة واحد ثم قال اتنوني بطيب أنفس من بقي فمن كرهه فله على كذا وكذا من الأبل إلى وقت ذكره بجاؤا بطيب أقسامهم إلا الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما أيا ليعيرا هوازن فلم يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هاترا كابدان خدع عيينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه (قال الشافعي) وهذا أولى الأمور بعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندنا في السواد وفتوحه إن كانت عنوة وهذا الذي ذكره الشافعي من أمر هوازن قدمضي في حديث المسورين محرمة وفي رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده -

(أخبرنا) أبو منصور أحمد بن علي الداغاني يبيح أنبا أبو بكر الأشمعي أنبا أبو أحمد هارون بن يوسف القطيبي ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ابن أبي خالد عن قيس بن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لي الحيرة كاتياب الكلاب وانكم ستفتحونها فقام رجل فقال يا رسول الله هب لي ابنة بقبيلة قل هي لك فاعطوه أياها بغاء أبوها فقال أتبيعهما قال نعم قال بك احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين الف لأخذها قال وهل عدد أكثر من الف - فترد به ابن أبي عمر عن سفيان هكذا وقال غيره عنه عن علي بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن نعيم بن أوس وهو الذي جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا في كتاب دلائل النبوة في آخر غزوة تبوك -

باب قدر الخراج الذي وضع على السواد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد بن عبيد الصغار ثنا أحمد بن عبيد الله الراسي ثنا روح ثنا ابن أبي عمرو عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضي الله عنهم إلى الكوفة وبعث عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الأرض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قال أزلتكم وإياي من هذا المال كثر له وإلى مال اليتيم (من كان غنيا فليستغفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) وما أدى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الأكل ذلك سر يافق نرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البرابرة دراهم، وعلى جريب الشعير دراهم، وعلى رؤسهم عن كل رجل أربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيما يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك إلى عمر رضي الله عنه (فأجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضي الله عنه - ١) كيف تأخذ من تجار الحرب إذا قدموا علينا فقال عمر رضي الله عنه كيف يأخذون منكم إذا أتيتهم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عمرو وقال وعلي جريب النخل ثمانية، وعلى جريب القصب ستة لم يشك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران المدلي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم بن عمرو بن الخطاب رضي الله عنه بعث عثمان بن حنيف فبسط السواد فوضع على كل جريب عامر أو غامر حيث يناله لله قفيرا أو درهما (٢) قال وكيع يعني الحنطة والشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب

خمسة دراهم -

(قال وحدثنا) وكيع عن علي بن صالح عن إبان بن تغلب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه وضع على النخل على الدغلتين (١) درهما وعلى الفارسية (٢) درهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهما وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اربها ودينارها وعدتم من حيث بدأت (وعدتم من حيث بدأت) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال يحيى يريد من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر القفيز والدرهم قبل ان يضعه عمر رضي الله عنه على الارض - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد بن يعقوب واصلح بن زاهويه عن يحيى بن آدم -

باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق الفزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انتحننا خير فلم نعلم ذهبها ولا فضة انما غنمنا الابل والبقر والمتاع والحواط ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادى القرى ومعه عبد له يقال له مدعم وهبه له احد بنى الضباب فبينما هو يحيط رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا للشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من المتاع لم يصبها للمقاسم لتشتعل عليه نار الجاه رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او بشراكين فقال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراك كان من نار - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر حتى الجاهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجاؤا منها ولهم ما حملت ركايبهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يفتيروا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد ففتبوا مسكافيه مال وحل لحي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر حبي ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النضير - ٤) فقال اذ هبت النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الزبير نفسه بعذاب وقد كان حبي قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حبي يطوف في خربة ههنا فذهبوا وطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحدها زوج صافية بنت حبي بن اخطب وسبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذرايبهم وقسم اموالهم بالنكث الذي نكثوا وأراد ان يجلبهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عابها فاعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم كل عام فيخبر بها عليهم ثم يضمهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة حرصه وارادوا أن يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند احب الناس الى ولا تم (انقض - ٥) الى من عدتكم من القرية

(١) كذا (٢) كذا وفي ف - الفادسية (٣) من ف - (٤) سقط من ف - (٥) من ف -

والخنازير ولا يحملني بغضى اياكم وحي اياه على ان لا اعدل بينكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صافية خضرة فقال يا صافية ما هذه الخضرة فقالت كان رأسى في حجر ابن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن قرا وقع في حجرى فاخبرته بذلك فطمئنى وقال تمنين ملك يثرب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغض الناس الى، تلت زوىى وأبى فما زال يثذروالى ويقول ان اباك الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه غشوا المسلمين وأهوا ابن عمر من فوق بيت فقد عوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان له سهم من خير فليحضر حتى تقسمها بينهم تقسمها بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه فقال صر رضى الله عنه لرئيسهم أترأه سقط عنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك واحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما وقسمها عمر رضى الله عنه بين من كان شهد خير من اهل الحديبية -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاحم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نقرأ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خيبر قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهبا جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لآل بيته من الامور والنوائب (قال الشيخ) وهذا لأنه انتج بعض خيبر عنوة وبعضها صلحا فما قسم بينهم هو ما انتجته عنوة وما تركه لنوائبه هو ما اناه الله على رسوله لم يوجف عايه بخيل ولا ركاب -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الله بن محمد عن جويرية عن مالك عن الزهرى ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتج بعض خيبر عنوة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله عنه قال لولا آخر المسلمين ما انتجته قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة عن عبد الرحمن بن مهدي -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أنبا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا انى اترك الناس بيانا لاشىء لهم ما فتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (قال الشيخ) وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطيب قلوبهم ثم يقفها للمسلمين نظرا لهم -

(وقد أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن يحيى عن أنبا احمد بن محمد بن الحنفية ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول اصاب الناس فتح بالشام فيهم بلال واطنه ذكر معاذ بن جبل رضى الله عنها فكاتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان هذا الفى الذى اصبتك خمسة ولنا ما بقى ليس لأحد منه شىء كما صنع النبى صلى الله عليه وسلم بخيبر فكتب عمر رضى الله عنه انه ليس على ما قلمت ولكنى اقفها للمسلمين فاجمعه الكتاب وراجعهم يابون ويأبى فلما أبوا قام عمر رضى الله عنه فدعا عليهم فقال اللهم اكفنى بلالا واصحاب بلال قال فما حال الحول عليهم حتى ما تواجموا (قال الشيخ رحمه الله) قوله رضى الله عنه انه ليس على ما قلمت ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خيبر فقد روينا عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يريد به ليست المصلحة فيما قلمت وانما المصلحة في ان اقفها للمسلمين وجعل يابى تسمتها لما كان يرجو من تطيبهم ذلك وجعلوا يابون لما كان لهم من الحق فلما أبوا لم يرم عليهم الحكم بانحراجها من ايديهم ووقفها ولكن دنا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم لو وافقوه وافقه اناء الناس واتباعهم - والحديث

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضى الله عنه قسمها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا قراد أبو نوح ثنا المرجان بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إيا قرية انتحها الله ورسوله فهي لله ورسوله وإيا قرية انتحها المسلمون عنوة فخمسها لله ورسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندي صاحب الطعام أو حماد بن سلمة (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه بمعناه -

باب الأرض إذا كانت صلحاً رقابها لأهلها وعليها خراج

يؤن ونه فأخذها منهم مسلم بكراء

(قال الشافعي) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم أهلهم ويوتهم ورتيقهم وما دفع إليهم أو إلى السلطان يوكلتهم فليس بصغار عليه إنما هو دين عليه يؤديه (قال الشافعي) والحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبنى لسلم أن يؤدى نراجاً ولا لمشرك أن يدخل المسجد الحرام إنما هو نراج الجزية (قال الشافعي رحمه الله) وقد اتخذ أرض الخراج قوم من أهل الوردع والدين وكرهه قوم احتياطاً -

(قال الشيخ - أما الكراهية فبما أخبرنا) أبو علي الروضباري أن أبا بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار ابن بلال أن أبا محمد بن عيسى بن ميمون ثنا زيد بن واقد حدثني أبو عبد الله عن معاذ رضى الله عنه أنه قال من عقد الجزية في عتقه فقد برئ مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو علي أن أبا بكر ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقية حدثني عمارة بن أبي الشعثاء حدثني سنان ابن قيس حدثني شبيب بن نعيم حدثني يزيد بن خير حدثني أبو الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ أرضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عتقه فجعله في عتقه فقد ولي الإسلام ظهره قال سنان فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث قال لي أشبيب حدثك؟ قلت نعم قال فإذا قدمت نفسك فليكتب الي بالحديث قال فكتب له فلما قدمت سألت ابن معدان القرطاس فأعطيته فلما قرأه ترك ما في يديه من الأرض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن خير الزني ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان لسنادهما أسناد شافعي والبخاري ومسلم لم يحتجوا بمثلها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ينعاد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وحجاج قال ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبي ثابت قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها وسأله رجل فقال انى اكون بالسواد فاتقبل ولا يريد أن ازداد إنما يريد أن ادفع عن نفسه فقرا هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) لا تنزع الصغار من اعتاقهم فتجعله في عتقك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان إذا سئل عن الرجل من أهل الإسلام يأخذ الأرض من أهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحمل لسلم ولا يبنى لسلم أن يكتب على نفسه الذل والصغار -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك

عن جعفر بن بزقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضى الله عنها قال ما يسرنى ان الارض كلها لى بجزية خمسة دراهم اقرنبا بالصغار على نفسى -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد بن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقر بالطنس (١) فقد اقر بالصغار -

باب من كره شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلسى أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا يحيى ابن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفيان الثعلبى عن أى عياض عن عمر رضى الله عنه قال لا تشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج يؤدى بعضهم عن بعض وارضيتهم فلا تبئوا بها ولا يقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه قال أبو عبيد اذ فيا ترى انه اذا كانت له مائيك وارض واما مال ظاهرة كانت اكثر لجزيته وكانت سنة عمر رضى الله عنه فيهم انما كانت يضع الجزية على قدر اليسار والسر فلماذا كره ان يشتري رقيقهم واما شراء الارض فانه ذهب فيه الى الخراج كره ان يكون ذلك على المسلمين الا تراهم يقولون ولا يقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه - قال أبو عبيد وقد رخص في ذلك بعد عمر رجال من اكابر اصحاب عهد صلى الله عليه وسلم منهم عبدالله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن على رضى الله عنه انه كان يكره ان يشتري من ارض الخراج شيئا ويقول عليها خراج المسلمين -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن كليب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتريت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فاني اعطى من كل جريب ارض درهما وفتيرا من طعام قال ولا تجمل في عنقك صغارا -

باب من رخص في شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشترى عبدالله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها يعنى دهقانها انا اكفيك اعطاء نراجها والقيام عليها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشترى عبدالله ارض الخراج من دهقان وعلى ان يكفيه نراجها -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال اشترى الحسن بن على رضى الله عنهما ملححة او ملحوا واشترى الحسين بن على رضى الله عنه بردين (٢) من ارض الخراج وقال قدر د اليهم عمر رضى الله عنه ارضهم وصالحهم على الخراج الذى وضعه عليهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبدالله بن حسن ان الحسن والحسين رضى الله عنهما اشترى قطعة من ارض الخراج -

(١) الوظيفة من خراج الارض المقر عليها وهو فارسي معرب - النهاية، اقول وفي بعض الكتب القارسية انه عربى ولعله اصله رومى فان فى الانكليزية بهذا المعنى نيكس - ح - (٢) كذا وفى - سردين -

(قال)

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج -
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم حدثني عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شريح
الله اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا - ١ - قال وقال الحكم وكانوا يرخصون في شراء ارض الحيرة - ٢) من اجل
انهم صلح - قال يحيى وسألت حسن بن صالح فذكره شراء ارض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم يربا سا
بشراء ارض اهل الصلح -

باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن
دكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عبد الحميد بن عبد الرحمن - فذكره
فقال فيه ولاخراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مسندا ليس عليهم فيه الاصدقة - وقد مضى ذلك
مع غيره في كتاب الزكاة -

باب الارض اذا أخذت عنوة فوقف للمسلمين بطيب أنفس

الغامين لم يجز بيعها اذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام
هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن فرقد ارضا من ارض الخراج ثم أتى عمر رضى الله عنه فأخبره
فقال من اشترىتها قال من اهلها قال فهل لاهلها - للساين - أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك -
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن أبي اسمعيل عن الشعبي عن عتبة بن فرقد قال اشترى
عشرة اجرة من ارض السواد على شاطيء القرات لقصب دواب (٣) فذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشترىتها من
اصحابها؟ قال قلت نعم قال رح الى قال فرحت اليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال ابتع مالك حيث وضعته -
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت
امراة من اهل نهر الملك قال فقال عمر او كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين
ارضها والاخلوا بين المسامين وبين ارضهم -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي عون الثقفي
قال كان عمرو على رضى الله عنها اذا اسلم ان رجل من اهل السواد تركه يقوم بخراجه في ارضه -
(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس بن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بخراجها وفرض
له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن هاجر عن شيخ من بني زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه
انه كتب الى سعد يقطع سعيد بن زيد ارضا فاقطعه ارضا لبني الرقيل فأتى ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين
على ما صالحتمونا؟ قال على ان تؤدوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واوالاتكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضي لسعيد
ابن زيد قال فكتب الى سعد ودع عليه ارضه ثم دعاه الى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعمائة وجعل عطاه

(١) في كتاب الخراج ليحيى - زبا - ح (٢) من - ف (٣) في - ف - دواب ابي ح - وكأنته كان في الاصل دواب
وبها مشه - بي خ يبنى ان في نسخة بدل الباء بي فظن الناسخ ان ذلك لحن فألحقه والله اعلم - وفي كتاب الخراج ليحيى
لقصب أداوى وهو معرف - ح -

في شتمهم وقال انه اذقت في ارضك ادبت عنها ما كنت تؤدي - وهذا في اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم
بجولاعلى انه اراد ولكم ارضكم التي كانت لكم ترعونها وتعطون نراجها (وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - لم يسقط عنه
نراجها حين - ٢) سلم وفي الصلح يسقط -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن علي بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت
أبراهيم النخعي يقول جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضي الخراج فقال لان
عنه حديث به عن رضى الله عنه انه سمع في ارضها ومعه يسرى عن زيد بن اسلم عن رضى الله عنه انه سمع في ارضها
(قال وحدثنا) يحيى ثنا وكيع عن المسعودى عن أبي عون قال اسلم دهقان من اهل عين التمر فقال له على رضى الله عنه
أما جزية رأسك فرفعها واما ارضك فللمسلمين فان شئت فرضنا لك وان شئت جعلناك تهرمانا لنا فخرج الله منها من
شيء أتتنا به -

باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

(قال الشافى) رحمه الله ففى قدر على الخروج منها فليخرج لأن يمينه يمين مكره قال ولعله ليس بواضح له ان يقيم معهم
اذا قدر على التحنى عنهم -

(قال الشيخ وهذا لما أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا)
أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزازي بن داود الرزازي بن داود الرزازي بن داود الرزازي بن داود الرزازي بن داود الرزازي
ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
سريه الى شهم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فقيم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل
وقال اتا برى من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترا يا ناراهما -
(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام بن
قناة عن الحسن بن حمزة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسكنوا المشركين ولا تجا معوهم فن ساكنهم
اوجا معهم فليس منا -

باب الاسير يؤمن فلا يكون لدا ان يغتالهم في اموالهم وأنفسهم

قال الشافى رحمه الله لأنهم اذا امنوه فهم في امان منه

(وقد حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة
عن الاعمش قال سمعت ابواثل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم
القيامة يقال هذه غدرة فلان - انرجاه في الصحيحين من حديث شعبة -
(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدي عن رفاعه
ابن شداد رضى الله عنه حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل
الرجل على نفسه ثم قتله قاتل بريء من القاتل وان كان المقتول كافرا -
(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قرة بن خالد عن عبد الملك بن

همير عن رفاعة بن شداد قال كنت ابطن قتيه بالختار يعني الكذاب فقال فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قال فاهويت الى قائم السيف فقلت ما أتنظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده، حتى ذكرت حديثاً حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على دمه ثم قتله رفع له لواء القديوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد المزني ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا أنساباً معه غنم يرعاها بغاؤاً به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يكلمه به فقال له الرجل انى قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالتميم يا رسول الله فانها امانة وهى للناس الشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوهها ترجع الى اهلها فأخذ قبضة من حصياء او تراب فرمى به وجوهها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة الى اهلها ثم تقدم الى الصف فأصابه سهم فقتله ولم يصل لله سجدة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه الخباء فادخل اخياه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم نرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده لزوجتين له من الحور العين - لم اكتبه موصولاً الا من حديث شرحبيل بن سعد وقد تكلموا فيه (وروى) عن محمد بن اسحاق بن يسار عن ابيه مرسل (وروى) عن أبي العاص ابن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال نرج أبو العاص بن الربيع تاجر الى الشام وكان رجلاً مأموناً وكان معه بضائع قريش فاقبل قائلًا نلقه سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا غيره وأفلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا فقسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضى الله عنها فاستجارها وسألها ان تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ماله عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية فسألهم فردوا عليه ثم نرج حتى قدم مكة فأدى على الناس ما كان معه من بضائعهم حتى اذا فرغ قال يا معشر قريش هل بقى لأحد منكم مئى مال لم ارده عليه؟ قالوا لا بجزاك الله خيراً قد وجدناك ونياك كما قال اما والله ما منعتى ان اسلم قبل ان اقدم عليكم الا تخوفوا ان تظنوا انى انما اسلمت لأذهب باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله - (قال الشافى) في المسلم اذا أسر ولم يؤمنه ولم يأخذوا عليه أنهم آمنون منه فله اخذ ما قدر عليه من اموالهم وفساده والحرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضى الله عنه في المرأة المسلمة التي أخذت الناقة وهربت عليها -

باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافى رحمه الله) قد قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين - عن مشركين - ولو قال قاتل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون)

على قتال المشركين

(قال الشافى) قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يمنع عن قتلهم لمان ذكرها

يبتنع عن قتالهم لعان ذكرها الشافعي كان مذمها ولا تعلم خبر الزبير رضي الله عنه يثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة - فذكرت الحديث في هجرتهم إلى أرض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة إلى النجاشي ليخرجهم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب وأصحابه رضي الله عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به؟ فقال له جعفر نعم فقرأ عليه صدرا من كهيص نبيك والله النجاشي حتى أخضل لحيته وبكت أساقفته حتى أخضلوا مضاجعهم ثم قال إن هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى انطلقوا أشدين - ثم ذكر الحديث في تصويرها له أنهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام أنه عبد فدخلوا عليه وعنده بطارقه فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر تقول هو عبد الله ورسوله وكلمته وروحه ألقاها إلى مريم العذراء البتول فدلى النجاشي يده إلى الأرض فأخذ عويذا بين أصبعيه فقال ما هذا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويد - ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب أن خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فوآه ما علمتنا حزنا حزنا قط كان أشد منه فرأى من أن يظهر ذلك الملك عليه فيأتي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف بخلنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي فخرج إليه سائرا فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج فيحضر الواقعة حتى ينظر على من تكون فقال الزبير رضي الله عنه وكان من أحد ثم سنا أنا فنخو له قربة فجعلها في صدره ثم خرج يسبح عليها في الليل حتى خرج من الشقة الأنحوى إلى حيث التقى الناس لحضر الواقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله وظهر النجاشي عليه فجاهد الزبير رضي الله عنه بفعل يبيع البنا بردائه ويقول ألا أأبشروا فقد أظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي -

باب الأسير يؤخذ عليه أن يبعث إليهم بفداء ويعود في أسارهم

(قال الشافعي رحمه الله) روى عن الأوزاعي يعود في أسارهم أن لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الأوزاعي ومن قال بقوله فأنما يحتج فيما راه بما روى عن بعضهم أنه روى أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح أهل الحديبية أن يرد من جاءه منهم بعد الصلح مسلما فجاهه أبو جندل فرده إلى أبيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المردود معه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قدوفيت لهم ونجاني الله منهم فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركه فكان بطريق الشام يقطع على كل مال قريش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضمه إليه لما ناهم من إذاه (قال الشافعي) وهذا حديث قد رواه بعض أهل النجاشي كما وصفت ولا يحضرنى ذكر أسناده -

(قال الشيخ أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن السور بن مخرمة ومروان بن الحكم - فذكر حديث صلح الحديبية وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا وأتم منه (قال الشيخ) وانما روى النبي صلى الله عليه وسلم أبا جندل إليهم

لكان مذمها ولا تعلم خبر الزبير يثبت) - قلت - ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على أنه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظرا لأن الزبير لم يقاتل معهم وإنما حضر لينظر على من تكون الواقعة ثم أخبر أصحابه بأن الله أظهر النجاشي -

لأنه كان لا يخاف عليه في الردل كان ابيه وكذلك اشار على أبي بصير بالرجوع اليهم في الابتداء لذلك واقه اعلم - وسيرد كلام الشافعي ان شاء الله عليه في كتاب الجزية -

(وفي مثل هذا ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ان الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه ان ابا رافع رضى الله عنه أخبره انه اقبل بكتاب من قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى في قلبى الاسلام فقلت يا رسول الله انى واقه لا ارجع اليهم ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اخيى باليهود ولا حبس البرد ولكن ارجع فان كان في قلبك الذى في قلبك الآن فارجع قال فرجعت اليهم ثم اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت قال بكير وأخبرني ان ابا رافع كان قبوطا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وقد سمعته انا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبه ثنا أبو اسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا جديفة بن ايمان رضى الله عنه قال ما معنى ان اشهد بدر الأبي خرجت انا وأبي حسيل قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون جدا فقلنا ما نريد ما نريد إلا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفنا فلى لم يهدمهم ونستعين بالله عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه وهذا لأنه لم يؤد انصرافها الى ترك فرض اذ لم يكن خروجها واجبا عليها ولا الى ارتكاب محظور وانمود انهم والاقامة بين اظهرهم مما لا يجوز اذا كان يخاف الفتنة على نفسه في العود واقه اعلم -

باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في مال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا بعض اهل المدينة عن محمد بن عبد الله عن الزهري ان مسرفا قدم زيد بن عبد الله بن زمنة يوم الحرة ليضرب عنقه فطلق امرأته ولم يدخل بها فسألوا اهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا ميراث لها -

(وبإسناده أخبرنا) الشافعي أنبا بعض اهل العلم عن هشام عن ابيه ان عامة صدقات الزبير رضى الله عنه تصدق بها وفعل اوورا! وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل (قال الشافعي رضى الله عنه) وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله وابن السيب رحمه الله انها تالا اذا كان الرجل على ظهر فرسه يقاتل فما صبح فهو جائز (وروى) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله عطية الجليل جائزة حتى تجلس بين القوايل، وقال القاسم بن محمد وابن السيب عطية الحامل جائزة (قال الشافعي رحمه الله) وبهذا كله تقول (قال الشيخ) حديث الزبير رضى الله عنه قد روينا في كتاب الوصايا بطوله -

باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فوردك أنبا عبد الله بن جعفر الاصماني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عمر بن اسيد بن جارية خليف بنى زهرة وكان من اصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبي الاقح وهو جد عاصم بنى ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدة بين عسقان ومكة ذكروا الحى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم بما ثمة رجل رام فاتبعوا آثارهم حتى وجدوا ما كلهم التمر فقالوا هذا تمر يترب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضى الله عنهم بلوا الى تردد يعنى فاحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم العهد والميثاق ان لا يقتل منكم

أحد فقال عاصم أما أنا فوالله لا أنزل في ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقا تلوهم فقتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا أو تار قسمهم وكضوهم فلما رأى ذلك منهم أحد الثلاثة قال هو والله أول العدر فمالجوه فقتلوه وانطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بها إلى مكة فباعوها وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب أسيرا عندنا فوالله إن رأيت أسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيت به يأكل قطعا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو إلا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستمار منى موسى يستحده للقتل قالت فاعمرته إياه ودرج بنى لي وأنا غافلة فرأيت مجلسه على صدره قالت ففرغت فرعة عرفها خبيب قالت فظن بنى فقال أتحسبني أنى قاتله ما كنت لأفعله قالت فلما اجتمعوا على قتله قال لهم دعوني أصلي ركعتين قلت فصل ركعتين فقال لولا أن تحسبوا أن بنى جزعنا لزدت قال فكان خبيب أول من سن الصلاة لمن قتل صبورا ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم أحدا وأنشأ يقول -

فئت ابالى حين اقتل مسلما على اى حال كان فى الله مصرعى

وذلك فى جنب الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلومزع

قال وبعث المشركون إلى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان تمل رجلا من عظامهم فبعث الله مثل الظلة من الدبر لحمته من رسلهم فلم يستطيعوا أن يأخذوا من لحمه شيئا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا إبراهيم بنى ابن سعد أنبا ابن شهاب أخبرني عمرو (١) بن جارية الثقفي حليف بنى زهرة عن أبي هريرة رضى الله عنه فذكره بمناه مختصرا دون الشعر ودون قصة عاصم في آخره - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال وأخبرني ابن أسيد بن جارية وهو عمرو بن أبي سفيان بن أسيد (بن جارية الثقفي وقيل عمرو بن أسيد قال البخاري الأول اصبح بنى عمرو بن أبي سفيان ابن أسيد - ٢) اصبح وكذلك قاله شعيب بن أبي حمزة ومعمرو ويونس وغيرهم عن الزهري -

باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشريقي ثنا عبدالله بن هاشم ابن خيان الطوسي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان المرادي (أنبا الشافعي) أنبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبيد الله (٣) بن أبي رافع قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظمينة معها كتاب فخرجنا فمضى بنا خيلنا فاذا نحن بظمينة فقلنا انرجى الكتاب فقالت مامسى كتاب فقلنا لها لتخرجن الكتاب اولنلقين الثياب فأنرجته من عقاصها فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذا فيه من حاطب بن أبي بلتمة إلى اتاس من المشركين ممن بمكة يخبر ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تهجل على إني كنت أمرا لمصفاي قريش ولم أكن من نفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لي بمكة قرابة فاحببت إذفاننى ذلك ان اتخذ عندهم يداؤ الله ماقلته شكافى دىنى ولارضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمرو رضى الله عنه يا رسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء تلون اليهم بالمودة) - أخرجه البخاري ومسلم

(١) ف - عمر (٢) من ف (٣) في النسخ عبدالله والصواب عبدالله كما في الصحيحين وغيرها - ح -

في الصحيح عن جماعة عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن حصين عن سعد بن هبيدة عن أبي عبدالرحمن السلمي وحيان بن عطية السلمي أنها كانا يتنازعا في علي وثمان رضي الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضي الله عنه وكان أبو عبدالرحمن يحب عثمان رضي الله عنه فقال أبو عبدالرحمن سمعته يحدث يعني عليا رضي الله عنه قال كتب حاطب بن أبي بلتعة الى مكة أن عدا يريد أن يفزركم بأصحابه فخذوا حذركم ودفع كتابه الى امرأة يقال لها سارة فحلتها في أزارها وفي ذؤابة من ذوائبها فانطلقت فأطلع الله رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال علي فبعثنى ومضى الزبير بن العوام وأبو مرثد الغنوي وكلنا فارس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا ففتشوها فان معها كتابا الى اهل مكة من حاطب فانطلقنا فواتقناها فقلنا هاتي الكتاب الذي معك الى اهل مكة فقالت ما هي كتاب قال قلت ما كذبت ولا كذبت لتخرجته أو لأجردنك فلما عرفت أني فاعل أخرجت الكتاب فأخذناه فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحته فقرأه فإذا فيه من حاطب الى اهل مكة ، أما بعد فإن عدا يريدكم فخذوا حذرهم وتأهبوا - أو كما قال فلما قرأ الكتاب أرسل الى حاطب فقال له أكتب هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فاحمك على ذلك ؟ قال يا رسول الله أما والله ما كفرت منذ أسلمت واني لمؤ من بالله ورسوله وما حملني على ما صنعت من كذبي الى اهل مكة إلا انه لم يكن احد من اصحابك الا وله هناك بمكة من يدفع عن اهله وماله ولذي يئمن لي هناك احد يدفع عن اهلي ومالي فأحببت ان اتخذ عند القوم يدا واني لأعلم ان الله سيظهر رسوله عليهم قال فصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله دعني فأضرب عنقه فانه قد خان الله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر انه من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد فغفرت لكم - رواه البخاري في الصحيح عن عدا بن عبدالله بن حوشب عن هشيم وانرجاه من حديث عبدالله بن ادريس وغيره عن حصين (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تجافوا لذوي الهيات وقيل في الحديث ما لم يكن حدا فاذا كان هذا من الرجل ذي الهيمة وقيل بجهالة كما كان هذا من حاطب بجهالة وكان غيره بهم احببت ان يتجافى له واذا كان من غير ذي الهيمة كان للامام واهه اعلم تعزيره -

باب الجاسوس من اهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن عدا بن يعقوب الا يادى ببغداد أنبا أبو بكر الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن الحريري ثنا أبو نعيم ثنا أبو عيسى عن ابن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر قال فجلس فحدث عند اصحابه ثم انسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه قال فسيقتهم اليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله عدا بن عبدالله بن دينار ثنا السري بن نعيم ثنا أبو همام الدلال في مسجد البصرة ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن القراء بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابن سفيان وحليفا لظنه قال لرجل من الانصار فر على حلقة من الانصار فقال اني مسلم فقام رجل منهم فقال يا رسول الله يقول اني مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رجالا نكلمهم الى ايمانهم منهم القراء بن حيان -

باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد العزقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عدا بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن ثابت عن

انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب أصحابه فانطلق (١) الى بدر فاذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبني الحجاج فاخذ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بخلعوا يسألونه ابن أبوسفيان؟ فيقول واقه واقه ما لي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبوجهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة رامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه يقول دعوني دعوني أخبركم فاذا تركوه قال والله ما لي بأبي سفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبوجهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اتبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصل وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسي بيده انكم لتضربونه اذا صدقكم وتدعونه اذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتتخ اباسفيان قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، فقال والذي نفسي بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بارجلهم فحبوا فلقوا في قلب بدر - اخرجهم مسلم في الصحيح من وجه آخر عن حماد -

باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفار أنبا أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنع غير أبي سفيان قال نجاه وما في البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديثه الحديث - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي النضر كما مضى -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرمر ثنا القريابي (ح قال وحدثنا) علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا (ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وحواري الزبير - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عروة وحواري الزبير وابن عمي - رواه البخارى في الصحيح عن ابن المديني ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جريز عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فقال رجل لو ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت معه او ابلت (٣) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب في ليلة ذات ریح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرجل يأتيني بخبر القوم يكون معي يوم القيامة فلم يجبه بنا احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة! قم فأتنا بخبر القوم فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي ان اتوم فقال اتنى بخبر القوم ولانذعهم على قال فضيبت كأنما امشى في حمام حتى أتيتهم فاذا أبوسفيان يصل ظهره بالنار فوضعت سهمي في كبد تومى وارادت ان ارميه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذعهم على ولورميت لأصبتة

قال فرجعت كأنما أمشي في حمام نأتمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أصابني البرد حين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فلم أزل تأجأ حتى الصبح فلما إن أصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تم يا نومان - رواه مسلم في الصحيح عن اصحاب بن ابراهيم -

باب فضل الحرم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع ابن تافع الحلبي ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام حدثني أبو كيشة السلولي انه سمع سهل ابن الحنظلية رضى الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأنطبوا السرح حتى طلمت جبل كذا وكذا فاذا أنا بهوازن على بكرة أبيهم بظمنهم ونعمهم وشأنهم فاجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة للسلبيين غدا إن شاء الله ثم قال من يحرسنا الليلة؟ فقال انس بن أبي مرثد النخعي رضى الله عنه أنا يا رسول الله فقال اركب فركب فرسالة بغاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبال هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تفرون من تلك الليلة فلما أصبحنا نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل حسستم فأرسمكم فقال رجل ما حسننا ثوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت الى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال أبشروا فقد جاء فأرسمكم قال فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقل انى انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبحنا طلمت على الشعبين فنظرت فلم أر أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (زلت الليلة قال لا الامصليا او قاضي حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قد اوجبت فلا عليك ان لا تعمل بعدها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا ثور بن يزيد (٢) عن عبد الرحمن بن عائذ عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أتيتكم بيلة افضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في ارض خوف لعله ان لا يرجع الى اهله - رفته يحيى القطان ووقفه وكيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن شريح عن محمد بن سمير عن أبي علي الجعفي عن أبي ريمانة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قنوق بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى اذا كان احدا يحفر الحفير ثم يدخل فيه وينطى عليه بمجففته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال ألا رجل يحرسنا الليلة ادعوا الله له بدعاء يصيب به فضلا اقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فدعاه قال أبو ريمانة رضى الله عنه قلت انا فدعا لي بدعاء هو دون ما دعاه به للانصارى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دمعت من خشية الله حرمت النار على عين - ١) سهرت في سبيل الله قال وتيسبت الثالثة - قال أبو شريح وهو عبد الرحمن بن شريح وسميته بعد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين فقتت في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي ثنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد الأملي ثنا سعيد (بن أبي مرجم ثنا سعيد - ١) بن عبد الرحمن بن جميل الجعفي ثنا صالح بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن قيس بن الحارث انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله حارس الحرم (وروى) عن الدراوردي عن صالح عن

صمر عن عقبة بن حامر عن النبي صلى الله عليه وسلم -
(وأخبرناه) علي بن أحمد بن محمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا سعيد بن عثمان الأمازي ثنا علي بن بحر ثنا الدراودى فذكره -

باب صلاة الحرس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن محمد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن إسحاق حدثنى صدقة بن يسار عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع من نخل - فذكر الحديث قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم - (١) منزلا فقال من رجل يكفونا لياتنا هذه ؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا لا نحن يا رسول الله قال فكفونا بعم الشعب فلما ان نرجا الى قم الشعب قال الأنصاري للمهاجري أي الليل احب اليك ان اكفيك اوله وآخره ؟ قال بل اكفي اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الأنصاري يصلي - فذكر الحديث -

باب من اراد غزوة فوري غيرها

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر ابن إسحاق ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفزوها الا وري غيرها - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وانرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يفزوها الا وري غيرها حتى كانت غزوة تبوك ففزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عدوا كثيرا بلحى للسلمين امرهم ليتأهبوا الهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذي يريد - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك وانرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو اسناد عقيل -

(أخبرنا) أبو عيسى الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد غزوة وري غيرها وكان يقول الحرب خدعة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا عبد الرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكي قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن علي بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثننا أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمي الحرب خدعة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق وانرجاه من حديث ابن المبارك عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني ثنا محمود

ابن غيلان ثنا عبدالرزاق أنبا معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما انتتج رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله ان لي بمكة مالا وان لي بها اهلا وانى اريد أن آتيهم فانى حل ان اتا نلت منك شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ماشاء قال فانى امرأته حين قدم فقال اجمى لى ما كان عندك فانى اريد أن اشترى من غنائم عهد واصحابه فانهم قد استبيحوا واحبيبت اموالهم قال ونشا ذلك بمكة فانجمع المسلمون واطهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فقرو جعل لا يستطيع ان يقوم - قال معمر فأخبرنى عثمان الجزرى عن مقسم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له قثم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول -

حى قثم، شبيه ذى الانف الاشم نبي ذى النعم، يزعم من زعم

قال معمر قال ثابت قال أنس فى حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له الى الحجاج بن علاط وبك ما ذا جئت به وما ذا تقول فما وعد الله خير مما جئت به قال فقال الحجاج بن علاط لغلماه اقرأ على أبى الفضل السلام وقل له فليخل لى فى بعض بيوته لآتيه فان الخبر على ما يسره فجاه غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشريا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعتقه ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انتتج خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله فى اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حى واتخذها لنفسه وخيرها ان يستقها وتكون زوجته او تلحق باهلها فاختارت ان يعتمها وتكون زوجته، ولكنى جئت لى ههنا اردت ان اجمه فاذهب به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لى ان اقول ما شئت فأخف عنى ثلاثا ثم اذكر ما بدا لك قال فجمعت امرأته ما كان عندها من حل او متاع فدفعته اليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقالت ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يجوز لك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذى بلغك قال اجل فلا يجوز نى الله لم يكن بمحمد الله الا ما احببنا فتح الله خيبر على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه فان كان لك فى زوجك حاجة فالحق به قالت اظنك والله صادقا قال فانى صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون اذا مر بهم لا يصيبك الا خير يا ابا الفضل قال لم يصيبنى الا خير بمحمد الله قد أخبرنى الحجاج بن علاط ان خيبر فتحها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفية وقد سألتى ان اخفى عليه ثلاثا وانما جاء لياخذ ما له وما كان له من شيء ههنا ثم يذهب قال فرداه الكأبة التى كانت فى المسلمين على المشركين قال ونرجع المسلمون من كان دخل بيته مكتتبا حتى أتوا العباس رضى الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورداه ما كان فيهم من غيظ وحزن -

باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا على بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك أنبا يونس عن الزهرى أخبرنى عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضى الله عنه كان يقول فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج فى سفر اذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

باب الابتكار فى السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو بكر القطان أنبا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبى بكر (ج وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك (أنبا) محمد بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قال ثنا شعبة - (أخبرنى) يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حدير يحدث عن صفوان بن يحيى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتى فى

بكرها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية بعثها من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يرسل غنائه من اول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيد الله او قال ابا عبد الله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني رضى الله عنه قال كان الناس اذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والأودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعلمهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد الخثمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له -

(أخبرناه) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه (ورواه) بقية عن الاوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم - بمعناه (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الاوزاعي - فذكره -

باب كراهية تمني لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جيلة أنبا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا - أخرجه البخارى في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبيد الله ابن أبي اوفى رضى الله عنه حين خرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النضر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا وربهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصيتنا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخارى في الصحيح عن عبيد الله ابن محمد عن معاوية بن عمرو واخرجه مسلم من حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النضر -

(أخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهمداني بها أنبا أبو محمد عبيد الله بن ابراهيم بن ماسي المتوفى ثنا ابراهيم بن عبيد الله ثنا عمرو بن مرزوق أنبا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انى اجعلك في نحورهم واعوذ بك من شرورهم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قحاش يعني محمد بن عيسى أنبا سعيد بن سليمان عن سليمان ابن المغيرة (ح قال وحدثنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عائشة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن صهيب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك شفيعه بشيء لا يفهم (قلنا يا رسول الله انك تترك شفيعك بشيء لا يفهم - ١) فقال ان نبيا من الانبياء اعجبه كثرة تومعه فقال من يضى لهؤلاء او من يقوم لهؤلاء قال قليل له خير اصحابك بين ان تسلط عليهم عدوا فيستبيح بيطقتهم او الجوع او الموت فغيرهم فاختروا الموت قال فأت منهم في ثلاثة ايام سبعون الفا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتول اللهم بك اقاتل وبك احاول وبك احاول ولا حول ولا قوة الا بك - وسائر ما ورد من الدعاء في هذا قد مضى في كتاب الحج وفي كتاب الدعوات -

باب اي وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجوني عن علقمة ابن عبد الله الزنى عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضى الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل من اول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث، عند القتال وفي الجنائز وفي الذكر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن قيس ابن عباد قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (٢) عند القتال -

(قال وحدثنا) أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر ثنا عبدالرحمن عن همام قال حدثني مطر عن قتادة عن أبي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاسمي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبدالرحمن بن زياد بن انعم عن أبي عبدالرحمن الحليل عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو وسلوا العافية فان قهتموهم قاتبتوا وأكثروا ذكرا لله فان اجلبوا وصيحوا فعليكم بالصمت -

باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو نصر احمد بن سهل القتيبي ببخارا أنبا صالح بن محمد الحافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو معمر الهذلي ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه قال صيح رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير بكرة وقد خرجوا بالساحي فلما نظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسعون الى الحصن وقالوا محمد والخميس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد وغيره عن سفيان -

باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ أبو عامر العقدي ثنا
عكرمة بن حماد الجهمي عن إياس بن سلمة عن أبيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله وفيه
حين أغلوا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قتلت على تمنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة أصوات يا صباحاه
ثم خرجت في آثار القوم ارسيم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضخ

وزنه قال خرجنا الى خيبر لجمع عمى عامر يقول -

يا لله (١) لولا الله ما اهتدينا وما تصدقنا وما صلينا

ونحن من فضلك ما استغنينا فثبت الاتهام ان لاينا

وازلن نكينة علينا

قال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر خرج مرحب يخطب بسيفه
وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكى السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اتبعت تلهب

فجزله عمى فقال -

قد علمت خيبر أني عامر شاكى السلاح بطل مغامر

ثم ذكر الحديث في رجوع سيف عامر على نفسه ونزوح على رضى الله عنه ورجزه وقتله اياه وقد مضى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن يمتددا أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة

قالا ثنا سفيان عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا أبا حمارة أوتيت يوم

حنين؟ قال انا انا فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن يحمل سره ان القوم فرسقتهم هو ازن

وأبوسفيان بن الحارث أخذ برأس بقلته البيضاء وهو يقول -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

رواه البخاري في الصحيح من حديث محمد بن كثير واترجاه من حديث يحيى القطن عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في

قصة جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وقتله في غزوة مودة قال وهو يقول -

يا حبذا الجنة واقربها طيبة بارودة شرابها

والرؤم روم قد دنا عذابها على ان لا يتيها ضرابها

وعن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبدا لله بن رواحة قال حين أخذ الرأية يومئذ -

انتمت يا نفس لتزلته طائفة اولئك هنه

ان اجلب الناس وشدوا الرنة حالى ارا الكسكر هين الجته

قد طامسا قد صككت مطمئنه هل انت الانطفة في شنه

قال ابن إسحاق وقال ايضا -

بأنفس الاتقتلى تموت هذا حمام الموت قد صليت

وما تمنيت فقد اعطيت ان تغلى فعلها هديت

وان تأخرت فقد شقيت

يريد جعفر اوزيد رضى الله عنها قال ثم أخذ سيفه فتقدم فقاتل حتى قتل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو عمرو بن الساك ثنا عبد الكريم بن الميثم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن أبي اسحاق (١) قال سمعت هندية رجل من نراة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا السيف بمحمة؟ قال فقال رجل انا قال فأخذه فلما انتهى الدود جعل يقول -

انى امرؤ يا يعنى خاليل ونحن عند اسفل النخيل

أن لا اقوم الدهر فى الكيول اضرب بسيف الله والرسول

زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضى الله عنه -

باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعلى اخبرنى ابراهيم بن موسى أنبا أبو يحيى بن عبد الرحمن ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا عبد الرحمن ابن الفضل عن حمزة بن أبى اسيد والمنذر بن أبى اسيد (ح) قال ابراهيم وحدثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن الفضل عن حمزة بن أبى اسيد - ٢) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صفنا لقريش وصفوا لنا اذا اكتبوكم فارموهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو احمد فى حديثه اذا اكتبوكم يعنى اكثر وكم فارموهم بالنبل واستيقوا بلكم قال أبو بكر الصحيح اذا اكتبوكم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم الفضل بن دكين وعن أبى يحيى بن عبد الرحمن عن أبى احمد -

باب سل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيع وليس بالملطى عن مالك ابن حمزة بن أبى اسيد الساعدى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكتبوكم فارموهم بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى ينشوكم -

باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبى اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ قال لا والله ماولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه نرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح او كثير سلاح فلقوا تواماراة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هو ازن وبى نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يحطون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بقلته البيضاء وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقوده فنزل واستنصر وقال -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

ثم صفهم - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا إمامنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن ابن جابر بن عتيق عن جابر بن عتيق رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من النيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فإما النيرة التي يحبها الله فالنيرة في الريبة وإما النيرة التي يبغض الله فالنيرة في غير ريبة - وإما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

باب الغزى مع أئمة الجوز

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عمرو بن تميم بن سيار الطبري ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر بن عمرو الباقى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواحيها الخير إلى يوم القيامة الأبر والفتيمة - لفظ حديث أبي نعيم وليس في رواية الأزرق الأجر والفتيمة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نثبة (١) عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من أصل الإيمان الكف عن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنوب ولا يخرج من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثنى الله عز وجل الى ان يقاتل آخر امتى الدجال لا يبطله جود جائر ولا عدل عادل ، والإيمان بالانذار - وحدث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير بر اكان او فاجر اقد مضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القبطان (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (٢) بن مجبور الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي قال ثنا أبو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن ازهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير اصحاب اربعة خير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يظلب اثنا عشر الفامن قلة - تفرد به جرير ابن حازم موصولا ورواه عثمان بن صمر عن يونس عن عقيل عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا - قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

(١) بضم النون وسكون الشين المعجمة بعد ما موحد - كما في المشتهر ووقع في مد - انيسة وفي ف - شيبة وكذا في سنن أبي داود وفي التقريب نشته - ح - (٢) ف - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن -

قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الاسناد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذى وقد رواه جبان بن علي العنزي عن ثعلب عن الزهرى عن (أخبرنا)

(أخبرنا) أن نصر بن قنادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا رجل من أهل الشام عن حي بن جمر الوصابي قال سمعت أبا عبد الله من أهل دمشق عن أكرم بن الجون الخزازي ثم الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أكرم بن الجون اغتر مع غير قومك بحسن خلقك وتكرم على رقائك يا أكرم بن الجون أخير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعة وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة الآف ولن يؤتى اثنا عشر القامن قلة يا أكرم بن الجون لا تراق المائتين -

باب في فضل الجهاد في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن يونس ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم حج مبرور - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس وغيره ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم عن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج مجاهدا في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسولي فهو على ضامن إن أدخله الجنة أو أوجهه إلى بيته الذي نرج منه ثلاثا ما نال من أجر وغنيمة - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مكلم يكلم في الله الاجاء يوم القيامة وكله يدي اللون لون دم والريح ريح مسك - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا أن اشق على امتي ما تخلفت خلف سرية تغزو في سبيل الله ولكن لا اجد ما احملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يتخلفوا بعدي - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو ددت اني اغتر وفي سبيل الله فاقتل ثم اغتر وفاقبل ثم اغتر وفاقتل - حديث الكلم رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وروى الباقي عن حرمي بن حفص عن عبد الواحد وخرجه مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن عمارة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ بيغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري ثنا محمد بن عمرو ابن النصر أنبا يحيى بن يحيى أنبا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جهاد في سبيله لا يخرجه من بيته الاجهاد في سبيله وتصديق كلمته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجرا وغنيمة - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنين إن قدمت خلاف سرية تغزو في سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو ددت ان اقاتل في سبيل الله فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا - (١) كان أبو هريرة يقول ثلاثا اشهد الله - الحديث الاول رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقد انرجا باقيه من اوجه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفاف (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا عفان ثنا هام ثنا محمد بن جعدة ان ابا حصين

(١) من ف -

عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الزنى في اطرافه ان اثر منى قال بعد ذكر هذا الحديث وروى حبان عن يونس عن الزهرى نحوه -

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا خرج المجاهد أن تدخل المسجد فتقوم ولا تقتر وتصوم ولا تفطر قال لا استطيع ذلك قال أبو هريرة ان فرس المجاهدين في طوله فيكتب له حسنات - لفظ حديث جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن عفان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد بن سفيان الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر (احمد - ١) بن اسحاق املاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل بن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قالوا يا رسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا ادري في الثالثة ام في الرابعة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم بايات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد الى اهله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير - (أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحافظ قالنا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالنا ثنا أبو توبة ثنا معاوية بنى ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالي ان لا اصلى صلاة بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم قال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكنى اذا صليت الجمعة دخلت فاستغفرت فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل (أجعلتم سقاية الحاج وصحارة المسجد الحرام كن آمن باقه واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله) الآية - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن أبي توبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، القدوة يهدوها العبد في سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن القعني عن عبد العزيز - وفي الباب عن أبي ايوب الانصاري وأبي هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاوى أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن مالك الشرعي عن عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن سليم عن سلمان الاغر عن أبي هريرة رضى الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية فخرج فقالوا يا رسول الله أخرج الليلة أم نمكث حتى نصبح؟ فقال أولاتحبون أن تبيتوا في حريف من حرائف الجنة - والحريف الحديقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو هاني الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى باقه ربا وبلاسلام دينا وبمحمد نبيا ونجيت له الجنة قال فعجب (٢) لها أبو سعيد فقال أعداها على يا رسول الله ففضل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانحرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وماهى يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن علي

عن عطاء بن يسار وابن أبي عمرة (١) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وحام رمضان كان حقا على الله أن يدخله بئى الجنة هاجر فى سبيل الله أو مات فى أرضه التى ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنبئ الناس بذلك ؟ قال ان فى الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدتها الله للجهادى فى سبيله فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة ومنته تهجر انهار الجنة وفوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى - قال وثنا أبو الأزهري ثنا يونس بن محمد قال حدثنا بهذا الحديث فليح الثانية فذكره عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة بنحوه ولم يشك - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح ولم يشك -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرنى شعيب عن الزهرى حدثنى عطاء بن يزيد أنه حدثه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قيل يا رسول الله أى الناس افضل ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن مجاهد فى سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من ؟ قال مؤمن فى شعب من الشعب يتقى الله عز وجل ويدع الناس من شره - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليان وانرجاه من أوجه عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا يحيى بن يحيى (ح واخبرنا) أبو نصر ابن قتادة وأبو بكر (بن محمد بن محمد بن عبد الله الطار الحيرى وأبو بكر - ٢) محمد بن ابراهيم القاسمى قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهل ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن بعضه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاش (٣) الناس رجل مملك بعتان فرسه فى سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيمة او فرعة طار عليه يبتنى القتل والموت مظانه، او رجل فى غنيمة فى رأس شعفة من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويبدر به حتى يأتية اليقين ليس من الناس الا فى خير - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كليهما عن أبي حازم بهذا الاسناد مثله - وقال عن بعضه بن عبد الله بن بدر وقال فى شعبة من هذه الشعب -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا ابراهيم بن عبد الله وهو أبو مسلم (ح وحدثنا أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم - ٢) ثنا عمرو بن مرزوق ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تمس عبد الدنطر وعبد الدرهم وعبد الحمصة ان اعطى رضى وأن منع يحط تمس وانكس وان اشيك فلا انتقش، طوبى لعيد اخذ بعتان فرسه فى سبيل الله اشمت رأسه مغبرة قدماه ان كان فى الساقه كان فى الساقه وان كان فى الحراسة كان فى الحراسة ان لم يؤذن له وان شفع لم يشفع طوبى له ثم طوبى له - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن مرزوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله الصمغى بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس ابن الوليد بن مزيد أخبرنى أبي حدثنى الاوزاعى حدثنى يحيى بن أبي كثير حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى عبد الله بن سلام ان قالوا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو ارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا يسأله عن احب الاعمال الى الله قال لم يذهب اليه احد منا وهبتا ان نسأله عن ذلك قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك الفرجل رجلا حتى جمعهم وقرئت فىهم هذه السورة (سبح لله) قال عبد الله بن سلام قرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها (قال أبو سلمة قرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيى بن أبي كثير قرأها علينا أبو سلمة كلها - ٤) قال الاوزاعى وقرأها علينا يحيى كلها قال العباس قال أبى وقرأها علينا الاوزاعى كلها -

(١) مد - او ابن ابى عميرة - ف - او ابن عميرة - وهو عبد الرحمن بن ابى عميرة كما فى فتح البارى وغيره - ح (٢) من ف

(٣) ف - معاشر (٤) سقط من ف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاسمي وأبو عبد الله اسحاق (بن محمد بن يوسف السومى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق - ١) الصفاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أيكم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله قال ثم تفرقنا وهبنا أن يأتيه منا أحد فأرسل إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا فجمع يومئذ بعضنا إلى بعض فقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم) إلى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من أولها إلى آخرها قال أبو سلمة فقرأها علينا عبد الله بن سلام من أولها إلى آخرها قال الأوزاعي فقرأها علينا (يحيى) من أولها إلى آخرها قال أبو اسحاق فقرأها علينا معاوية بن عمرو من أولها إلى آخرها قال معاوية وقرأها أبو اسحاق علينا من أولها إلى آخرها قال أبو بكر الصفاني وقرأها علينا معاوية من أولها إلى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصفاني السورة بتأنيدها وقرأ أبو العباس من أولها شيئاً وقرأ أبو عبد الله الحافظ علينا (٣) السورة من أولها إلى آخرها وقرأها الشيخ من أولها إلى آخرها -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الأسود بن شيبان عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال كان الحديث يبلغني (عن أبي ذر رضي الله عنه فكنت اشتبهى لقاءه فليقتله قلت يا أبا ذر إنه كان يبلغني - ١) عنك الحديث فكنت اشتبهى لقاءه لك فقال له أبو بكر فقد لقيت فهايت قلت حديث بلغني أنك تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم أن الله تعالى يحب ثلاثة وينفض ثلاثة قال ما أخالي أن أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاثة الذين يحب الله؟ قال لقي الرجل له جارس سوء فهو يؤذي به فيصبر على إذاه فيكفيه الله إياه بحياة أو موت قال ومن؟ قال رجل كان مع قوم في سفر فزولوا فمروا وأدشق عليهم الكرى والنحاس ووضعوا رؤسهم فنا موأوا ثم توضعوا ففصل ربهته لله ودرغته إليه - قلت فمن الثلاثة الذين يينفض؟ قال البخليل المنان والمختال الفخور وانكم لتجدون ذلك في كتاب الله (أن الله لا يحب كل مختال فخور) قال فمن الثالث؟ قال التاجر الخلاف أو البائع الخلاف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قيام بتبوك (٤) خطب الناس وهو مضيف ظهره إلى الخلة فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ إن من خير الناس رجلاً (٥) صلى في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت وإن من شر الناس رجلاً فأجرا (٦) يقرأ كتاب الله فلا يرعوى إلى شيء منه -

(أخبرنا) أبو طاهر القفقي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهري ثنا أبو عامر العقدي عن هشام بن سعد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الأموي ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عينة من ماء عذب فاحببه طيبه وحسنه فقال لو اعترلت الناس واقمت في هذا الشعب ثم قال لا أفضل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلواته في أهله ستين عاماً، الأحميون أن يفراقهم لكونهم يدخلون الجنة، اغزروا في سبيل الله، من قاتل في

(١) سقط من ف (٢) من ف (٣) في ف ... الحافظ وقرأها طاهر الشحامى من أولها إلى آخرها وقال أرجو أن شيخنا منصور بن عبد المنعم القراوى قرأها أو شيئاً منها علينا وإن شيخه أبا المعالي القاسمى قرأها أو شيئاً منها عليه وإن المصنف قرأها

عليهما (٤) ف - قال عام تبوك (٥) ف - رجل (٦) ف - رجل فاجر جرىء -

سبيل الله فواق ناقه (١) وجبت له الجنة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهري ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن أيوب عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف - أي في سبيل الله - أفضل من عبادة رجل ستين سنة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الخيف يا أيها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اكنتمكوه ضنا بكم قد بدا لي أن ابدية نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجهاد في سبيل الله كاتف يوم فيا سواه - فليظن منكم كل امرئ لنفسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن حميد أخبرني الملاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال إن سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا الهيثم يعني ابن حميد ثنا الملاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذن لي في الزنا قال فهم من كان قرب النبي صلى الله عليه وسلم أن يتناولوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذن له النبي صلى الله عليه وسلم اذن لك يا ختك ؟ قال لا ، قال فبايتك ؟ قال لا ، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فاكروه ما كراهه وأحب لاختك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله ان يفيض الى النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بفض اليه النساء قال فانصرف الرجل ثم رجع اليه بعد ليل فقال يا رسول الله ما من شيء ابغض الي من النساء فائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبا محمد بن عبيد الله ابن عبد الحكم أنبا أبي وشيب بن الليث قال ثنا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سهل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن القعقاع بن أبي الجعلاج عن أبي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غيار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ابداء ولا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابداء -

باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن التضايري يبنعداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا شيان عن قتادة ثنا سالم بن أبي الجعد عن معدان ابن أبي طلحة عن أبي نجيب السلمي رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فيلغ فله درجة في الجنة (فقال رجل يا نبي الله ان رميت بسهم في درجة في الجنة ؟ قال نعم فري فيلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهبا قال وسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية في سبيل الله كانت له نورايوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نورايوم القيامة وإما رجل اعنى رجلا مسلما فان الله عز وجل جاعل وقاه كل عظم من عظامه من النار وإما امرأة مسلمة اعتقت لمرأة مسلمة فان الله جاعل وقاه كل عظم من عظامها عظم من عظامها عظم من عظامها من النار - ورواه ايضا اسد بن وداعة عن أبي نجيب عمرو بن عيسى -

(١) كذا (٢) من ف (٣) سقط من ف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه خطأ أو أصاب فعدل رقبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن هيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا برير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن ثمر حبيب بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمي رضى الله عنه حدثنا واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان كعتق رقبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو علي الروذبارى وأبو الحسين بن القطان وأبو عبد الله الحسين بن عمرو بن برهان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار أنبا الحسن بن عرفة ثنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهرى قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه يقول قل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الحسن بن عرفة يعنى نقص - كئانته يوم احد وقال ارم فذاك أبي وامى - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة (ح وأخبرنا - ١) سليمان ثنا معاذ بن المنفى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد قالنا ثنا سفيان عن سعد (٢) بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن علي رضى الله عنه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الا لسعد فانه قال ارم فذاك أبي وامى - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة ومسدد عن يحيى عن الثورى وانخرجه مسلم من اوجه عن سعد بن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا الاوزاعي عن اصحاق ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان أبو طلحة ترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى اشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك -

باب فضل المشى في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عثمان التنونى أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة (ح وأنبأ) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى ثنا عبد الله بن أبي زياد الموصلى حدثني اصحاق بن زياد الخطابى وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصورى ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبي مريم أخبرني عباية بن رفاع حدثني أبو عيسى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبدا في سبيل الله فتمسها النار ابدا - لفظها واحد - رواه البخارى في الصحيح عن اصحاق عن محمد بن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن المبارك ثنا عتبة بن حكيم عن سمرلة عن أبي المصباح الحمصى قال كنا نسير في صائفة وعلى الناس مالك بن عبد الله الخثعمى فأتى على جابر بن عبد الله رضى الله عنه وهو يمشى يقود بغلله فقال ألا تركب وقدملك الله؟ فقال جابر رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما الله على النار اصلح لى دابتي وأستغنى عن قومي فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نازلا اكثر من يومئذ -

(١) كذا وكان الظاهر (ح) قال واخبرنا (٢) في النسخ سعيد - خطأ - ح -

باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (١) (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أجد أحدا (٢) يدخل الجنة فيتمنى أن يخرج منها وإن له ما على الأرض من شيء إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرار (٣) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية الطيالسي ما من عبده عند الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد فإنه يود لو أنه رجع فقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا أبو موسى ٤) - أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير وعيسى بن يونس عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألتنا عن ذلك فقال ارواحهم كطير خضر لها قناديل معلقة في العرش تسرح حيث شاءت ثم تأتي إلى قناديلها فبينما هم على ذلك إذ أطلع عليهم ربك إطلاءة فيقول ما تشتهون؟ فيقولون وما تشتهي ونحن في الجنة نسرح حيث نشاء فإذا رأوا وإن لا بد من أن يسألوا قالوا ترد ارواحنا في أجسادنا فنقاتل (في سبيل الله فنقتل ٤) - مرة أخرى فإذا رأى أن لا يسألوه شيئا تركهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية المقرئ قال سألتنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية (ولتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال إنا قد سألنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم في الصحيحين عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن اسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهزوي ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا اسباط وأبو معاوية قالنا ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله رضي الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم في جوف طير خضر - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن اسحاق عن اسمعيل (٥) بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب أخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد أنها راجعة تأكل من ثمارها وتأتي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشر بهم ومقبلهم قالوا من يبلغ أخواننا عنا إنا أحياء في الجنة رزق لئلا يزهوا في الجهاد ولا ينكوا عند الحرب قال الله عز وجل إنا ابغضهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء) إلى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثنا حسنة (٦) بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة؟ قال النبي في الجنة والشهيد والمولود والوئيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبي مسامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أول

(٢) ف - سعيد (٢) ف - ما أحد (٣) ف - مرات (٤) من ف (٥) في مد - إدريس عن محمد بن اسمعيل - وفي ف -

إدريس عن محمد بن عن اسمعيل - ومصحناه من سنن أبي داود - ح (٦) ف - حسنة -

ما يهراق من دم الشهيد تغفر له ذنوبه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عبدالله بن المبارك ثنا صفوان بن عمرو والسكسكي عن أبي النضر الليثي عن عتبة بن عبد السلي رضي الله عنه وكانت له محبة ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتل ثلاثة رجل مؤمن نرج بنفسه وماله فلقى العدو فقاتل حتى يقتل فذلك الممتحن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة، ورجل مؤمن فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا لقي العدو وقاتل حتى يقتل فتلك موصفة (٢) تحت ذنوبه وخطاياها أن السيف يحاه للخطايا وقيل له ادخل من أي أبواب الجنة التي شئت فانها ثمانية أبواب ولبهنتهم سبعة أبواب، بعضها أفضل من بعض - يعني أبواب الجنة - ورجل منافق خرج بنفسه وماله فقاتل حتى يقتل فذلك في النار أن السيف لا يمحو النفاق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبدالواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعجب ربنا من رجلين، رجل نار من وطائه وخطائه من بين حبه واهله إلى صلاته رغبة فيما عنده وشفقة بما عنده، ورجل غير في سبيل الله فانهزم فلم يما عليه في الانهزام وماله في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل للملائكة انظروا إلى عبدى رجوع رغبة فيما عنده وشفقة بما عنده حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل للملائكة انظروا إلى عبدى رجوع رغبة فيما عنده وشفقة بما عنده حتى اهريق (وروى) في معناه عن أبي الدرداء مرفوعاً -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن الدراهمي. ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد حدثني محمد بن مجلان عن القمحاقي بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد ألم القتل الا كما يجد أحدكم ألم القرصة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر أن العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال ابن جريح حدثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبدالله بن حبشى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه واله وسلم سئل أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة، قيل أي الصلاة أفضل؟ قال طول القيام، قيل أي الصدقة أفضل؟ قال جهد من مقل، قيل أي الهجرة أفضل؟ قال من هجر ما حرم الله عليه، قيل أي الجهاد أفضل؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه، قيل أي القتل اشرف؟ قال من اهريق دمه وعقر جواده -

باب الشهيد يشفع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا يحيى بن حسان ثنا الوليد بن رباح الذمري قال حدثني سفيان بن عيينة الزمالي قال دخلنا على أم الدرداء ونحن ايتام فقالت أبشر واقتنى سمعت أبا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته. قال أبو داود صوابه رباح بن الوليد -

باب فضل من يجرح في سبيل الله

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وابن مجلان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم أحد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة وجرحه يصب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك عن أبي الزناد ورواه مسلم عن الناقد وزهير عن سفيان عن أبي الزناد -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن الوليد المزكي ثنا أحمد بن يوسف الساسي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيبتها إذا طعنت تفجر دما فاللون لون الدم والعرف يعرف المسك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو الخيري وأبو بكر الوراق قالنا أنبا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالنا ثنا أبو إسحاق الفزاري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما، قيل من هم (١) يا رسول الله؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبادته - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتبية بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن النبلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافرا وقاتله في النار أبدا - رواه مسلم في الصحيح عن قتبية -

باب الرجلين يقتل أحدهما صاحبه فيدخل الجنة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذبادي وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة، قالوا وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهد به إلى الإسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هـذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وانخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد -

باب فضل من مات في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر أبقية أنبا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصاري وأبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر البطار الخيري وأبو بكر محمد بن إبراهيم القاسمي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته ثم جلست تقي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت قلت ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال تاس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يريدون

(١) كذا في النسخ و في صحيح مسلم - ح -

تبيع هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك أيها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فقام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين نرجت من البحر فهلكت - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله عهد بن عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا (ح) قال واخبرني) أبو الوليد ثنا أبو القاسم البيهقي ثنا خلف بن هشام قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حدثني ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (١) في بيتها يوم ما تم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما اضحكك ؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون هذا البحر كالملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فتر وجهها عبادة بن السامت فغزاها في البحر فلما رجعوا قربت لها بغلة لركبها فصرعتها فدمت عنقها فماتت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا بونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن عتيك اني بنى سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نرج من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله ؟ من نرج في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حتف انفه - قال وانها لكلمة ما سمعتها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بمحتف انفه على فراشه - فقد وقع اجره على الله ومن قتل قصاصا فقد استوجب الجنة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يرد الى مكحول الى ابن غم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل قال من انتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وایمانا برسالته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باي حتف شاء فدخل الجنة واما يسبح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يرد الى اهله سالما مع ما قال من اجرا وغنيمة (٢) قال ومن فصل في سبيل الله فمات او قتل يعني فهو شهيد او وقصه فرسه او بعيره اولدغته هامة او مات على فراشه باي حتف شاء الله فانه شهيد وله الجنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا ممالك بن عبد الصمد ثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر النساني ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل ، رجل نرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرد بهما نال من اجرا وغنيمة ، ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرد بهما نال من اجرا وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها انه مر بها ذن بن جبيل رضي الله عنه وهو قاعد على بابها يشير بيده كأنه يحدث نفسه فقال له عبد الله ما شأنك يا ابا عبد الرحمن تحدث نفسك ؟ قال وما لي يريد عدواني ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

يذبحه فاذا اهل هلال ذي الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يضحى - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث معاذ بن معاذ وأبي اسامة عن محمد بن عمرو قال مواء عمر ، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فان قال قائل ما دل على انه اختيار لا واجب يعني الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن حمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت انا قلت ثلاث هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحر الهدى (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذه دلالة على ما وصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

(أخبرنا بالحديث الذي احتج به) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحسك أن ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبدالله بن أبي بكر عن حمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا قلت ثلاث هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بهامع أبي بكر رضي الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء كان احله الله له حتى نحر الهدى - أخرجه في الصحيح من حديث مالك -

باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبدالله بن وهب أخبرني حيوة حدثني أبو صفير عن ابن قسيط عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويترك في سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمي المديفة ثم قال اشحذ بها بحجر (فعلت - ٢) فأخذها وأخذ الكبش وأضجمه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به - أخرجه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن نبي سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي عن سفيان عن ابن عقيل (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن مبدان أن أحمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبدالله بن محمد عن أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكبشين اقرنين املحين موجوتين فيذبح احدهما عن امته من شهدته بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي رواية الفريابي اذا ضحى اشترى كبشين سميين اقرنين املحين موجوتين - فذكره (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه (ورواه) زهير بن محمد عن عبدالله عن علي بن الحسين عن أبي رافع فكأنه سمعه منهما -

(١) كذا وكان الظاهر يعني ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاثر ان احمد كان يأخذ بمحدث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديين قال ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمرء - والا شبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه لم يتركها اصلاً ومع ذلك لم يحتجب شيئاً على ما في حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الوهاب الفراء ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين أملحين قرنين عظيمين ، وجثين فأضجع أحدهما فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد ثم أضجع الآخر فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد وامته من شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ (فذبحه - ١) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع ، ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى اشترى كبشين سميين أملحين قرنين فاذا خطب وصل قام في مصلاه فذبح أحد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم أتى بالآخر فذبحه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما جميعا للساكنين ويأكل هو وأهله منهما فكنتنا سنين قد كفى الله المؤنة والغرم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس أحد من بني هاشم يضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهني حدثني أبو الاسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان أفضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد رجلا (١) (٢) ورجلا بقرن (٢) ورجلا بقرن - ١) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصيبى كنيته أبو عمران ثنا بقية بن الوليد قال سألت حماد بن زيد ويزيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وسمعتة قيل ان أحدهما باربعين سنة فقلت حدثني عثمان بن زفر قال حدثني أبو الاسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمر أن يأخذ - وذكر الحديث - قال بقية قلت لحماد بن زيد من السابع ؟ قال لا أدري قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذبحت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فسح رأسه ودعاه قال وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله - رواه البخاري في الصحيح عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمارة بن صياد عن عطاء بن يسار أن ابا ايوب الانصاري رضى الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن أهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت يا هاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد أنبا عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه كان يضحى عن أهل بيته بشاة -

(١) من ف - (٢) كذا وكانه سقط - ورجلا بقرن -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن أبي سلمة ثم ذكر (أنه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكانه سمعه منها قلت الصواب ان يقال وكانه سمعه منهم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفذاد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن بيان عن الشعبي عن أبي سريحة الفقاري حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال حملني اهل على الجفاء بعد ما علت من السنة كان اهل البيت يضحون بالشاة فالآن يبخلنا جيراننا يقولون انه ليس عليه ضحية -

(أخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال كان أبو هريرة رضي الله عنه يجيء بالشاة فيقول اهلنا وعنا فيقول وعنكم -

باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى

الثني من المعز والابل والبقر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن سلمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاندبحوا الا مسنة الا ان يمر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس ثنا أبو بكر بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا زيد الايامي قال سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدا به في يومنا هذا ان نصل ثم نرجع فننحر فنل ذلك فقد اصاب السنة ومن نحر قبل الصلاة فاما هولم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الانصار يقال له أبو بردة بن نيار يا رسول الله اني قد ذبحت وعندى جذعة خير من مسنة فقال له اجعلها مكانها ولن توفي اولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واتخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبيدة محمد (بن يعقوب حدثني محمد - ١) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان الذبيحة التي لا تصلح لغيرك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد - فذكره باسناده نحوه الا انه قال فقال يا رسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال اذبحها ولا يصلح لغيرك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبيدة بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو احمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكي بن ابراهيم قال ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن بجة الجهني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضاحى بين اصحابه فصارت لقبية جذعة فقلت يا رسول الله انه صار لي جذعة فقال ضح بها - لفظ حديث مكي - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام واتخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبيدة الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن

(١) سقط من ف -

(باب لا يجزى الجذع الا من الضأن)

قال

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنا) أقسمها ضحايا على أصحابه بئى منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - (١) فقال ضح بها أنت - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد المتود من اولاد المعز وهو ما قد شب وقوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا كان من المعز فالجذعة من المعز لا تجزى لغيره فكانها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) فى حديث الليث -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله - (٢) البوشنجى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنا أقسمها ضحايا بين أصحابى بئى عتود منها قال ضح بها أنت ولا رخصه لأحد فيها بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لابي بردة بن نيار -

(وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطنان ثنا أبو الازهر السليطى ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثنى حمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أصحابه غنا فاعطاني عتود اجذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من المعز اخشى به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهبي وليس فى رواية أبي داود من المعز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابي ثنا سفیان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضأن يجزى فى الاضاحى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مریم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع من الضأن (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد الليثى عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهنى قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضأن فقال ضح به -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الباغندى ثنا قبيصة ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة معنا او علينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزت النعم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع ما يوفى منه الثنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابي ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمى فعزت الاضاحى فقام رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع (من الضأن - ١) ما توفى الثنية اراه قال من المعز شك سفیان - كذا فى هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا هلال بن الغلاء الرقى ثنا أبو حذيفة ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة مع رجل من بنى سليم يقال له مجاشع فعزت النعم فأمر منا دايا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى ما توفى منه الثنية - انخرجه أبو داود فى كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثورى -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمى عزت النعم فأمر منا دايا فنادى انى سمعت

(١) من ف (٢) سقط من ف -

أبيه والحسب المال والكرم التقوى لست بأخيراً من فارسي ولا عجمي إلا بالتقوى -

باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد الزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الأشياء في سبيل الله دعى من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة ابواب فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الصيام باب الريان - قال أبو بكر ماعلى من يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال يا رسول الله هل يدعى منها كلها احد؟ فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من أوجه عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمر وابن السباك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام يعني ابن حسان عن الحسن بن معصعة بن معاوية قال لقيت أبا ذر رضي الله عنه يقول جملاله أو يسوقه في عنقه قربة قلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملی فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملی (٢) ثلاث مرات قال قلت ألا تحذرنى شيئاً سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعني من الولد لم يبلىوا الخنث إلا ادخلها الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجة الجنة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد بن أحمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشام عن منصور ويونس عن الحسن - فذكره بمعناه زاد الاستبصار حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما قبله قلت كيف ذلك؟ قال إن كان رجلاً فرجلين وإن كانت ابلاً فبعيرين وإن كانت غنماً فشاةين -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن غضيف بن الحارث قال سمعت أبا عبيدة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسيباً ثم ومن انفق على نفسه أو قال على أهله أو عاد مريضاً أو ماطأ اذى فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف (قال يزيد وأخبرنا) هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذي مات فيه - وعنده امرأته تحيفة (٣) ووجهه مائل الماط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقالت بات بأجر فالتفت إلينا فقال ما بات بأجر فساءنا ذلك وسكتنا فقال لا تسألون عما قلت قلنا ما سألنا ذلك فنسألك عنه فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فسيباً ثم ضعف ومن انفق على نفسه أو ماط (٤) اذى عن الطريق أو تصدق بصدقة فحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء أنبا مهدي بن ميون ثنا واصل مولى أبي عيينة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن رجل من فقهاء أهل الشام عن

(١) ف - ما مالك (٢) زادني ف - قال قلت يا أبا ذر مالك قال لي عملی (٣) كذا في مسند أحمد - وفي النسخ بلا نقط - ح

(٤) ف - ما ز -

عياض بن غطيف (ح قال وحدثنا) يوسف ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا واصل مولى أبي عيينة عن يشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبد الرحمن عن عياض بن - ١) غطيف عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) سليم بن عامر أن غضيف بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصب يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح غضيف بن الحارث الشامي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن زائدة عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقال هي لى يا رسول الله هذه فى سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعمائة كلها مخطومة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن بكر بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غنرنا ومن خلفه فى اهله بخير فقد غنرنا - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب وانرجاه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أبي وشعيب بن الليث قال أنبا الليث عن ابن الهادي عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن سراقه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظلم رأس غازي (٢) اظلمه الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ، ومن بنى مسجدا يذكروا فيه اسم الله بنى الله له بيتا فى الجنة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذلي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكروا الحديث بمثله وزادوا قال وقال الوليد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغني هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المنكدر ولزيد بن اسلم فكلاهما قد قال بلغني هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يفز وقال يا معشر المهاجرين والانصار ان من اخوانكم قوم ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة فما لأحدنا من ظهر حمل (٢) الا عقبه كعقبه احدهم قال فضمامت الى اثنين او ثلاثة مالى عقبه الا كعقبه احدهم (٣) -

باب فضل الذكر فى سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زبانه بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن زبانه بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ آية فى سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا إسحاق بن منصور وسلمة ابن شبيب قالنا ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح أنها سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً - رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن إسحاق بن منصور -

باب تشييع الغازي وتوديعه

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا محمد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن حديد ثنا الطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت الى الغز ونشيتنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فلما اراد فرأنا قال انه ليس معي ما اعطيكمه ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا استودع شيئا حفظه وانا استودع الله دينك وامانا تكا (١) وخواتيم اعمالكم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زيان بن قائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن ائمتك مجاهدا في سبيل الله فاكفنه على رحله عدوة او راحة احب الي من الدنيا وامانها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا أبو القيس رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه شجع جيشا فمضى معهم فقال الحمد لله الذي اغبرت اقدامنا في سبيل الله ثقيل له وكيف اغبرت وانما شيعناهم فقال انا جهزناهم وشيعناهم ودعونا لهم -

باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن قعنب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدن كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدن يخلف رجلا في اهله الا نصب له يوم القيامة ثقيل هذا خلفك في اهلك فخذ من حسناته ماشئت فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ظنكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا قعنب التميمي وكان ثقة خيارا فذكره بنحوه الا انه قال فيقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خالك فخذ من حسناته ماشئت - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وأخرجه من حديث الثوري ومسعر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

باب الاستئذان في القبول بعد النهي

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت الروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين، لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا باموالهم وانفسهم والله عليم بالمتقين، انما يستأذنك الذين

لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون) نسختها التي في النور (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنتك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبعنا) قال قتادة قال رخص له ههنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

باب الاذن بالقول وكرهية الطرق

قدمضى في ذلك حديث جابر بن عبدالله وانس بن مالك وغيرهما في آخر كتاب الحج (أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق الزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن محمد بن محمد عن نافع عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (١) قال لا تنظروا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه قادم الغد -

باب البشارة في الفتوح

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير بن - ٢) عبدالله رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأترعيني من ذي الخصلة وكانوا يسمونها كعبة الجمانية قال فانطلقت في خمسين وائة فارس من احمس وكنت لا ائبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب بيده في صدرى حتى انى لأنظر الى أثر اصابعه في صدرى فقال اللهم ثبته واجعله ديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقها بالذرايم بعث حصين بن ربيعة الى النبي صلى الله عليه وسلم يشيره فقال والذي بمثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الحمل الاجرب فبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجلها خمس مرات - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن اسمعيل -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن السقاء وأبو الحسن المقرئ قالنا أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فجاه زيد بن حارثة رضي الله عنه على العصابة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهبة فخرجت فاذا زيد قد جاء بالبشارة فواته ما صدقت حتى رأيت الاسارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه بسهمه -

باب ما جاء في اعطاء البشارة (٣)

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ان عبدالله بن كعب قال قد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله في توبته وايدان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى صاحبيه قال سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر قال فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء - الفرج فلما جاء في الذي سمعت صوته يشرفني زعت ثوبى (فكسرتها اياه يشراه وواته ما امك غيرها) يومئذوا استمرت ثوبين - ٢) فلبستها وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن يحيى بن بكير -

باب استقبال الغزاة

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن الزهري عن السائب ابن يزيد رضى الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وأنا غلام فتلقيناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال خرجت مع الصبيان لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك - وقال سفيان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله -

باب الصلاة اذا قدم من سفر

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمار بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر فلما قدمنا المدينة قال لى ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (وقد مضى) سائر الاحاديث التى رويت فى آداب السفر فى آخر كتاب الحج والاحاديث التى رويت فى الاعداد للجهاد فى كتاب السبى والرمى وبالله التوفيق -

باب قتال اليهود

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء وقراءة أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن عمار القروى ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون اليهود حتى ينجي احدكم وراه البحر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودى ورائى فاقته - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن عمار القروى وانخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

باب ما جاء فى فضل قتال الروم وقتال اليهود

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبد الحليم بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم (يقال لها ام خلد وهى منتقبة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) جئت (٢) تسألين عن ابنك وانت منتقبة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حياى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له اجر شهيدى قالت ولم تذاك يا رسول الله؟ قال لأنه قتله اهل الكتاب -

باب ما جاء فى قتال الذين ينتعلون الشعر وقتال الترك

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو محمد أنبا أبو سعيد ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن أبي لؤى عن الامرج عن أبي هريرة

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما (١) نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الاعين ذلق الانوف كان وجوههم المجان المطرقة - رواها البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواهما مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان ورواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد قال حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا المنبهي ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان - فذكر الحديث الاول - قال أبو عبد الله يعني محمد بن عباد بلفظي أن اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزق أنبا معمر عن همام بن منه قال هذا ما حدثني أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوز وكرمان قوما من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا شيان بن أبي شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن بن عمرو بن ثعلب (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتلون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر) وتقاتلون قوما عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى - (٣) في الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم -

باب ما جاء في النهي عن تهيبج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد الرملي ثنا خزيمة عن الشيباني عن أبي سكينه رجل من المردين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال دعوا الحبشة ما ودعوكم وأتركوا الترك ما تركوكم - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادي ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أتركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذوا السويقتين (من الحبشة - ٤) -

باب ما جاء في قتال الهند

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد ان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سيار بن أبي سيار الفنوي (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن أبي علي السقاء وأبو الحسين علي بن محمد المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن جبر بن عبيدة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها افق فيها مالي ونفسي فان استشهدت كنت من افضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة المجرى - زاد المقرئ في روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو اسحاق الفزاري وددت اني شهدت ما ردد (ه) بكل غزوة غزوتها في بلاد الروم -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد اللاليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قالنا ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهراني ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن لقمان بن حامر عن عبد الله بن علي بن هدى البهراني عن ثوبان رضى الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة بن من امتي

(١) ف - اقواما (٢) مد - ثعلب - ف - ثعلبة كلاهما خطأ - ح (٣) سقط من ف (٤) من ف - (ه) كذا

أمرهما الله من النار ، عصابة تنزوا الهند وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم عليها السلام -

باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي أنبا ابن عمينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنتفن كنوزها في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفیان وناجيه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري وأجراه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث مثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ورواه مسلم عن قتبية عن جرير (وروينا) في ذلك حديث عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بمناء - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بمناء -

(أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا النضر بن شمير أنبا إسرائيل أنبا سعد الطائي أنبا محمد بن خليفة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال بيتا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالت بك حياة لمتنخن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمز؟ قال كسرى بن هرمز قال عدى وكنت ممن افتتح كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شمير -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما أتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمزق ملكه وحفظنا أن يقصر أكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى (ج وأخونا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب أنه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبدا لله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا بكتابه إلى كسرى فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى فلما قرأه كسرى نرته فحسبت أن سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره -

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن عمرو بن أحمد المروزي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد بن خلف أملاء ثنا أبو اسحاق اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعه إلى عظيم بصرى لدفعه إلى قيصر فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حصن إلى أيلاء شكرًا للإسلام الله فلما إن جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا إلى ههنا أحدًا من قومه أسألهم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول فيصير ببعض الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عطاء الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم اليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر ادنوه مني ثم أمر اصحابي فجلسوا خلف ظهري عند كنفتي ثم قال لترجمانه قل لاصحابه اني سأئل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه - قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ ان يأتوا اصحابي عن الكذب كذبت عنه حين سألتني عنه ولكن استحييت ان يأتوا الكذب عنى فصدقته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذونسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تهمونه عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آباءه من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم مخضبة لدينه بعد ان يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يندرو؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يندرو - قال أبو سفيان ولم يمكنى كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف ان تؤرعى غير ما قال فهل قاتلتموه وقاتلكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحره؟ قال قلت كانت دولا وسجلا يدال علينا المرة وتداول عليه الاخرى قال فاذا يأمركم به؟ قال يأمرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وينمنا عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فرضت انه ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فرضت ان لا تقتل لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلته قل رجل يأتي بقول قد قيل قبله ، وسألتك هل كنتم تهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فرضت ان لا تعرفت انه لم يكن يدع الكذب على الناس ويكذب على الله ، وسألتك هل كان من آباءه من ملك فرضت ان لا تقتل لو كان من آباءه ملك قلت يطلب ملك آباءه ، وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فرضت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل ، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فرضت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم ، وسألتك هل يرتد احد مخضبة لدينه بعد ان يدخل فيه فرضت ان لا وكذلك الايمان حين نخلط بشا شته القلوب لا يسخطه احد ، وسألتك هل يندرو فرضت ان لا وكذلك الرسل لا يندرون ، وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فرضت ان قد فعل وأن حربكم وحره يكون دولا يدال عليكم المرة وتداولون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها العاقبة ، وسألتك بما ذابا أمركم فرضت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لانسأت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرأ فاذن فيه بسم الله الرحمن الرحيم من عهد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (١) الاسلام أسلم تسلم يؤتك الله اجره مرتين وان توليت فعليك اثم الاريبيين و(يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عطاء الروم وكثرت لفظهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخررت بهم قلت لهم لقد أمر أسرا بن أبي كبشة هذا ملك بنى الاصفري يخافه ، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبى الاسلام واتاكاره - رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد (قال الشافعي رحمه الله) فأغزى أبو بكر رضى الله عنه الشام على ثقة من فتحها لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها في زمن عمر رضى الله عنه وفتح عمر رضى الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذى ذكره الشافى بين في التواريخ وسياق تلك القصص مما يطول به الكتاب (قال الشافى) رضى الله عنه فقد اظهر الله جل ثناؤه دينه الذى بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاديان بأن أبان لكل من سمعه انه الحق وما خالفه من الاديان باطل واظهره بأن جماع الشرك دينان دين اهل الكتاب ودين الاميين فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاميين حتى واتوه (١) بالاسلام طوعا وكرها وتل من اهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وجرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافى رحمه الله) وقد يقال ليظهرن الله دينه على الاديان حتى لا يدان الله الابيه وذلك متى شاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن ابيحان قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر فاما قيصر فامر نوضعه واما كسرى ففرقه فيبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما هؤلاء فيمزقون واما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافى رحمه الله) ووجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو علقمة يرد الحديث الى جبير بن نفيير قال قال عبد الله بن حوالة رضى الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا الى العري والفقر وقلة الشيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لأنا بكثرة الشيء اخوفنى عليكم من قلته والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله ارض فارس وارض الروم وارض حير و حتى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام و جندا بالعراق و جندا باليمن و حتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون؟ قال والله ليفتحها (٢) الله عليكم وليستخلفنكم فيها حتى يظل العصابة البيض منهم قصهم (٣) اللحمة اقاؤهم قياما على الر ويحل الاسود منكم المحلوق ما امرهم من شيء فعلاه وان بها رجلا لأنتم احقر في أعينهم من القردان في ابجاز الابل، قال ابن حوالة قلت يا رسول الله اخترتلى ان ادر كنى ذلك قال انى اختارتك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجتئى صفوته من عباد الله يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارضه الشام ألافن أبى فليستبقى في غدرا لئمن كان الله قد تكفل لى بالشام واهله - قال أبو علقمة فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمت هذا الحديث في حرن سهيل السلسى وكان على الاعاجم في ذلك الزمان فكان اذا راحوا الى مسجد نظر واليه واليه قياما حوله فعجبوا ل نعمت رسول الله صلى الله عليه فيه وفيهم قال أبو علقمة أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاث مرات لانعم انه اقسم في حديث مثله (وقد مضى) في هذا الكتاب عن ابن زغب الايادى عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليفتحن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن ابيحان بن يسار في قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكتب أبو بكر الصديق رضى الله عنه الى خالد بن الوليد وهو باليمامة، من عبد الله أبى بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فاني أحمد اليكم الله الذى لا اله الا هو - اما بعد فالحمد لله الذى انجز وعده ونصر عبده وأعرض واهله واذل عدوه وغلب الا حزاب فردا فان الله الذى لا اله الا هو قال (وعداقه الذين آمنوا منكم وعلوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وادامته لا خلف له ومقالا لا ريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستتموا بوعد (٤) الله

اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمتم فيه المؤنة واستعدت الرزية وبعدت المشقة وبعثتم في ذلك بالاموال والانس فان ذلك يسير في عظيم ثواب الله فأعزوا رحمكم الله في سبيل الله (خفانوا ثقلا وجاهدوا بما والكم واتقاكم) كتب الآية، الأوقد امرت خالد بن الوليد بالمسير الى العراق فلا يبرحها حتى يأتيه امرى فسير وامعه ولاتتا تلوا عنه فانه سبيل يعظم الله فيه الاجر لمن حسنت فيه نيته وعظمت في الخير رغبته فاذا وقتم العراق فكروا بها حتى يأتيكم اخرى، كفاتا الله واياكم مهمات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين في التواريخ ورود كتابه عليه بالسير (١) الى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للساين يوم اجنادين في ايام أبي بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتح بها وبالعراق وبارض فارس وهلاك كسرى وحمل كنوزه الى المدينة في ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن أبي جعفر عن جابر بن عبد الله في قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليهما السلام -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اسنا وثورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يعني حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصراني وكل صاحب ملة وتأمين الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهور الاسلام على الدين كله -

(وأخبرنا) أبو الحسن هلى بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد بن بطه ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله - ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون - قال اذا نزل عيسى بن مريم لم يكن في الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله -)
(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرني موسى هو ابن العباس الجوينى ثنا محمد بن يحيى الدهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقرا وان شئتم (وان من اهل الكتاب الا ليو من به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن يعقوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق الصيدلى في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول ابرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد بن شجاع وغيره عن حجاج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبا أبو اسحاق عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المدل ببغداد أن أبا أبو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطاني الكثر من الأحمر والأبيض فإن ملك امتي سيبلغ ما زوى لي منها وإن سألت ربي عز وجل أن لا يهلكهم بسنة عامة وإن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيهلكهم وإن لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد إني إذا أعطيت عطاء فلا مرد له إني أعطيتك لأمتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها وبعضهم يسيب بعضها وبعضهم يقتل بعضها - وأنه سيرجع قبائل من امتي إلى الشرك وعبادة الأوثان، وإن من أخوف ما أخاف الأئمة المضلين، وأنه إذا وضع السيف فيهم لم يرجع إلى يوم القيامة، وأنه سيخرج في امتي كذابون دجالون قريب من ثلاثين وإن خاتم الأنبياء لأبي بدي ولا تزال طائفة من امتي على الحق منصورين حتى يأتي أمر الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثني المقداد ابن الأسود الكندي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام إما بعز عزيز وإما بذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من أهله فيعزوا به وإما يذلهم فيدينون له -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد القدوس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم ابن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو إيمان ثنا صفوان عن سليم بن عامر الكلاعي عن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلتن هذا الأمر ما بلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز يعز به الإسلام أو ذل ذليل يذل به الكفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبد الله بن حمران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن الأسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى - قلت يا رسول الله إن كنت لأظن إن الله حين أنزل (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) أن ذلك تام - قال إنه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم بيعت الله دينا طيبة فتوفى من كان في قلبه مثقال حبة نردل من إيمان فبقي من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آباءهم - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث خالد بن الخطاب وأبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر (قال الشافعي رحمه الله) وكانت قريش تنتاب الشام اتنيا باكثر أو كان كثير من معاشها منه وتأتي العراق فيقال لما دخلت في الإسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق (إذا فارقت الكفر ودخلت في الإسلام خلاف ملك الشام والعراق - ١) لاهل الإسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده - فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده - فلم يكن بارض الشام قيصر بعده وإياهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وقطع الله الأكاسرة عن العراق وفارس، وقيصر ومن قام بالأمر بعده عن الشام، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى منق ملكه فلم يبق للأكاسرة ملك، وقال في قيصر ثبت ملكه فثبت له ملك يبلاد الروم إلى اليوم وتتضح ملكه عن الشام وكل هذا موثق يصدق بعضه بعضها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن أبا الربيع أن أبا الشافعي - فذكر هذا الكلام وما قبله في هذا الباب - (قال الشيخ رحمه الله) وقد روى عن ابن عباس في الآية تفسير آخر -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهر الله نبيه صلى الله عليه وسلم على امر الدين كله فيعطيه إياه ولا يفضي عليه شيئا منه وكان المشركون يكرهون ذلك -

كتاب الجزية

باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان

(قال الشافى رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (فاذا نسلخ الا شهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال (واقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضى الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله - رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب وانرجه البخارى في الصحيح من اوجه اخر عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسين (١) بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها منعوا منى دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله - انرجه مسلم في الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الاعمش بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مريضة يقال له ابن عصام عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم (٢) المزكى أنبا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهرى قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضى الله عنه قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضى الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لا بى بكر رضى الله عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله، فقال أبو بكر رضى الله عنه والله لا قاتل من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعونى عقالا كانوا يؤذونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على منعه، قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فوالله ما هو الا أن رأيت الله قد شرح صدر أبى بكر رضى الله عنه للقتال ففرت انه الحق - انرجاه في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصبهانى أنبا الربيع قال قال الشافى رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله في المشركين مطلقا وانما يراد به والله اعلم مشركواهل الاوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قربه احد من مشركى اهل الكتاب الا يهود المدينة وكانوا حلفاء الانصار ولم تكن الانصار استجمعت اول ما قدم رسول الله صلى الله

(١) فى مد - أبو الحسن - خطأ - ح (٢) فى مد - أبو الفضل ابراهيم - خطأ - ح -

عليه وسلم اسلما فوادعت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج الى شيء من عداوته بقول يظهر ولا نفل حتى كانت وقعة بدر تكلم بعضها بعداوته والتعريض عليه فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته الا يهود اونصارى قليل بنجران وكانت الجوس بهجر وبلاد البربر وقارس فاثين عن الحجاز دونهم مشركون اهل الاوثان كثير -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو الهيثم أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك اظنه عن ابيه وكان ابن احد الثلاثة الذين توب عليهم أن كعب بن الأشرف اليهودى كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الاوس والخزرج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان للمشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم فبينهم ازل الله جل ثناؤه (ولتسمعن من الذين لوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركا اذى كثيرا) الى آخر الآية وفيهم ازل الله جل ثناؤه (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) فلما أبى كعب بن الأشرف ان يتزع عن اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضى الله عنه ان يعث رهطا ليقتلوه فبعث اليه سعد بن معاذ بن معاذ بن مسلة الانصارى وابا عيس الانصارى والحارث بن ابي سعد بن معاذ في خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله قال فلما قتلوه فرعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فعدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحوا فقالوا انه طرق صاحبنا اليلة وهو سيد من ساداتنا فقتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كان يقول في اشعاره ويناهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين (كتابا ينتهوا الى ما فيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين - ١) عاما صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت المذق الذى في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبيرة او عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق تبتاع فقال يا معشر يهود أسلموا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقالوا يا محمد لا يفرتك من نفسك انك قتلت قرا من قريش كانوا اعمارا لا يعرفون القتال انك لو قاتلتنا لعرفت اننا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا فازل الله عز وجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا مستسلمون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فتنين النقتانة تقا تل في سبيل الله) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ييدر (وانرى كفرة يرونهم مثلهم رأى العين) الى قوله (لعبرة لاولى الابصار) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال لا يمك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بشيرين الى اهل المدينة زيد ابن حارثة وعبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف فقال ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعنى قتل قريش ثم خرج الى مكة بلحل ييكنى على قتل قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب

وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي) رحمه الله قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، وكونوا معكم عدوا ، ومن عاد هؤلاء الذين اتوا الذنوب مما يحرم الله عليهم ، جاحداً ، فويل لهم من ربهم عذاباً عسيراً)
 ورسوله ولا يدعون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -
 (أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميراً على سرية او جيش او صاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً قال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأيتهن اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأعلمهم انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ماله من المهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفى والغنمة نصيب إلا ان يجاهدوا مع المسلمين فانهم أبوا فادعهم الى اعطاء الجزية فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان أبوا فاستمعن بالله وقاتلهم ، واذا قاتلت (١) اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم وانكم لا تدرون ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقتضوا فيهم بعد ما شئتم - قال سفيان قال علقمة فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم هو ابن هيصم عن النعمان بن مقرن رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصغار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان الثوري عن علقمة ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميراً على جيش او صاه - وذكر الحديث - زاد فيه واذا حاصرت اهل حصن وأرادوك على أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آباءك وذمة اصحابك فانكم أن تخفروا ذمتكم وذمة آباءكم اهون عليكم من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله - ولم يذكر اسناد حديث مقاتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع دون اسناد مقاتل ورواه عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم وذكر فيه اسناد مقاتل -

(١) ف - حاصرت -

قال (باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب)

وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي قال الله تعالى) قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله (من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية) - قلت - وفي الخلائق للبيهقي لا يقبل الجزية من اهل الاوثان قال الله تعالى (اتلوا المشركين حيث وجدتموهم - ثم استثنى اهل الكتاب بقوله حتى يعطوا الجزية - انتهى كلامه وعند الحنفية تخصيص اهل الكتاب بأداء الجزية لا ينفي الحكم عن غيرهم والوثني العجمي لا يتحتم قتله بل يجوز استرقاقه فلم يتناوله قوله تعالى اتلوا المشركين - بل هو مختص بالوثني العربي الذي يسقط قتله بملة واحدة وهي الاسلام بخلاف العجمي لأنه يسقط قتله بملة اخرى وهي الاسترقاق)
 (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد أن سليمان بن بريدة الأسلمي حدثه عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية داهه فأوصاه في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين - وذكر الحديث بزيادته في منته - روله مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عبد الصمد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينعقد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن القرج ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن شعبة بن الجراح - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد الزنى (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو محمد أحمد بن إسحاق المروى قال أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو الهيثم أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فبمن يؤذن يوم النحر يعني أن لا يبيع بعدالعام مشرك وإن لا يطوف بالبيت حريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر وإنما قيل الحج الأكبر من أجل قول الناس للحج الأصغر فهدأ أبو بكر رضى الله عنه إلى الناس في ذلك العام فلم يبيع في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وانزل الله عز وجل في العام الذي نهد فيه أبو بكر إلى المشركين (يا أيها الذين آمنوا إنما للمشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام إلى قوله (علم حكيم) فكان المشركون يوفون بالتجارة فيتخضع بها المسلمون (فما حرم الله على المشركين أن لا يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم -) ما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوفون بها قال الله تعالى (وان ختم حيلة فسوف يشتمكم الله من فضله إن شاء) ثم أحل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤخذ قبل ذلك بخلفها عرضاً مما منهم من موافاة المشركين بتجاراتهم قال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدنون دين الحق من الدين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون) فلما أحل الله ذلك للمسلمين هربوا منه قد عاضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوفون به من التجارة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الهيثم إلى قوله حجة الوداع مشرك دون ما بعده واطنه من قول الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن ابن أبي عمير عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون) قال زل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بضرورة تيوك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله صلى الله عليه وسلم أعطاه

(١) من ف -

وذكر البيهقي في هذا الباب حديث بريدة (إذا قبضت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال - ونبي - فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية) - قلت - التبريد خاص وقتل المشركين عام فهو غير مطابق لدعاء قال النووي في شرح مسلم هذا ما يستدل به مالك والأوزاعي ومواقفهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر غير يابا كان أو أعجمياً كتابياً أو مجوسياً أو غيرهم - وذكر الخطابي هذا الحديث في العالم ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي أو غير كتابي من عبدة الشمس والنيران والأوثان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدى إليهم العجم الجزية أتوجه الترمذي وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم أنما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنواتهم سنة أهل الكتاب - نص في أنهم ليسوا من أهل الكتاب ويدل على أن الجزية تؤخذ من غير أهل الكتاب لكونهم في مناهم -

الجزية وأتاه أهل حريا وأذرح فأعطوه الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل أهل الأوثان على الإسلام ويقاثل أهل الكتاب على الجزية -

باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (لا إكراه في الدين) قال كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لما ولد لتهوده فلما اجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار قتلت الأنصار يارسول الله أنبا وثنا فانزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام - أخرجه أبو داود في السنة من أوجه عن شعبة (ورواه) أبو عوانة عن أبي بشر فأرسله -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور والنضروي أنبا أحمد بن محمد ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (لا إكراه في الدين) قال نزلت في الأنصار قلت خاصة؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نذرة أو مقلدة نذرتين وادت ولدا لتجعلنه في اليهود تلتبس بذلك طول بقائه بغناء الإسلام وفيهم منهم فلما اجليت النضير قالت الأنصار يارسول الله ابنا وثنا واخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خير أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجلوهم معهم -

باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا أو عجماء

(قال الشافعي) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر دومة وهو رجل يقال من غسان أو كندة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان العسكري ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أنس بن مالك وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذه فأتوا به لحن له دمه وصالحه على الجزية -

قال (باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم إجماع العلماء أن ذبيحة الكتابي مطلقا حلال للإسلام إلا الشافعي فإنه لم يجز إلا ذبيحة من دان هو أو أحد من آباءه بذلك الدين قبل نزول الفرقان وأما بعد نزوله فإن ذبيحته لا تحل للإسلام - وفي أحكام القرآن للطحاوي قال الشافعي من دان بدين النصرانية أو اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من أهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يحل نكاحه - ولم يفرق في سبب نزول - لا إكراه في الدين - بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وترجوا من نسائهم فإنه تعالى يقول (ومن يتولهم فإِنَّهُمْ) ولم يفرق أيضا بين من تولاهم قبل نزوله أو بعده ولما قال عدى بن حاتم إن لي ديناً مسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألسنت ركوسيا؟ فنسبه إلى صنف من النصرانية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول أو بعده -

قال (باب من أخذت منهم عربا كانوا أو عجماء)

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن زومان وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد أنك ستجده يصيد البقر فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقمرة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فأتت البقر تمك بقر ونها باب القصر فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذا ؟ قال لا أحد فزله فأمر بفرسه فاسرج وركب معه نفر من أهل بيته فيهم أخ له يقال له (حسان فخرجوا معه بمطرافهم فتلقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته وقتلوا - ١) أخاه حسان وكانت عليه قباء ديباج مخصوص بالذهب فاستلبه إياه خالد بن الوليد فبعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه ثم إن خالدًا قدم بالأكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم لحقن له دمه وصالحه على الجزية وخلي سبيله فرجع إلى قريته (قال الشافعي رحمه الله) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أهل ذمة اليمن وعامتهم عرب ومن أهل نجران وفيهم عرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ابن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل عالم دينارا أو عدله معاقر - قال يحيى بن آدم وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب ألا ترى أنه قال لا يفتن يهودى عن يهودية (٢) يعني في روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى معاذ بن جبل بذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمر والياي ثنا يونس بن بكير أنبا أسباط بن نصر الممداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفى حلة - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر النسائي ويروون أنه صالح رجالا من العرب على الجزية فاما عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن بعده من الخلفاء إلى اليوم فقد أخذوا الجزية من بني تغلب وتونوخ وجرهاء وخط من خط العرب وهم إلى الساعة مقيمون على النصرانية يضاعف عليهم الصدقة وذلك جزية وإنما الجزية على الأديان لأعلى الأنساب ولولا أن تأثم بتعنى باطل وددنا أن الذى قال أبو يوسف كما قال وإن لا يجرى صغار على عربى ولكن الله أجل في أعيننا من أن نحب غير ما قضى به -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى ابن أبي بكير ثنا عبد الله بن عمر القرشي حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد أنه سمع أباه يوم المرح يقول سمعت أبي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أن الله عز وجل سيمنع الدين بنصارى من ربيعة على شاطيء القرات ما تركت عربيا إلا قتلته أو أسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة ورود خالد بن الوليد من جهة أبي بكر الصديق رضى الله عنه الحيرة ومأورة هاني بن قبيصة إياه فقال خالد أدعوكم

(١) سقط من ف - (٢) كذا في النسخ - وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم - عن يهوديته - ح -

- قلت - قد ورد أنها لا تؤخذ من العرب قال عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عمدة الأوثان على الجزية الأمن كان منهم من العرب - والقاتلون بهذا المذهب يحتجبون بالمرسل - قال أبو عمر فاستثنى العرب

الى الاسلام والى ان تشهدوا ان لا اله الا الله وحده وان محمدا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقرؤوا
 باحكام المسلمين على ان لكم مثل ما لهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانيء وان لم اشأ ذلك فه؟ قال فان أبيتم ذلك أدبتم الجزية
 عن يد قال فان أبيتم ذلك؟ قال فان أبيتم ذلك وطنتكم بقوم الموت احب اليهم من الحياة اليكم فقال هانيء اجلنا ليلتنا هذه
 فننظر في أمرنا قال قد فعلت فلها اصبح القوم هذا هانيء فقال انه قد اجمع امرنا على ان تؤدى الجزية فهل نلأ صالحك فقال
 له خالد فكيف واتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والجز قال نظرنا فيما يقتل منا فاذا هم لا يرجعون
 ونظرنا الى ما يؤخذ منا من المال فقلنا نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود التهرى ثنا سفیان
 الثورى (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر
 ثنا يحيى بن سعيد عن سفیان عن الاعمش عن يحيى بن حمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال عاد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال
 ابن اخيك يذكر أهتنا فقال أبو طالب ما شان قومك يشكونك؟ قال يا عم اريد هم على كلمة يدب لهم العرب وتؤدى اليهم
 العجم الجزية قال ماهى؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فقاموا وقالوا اجعل الآلهة الها واحدا قال وزل (ص والقرآن
 ذى الذكر) حتى اذا بلغ (ان هذا لشيء عجيب) لفظ حديث المقرئ -

باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينزلنا من قبل كتاب موسى و ابراهيم الذى وفى)

قال الشافى رحمه الله وليس يعرف تلاوة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود وقال (وانه لى زبرا لاولين) -
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على ثنا عبد الله بن رجاء
 أنبا عمران عن قتادة عن أبي المليح عن وائلة بن الاسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من
 رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان
 عشرة خلت من رمضان والقرآن - لاربع وعشرين - ١ - خلت من رمضان - ٢)
 وفيما روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصرى قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء -

باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا سفیان بن عيينة عن أبي سعد
 سعيد بن الرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الاشجى علام تؤخذ الجزية من الجحوس وليسوا باهل كتاب

(١) - قط لفظ لاربع وعشرين - وزدناه من مسند احمد - ح (٢) سقط من ف -

وان كانوا عبدة او ثان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

فقام إليه المستورد فأخذ بلبيه فقال يا عدو الله تظلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى أمير المؤمنين يعني علياً رضي الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج على رضي الله عنه عليهما وقال البدا بلحسا في ظل القصر فقال على رضي الله عنه انا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وإن ملكهم سكر نوقع على ابنته أو اخته فاطم على بعض أهل مملكته فلما صحا جأوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فدعا أهل مملكته فلما أتوه قال تملون ديننا خيرا من دين آدم وقد كان ينكح بنيه من بناته وأنا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال فبايموه وقالوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم فأصبحوا وقد أسرى على كتابهم فرغ من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم فهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منهم الجزية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا عمرو ومحمد بن أحمد العاصمي يقول سمعت أبا بكر محمد بن إصحاق بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة في هذا الإسناد ورواه عن أبي سعد البقال قال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو اللبي وأما هو عيسى ابن عاصم الأسدي كوفي قال ابن خزيمة والنلط فيه من ابن عيينة لامن الشافعي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي قال عن نصر بن عاصم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بحالة بن عبدة يقول كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس فأتاه كتاب عمر رضي الله عنه اتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرمة من المجوس، ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي (أنبا سفيان بن عيينة) فذكره بإسناده مختصراً في الجزية - قال الشافعي رحمه الله - حديث بحالة متصل ثابت وأنه أدرك عمر رضي الله عنه وكان رجلاً في زمانه كاتباً لعماله وحديث نصر بن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ وقد روى من حديث الجواز حديثان منقطعان يأخذ الجزية من المجوس -

- أخبرنا - أبو بكر بن الحسن قال أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنها ابن وهب أخبرني مالك بن انس - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن قال أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنها الشافعي (١) أنها قالت عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال ما أدري كيف اصنع في أمرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوهم

(١) من ف -

ذكر فيه حديثاً من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن علي ثم حكى (عن ابن خزيمة أنه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبي سعد البقال يعني ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وأما هو عيسى بن عاصم الأسدي) ثم ذكر البيهقي حديث بحالة ثم حكى (عن الشافعي قال حديث بحالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر وكان رجلاً في زمانه كاتباً لعماله وحديث نصر بن عاصم عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ) قلت - اختلف كلام الشافعي في بحالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى في باب جد الذميين أنه قال (بحالة مجهول وليس بالمشهور) وقد تقدم أن نصر بن عاصم وهم وأما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي مرسله لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس مرسله فما الذي ينفعه اتصال رواية نصر بن عاصم على أن العليل قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا في الميزان والبقال متكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال القلاص متروك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخاري منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين، وان عثمان بن عفان رضى الله عنه أخذها من البربر - زاد ابن وهب في روايته وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس فارس (قال الشيخ) وابن شهاب إنما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم إليه ما تقدم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس (هجر وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضى الله عنه - ١) أخذها من مجوس بربر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسكين اليمامي ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبا داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بجالة بن عبدة عن ابن عباس رضى الله عنها قال جاء رجل من الاسديين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكثت عنده ثم خرج فسأله ما تضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت له؟ قال الاسلام او القتل - قال وقال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه قبل منهم الجزية - قال ابن عباس رضى الله عنها وأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسدي (قال الشيخ رحمه الله) نعم ما صنعوا تركوا رواية الاسدي المسمى وأخذوا برواية عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قال الاسدي ثم يأتيه الوسى بقبول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسن (٢) بن الفضل القطان ببنداد أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عثمان، العبدى ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضى الله عنه وهو حليف بنى عامر بن لؤى كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار يقدوه فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تمرضوا له (٣)

(١) سقط من ف (٢) كذا (٣) مد - عليه -

النسائي ضعيف وسكت عنه البيهقي هنا وقال فيما مضى في باب أخذ السلاح في الحرب (غير قوى) وقال في باب دية اهل الذمة (لا يحتج به) وقال صاحب التمهيد في قوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب - يعني في الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعي أنهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظنه ذهب في ذلك الى شيء روى عن علي من وجه فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يابون ذلك ولا يصححون هذا الاثر والوجه لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا - يعنى اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تحتاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده - وقال تعالى يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لا غير وقد روى عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لبطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انما سمعت الزهري سئل أتوخذ الجزية من ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

فتبسم

فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأهم وقال انظروكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء، فقالوا الجبل يا رسول الله فقال أبشروا وأملوا ما يسركم فواقه ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها وتلهيكم كما الهتهم - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن عبيد الله بن أبي اويس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنيا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا

أبي عن صالح عن ابن شهاب - فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا

عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيد الله ثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث

عمر رضي الله عنه الناس من افناء الامصار يقاتلون المشركين - فذكر الحديث في اسلام المرمران قال فقال اني مستشيرك

في مغازي هذه فأشر على في مغازي المسلمين قال نعم يا امير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين

مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح

الآخر نهضت الرجلان - ١) والرأس وان شدخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس ، فالرأس كسرى والجناح

تيمصر والجناح الآخر فارس فر المسلمين ان ينفروا الى كسرى ، فقال بكروزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر

رضي الله عنه واستعمل علينا رجلا من مزينة يقال له النعمان بن مقرن رضي الله عنه وحشر المسلمين معه قال ونخرجنا فيمن

خرج من الناس حتى اذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الجحف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير

وما لنا كثير خيول او ما لنا خيول حتى اذا كنا بارض المدو وبيننا وبين القوم نهر نخرج علينا عامل كسرى في اربعين

الفاحتي وقفوا على النهر ووقفنا من حياله الآخر - قال يا ايها الناس أنرجوا اليها رجلا يكلبنا فأخرج اليه المغيرة بن شعبه وكان

رجلا قد تجرد وعلم الالسة قال فقام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلبني رجل منكم فقال المغيرة سل

عما شئت فقال ما انتم؟ فقال نحن ناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلود والنوى من الجوع ونلبس

الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فيبنا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارض اليها نبيا من أنفسنا نعرف اياه

وامه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان تقا تلکم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا

انه من قتل منا صار الى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن قتل منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر

بالجسر يجسر قال فاقترتوا وجسر والجرس ثم ان اعداء الله قطعوا البنا في مائة الف ستون الفا يجرون الحديد واربعون

الفا رماة الحديد فاطا نواينا عشر مرات تسال وكنا اتني عشر الفا فقلوا ها توالنا رجلا يكلبنا فأخرجنا المغيرة فاعاد عليهم

كلامه الاول فقال الملك أتدرون ما مثلنا ومثلكم؟ قال المغيرة ما مثلنا ومثلكم؟ قال مثل رجل له بيتان ذوريا حين

(١) من ف

من اهل السواد وعثمان من بربر - ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي قال وقد روى من حديث الحجاز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من الجوس) ثم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر الحج (ومن حديث مالك عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من محوس البحرين) الى آخره ثم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - قدر روى ذلك في حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذي اخرج الشيخان كما ذكره البيهقي بعد في هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مسندا فان ترجمه الدار قطنى من حديث عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه عليه السلام أخذ الجزية من محوس البحرين وبهذا يعلم ان ابن المسيب لم يصح لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي -

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تنتن حائطى من جيفتك لهيات ما قد تتك وانا لولا ان تنتن بلادنا من جيفتك لكنا قد تتلنا كم بالامس قال له المغيرة هل تدري ما قال الثعلب لرب البستان ؟ قال ما قال له ؟ قال قل له يارب البستان ان اموت في حائطك ذا بين الراحين احب الى من ان اخرج الى ارض قفر ليس بها شىء وانه واقه لولم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيها ذكرت لك ماعدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشارككم فيما اتم فيه او نموت فكيف بنا ومن قتل منا صار الى رحمة الله وجنته ومن بقى منا ملك رقابكم قال جبير فاقنا عليهم يوما لانقاتلهم ولا يقاتلنا القوم قال فقام المغيرة الى النعمان بن مقرن ورضى الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صنع ماترى والله لو وليت من امر الناس مثل الذى وايت منهم لألحقت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان دجا اشهدك الله مثلها تم لم يندمك ولم يخزك ولكنى شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (١) الاياها الناس انى لست لكانكم اسمع فانظروا الى رابى هذه فاذا حركتها فاستعدوا من اراد ان يطعن برمح فلييسره (٢) ومن اراد ان يضرب بعصاه فلييسر (٢) عصاه ومن اراد ان يطعن بخنجره فلييسره (٣) ومن اراد ان يضرب بسيفه فلييسر (٤) سيفه الاياها الناس انى محرهما الثانية فاستعدوا ثم انى محرهما الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتلت فالامير انى فان قتل حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثنى زياد ان اياه قال قتله الله فنظروا (٤) الى بغل موقر عسلا وسمننا قد كدست القتلى عليه فما اشبهه الاكوما من كوم السمك ملقى بعضه على بعض فترفت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شىء صنع الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصادر الامر الى حذيفة - فهذا حديث زياد وبكر (قال وحدثنا) أبو رجاء الحنفى قال كتب حذيفة الى عمر رضى الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان وفلان وفيمن لا يعرف اكثر فلما قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا - رواه البخارى في الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقى - وفيه دلالة على أخذ الجزية من الجوس وانه اعلم فقد كان كسرى وأصحابه مجوسا -

(أخبرنا) أبو عمل الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن سنان الواسطى ثنا محمد بن بلال عن همران القطنان عن أبي حمزة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس الجوسية -

باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بائحهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل - واجماع اكثر السالين عليه يؤكد ولا يصح ما روى عن حذيفة في نكاح مجوسية والرواية في نصارى انى تغلب عن عمر وعلى رضى الله عنهما ترد في موضعها ان شاء الله تعالى -

(١) ف - الصلوات (٢) مد - فليشتر (٣) مد - فليشتر (٤) ف - فنظرتا -

قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بائحهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته في التبويب تعطى أن من يؤخذ منه الجزية بين نكاح نساءهم وبين أكل ذبائحهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من يؤخذ منه الجزية مفترقون ببعضهم تؤكل ذبائحهم وتنكح نساؤهم والبعض لا كالمجوس -

باب كم الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا (ومن كل أربعين بقرة مسنة ومن كل حالم دينارًا أو عدله ثوب معافر -

- وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا - (١) أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعنى محتمل دينارًا أو عدله من المعافى ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود في بعض النسخ هذا حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان يتكر هذا الحديث انكارا شديدا (قال الشيخ) إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ فاما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فانها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمرو بن جرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم (عن معاذ وقال بعضهم - ١) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن أو ما في معناه -

وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب - (كما أخبرنا) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق، والأعمش عن إبراهيم قال قال معاذ رضى الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم دينارًا أو عدله معافر - هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحدثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا إبراهيم بن محمد أخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم دينارًا كل سنة أو قيمته من المعافر - يعنى أهل الذمة منهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا أحفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على أهل الذمة من أهل اليمن دينارًا كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فإنه يقال وعلى النساء أيضا فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابتا عندنا -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

(١) من ف -

(باب كم الجزية)

قال

ذكر فيه حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر (عن أبي داود أنه قال حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان يتكر هذا الحديث انكارا شديدا) ثم زعم البيهقي (أن المنكر الرواية الثانية وإن الأولى محفوظة) - قلت - ذكر ابن حزم أن مسروقًا لم يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عبد البر -

عبد الحميد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضى الله عنه باليمن كل كل حالم او حاملة ديناراً او قمتيه ولا يفتن يهودى عن يهوديته - قال يحيى ولم اسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث (قال الشيخ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن مسروق عن معاذ حاملة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شيئا روى عبد الرزاق عن معمر عن الاحمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ - ومعمر اذا روى عن غير الزهرى يغلط كثيرا والله اعلم - وقد حمل ابن خزيمة ان كان محفوظا على أخذها منها اذا طابت بها نفسا (ورواه) أبو شيبة ابراهيم ابن عثمان عن الحكم موصولا وأبو شيبة ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحافظ اهلاء أنبا حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى معاذ بن جبل رضى الله عنه ان من اسلم من المسلمين فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ومن اقام على يهودية او نصرانية (١) فلي كل حالم ديناراً او عدله من المعافر ذكر اوانثى حرا او مملوكا وفي كل ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون وفيما سقت السماء اوسقى فيحاش المشرو وفيما سقى بالثرب نصف العشر، هذا لا يثبت الا بهذا الاسناد -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو (ثنا أبو العباس الاصحاح أنبا الربيع أنبا الشافعي قال فسألت محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو - ٢) بن مسلم وعددا من علماء اهل اليمن فكلمهم حتى لي عن عدد مضوا قبلهم (يحكون عن عدد مضوا قبلهم - ٢) كلمهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لهم كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة ولا يشبتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت لهم زروع ولا من واشيهم شيئا علمناه - وقال لي بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخمس زروعهم اوارادها فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت أخبرني ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عددا كثيرا من ذمة اهل اليمن متفرقين في بلدان اليمن فكلمهم اثبت لي لا يختلف قولهم ان معاذ أخذ منهم ديناراً عن كل بالغ منهم وسموا البالغ حالما قالوا وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل حالم ديناراً -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مسلمة بن علي عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن ديناراً ديناراً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمرو ابن حزم حين بعثه الى اليمن - فذكره وفي آخره وانه من اسلم من يهودى او نصرانى اسلاما خالصا من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ومن كان على نصرانية او يهودية (٣) فانه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر او انثى حرا او عبدا ديناراً وان اوعرضه من الجباب فمن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين - هذا منقطع وليس في الرواية الوصولة - وروى من وجه آخر مقطعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو عاتمة ثنا أبي ثنا ابن طيعة عن أبي الاسود عن عمرو قال هذا كتاب من عهد صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن - فذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن احمد المروزي ثنا أبو عبد الله محمد بن صالح المعافى ثنا أبو يوزن الحميري ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عفير بن عبد العزيز بن عفير بن زوعة بن سيف بن ذي يزن حدثني عمي احمد بن حبيش

(١) ف - يهوديته او نصرانيته (٢) ف - نصرانيته او يهوديته -

ابن عبدالعزیز حدثني أبي عن غير حدثني أبي عبدالعزیز حدثني أبي عن غير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذى زن قال كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخته - فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته او على نصرانيته فانه لا يفتن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر او انثى حرا وعبد دينار او قيمته من المعافر - وهذه الرواية في روايتها من مجهول ولم يثبت بمثلها عند اهل العلم حديث فالذي يوافق من الفاظها والفاظ ما قبلها رواية مسروقة مقول به - والذي يزيد عليها وجب التوقف فيه وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصرا في بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة (وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة ثلثمائة دينار كل سنة - ١) وان يضيفوا من مريهم من المسلمين ثلاثا وان لا يفتشوا مسلما -

(قال وأخبرنا) ابراهيم أنبا اسحاق بن عبد الله أنهم كانوا ثلثمائة ف ضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلثمائة دينار كل سنة (قال الشافى رحمه الله) ثم صالح اهل نجران على حلل يؤدونها اليه فدل صلحه اياهم على غير الدنانير على انه يجوز ما صلحوا عليه -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس بن بكير ثنا اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنه قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على التي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من اصناف السلاح يفزون بها ، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان

بالمين كيد - (قال الشافى رحمه الله) وقد سمعت بعض اهل العلم من المسلمين ومن اهل الذمة من اهل نجران يذكر ان قيمة ما أخذ من كل واحد اكثر من دينار -

باب الزيادة على الدينار بالصلح

(أخبرنا) أبو نصر بن قنادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن حميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (٢) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت امرت عليهم المواسى وجزيتهم اربعون درهما على اهل الوردق منهم واربعة دنانير على اهل الذهب وعليهم لوزاق المسلمين من الخنطة مدين وثلاثة اقساط زيت لكل انسان كل شهر (ومن كان من اهل الشام واهل الجزية ومن كان من اهل مصر ارباب لكل انسان كل شهر - ٣) ومن الودك والعسل شيء لم نحفظه وعليهم من البراتي كان يكسوها امير المؤمنين الناس شيء لم نحفظه ويضيفون من نزل بهم من اهل الاسلام ثلاثة ايام وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا لكل انسان وكان عمر رضى الله عنه لا يضرب الجزية على النساء وكان يختم في اعناق رجال اهل الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني الخافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى عماله ان لا يضربوا الجزية على النساء والصبيان ولا يضربوها الا على من جرت عليه المواسى ويختم في اعناقهم ويجعل

جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة اقساط زيت وعلى اهل مصر اربح حنطة وكسوة وعلى لا يحفظه نافع كم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة - قال عبدا لله وذكر كسوة لا يحفظها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو الفتح نصر بن الحسين العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة أخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن صهر بن الخطاب رضى الله عنه - فذكره قال ثم اتاه عثمان بن حنيف فجعل يكلمه من وراء القسطاط يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وقفيزا من طعام وزدت على كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين فجعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضى الله عنه كان اذا استغنى اهل السواد زاد عليهم واذا افتقروا وضع عنهم وهذا منقطع -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبدا لله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضى الله عنه على الجزية على رؤس الرجال على النقي ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك رواه قتادة عن أبي مخلد عن عمر - وكلاهما مرسل -

باب الضيافة في الصلح

(لمضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً انه جعل على نصارى ايلة جزية دينار على كل انسان وضيافة من مرهم من المسلمين -

(والاعتاد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد عبدا لله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى صهر بن الخطاب رضى الله عنه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي اصحاق عن جارية بن مضر بن ان صهر بن الخطاب رضى الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فمن حبسه مرض او مطر اتقى من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثاً وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثاً وعلى قوم يوماً وليلة ولم يحصل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحه لهم فلا يرد بعض الحديث بمضا -

(أخبرنا) محمد بن أبي العروف الاسفرائيني بها أنبا أبو سعيد عبدا لله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن الاحنف بن قيس أن صهر بن الخطاب رضى الله عنه كان يشترط على اهل الذمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا تناظر وان قتل بينهم قتيل فعليه دية (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بأرضهم فعليه دية - ١)

باب ما جاء في الضيافة ثلاثاً

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

قال : ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح المدوي رضي الله عنه قال سمعت اذ نأى وابصرت عياني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (١) فليكرم (٢) ضيفه جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يتوى عنده حتى يخرج منه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث بن سعد -

(أخبرنا) أبو عمر الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد حدثكم اشهب قال وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة (قال يكرمه ويحفظه يوما وليلة - ١) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

(وأخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

باب ما جاء في ضيافة من نزل به

(أخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيدنا الحارث بن محمد (ثنا يونس بن محمد - ١) ثنا ليث (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبيدنا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قال ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعنا فنزل بقوم فلا يقرونا فأتى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبت للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي ينبت لهم - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد الأصماني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي يحدث عن أبي كريمة رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف حتى على كل مسلم من أصبح الضيف بفائه فهو عليه حتى او قال دين ان شاء اتنضاه وان شاء تركه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودي للشامي قال سمعت سعيد بن المهاجر يحدث عن المقدم بن معدى كرب رضي الله عنه وكانت له محبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محروما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقري ليلته من زوجه وما له -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الرقي حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث الحارثي ثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال نرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حى من بني لسد وقد ارموا فأسألوهم البيع وقد راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فأسألوهم القري قالوا ما نطيق فراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب حتى اقتتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا الكل عشرة منهم شاة قال فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فقام فحمد الله واثنى عليه وقال لو كنت تقدمت في هذا فعلت كذا وكذا ثم كتب الى اهل الامصار

(١) من فب (٢) ف - فليكرم -

واهل الذمة بنزل ليلة للضيف قال قيس فأخبرني عبدالرحمن بن أبي ليلى ان اباة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور يومئذ فاكففت وهو يومئذ بخير - قال قيس وأخبرني ابن أبي ليلى ان عمر رضى الله عنه كتب بنزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليلى قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بنزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقى في روايته يقولون شام اى عشاء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا أبو بكر القطان - ١) ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا اسمعيل بن عياض حدثني الاحوص بن حكيم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى امراء الاجناد - فذكره قال وإيما رقة من المهاجرين وآوهم الليل الى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوفى عن جندب بن عبد الله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلا فهم ولا نشاركهم في نساءهم ولا اموالهم وكنا نسخر الملعج يهديننا الى الطريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن زيد بن مضعمة قال قلت لابن عباس انا نأق القرية بالسواد فنسفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبحناها قال ولم تعملون ذلك؟ قال قلت انا نراه لنا حلالا قال تلا هذه الآية (ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) وهذا ان كان في المعاهدين فلأنهم لم يصلحوا على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من كل حالم يعنى محتم ديناراً -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن عمر رضى الله عنه انه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا - (وأخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيد الله بن نافع عن اسلم مولى عمر قال كتب عمر رضى الله عنه الى امراء الجزية ان لا يضربوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى ولا يضربوا الجزية على النساء والصبيان ، وكان عمر رضى الله عنه يختم اهل الجزية في اعناقهم -

باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله

اذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (بن محمد بن - ١) مجبور الدهان أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر

(١) من ف -

(باب الذمى يسلم فترفع عنه الجزية)

قال

ثنا

ثنا محمد بن الصلت ثنا أبو كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية ، ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس -
 (أخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاه بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطن ثنا يحيى بن السرى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال (ح) أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي امه عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما المشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وفي رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور إنما المشور على اليهود والنصارى - ورواه عبد السلام بن حرب عن عطاء بن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلني الاسلام وعلني كيف آخذ الصدقة من قومي عن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كلما علنتي قد حفظت الا الصدقة أنا عشر هم ؟ قال لا إنما العشر على النصارى واليهود (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البراز ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا وكيع عن سفیان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - نراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفیان عن عطاء بن حرب عن خاله عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفیان عن عطاء بن حرب بن بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله اعشر قومي قال إنما المشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيد الله عن رجل من احواله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن أبيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور إنما المشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة (١) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخاري في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن عبيد الله عن أبي حمدة (١) عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفي ان اياه اخبره وكان من وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشير موالم اذا اختلفوا بالتجارة فاذا اسلموا رفع ذلك عنهم -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن رواحة حدثني مسروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضى الله عنه فأخبره فكتب ان لا يؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشموه العجم ههنا -

(١) - عن أبي جده (٢) كذا وفي التاريخ الكبير للبخاري وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن هلال الثقفي عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صلى الله عليه وسلم -

- قلت - ذكر صاحب الاستدكار عن الشافعي قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بحسابه وحكى عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط ماضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضموا الجزية عن اسلم - ولا يوضع الا ماضى والحديث ذكره البيهقي في هذا الباب وذكر فيه (ان رجلا اسلم فكتب عمر أن لا تؤخذ منه الجزية) -

جماع أبواب الشرائط التي يأخذها الإمام على أهل

الذمام وما يكون منهم نقضا للعهد

باب يشترط عليهم أن لا يذكر وارسول الله

صلى الله عليه وسلم إلا بما هو أهله

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي رضي الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنتها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أن أبا إبراهيم بن عبد الله الأصمغاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أن أبا حرملة بن عمران حدثني كعب بن علقمة أن عرفة بن الحارث الكندي مر به نصراني فدعاه إلى الإسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرفع عرفة يده فدق انفه فرفع إلى عمرو بن العاص فقال عمرو: أعطيتناهم العهد فقال عرفة معاذ الله أن تكون أعطيتناهم على أن يظهر واشتم النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعطيتناهم على أن نخلى بينهم وبين كناستهم يقولون فيها ما يبداهم وإن لا نخلمهم ما لا يطيقون وإن أرادهم عدوا قلنا هم من ورأهم ونخلى بينهم وبين أحكامهم الآن يأتيوا راضين بأحكامنا فنحكم بينهم بحكم الله وحكم رسوله وإن غيبتنا لم نعرض لهم فيها، قال عمرو صدقت - وكان عرفة له صحبة -

باب يشترط عليهم أن أحدا من رجالهم إن أصاب مسلمة بزنا

أو اسم نكاح أو قطع الطريق على مسلم أو قتل مسلما عن

دينه أو أغان الثغار بين علي المسلمين فقد نقض عهده

(قال الشافعي) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه لم يختلف أهل السيرة عندنا ابن إسحاق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة أن بني تينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادة وعهد فأتت امرأة من الانصار إلى صائغ منهم يصوغ لها حليا وكانت اليهود معادية للانصار فلما جلست عند الصائغ عمد إلى بعض عدائده فشده أسفل ذيلها وجيبها وهي لا تشعر فلما قامت المرأة وهي في سوتهم نظروا إليها منكشفة لحواها يضحكون منها ويسخرون فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنذروهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد - وذكر حديث بنى النضير وما صنع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اليهودي الذي استكره المرأة فوطئها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعراfi ثنا جدي ثنا إبراهيم بن المنذر الخزازي ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى بني النضير يستعينهم في عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا إلى قريش حين زلوا بأحد في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخصوهم على القتال ودلوهم على العورة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقل الكلابيين قالوا اجلس أبا القاسم حتى تطعم حتى تراجع بجانتك وتقوم فنتشأ وروصلح امرأنا فيما جئتنا له بجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (١) من أصحابه في ظل

جدار ينتظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (١) والشيطان معهم لا يفارقهم انتمروا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان تجدوه اقرب منه الآن فاسترحموا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل ان شتمت ظهرت فوق البيت ودليت عليه حجرا فقتلته فاعصى الله اليه فأخبره بما انتمروا من شأنه فصصمه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد يقضى حاجة وترك اصحابه في مجلسهم وانتظر اعداء الله فرأى عليهم واقبل رجل من اهل المدينة فسأله عنه فقال لقيته قد دخل ازمة المدينة فقالوا لأصحابه بجعل أبو القاسم ان يقيم امرنا في حاجته التي جاء بها ثم قام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا ونزل القرآن والله اعلم بالذي جاء اعداء الله فقال (يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فلما اظهر الله رسوله على ما ارادوا به وعلى خيانتهم لله ولرسوله امر باجلائهم وانراجهم من ديارهم وأمرهم (٢) ان يسيروا حيث شاؤوا الى آخر الحديث -

(وأخبرنا) أبو زكريان بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الأزدي عن مجاهد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو امير المؤمنين بالشام فأتاه نبطي مضر وب مشجع مستعدي فغضب غضبا شديدا فقال لصهيب انظر من صاحب هذا؟ فانطلق صهيب فاذا هو عوف بن مالك الاشجعي فقال له ان امير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلوا تيت معاذ بن جبل فمشى معك الى امير المؤمنين فاني اخاف عليك باذنه بخاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال ابن صهيب؟ فقال انا هذا يا امير المؤمنين قال اجئت بالرجل الذي ضربته؟ قال نعم فقام اليه معاذ بن جبل فقال يا امير المؤمنين انه عوف بن مالك فاصبر منه ولا تجعل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين رأيت يسوق امرأة مسلمة فتخس الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفنها فخرت عن الحمار ثم تشهاها ففعلت ما ترى قال اتنى بالمرأة لتصدقك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضى الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبنا فضحكتها المرأة والله لأذهبن معه الى امير المؤمنين فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبلغ عنك امير المؤمنين فأتيا فصدقا عوف بن ابن مالك بما قال قال فقال عمر لليهودى والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فصلب ثم قال يا ايها الناس فواذمة محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلاذمة له - قال سويد بن غفلة وانه لاول مصلوب رأيت - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عوف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسته ولا جمعها

لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا ادخال خنزير

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبادة الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبادة بن المبارك عن معمر بن زيد بن رفيع عن حرام بن معاوية قال كتب الينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ادبوا الخيل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنازير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبادة أبو مسلم (ح وأبنا) أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبادة ثنا محمد بن عبادة الانصارى ثنا سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبنى فيه بيعة ولا كنيسة ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو والياني ثنا يونس بن بكير أن أبا إسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على التي حلة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه علي أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا أحدنا أو يأكلوا الربا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبا محمد بن يحيى بن عتبة بن أبي العيزار عن سفیان الثوري والوليد بن نوح والمري بن مصرف يذكر عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن نعم قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا أنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا وشرطانا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا في حواضرها ولا كنيسة (ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما نرب منها ولا نهي ما كان منها في خطط المسلمين وأن لا نمنع كنائسنا أن يذمها - ٢ - أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٢) أبوابها لسارة وابن السبيل وأن نزل من مرتبنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطمعهم وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم أولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعوا إليه أحدا ولا نمنع أحدا من قرابتنا الدخول في الإسلام أن اراده وأن نوقر المسلمين وأن نقوم لهم من مجالسنا أن ارادوا جلوسا ولا تشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا حمامة ولا نملين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكلم بكلامهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا نتقش خواتمنا بالبرية ولا نبيع الحمور وأن نجز مقادير رؤسنا وأن نلزم زينا حيث ما كنا وأن نشد الزنا نير على أوساطنا وأن لا نظهر صلبنا وكتبتنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواتهم وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وأن لا نخرج سمانينا ولا باعونا ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وأن نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم فلما أتيت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وأن لا تضرب أحدا من المسلمين شرطانا لهم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقلنا منهم الأمان فإن نحن خالفنا شيئا مما شرطناه لكم فضمنناه على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من أهل المعادة والشقاوة -

باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا الحسن علي بن محمد بن مخلوف ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف المطوعي ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عتبة بن أبي العيزار عن سفیان الثوري والوليد بن نوح والمري بن مصرف يذكر عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن نعم قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا أنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا وشرطانا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا في حواضرها ولا كنيسة (ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما نرب منها ولا نهي ما كان منها في خطط المسلمين وأن لا نمنع كنائسنا أن يذمها - ٢ - أحد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٢) أبوابها لسارة وابن السبيل وأن نزل من مرتبنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطمعهم وأن لا نؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم أولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعوا إليه أحدا ولا نمنع أحدا من قرابتنا الدخول في الإسلام أن اراده وأن نوقر المسلمين وأن نقوم لهم من مجالسنا أن ارادوا جلوسا ولا تشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا حمامة ولا نملين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكلم بكلامهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا نتقش خواتمنا بالبرية ولا نبيع الحمور وأن نجز مقادير رؤسنا وأن نلزم زينا حيث ما كنا وأن نشد الزنا نير على أوساطنا وأن لا نظهر صلبنا وكتبتنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواتهم وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا وأن لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وأن لا نخرج سمانينا ولا باعونا ولا نرفع أصواتنا مع أمواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وأن نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم فلما أتيت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وأن لا تضرب أحدا من المسلمين شرطانا لهم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقلنا منهم الأمان فإن نحن خالفنا شيئا مما شرطناه لكم فضمنناه على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من أهل المعادة والشقاوة -

باب يشترط عليهم أن يفرقوا بين هيئاتهم وهيأة (٤) المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا قبيصة بن عتبة عن سفیان عن عبيد الله ابن عمر عن تافع عن اسلم قال كتب عمر رضي الله عنه إلى أسراء الأجناد أن اختموا رقاب أهل الجزية في أعناقهم

واحتج اصحابنا في ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود النلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد بن الشري ثنا احمد بن خصص حدثني ابي خديجة ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير - انوجه البخارى في الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني زيد أد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول الماشيان اذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو افضل - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن سرزوق عن روح به -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تكون اليهود غدا فلا تبدؤهم بالسلام فان سلموا عليكم فقولوا وعليك - انوجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم انما يقول السلام عليك فقل عليك (١) رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمرو بن عاصم عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم فقالت عائشة (فهمتها فقلت عليكم السلام وللجنة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة - ٢) ان الله يحب الرقيق في الأمر كله قالت فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وانوجه البخارى من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة بهم وليس كل احد يعرفهم فلا بد من تمييزهم به عن المسلمين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمرو والسيباني عن ابيه عن عقبة بن عامر الجعفي انه مر برجل هيئته هيئة رجل مسلم فسلم فرده عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته قال له الغلام أتدرى على من دددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ فقالوا لا ولكنه نصراني فقام عقبة فتبعه حتى ادركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين لكن اطال الله حياتك واكثر الملك (ودونا) عن ابن عمر معناه في الابتداء بالسلام -

باب لا يأخذون على المسلمين سروات

الطرق ولا المجالس في الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم للمشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم الى اضيقتهم - انوجه مسلم من وجه آخر عن سفيان - (وأخبرنا) أبو طاهر الزياتي أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جابر بن عبد الحميد أنبا سهيل بن

أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقيتموهم فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم إلى اضيق الطريق - قال هذا للنصارى في النمت ونحن نراه للشركين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد ابن النجار المرقى بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد - ١) عن أسباط عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنه أمره أن يرفع إليه ما أخذوا ما أعطى في أديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال إن هذا حافظ وقال إن لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فادعه فليقرأ قال أبو موسى أنه لا يستطيع أن يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لا بل نصراني قال فانتهرني وضرب فضذى وقال أخرجوه قرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ومن يتولهم منهم فإنه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) وذكر الحديث -

باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذممة ولا أموالهم

شيئا بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم وما ورد

من التشديد في ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبا ارطاة بن المنذر قال سمعت معكم بن عمير بالاحوص يحدث عن الرباض بن سارية السلمي رضي الله عنه قال فرأنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خبير ومعه من معه من أصحابه وكان صاحب خبير رجلا ما ردا متكررا فاقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تذبوا حمرنا وتأكلوا ثمارنا وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم تأذن الجنة لا تحمل الأثام وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أيحسب أحدكم متكئا على أريكته قد يظن أن الله عز وجل لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن إلا وأنى والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنما مثل القرآن أو أكثر وان الله عز وجل لم يجعل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا باذن ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلكم تقاتلون قوما وتظهرون عليهم فيفادونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم وتصلحوهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فإنه لا يصلح لكم - قال الثقفى صحبت الجهنى في غزاة اوسفر وكان من اعف الناس عن الاعداء - اخرج أبو داود من حديث أبي عوانة عن منصور -

(وأخبرنا) أبو علي ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقاتلون قوما فتظهروا عليهم فيقتونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم قال سعيد في حديثه فيصالحوكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فإنه

لا يصلح لكم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو جعفر المدني أن صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألامن ظلم معاها وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حجيجه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصبعه إلى صدره، ألا ومن قتل معاها له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفاً -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي قال أخبرني النبي والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاها بغير حق لم يرح رائحة الجنة وأنه ليوجد ريحها من مسيرة أربعين عاماً - رواه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) رواه عمرو بن عبد الغفار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلًا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - فذكره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الثوري ثنا سفیان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن برملة العجلي عن أبي بكر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاها بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة أن هشام بن حكيم رضى الله عنه وجد رجلا وهو على حمص يشميس ناسا من القبط (١) في أداء الجزية فقال ما هذا أتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن علي بن عفاف ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الأحمر ثنا عبد الملك بن عمير أخبرني رجل من ثقيف قال استعملني علي بن أبي طالب رضى الله عنه على بزرج سابور فقال لا تضرب رجلا سيطا في جباية درهم ولا تبعين لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يتملون عليها ولا تقم رجلا قائما في طلب درهم، قال قلت يا أمير المؤمنين إذا أرجع إليك كما ذهبت من عندك قال وإن رجعت كما ذهبت ويحك إنما أمرنا أن نأخذ منهم العفو يعني الفضل -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن ابن طائوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنها أن إبراهيم (٢) سأله ما في أموال أهل الذمة فقال ابن عباس رضى الله عنها العفو يعني الفضل -

باب لا يأخذ منهم في الجزية خمرًا ولا خنزيرًا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان

(١) كذا في النسخ - وفي صحيح مسلم - النبط - ح (٢) يعني ابن سعد - كذا في كتاب الخراج ليحيى بن آدم - ح -

عن عبد الملك بن عمير عن سمع ابن عباس رضى الله عنها يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقلب يده هكذا فقلت له مالك يا امير المؤمنين؟ قال عويمل لنا بالعراق خلط في فيه المسلمين اثمان الخمر واثمان الخنازير ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن اتته اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوها فجملوا فباعوها وأكلوا اثمانها - قال سفيان يقول لا تأخذوا في جزيتهم الخمر والخنازير ولكن خاوا بينهم وبين بيعها فاذا باعوها فخذوا اثمانها في جزيتهم -

باب الوصاة باهل الذمة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حرملة بن عمران التميمي عن عبد الرحمن بن شماس المهرى قال سمعت اباذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون ارضاً يدكر فيها القيراط فاستوصوا بهاها خيراً فان لهم ذمة ورحماً فاذا رأيتم رجلين يقتتلان على موضع لبنة (فانخرج منها قال فريرة وعبد الرحمن بن - ١) شرحبيل ابن حسنة يتنازعان في موضع لبنة - ٢) فخرج منها - رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو حمزة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمي يقول حججت فأثبت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب فقال اني رأيت ديكتا تفر في نقرة او تفرتين قال فما كانت الا جمعة او نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لا صحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكنا في آخر من دخل فاذا اعمامة سوداء او برد اسود قد عصب على طعته واذا الدم يسيل فقلنا اوصنا يا امير المؤمنين فقال اوصيكم بكتاب الله فانكم ان تضلوا ماتت عمتوه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثرون ويقتلون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذي نجا اليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم ومادتكم وقال مرة اخرى فانهم اخواتكم وعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ورزق عيالكم ثم قال توهوا عنى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيراً ان يوفى لهم ببهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم - اخرج البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش -

باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب بن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول للناس الحج الا صغر فنبذ أبو بكر رضى الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وأزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر رضى الله عنه الى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) الآية وذكر باقي الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عیدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو خيثمة زهير

ثنا أبو اسحاق عن زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه قال ارسلت الى اهل مكة بارع، لا يطوفن بالكعبة هريان ولا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهذه الى مدته -

(واخبرنا) أبو نصر ثنا أبو منصور النضوي ثنا احمد بن محمد بن مجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي اسحاق الحمداني عن زيد بن يثيع قال سألنا عليا رضي الله عنه باي شيء بعثت؟ قال بارع فذكر من الالهة قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج - وزاد ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر -

باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك

(اخبرنا) أبو عبد الله الملقب أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حمويه الحمداني ثنا محمد بن يحيى الكنتاني قال موسى وهو أبو غسان الكنتاني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (١) بغير قام عمر رضي الله عنه خطيبا في الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حامل يهود خبير على اموالها وقال تفركم ما اترككم الله وان عبد الله بن عمر نرج الى ماله هناك فعدي علي في الليل ففدعت يدها وليس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت اجلاهم فلما اجتمع على ذلك أتاه احديني أبي الحقيق فقال يا امير المؤمنين تخرجنا وقد اقرنا عهد وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا؟ قال عمر رضي الله عنه اظننت اني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رد كيف بك اذا اخرجت من خير تمدوك قلوبك ليلة بعد ليلة، فأجلاهم واعطاهم قيمة ما لهم من الثمر المالا والبلدا وعروضها من اقطاب وحبال وغير ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي احمد وهو مراد بن حمويه -

(اخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله البسطامي أنها أبو بكر الاسماعيل أنبا القاسم بن زكريا ثنا ابن بزيع وأبو الاشعث قال ثنا الفضيل بن سليمان أنبا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجل اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظهر على خبير اراد انراج اليهود منها وكانت الارض اذا ظهر عليها لله ولرسوله وللسليبين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اترككم على ذلك ماشئنا فاقروا بها واجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيماء واريحا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الاشعث احمد بن المقدم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم قال سمعت سعيد بن جبيرة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتوني اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازها ولا ينبغي عند نبي تنازع فقال ذروني فالذي اتانيه خير مما تدعوني اليه وأمرهم بثلاث قال أنرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجزوا الوفاء بنحو ما كنت اجيزهم والثالثة فسيها - رواه البخاري في الصحيح عن قتبية وغيره عن سفيان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفيان -

(اخبرنا) أبو عبد الله الملقب أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ قال ثنا روح بن عباد قال ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اترك فيها الا مسلما - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن

(١) ف - فرغت - مد - قدمت - والصواب فدعت كما في النهاية - وفي صحيح البخاري في هذا الحديث لا فدع اهل - خبير عبد الله الخ وفي النهاية اقدع بالتحريك ... وهو ان تزول المفاصل من اماكتها - ح -

حرب عن روح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن ميمون ثنا سعد (١) بن ممره بن جذب عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه قال أخبرنا تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبورهم مساجد -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني أنه كان من آخر (٢) ماتكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبياتهم مساجد لا يبينون دينان يارض العرب (قال وحدنا) ذلك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى أتاه الثلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر قال مالك قد أجلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهود نجران وفدك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود التتكي ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (وروي) عن أبي كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان بأسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بني النضير ثم يهود المدينة (وروي) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن أحمد بن حامد بن لظا بران ثنا أحمد بن داود الحنظلي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن عيسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن يهود بني النضير وقرية حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قرية - وذكر الحديث قال وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبده بن سلام وبني جارة وكل يهودي كان بالمدينة وكان اليهود والنصارى ومن سواهم من الكفار لا يقرون فيها فوق ثلاثة أيام على عهد عمرو ولا أدري أكان يفعل ذلك بهم أم لا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر الخولاني قال قرئ على شعيب بن الليث أخبرك أبوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا معه حتى جئنا إلى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بليت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد أسلموا تسلموا قالوا قد بليت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا أن الأرض لله ولرسوله وأني أريد أن أجليكم من هذه الأرض فمن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا إنما الأرض لله ولرسوله - أخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وأخرجه مسلم عن قتبية كلاهما عن الليث بن سعد -

باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عمر بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيد ٣ -) عن أبي عبيدة قال جزيرة

(١) في النسخ سعيد والصواب سعد كما في تعجيل المنفعة - ح (٢) مد - كان آخر - (٣) من ف -

العرب ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول وأما العرض ما بين دمل يبرين إلى منقطع السبوة - قال وقال الأصمى جزيرة العرب من أقصى عدن إلى ديف العراق في الطول وأما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطراف الشام -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن بن القري جزيرة العرب من لدن القادسية إلى لدن قمر عدن إلى البحرين -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد أخبرك أشهب بن عبد العزيز قال قال مالك صمدى الله عنه أجل أهل نجران ولم يجلوا من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب فاما الوادي فاني أرى إنما لا يجل من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن أبا الربيع قال قال الشافعي وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان يعطيا ويجرى عليه الحكم على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك له ، والحجاز مكة والمدينة واليامة ومخالفها كلها (قال الشافعي) ولم اعلم احدًا أجل من أهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجلهم احد من اليمن ولا بأس ان يصلحهم على مقامهم باليمن (قال الشيخ) قد جيلوا اليمن من ارض العرب والجللاء وقع على أهل نجران وذمة أهل الحجاز دون ذمة أهل اليمن لأنها ليست بحجاز لأنهم لم يروها من ارض العرب والجللاء في الحديث تخصيص وفي حديث سمرة عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل اوشبه دليل على موضع الخصوص وانه اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن أحمد الأصمى ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهري عن أبي سلية عن أبي هريرة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر إلى وادي القرى - فذكر الحديث في فتح وادي القرى قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي القرى اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادي القرى وترك الارض والتغل بايدي يهود وعالمهم عليها فلما كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر فتركهم ولم يخرج أهل تيماء ووادي القرى لأنها داخلتان في ارض الشام وزى ان مادون وادي القرى إلى المدينة حجاز وان ما وراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اظنه من قول الواقدي - (أخبرنا) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعني النيسابوري يقول سمعت علي بن الحسين الرازي يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدني يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة ومكة واليمن فاما مصر فمن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

باب الذمي يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبا عمرو واسماعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (١) يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث ليال -

باب ما يؤخذ من الذمي اذا اتجر في غير بلده والحربي اذا

دخل بلاد الاسلام بأمان

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا جهم بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المنكي ثنا سفيان عن هشام عن أنس

ابن سيرين قال بعثني أنس بن مالك رضى الله عنه على العثور وقلت تبغني هل العثور من بين عهلك (١) فقال ألا ترى أن اجعلك (٢) على ما جعلني عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمرني أن آخذ من المسلمين ربع العثور ومن أهل الذمة نصف العثور ومن لاذمة له العشر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفا وثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين قال أرسل إلى أنس بن مالك رضى الله عنه فابطأت عليه ثم أرسل إلى فأتيته فقال إن كنت لأرى لو أنى أمرتك (٣) أن تعض على حجر كذا وكذا ابتغاء مرضاقي ففعلت، اخترت لك خير عمل فكرهته إني أكتب لك سنة عمر قلت فآكتب لى سنة عمر رضى الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل اربعين درهما درهم ، ومن أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم ، ومن لاذمة له من كل عشرة دراهم درهم ، قال قلت من لاذمة له ؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام -

(وأخبرنا) أبو طاهر القتيه ثنا أبو العباس أحمد بن هارون القتيه ثنا بشر بن موسى ثنا المقرئ ثنا أبو حنيفة عن الهيثم وكان سير في بالكوفة عن أنس بن سيرين أنى عهد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لى أنس بن مالك أبنتك على ما بعثني عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قلت لأعمل ذلك حتى تكتب لى عهد عمر بن الخطاب الذى عهد اليك فكتب لى أن خذ من اموال المسلمين ربع العثور ومن اموال (أهل الذمة إذا اختفوا للتجارة نصف العثور ومن اموال - ٤) أهل الحرب العشر -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يد بذلك إن يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية العشر (قال وأنبأ) الشافى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملا مع عبادة بن عتبة على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا عهد بن إبراهيم أنبأ ابن بكير ثنا مالك أنه سأل ابن شهاب على أى وجه أخذ عمر بن الخطاب رضى الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم في الجاهلية فالزمهم ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن عيسى بن عوف ثنا يحيى بن آدم ثنا عبادة بن المبارك عن معمر بن الزهرى عن السائب بن يزيد قال كنت عاملا مع عبادة بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من أهل الذمة انصاف عثور اموالهم فيما تجروا فيه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى إلى عمر رضى الله عنه أن تجار المسلمين إذا دخلوا دار الحرب أخذوا (هـ) منهم العشر قال فكتب إليه عمر خذ منهم إذا دخلوا إلينا مثل ذلك العشر وخذوا من تجار أهل الذمة نصف العثور ومن المسلمين من مائتين خمسة وما زاد فمن كل اربعين درهما درهما -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن الربيع عن مغلس عن مقاتل بن حيان عن أبي مجلز عن زياد بن حدير قال كتبت إلى عمر بن الخطاب قال فكتب لي أن آخذ من أهل الذمة نصف العشر وإن آتوا سنة فخذ منهم نصف العشر -

(١) كذا ولله غلبتك - ج (٢) ف - إن أهلك (٣) ف - لارى إني لو أمرتك (٤) سقط من ف - (هـ) كذا

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبد الله العيسى عن عبد الله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعرض مسلما ولا معاهدا قال قلت فمن كنتم تمشرون؟ قال تجار أهل الحرب كما يمشروننا إذا أتيناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو العباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير بن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن أبيه عن أبي حمزة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشر وإنما المشرك على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال أحمد بن يونس في هذه الرواية عن أبيه عن أبي حمزة (١) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر أبيه وقد مضى سائر طرقه وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة إلا مرة واحدة إلا أن يقع

الصلح على أكثر منها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن صفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشريني تغلب كما أقبلوا وادبروا (فانطلق شيخ منهم إلى عمر قال ان زيادا يعشرنا كما أقبلنا وادبرنا - ٢) قال تكفي ذلك ثم أتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضى الله عنه في جماعة قال يا امير المؤمنين انا الشيخ النصراني قال عمر رضى الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كفيته قال وكتب الى ان لا تعشرهم في السنة إلا مرة - (وأخبرنا) أبو نصر بن تادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن رزيق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب اليه ومن مريك من أهل الذمة فخذ (ما يدرون من التجارات - ٢) من اموالهم من كل عشرين ديناراً ديناراً فما قص في حساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان قصت ثلث ديناراً فدعها ولا تأخذ منها شيئاً وكتب لهم بما تأخذ منهم كتاباً الى مثله من الحول -

باب السنة ان لا يقتل الرسل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاطري ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير قال حدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسولاً مسليماً الكذاب بكتابه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها وانما تقولان مثلما يقول فقالا نعم فقال أما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه أتى عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فقال ما بيني وبين احد من العرب حنة واني مررت بمسجد لبني حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسليمة فارسل اليهم عبد الله ليجيء بهم فاستأبهم فمرا بن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فأمر فرقة بن كعب فضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد أن ينظر الى ابن النواحة فليلق بالسوق -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن حاصم عن أبي وائل عن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ين النواحة لولا انك رسول لقتلتك -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا السعدي عن عاصم بن أبي وائل عن عبادة رضي الله عنه قال مضت السنة ان لا تقتل الرسل -

باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد

(أخبرنا) أبو عبادة الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن أنس حدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مفقر فلما نزع جاءه رجل فقال ابن خطل متملق باستار الكعبة فقال أقتلوه؟ قال نعم - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبادة بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبادة الله الحافظ ثنا أبو احمد محمد بن اسحاق المدل الصفار ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الاربعة نفر امرأتين وقال اقتلوه وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل ، وعبادة بن خطل ، ومقيس بن صباية ، وعبادة بن سعد بن أبي سرح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا علي بن حرب بن محمد ثنا زيد بن الحباب ثنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي حدثني أبي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة اربعة لاؤمنهم في حل ولا في حرم الحويرث بن معبد ، ومقيس ، وهلال بن خطل ، وعبادة بن أبي سرح ، فاما الحويرث فقتله علي رضي الله عنه ، واما مقيس فقتله ابن عم له الحارث ، واما هلال بن خطل فقتله الزبير رضي الله عنه ، واما عبادة بن أبي سرح فاستأمن له عثمان بن عفان رضي الله عنه وكان اخاه من الرضاعة ، وقيتين كانا لمقيس تغنياً بهجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت احدهما وافلتت الاخرى واسلمت -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبادة الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي انه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احديثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم التمد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيني حين تكلم به ، حدائقه واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك فيها دماً ولا يضربها شجرة وان (١) احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمها اليوم كحرمها بالامس وليبلغ الشاهد الاثاب - فقيل لابي شريح ما نال لك عمرو فقال قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيدعاً صيا ولا فار ابدم ولا فاراً بخرية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(١) ف - فان -

قال (باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذا)

من وجب عليه الحد

- قلت - مراده انه يقام عليه الحد في الحرم ثم استدل على ذلك بقوله عليه السلام (اقتلوه يعني ابن خطل وبتأمينه عليه السلام الناس الاربعة) ثم ذكر قوله عليه السلام في حديث أبي شريح (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بهاد ما ولا يضرب بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله) (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن أبا الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب يقتل أبي سفيان في دار بمكة غيلة أن قدر عليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على أنها لا تمنع أحد من شيء وجب عليه وإنما يمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن أحمد بن بطلة الأصبهاني ثنا الحسن بن إلهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدى حدثني إبراهيم بن جعفر عن أبيه (قال الواقدى وحدثنا) عبيد الله بن أبي عبيدة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (ح قال وحدثنا) عبيد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بيت أبي سفيان من يقتل عبدا صلى الله عليه وسلم غيلة وإن الله تعالى أطلع عليه نبيه وسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم بن حريش انرجا حتى تأتيا أبا سفيان بن حرب فإن أصبنا منه غرة فاقفاه ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرو وأخباره أباه بذلك وإن عمرو بن أمية وسلمة بن أسلم اسندا في الجبل وتغيبا في غار ثم إن عمرو بن أمية خرج فقتل عبيد الله بن مالك ابن أنس طلحة بن عبيد الله وجاء إلى خبيب بن عدي وهو مصلوب فأنزله وأهال عليه التراب ثم ذكر وجوعهما مفردين إلى المدينة -

الحديث ثم حكى عن الشافعي أنه قال (إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب يقتل أبي سفيان في داره بمكة غيلة أن قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل أنها لا تمنع أحد من شيء وجب عليه وإنما لا تمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعنه صلى الله عليه وسلم إلى أبي سفيان من يقتله في آخره (إن عمرو بن أمية جاء إلى خبيب وهو مصلوب فأنزله وأهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل أن أباحت عليه السلام لقتله قد تمسك به في لياحة قتل الملتجئ إلى الحرم ويحاط منه بانه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبل ولا تحل لاحد بعدى وإنما احلت لي ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبي شريح قوله عليه السلام فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما - يؤخذ منه امران - أحدهما - تحريم القتال لاهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ونظفه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في أول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجوز لنا قتالهم فيها وحكى لما وردى أيضا أن من خصا نص الحرم أن لا يجاربه أهله أن يفوا على أهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في أحكام أهل العدل وقد قيل أن الشافعي أجاب عن الأحاديث بأن معناها تحريم نصب القتلى عليهم وقاتلهم بما يعم كالمجنين وغيره إذا لم يمكن إصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما إذا تحصن الكفار في بلد آخر فإنه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء وأقول هذا التأويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في التكرار في سياق التنفي في قوله فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما وأيضا فإن النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته بإحلالها ساعة من نهار وقال فإن أحد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم - فإن هذا اللفظ يفيد أن المأذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لغيره والذي أذن لرسول فيه إنما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لاهل مكة بمنجنيق وغيره مما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وأيضا فإن الحديث وسياقه يدل على أن هذا التحريم لاظهار حرمة المنفعة (١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يخص بما يستأصل وأيضا فتخصيص الحديث بما يستأصل ليس لتأويل على تعيينه لأن يحمل عليه الحديث فلو أن تأويلا ابتدئ معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا أولى منه - الثاني

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا بن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برمك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نتج مكة لا تنزى بعدها إلى يوم القيامة -

(أخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الحبار ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل أو سرق في الحل ثم دخل في الحرم فإنه لا يمأل ولا يكلم ولا يؤذى وينأهد (حتى يخرج فإذا خرج أقيم عليه) ما أصاب، فإن قتل أو سرق في الحل ثم أدخل الحرم فأرادوا أن يقيموا عليه ما أصاب أخرجوه من الحرم إلى الحل، وإن قتل أو سرق في الحرم أقيم عليه في الحرم (قال الشيخ رحمه الله) وهذا من رأى (٢) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله اعلم -

(١) من ف - (٢) ف - هذا رأى من -

يستدل به أبو حنيفة رحمه الله في أن الملتجئ إلى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يملح لامرئ أن يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقي أيضا خصوصيته عليه السلام بالقتل فيه فقال في الخصائص في كتاب النكاح باب دخوات الحرم بغير إجماع والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبي شريح والسند الذي خرج به البيهقي بعنه عليه السلام لأبي سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه أن ذلك كان عند ما قتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعي وليس فيه أيضا أنه أمر بقتله في داره بمكة كما ذكر الشافعي أيضا بل لفظه فان أصبتا منه غمرة فاقتلوه - وفي مناقب محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر إلى العرينيين في شوال سنة ست من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم إلى أبي سفيان بن حرب بمكة إلى آخره ولفظه أيضا ان أصبتا منه غمرة فاقتلوه - ومقتل عاصم وخبيب كان في الثالثة فيبينه وبين البعثة إلى أبي سفيان من البعد ما ترى ولم يذكر ابن سعد أن عمرا أنزل خبيبا وأهل عليه التراب كما في رواية البيهقي وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء قول الشافعي أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبي سفيان إلى آخره ثم قال الطحاوي هذا الذي حكاه لم نجد له أصلا ولا ندرى من أخذه - ثم ذكر البيهقي في آخر هذه الباب أثر ابن عباس إلى آخره ثم قال (وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم) إلى آخره - قلت ذكر الطحاوي في كتابه المشكل حديث عبد الله بن عمرو كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ففرزوا بقبر أبي رغال فقال كان امرءا من قومك وكان منزله بالحرم فلما أهلك الله عز وجل قومه بما أهلككم به منه لمكانه من الحرم وأنه خرج حتى إذا بلغ ههنا أصابته النعمة بهذا المكان - الحديث ثم قال وإذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها اتلاف الأنفس كان في الإسلام من مثل ذلك امتنع وشهد ذلك ما روى عن ابن عباس - فذكر الأثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هبته - ثم قال ولا تعلم لأحد من الصحابة خلافا لما وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن قول بلقتهم وهم العالمون بما خوطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج سمعت ابن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمر لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفي اتصاله نظر وابن أبي حسين اسمه عبد الله بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هذا القول عن جماعة ثم قال فهؤلاء عمرو وابنه عبد الله وابن عباس وأبو شريح ولا مخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبيرة والزهرى وغير ذلك عن علمائه وهم التابعون من أهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لأن الكفرة قتلوا فيه فتمين أنه امر انتهى

باب ما جاء في هدايا المشركين للامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب أنبا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن اكيدر دومة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا معتمر (ح وأنبا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فاذا مع رجل صباغ من طعام او نحوه فخبني ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بنغم يسوقها قال أبيع او عطية او قلة ام هبة؟ فقال بل بيع قال فاشترى منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يسوى وايم الله ما من الثلاثين والمائة الا قد حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خبأ له قال وجعل منها قصعتين قال فأكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين لحمنا على البعير او كما قال - رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ -

(أخبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي املاء ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب بن عمرو بن يحيى الانصاري عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الائلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقلعة يهضاه فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له يجرهم - وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن سهل بن بكار واخرجه مسلم من وجه آخر من وهيب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع الاسلام قال حدثني عبيد الله الموزني قال لقيت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا بلال حدثني كيف كانت ففقه رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فاذا انسان يسمى يدعو يا بلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى أتته فاذا اربع ركائب مناخات عليهن احمالهن فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشر فقد جاءك الله بقضاك ثم قال ألم ترالى الركائب المناخات الاربعة؟ فقلت بلى فقال ان لك رقابتين وما عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن الى عظيم فذك فاقبضهن واتص دينك ففعلت -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال اهدى كسرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدى قمصر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدت له الملوك فقبل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في التقديم قد اهدى اوسقيان بن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما فقبل منه واهدى اليه صاحب الاسكندرية مارية ام ابراهيم فقبلها وغيرها قد اهدى اليه ولم يجعل ذلك بين المسلمين -

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب اليه هؤلاء هو المواقف لظواهر الكتاب والسنة وآراء الصحابة نصوصا ودلالة وكيف يترك هذا كله بيمينه عليه السلام الى أبي سفيان وهي واقعة عين محتملة للتأويل وبما قد قام الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران بن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة ا وهدية فقال أسلمت ؟ قلت لا قال ائى نهيت عن زبد المشركين -

(وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله بن يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن بن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية او قال ناقة فقال لى أسلمت ؟ قلت لا فانى ان يقبلها وقال انا لا تقبل زبد المشركين - قلت للحسن ما زبد المشركين ؟ قال رندهم - قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يفعله بر د هديته فيحمله ذلك على الاسلام - والاخبار فى قبول هداياهم اصح واكثر وباقه التوفيق -

باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحاق الشيبانى عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يمتنوا احدا منهم ان يسلم وان لا يمسوا اولادهم -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبي اسحاق الشيبانى عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضى الله عنه انه صالح بنى تغلب على ان لا يصبنوا فى دينهم شيئا وعلى ان عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لى بنى تغلب ذمة قد صبغوا -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن أبي اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عباد بن النعمان التلمبى انه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين ان بنى تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤتهم فان رأيت ان تعطيم شيئا قال فاضل قال فصالحهم على ان لا يمسوا احدا من اولادهم فى النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عباد يقول قد فعلوا ولا عهد لهم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافى عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازى وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لانؤدى ما يؤدى العجم ولكن خدمنا كما يأخذ بعضكم من بعضى يعنون الصدقة فقال عمر رضى الله عنه لاء هذا فرض على المسلمين فقاوا فردما شئت بهذا الاسم لا باسم الجزية ففعل قرأضى هو وهم على ان ضعف عليهم الصدقة -

باب ما جاء فى ذبايح نصارى بنى تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجارى او عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما يحل لنا ذبايحهم وما انا بتاركم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم (قال الشافى) وانما تركنا ان نجبرهم على الاسلام لونتضرب اعناقهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمرو عثمان وعلياً رضى الله عنهم قد اقرهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسائهم لأن الله جل ثناءه انما احل لنا

(باب ذبايح نصارى بنى تغلب)

قال

من اهل الكتاب الذي عليهم نزل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن (١) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً رضي الله عنه عن ذبائح نصارى بني تغلب فقال لا تأكلوه فانهم لم يعلقوا من دينهم بشيء الا يشرب الخمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران (الاصمعي) ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الاسدي - ٢) قال قال علي رضي الله عنه لئن بقيت لنصاري بني تغلب لا تلتن للثلاثة ولأسبين الذرية فاني كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم -

(أخبرنا) أبو سعيد المالبني أنبا أبو أحمد بن عدي الحافظ (٣) أنبا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر بن حوشب حدثني ابن عباس رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصاري العرب - هذا اسناد ضيف وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنها بخلافه -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصاري العرب فقال لا بأس بها وتلاهذه الآية (ومن يتولهم فيكون منهم) - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن بالويه ثنا أحمد بن علي الجزاري ثنا خالد بن خديش ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما - فذكره بمثله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال والذي يروي من حديث ابن عباس في اجلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة اخبرني ابن الدوادودي وابن أبي يحيى عن ثور الدبلي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصاري العرب فقال قول احكامه هو احكامها وتبلا (ومن يتولهم فيكون منهم) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة وثور لم يلق ابن عباس (قال الشيخ رحمه الله) يعني بصاحبنا مالك بن انس لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه كان لا يرى ان يحتج به وثور الدبلي انما رواه عنه عن ابن عباس فلا ينبغي ان يحتج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبتا عنه لقول عمر

(١) ف - أبو العباس (٢) من ف (٣) ف - اخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبا أبو عبد الله الحافظ - كذا - ج -

ذكر ابا حنيفة من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس ثم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال قال الشافعي (سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة) قال البيهقي (يعني مالك لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه لا يرى ان يحتج به وثور انما رواه عنه فلا ينبغي ان يحتج به) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهري واكثر العلماء ذهبوا الى باحتها وقال في التمهيد زعموا أن مالكا اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون في كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه ولا ادري صحة هذا لأن مالكا ذكره في الحج وصرح به وما الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء في تلك المسئلة وعطاء اجل التابعين في الناسك والثقة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لاجحة معه. وقال الشافعي في بعض كتبه نحن نتقى حديثه وقد روى عن ابن أبي يحيى والقاسم العمري وابحن بن أبي فروة وهم ضفاء متر وكون وهؤلاء اولي ان يتقى حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة في الثقات وقال من زعم اننا كنا نتقى حديثه فلم ينصف اذ لم يتقى الرواية عن ابن أبي يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى في باب من صلى في ثوبه اذى عن ابن معين انه قال اذا رايت الرجل يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتمه في الاسلام وقل أبو عبد الله الروزي اجمع عامة اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتقى على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم أحمد وابن راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فتمتجب من سؤالي وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

وعلى رضى الله عنها -

باب ماجاء في تعشير اموال بنى تغلب اذا اختلفوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعنى عمر رضى الله عنه الى نصارى بنى تغلب وأمرنى ان آخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهاني ان اعشر مسلما او ذا ذمة يؤدى الخراج قال يعنى فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لأنه انما ارسل الى نصارى بنى تغلب وقوله او ذا ذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لا يمرض لهم في مواشيهم ولا في عشر زروعهم وثمارهم الابنى تغلب لأنهم صولحو ا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن في صلح اولئك الذين كانوا في ولايته من اهل الذمة تعشير اموالهم التي يتجرون بها -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى - ١) ثنا أبو بكر عن أبي اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب الى عمر أن لا تمشر بنى تغلب في السنة الا مرة -

باب المهانة على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهرى أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قال اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عياله من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بوادى الاشطاط (٢) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعي فقال أنى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا لك (الاحابش قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك - ٣) الاحابش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون ان نعمل الى ذرارى هؤلاء الذين اعانواهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا وموتورين محزونين وان نجوا (٤) تكن عنقا قطعها الله (٥) اوترون ان تؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضى الله عنه الله ورسوله اعلم يا نبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئنا مقاتلين احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا - قال الزهرى وكان أبو هريرة يقول ما رأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهرى في حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراحوا حتى اذا كان (٦) ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالتميم في خيل قريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هو بغبرة (٧) الجليش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يربط عليهم منها بركت به راحلته (٨) فقال الناس حل حل فالحلت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) سقط من ف - والاثرتا ثبت في كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح (٢) في ف - حتى اذا كان . . . الاشطاط وفي مسند احمد ج ٤ صفحة ٣٢٨ بغدير الاشطاط وكذا في صحيح البخارى وفي نسخة منه الاشطاط - ح (٣) من ف وليست في المسند وفيه الاحابش - (٤) ف وان تجو - وكذا في المسند موتورين محروبين وان نجوا او قال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزونين وان يمخون كذا - ح (٥) وهكذا في مسند احمد ووقع في صحيح البخارى فان يا تونا كان الله قد قطع عينا من المشركين - ح (٦) في المسند كانوا - ح (٧) في المسند - بقرة (٨) زاد في المسند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت به راحلته - ما خلأت

ماخلات القصواء وما ذاك لها خلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمان الله الا اعطيتم اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعدل عنها حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء انما يترضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس ان زحوه فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزع سهما من كنانته ثم أمرهم ان يحملوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه قال فبيناهم كذلك اذ جاء بدليل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عيبة نصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى (قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى - ١) نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطايل وهم مقاتلون وصادوك من البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم نجىء لقتال احد لكننا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا ماددتهم مدة ويخلوا بينى وبين الناس فان اظهر فان شاؤا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فملوا والاقصد جوا وان أبوا (٢) فوالذى نفسي بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سألقتى أوليفنذن الله أمره (٣) قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال ان انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسعنا يقول قولنا فان شئتم نرضه عليكم فقال سفهاؤهم لاجحة لنا فى ان نتحدثنا عنه بشيء وقال ذو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته (٤) يقول كذا وكذا لحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود اثقتنى فقال انى قوم ألسم بالولد؟ قالوا بلى قال اولست بالولد (٥) قالوا بلى قال نهل تهمونى؟ قالوا لا قال ألسم تعلمون انى استنفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (٦) على جنتكم باهلى وولدى ومن اطاعنى قالوا بلى قال فان هذا قد عرض عليكم خطة رشدا فاقبلوها ودعوى آتة فقالوا انته فأتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك انى عهد رأيت ان استأصحت قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح اصله قبلك وان تسكن الاخرى فوالله انى لأرى وجوها وأرى اوباشا (٧) من الناس خلقاء ان يفر دوا ويدعوك فقال له أبو بكر رضى الله عنه امصص بظلال اللات أنحن فزعته وتدعه فقال من ذا؟ فقال (٨) أبو بكر قال أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندى لم اجرك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فلما (٩) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المتفر فكلما أهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أنريدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ عروة يده فقال من هذا؟ قالوا المغيرة بن شعبة قال اى غدرا ولست اسعى فى غدرك - وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية فقتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الا سلام فأقبل واما المال فاحت منه فى شيء ثم ان عروة جعل يرمى النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تمنخ رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا تواضأ كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا (١٠) اصواتهم وما يحدون النظر اليه تعظيما له فرجع الى اصحابه فقال لى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على تبصر وكسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب عهد عهدا والله ان تمنخ نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا تواضأ كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون النظر تعظيما له والله قد عرض عليكم خطة

(١) سقط من السنن (٢) فى السنن وان هم أبوا (٣) زاد فى السنن قال يحيى عن ابن المبارك حتى تنفرد قال فان شاء وا ماددناهم مدة - (٤) فى السنن قال قد سمعته (٥) كذا فى مد - وفى صحيح البخارى - ووقع فى ف وفى مسند احمد ألسم بالولد قالوا بلى قال اولست بالولد - ولعله الصواب فان ام عروة هى سبيعة بنت عبد شمس اخت امية كما فى الاصابة - ح (٦) فى السنن وصحيح البخارى بلحوا (٧) كذا فى مد والسنن وفى ف - او شا با (٨) فى السنن - قالوا (٩) فى السنن وكما (١٠) كذا فى السنن وصحيح البخارى ووقع فى مد - حفظوا وفى ف - حفظوا -

رشد فأقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتة قالوا آتته فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابغوا لها فبعثت له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحانه الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت الهدن قد قلدت وأشعرت فلم أر أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن خصص فقال دعوني آتة فقالوا آتته فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فحصل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيينا هو يكلمه صلى الله عليه وسلم إذ جاء سهيل بن عمرو - قال معمر بن أبي بكر عن عكرمة أنه للإجاه سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قال الزهري في حديثه بلغه سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فإدعانا الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن الرحيم فواته ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (١) إلا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه عهد رسول الله فقال سهيل وإيه لو كنا نعلم أنك رسول الله (٢) ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب عهد بن عبد الله (قال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب عهد بن عبد الله - ٣) قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمان الله الا اعطيتم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تجلوا بيننا وبين البيت فتطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا خطة ولكن لك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على ان لا يأتيك من اجل وان كان على دينك الا ردته اليها فقال المسلمون سبحانه الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فيينا هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف وقال يحيى عن ابن المبارك برصف في قيوده وقد نرج من اسفل مكة حتى دمي بنفسه بين أظهر المسلمين قال سهيل هذا يا عهد اول ما اقاضيك عليه أن ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم تقض الكتاب بعد قال فواته اذا الا صالحك على شيء ابدأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما انا بمجيزه قال بل غنصلي قال ما ابقا على قال مكرز بن قداجر فواته لك فقال أبو جندل اى معاشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قداميت (٤) وكان قد مذبح غذا باشد يدانى الله عز وجل قال عمر رضى الله عنه فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت أنت نبي الله؟ قال بلى - قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى - قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى قلت أوليس كنت تمدنا أنا سنأى البيت فتطوف به؟ قال بلى فأخبرتك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به - قال فأتيت ابا بكر رضى الله عنه فقلت يا ابا بكر أليس هذا نبي الله حقا؟ قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال ايها الرجل انه رسول الله ولنى يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بفرزه حتى تموت فواته انه لعلى الحق قلت أوليس كان يمدنا انه سياتى البيت ويطوف به (٥) قال بلى فأخبرتك انك تأتبه (٦) العام؟ قلت لا قال فانك آتبه فتطوف (٧) به - قال الزهري قال عمر فعلت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فواته ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم احد قام فدخل على ام سمية فذكر لها ما لى من الناس فقالت ام سمية يا رسول الله أتحب ذلك ان نرج ثم لا تكلم احدا منهم (كلمة حتى تنحردتك وتدعوا حلقك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم - ٨) حتى فصل ذلك وغر هديه ودعا حلقه (يعنى حلقه - ٩) فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجل بعضهم يملق بعضها حتى كاد بعضهم يقتل بعضها ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) حتى بلغ (بعض الكوافر) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فزوج

(١) في المسند واته ما نكتبها (٢) ف - وما مش مد - رسوله (٣) سقط من ف (٤) ف - انلت وفي السنند وصحيح

البخارى لقيت - (٥) في السيد انا سنأى البيت ونطوف به (٦) في المسند انه ياتيه (٧) في السنند - ومتطوف -

احداها

(٨) سقط من مد (٩) ليس في السنند -

أحدهما معاوية بن أبي سفيان والآخرى صفوان بن أمية ثم رجع إلى المدينة بغيره أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك فقدم عليه أبو بصير بن أسود الثقفي مسلماً مهاجراً فاستأجر الأحنس بن شريق رجلاً كثيراً من بني عامر بن لؤي وهو لؤي معه وكتب معها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فإرسلوا في طلبه رجلين قتلا المهد الذي جعلت لنا فيه فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة فزلاوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله أني لأرى سيفك يا فلان هذا جيداً فاستله الآخر فقال أجل والله أنه لجيد لقد جربت به ثم جربت قال أبو بصير أرى أنظر إليه فامكنه منه ففرض به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى هذا ذعراً فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي وإني لمتقول بغيره أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني إليهم ثم إنجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وينفلت أبو جندل بن سهيل فأتى باب بصير فحمل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا حتى يأتي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بهير نرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلواهم وأخذوا أموالهم فإرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لا أرسل إليهم فنأته فهو أن فإرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فأنزل الله عز وجل (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم) حتى بلغ (حماية الجاهلية) وكانت حميتهم أنهم لم يقرأوا الله ولم يقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم وحاولوا بينهم وبين البيت - رواه البخاري في الصحيح عن عداقة بن محمد عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أن أبا بكر محمد بن عداقة بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس أن أبا سمير بن إبراهيم بن عتبة عن عمه موسى بن عتبة - فذكر معنى هذه القصة زاد ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمرو بن الخطاب رضي الله عنه ليرسله إلى قريش وهو يبلدح فقال له عمرو يا رسول الله لا ترسلني إليهم فاني أخوفهم على نفسي ولكن أرسل عثمان بن عفان فإرسل (١) إليهم فلقى إبان بن سعيد بن العاص فاجاراه وحمله بين يديه على الفرس حتى جاء قريشاً فكلهم بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإرسلوا معه سهيل بن عمرو ليصالحهم عليهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من أهلها فدعوا عثمان بن عفان رضي الله عنه ليطوف بالبيت فإني أن يطوف وقال ما كنت لأطوف به حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاراه ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر قصة الصلح وكتابته قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب إلى قريش مع عثمان بن عفان رضي الله عنه - ثم ذكر قصة فيما كان بين الفريقين من الترابي بالحجارة والنيل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضي الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى البيعة فلما رأته قريش ذلك دعهم الله فإرسلوا من كانوا ارتهانوه ودعوا إلى الموادة والصلح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانهم -

باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى نالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني الزهري عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو وقالوا اذهب إلى هذا الرجل فصالحه ولا يكون في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا لا تحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة فخرج سهيل بن عمرو من عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً قال قد أراد القوم الصلح حين بثوا هذا الرجل فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

الصلح على انه توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قد مهاخلوا بيته وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانه لايدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من اتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليك وانه من اتاك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانه لا اسلال ولا اغلال - وذكر الحديث (وروى) عاصم بن مهران حفص العمري وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت الهدنة بين النبي صلى الله عليه وسلم واهل مكة عام الحديبية اربع سنين -

(أخبرنا) أبو سعيد المالبيني أنبا أبو احمد بن عدي ثنا القاسم بن مهدي ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - فذكره - المحفوظ هو الاول وعاصم بن عمر هذا يأتي بما لا يتابع عليه، ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الائمة -

باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه

وسلم مرجعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر القفيع ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا نصر بن علي وأبو الأشعث قال ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكتابة وقد نحر الهدى فقال لقد ازلت على آيات هي احب الي من الدنيا فقالوا يا رسول الله قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا؟ قال نزلت (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد يعني ابن اسحاق الحافظ أنبا أبو عروبة ثنا محمد بن يزيد الاسفاطي ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (١) عن قتادة عن أنس رضي الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هيتا مريشا يا رسول الله هذا لك فالنا؟ قال نزل الله عز وجل (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) قال شعبة فقدمت الكوفة فحدثتهم عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ثم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فمن انس واما الثاني - ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار - فمن عكرمة - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا يعلى (٣) بن عبد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا أبو بكر بن أبي شعبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولونرى قتالا لنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله انا على حق وهم على باطل؟ قال بل قال ليس قتلا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال بل قال فقيم نفطى الدنيا في انفسنا وارجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله قال فاطلق ابن الخطاب ولم يصبر متعظا فأتى ابا بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر انا على حق وهم على باطل؟ قال بل قال ليس قتلا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال بل قال فلي ما نفطى الدنيا في ديننا وارجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل الى عمر فأقرأه اياه فقال يا رسول الله اوتجح هو؟ قال نعم

قال فطابت نفسه ورجع - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق السلى عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة (قال الشافى رحمه الله) قال ابن شهاب فما كان فى الاسلام نتج اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما آمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم فى سنتين من تلك الهدنة اكثر من اسلم قبل ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهرى عن عمرو بن مروان والسور بن مخرمة فى قصة الحديبية وفيها مدرجا ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها الى آخرها (انا فتحنا لك فتحا مبينا) فكانت القضية فى سورة الفتح وما ذكر الله من بيعة رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتقا ولم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل فى تينك السنتين فى الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديبية فتحا عظيما -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل انقطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونعد نحن الفتح بيعة الرضوان نزلنا يوم الحديبية وهى بئر فوجدنا الناس قد نرحوها فلم يدعوا فيها قطرة فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فزرع منها ثم أخذ منه بفيه فجعله فيها ودعا الله فكثير ماؤها حتى صدرنا وركابنا ونحن اربع عشرة مائة - رواه البخارى فى الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

باب مهالفة الأئمة بعد رسول رب العزة

اذا نزلت بالمسلمين نازلت

(أخبرنا) أبو يعلى الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد (عن أبى الزناد - ١) عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة يقاتل به - (أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعلى أنبا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المنثرى ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله الحضرمى يحدث انه سمع ابا ادريس الخولانى يقول سمعت عوف بن مالك الاشجعى رضى الله عنه يقول أنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم فقال لى يا عوف اعدد ستابين يدي الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم و تان يأخذ فيكم كقصاص النعم ثم استفاضة المال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم تنته لا تبقى بيتا (٢) من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بنى الاصفري فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غايه تحت كل غايه اثني عشر الفا - قال الوليد فذاكرنا هذا الحديث شيئا من شيوخ المدينة فى قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى عن الوليد بن مسلم دون اسناد أبى هريرة رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا أبى اخبرنى الاوزاعى حدثنى حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبى زكريا الى خالد بن معدان فلت معهم قال فحدثنا خالد عن جبير بن نفير أنه قال له انطلق بنا الى ذى مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صلحا انما ثم تزرون انتم وهم عدوا تنتصرون وتسلمون وتغنمون

ثم تصرفون فتزلون برج ذي تلؤل فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تنضب الروم ويجمعون للحمة -

باب المهالفة الى غير مدة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا مهدي بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه أجل اليهود والنصارى من أرض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظهر على خير أراد انحراج اليهود منها فكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد انحراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم على ان يكفوه حملها ولهم نصف الثر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تقركم بها على ذلك ماشئنا تقرروا بها حتى أجلهم عمر رضي الله عنه الى تيباه واريحا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وسماع بن منصور عن عبد الرزاق وخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة تقركم على ذلك ماشئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع اقركم فيها على ذلك ماشئنا - وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تقركم ما اقركم (١) الله وكذلك في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل اقركم ما اقركم الله (ورواه) صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه موصولا - وقد مضت هذه الروايات باسانيدها (قال الشافعي رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول اقركم ما اقركم الله يعني كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن امره كان يأتي رسوله بالوحى ولا يأتي احدا غيره بوحى -

باب مهالفة من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعدويه ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضي الله عنه على الموسم وامره ان ينادى بهؤلاء الكلمات قال فبينما أبو بكر تازل في بعض الطريق اذ جميع رغاء ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصواء فخرج فرعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا على رضي الله عنه فدفع اليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادى بهؤلاء الكلمات فانطلقا فجاءا فقام على رضي الله عنه فنادى في وسط ايام التشريق ان الله ورسوله بريء من كل مشرك فسبحوا في الأرض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزي الله، لا يحجبن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادى بهذا فاذا بلغ قام أبو هريرة

(١) ف - على ما اقركم -

قال (باب المهالفة الى غير مدة)

ذكر فيه حديث عبد الرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم وخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذا اخرج البخاري في كتاب الزراعة معلقا وخرجه في الحسن عن احمد بن المقدم عن فضيل بن سليمان متصلا فذهل البيهقي عن هذا وجعله من تعليقات البخاري -

رضى الله عنه فنادى بها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد المطاوع قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا عتبة عن المغيرة عن الشعبي عن المحرر ابن أبي هريرة عن أبيه أنه قال كنت مع علي رضي الله عنه حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم براءة إلى أهل مكة قال فكنت أتأدى حتى جعل صوتي قليل له بأبي غيء كنت تنادي؟ قال امرأ أن تنادي أنه لا يدخل الجنة إلا من آمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأشهر قال الله بئىء من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت عريان ولا يصح بعد العام مشرك (وقدمت في حديث زيد بن يحيى عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فعده إلى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر) قال الشافعي رضي الله عنه (وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن أمية عهد فتح مكة تسير أربعة أشهر) قال الشيخ (قد مضى هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

باب لا خير في أن يعطيهم المسلمون شيئاً على أن يكفوا عنهم

(قال الشافعي رحمه الله) لأن القتل للسلبين شهادة وإن الإسلام اعتر من أن يعطي مشرك على أن يكف عن أهله لأن أهله قاتلين ومقتولين وظاهرون على الحق (قال الشيخ) قد روي في حديث المغيرة بن عتبة في قصة الأهوذا أنه قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل مناصراً إلى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقى منامك رقابكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن إصحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام أخا أم سليم في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بئر معونة وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أقر النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخيرك بين ثلاث خصال إن يكون لك أهل السهل ولدى أهل الدر واكون (١) خليفتك من بدك أو أغزوك بطفان نائف اشقروا الف شقراء قال فظن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كغدة اليكر في بيت امرأة من بني فلان اتبوني بقرسى فركبه فات على ظهر فرسه فاظن حرام أخو أم سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قال كونا يعني قرياً منى حتى آتيتهم فان آمنوني كنت (٢) كذا وان تفلوني آتيتهم أصحابكم فأتاهم حرام قال أتو منوني أبنتكم رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم فجعل يهدهم وأهوا إلى رجل فأناه من خلفه فطعنتم قال هام أحسبه قال فأنفذه بالرمح قال الله أكبر فزت ورب الكعبة فلعن الرجل قتل كلهم إلا الأعرج كان في رأس الجبل قال إصحاق فحدثني أنس بن مالك قال أزل عليه ثم كان من للنسوخ أنا قد قبينا ربنا فرضى عنا وأرضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صبا على رجل وذكوان وبني لحيان وعصبة عصمت الله ورسوله - رواه البخاري في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخيراً في الحسن بن سفیان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بئر معونة فقال بالدم هكذا ينظفه (٣) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن حبان -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المقرئ ثنا أبو اسامة ثنا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة - فذكر الحديث في الهجرة وتبهما (٤) عامر بن فهيرة قال قتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة وأسر عمرو بن أمية الضمري قال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار إلى قتل قال له عمرو بن أمية هذا عامر بن فهيرة قال لقد رأيت بعد

(١) كذا (٢) ف - كتم (٣) ف - فضحه (٤) ف - ومبهما -

ما تمل رفع الى السماء حتى انى لأتظر الى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم وقال ان أصحابكم أصيبوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبرنا اخواننا بما رضينا عنك ووضيت عنا قال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عروة بن أسماء بن الصلت سمي به عروة ومنذر بن عمرو سمي به منذر - رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن أبى اسامة وجعل آخر الحديث من قول عروة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو الحرشى ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى أسماء عن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من لتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين - أخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الأكوع فى المرأة التى استوهبها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ويصت بها الى مكة وفى أيديهم اسرى ففداهم بتلك المرأة -

(حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبا أبو احمد محمد بن احمد العبدى أنبا أبو خليفة الفضيل بن الحباب الجمحى ثنا محمد بن كثير أنبا - ميان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن أبى موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا البائس وغكوا العانى وهدوا المريض، قال سفيان والمانى الاسير - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير وعن تيبة عن جرير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن علي بن محمد - ١) المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبى جحيفة قال قلت لعل رضى الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوسى شىء قال لا والذى غلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلم الا انها يعطيه الله عز وجل رجلا وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة؟ قال العقل ونكاح الاسير ولا يقتل مؤمنا بقتل مشرك - وقال زهير فقلت لمطرف وما نكاح الاسير؟ قال ان يكفك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقلة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من آتاه من المشركين رده اليهم ومن آتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن يدخلها من قابل فويقم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجليان السلاح والسيوف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يجعل فى قيوده فرده اليهم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى حذيفة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعل رضى الله

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل بن عمرو ولا تعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه (اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه - ١) اكتب هذا ما صالح عليه عهد رسول الله فقال سهيل بن عمرو ولو تعلم أنك رسول الله لصدقتك ولم تكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب عهد بن عبيد الله وكتب من انا ما منكم رد دناه عليكم ومن انا ما من تركناه عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عمرو بن مروان والمسود بن مخرمة في قصة الحديبية وخروج سهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشرين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلوا بينه وبين مكة فاقم بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الركب والسيوف في القرب وانه من انا ما من اصحابك بغير اذن وليه لم زده عليكم والله من انا ما من غير اذن وليه رددته عليك. وذكر الحديث في كتيبة الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب اذ طلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف في الحديد وقد كان ابوه حبسه فاقالت فلها آه سهيل قام اليه فضرب وجهه واخذ بلبته فقله وقال يا عهد قد وبلت القضية بيني وبينك قبل ان يأتك هذا قال صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يا معشر المسلمين ارددوا للمشركين يفتنوني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي جندل ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا انا قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بيننا وبينهم العهد وانا لا تقدر قدام عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمضي الى جنب أبي جندل وابوه يشه وهو يقول ابا جندل اصبر واحتسب فانهم المشركون وانما دم احدهم دم كلب وجعل عمر رضي الله عنه يدني منه قائم السيف فقال عمر رضي الله عنه رجوت ان ياخذني فيضرب به اياه فضعن بايئه ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرجوع قالا ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واحسان بها افلت اليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي جليف بنى زهرة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف وبشبا بكتبا بها مع مولاهما ورجل من بني عامر بن لؤي استأجره ليرد عليها صاحبها ابا بصير قد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه كتابها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير فقال له يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا تقدر فالحق بقومك قال يا رسول الله تردني الى المشركين يفتنوني في ديني ويعيثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قال فخرج أبو بصير ومخرجا حتى اذا كانوا بذى الحليفة جلسوا الى سور جدار فقال أبو بصير للعامري اصرام سيفك هذا يا اخا بني عامر؟ قال نعم قال أنظر اليه؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه ونزع المولى يشتد فطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى فرعا فلما انتهى اليه قال ويحك مالك قال تنزل صاحبكم صاحبني فما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا بالسيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وقت ذمتك وأدى الله عنك وقد امتنعت بنفسى عن المشركين ان يفتنوني في ديني وان يعيثوا بي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه محش حرب لو كان معه رجال فخرج أبو بصير حتى نزل بالعوص وكان طريق اهل مكة الى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فلقوا به حتى كان في عصابة من المسلمين قريب من الستين او السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قريش الا قتلوه ولا تمر عليهم غير الا اقتطعوا حتى كتبت فيها قريش الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم يسألونه بأرحامهم لما آوأمهم فلاحاجة لنا بهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا عليه المدينة -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو بكر بن عتاب العبدي ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس أنبا
 اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل أمه
 مسرحوب لو كان معه احد وجاء أبو بصير يسلبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يا رسول الله قال انى اذا
 نجسته لم اوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن شأك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبو بصير معه خمسة نفر
 كانوا قدموا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين الميصر وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش
 على سيف البحر لا يربهم غير لقريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها وانفلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو بن سبيعين واكبوا
 اسلوا وهاجروا فلحقوا بابي بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدنة المشركين - ثم ذكر
 ما بعده بمعنى ما تقدم واتم منه -

باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان

كن دخلن في الصلح

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركي قريش على المدة التي جعل بينه وبينهم يوم الحديبية انزل الله
 فيما قضى به بينهم فاخبرني عمرو بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم والمسود بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الارددته الينا فضليت بيننا وبينه نكره المؤمنون
 ذلك والفتوا (١) به او قال كلمة اخرى (قال الامام احمد رحمه الله) لم يقم شيئا هذه الكلمة ورأيت في نسخة وامتعتوا
 وأبي سهيل الا ذلك فكانت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يات احد من
 الرجال الاردد في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات (وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط بمن خرج الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - ٢) وهي عاتق بنها اهلهما يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم
 فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحوهن الله اعلم بايمانهن فان جلبتوهن مؤمنات
 فلا ترجعوهن الى الكفار لان حل لهم ولا هم يحلون لهم) قال عمرو فاخبرتني عائشة رضى الله عنها ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يمتحن بهذه الآية (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرن
 ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن) الآية قال عمرو قالت عائشة رضى الله عنها فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قد بايعتك ، كلاما يكلمها به والله ما سمت يده يد امرأة قط في المبايعه ما يبعن الا بقوله - رواه
 البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهري عن
 عمرو بن الزبير عن المسود بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى مامضى
 زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (٣) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير
 عن ابن اسحاق حدثني الزهري قال دخلت على عمرو بن الزبير وقد كتب اليه ابن أبي هند (٤) يسأل عن قول الله عز وجل

(١) بنير قط في الاصول (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) ف - ابن أبي اسيد -

(إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنعوهن) فكتب إليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن وليه رده عليهم فلما هاجر المسلمات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتنعنهن فإن كن جئن رغبة في الإسلام لم يردن عليهم قال الله عز وجل (فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ورد الرجال -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثني الزهري وعبد الله ابن أبي بكر قال هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية بغاء أخواتها الوليد وفلان ابنا عقبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى أن يردها عليهما (وقدمت في رواية معمر عن الزهري في صلح حديبية (١) فقال سهيل على أن لا يأتك من رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا - وفي ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن في هذا الشرط -

باب من جاء من عند (٢) أهل الهدنة مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن محمد بن النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني إبراهيم بن موسى أن أبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وإن هاجر عبد أو أمة للشركيين أهل العهد لم يردوا وردت أئمانهم - أخرجه محمد في الصحيح -

باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرمين ببغداد أن أبا شعيب عبد الله بن الحسن الحراني (ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني (٣) ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق عن إبان بن صالح عن منصور بن المعتمر عن ربي ابن حراش عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال خرج عبيدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليهم مواليهم قالوا يا محمد والله ما نخرجوا إليك رغبة في دينك وإنما نخرجوا هرباً من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبد الله بن المكدم الثقفي قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف خرج إليه رقيق من رقيقهم (أبو بكره وكان عبداً للحارث بن كلدة والمنبعت ويحس ووردان في رهط من رقيقهم - ٤) فأسلموا فلما قدم وفد أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا قالوا يا رسول الله رد علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا، أولئك عتقاء الله عز وجل ورد على كل رجل ولاء عبده بلعنه إليه - هذا منقطع -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد بن عبيد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من نرج إليه يوم الطائف من عبيد المشركين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهل وسليمان بن حرب قالوا

(١) كذا (٢) كذا ولعله عبيد ح (٣) سقط من ف (٤) من ف -

(باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً)

قال

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اربعة اعبد وثبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فاعتقهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا عبيد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا حفص بن غياث ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عبيد بن نرجا من الطائف فأسلمها فاعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحدهما أبو بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن عبد النسيب ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني إبراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وان هاجر عبد منهم يعني أهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين - ان ترجمه البخاري في الصحيح -

باب ما يستدل به على أنه إنما اعتقهم باسلام وانحروا

من بلاد منصوب عليها الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال جاء عبد قبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد بل جاء سيده يريد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعني فاشتراه بمدين أسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله أعبده هو؟ - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره (قال الشافعي رحمه الله) ولو كان الاسلام يمتقه لم يشتر منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب -

باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد

من التشديد في نقضه

(قال الله تبارك وتعالى) يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كنن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا حاد غدر ، واذا وعد اخلف ، واذا خاصم فجر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وانحروا من حديث الثوري عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن عمرو وكشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان - هذا لفظ حديث اسمعيل وفي رواية

ذكر في آخره (عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعني أهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين) ثم قال (ان ترجمه البخاري في الصحيح - قلت - لم اجد هذا الاثر في صحيح البخاري بعد الكشف -

مالك أن اتفادرتصب له لواء يوم القيامة يقال هذه غدره بلان بن فلان - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النمري ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر رجل من حير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انتقض العهد غزاهم بغاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله أكبر الله أكبر وناه لاغدر - فنظر وإذا ذا عمرو بن عيسى رضي الله عنه فارسل إليه معاوية ورضي الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يجلها حتى ينتقض أمدها أو ينبد إليهم على سواء فرجع معاوية -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكير (١) وأبو داود الطيالسي وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة بنى ابن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه عن أبي بكر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراساني ثنا الحسن بن سلام (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني ثنا أحمد بن حازم النخعي ثنا عبد الله (٢) بن موسى أنبا بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريده عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قرض قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت اقسا حشة في قوم قط الا سلط الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريده عن ابن عباس رضي الله عنهما من قوله (٣) اتم منه (ودوي) في ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الخليل جامع بن أحمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبا أبو طاهر محمد ابان ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لايمان لمن لا امانة له ولادين لمن لا عهد له -

(٤) باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية

(استدل لا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاسمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن اقسام بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك (قال الثاني رحمه الله) وأسر المشركون امرأة من الانتصار وأخذوا ثاقه للنبي صلى الله عليه وسلم فاقتلت الانتصارية على ثاقه النبي صلى الله عليه وسلم فنذرت إن نجها الله عليها أن تنحرها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نذر في معصية ولا نيا لا يملك ابن آدم -

(١) - في النسخ ابن بكر - خطأ - ح (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - عبيد الله - ح (٣) ف - فرواه عن عبد الله ابن الزبير من قوله (٤) هذا الباب باحاديثه زيادة من - ف -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا أيوب عن أبي تلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين - فذكر معناه - أترجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه -

(أخبرنا) أبو الحسن هل بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبيد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فاعلم أن طاعة الله ان لا يفي باليمين اذا كان غيرها خيرا وأن يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذر وعهد لمسلم او مشرك كان مباحا لامعية فيه -

باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بني النضير وما اجمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فحصرهم فقال لهم انكم والله لا تاتون عندي الا بعهد تعاهدوني عليه فابوا أن يعطوه عهدا فقا تلهم يومهم ذلك ثم غدا على بني قريظة بالكتائب وترك بني النضير ودعاهم الى ان يماجدوه فما هدوه فانصرف عنهم وغدا الى بني النضير بالكتائب فقا تلهم حتى نزلوا على الجلاء - فهذا عهد بني قريظة -

(واما نقضهم العهد فقيا أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهودا احد بني عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حاربوا الاحزاب قمر من بني النضير ونفر من بني وايل وكان من بني النضير حيي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بني وايل سمى من الانصار من اوس الله وحوح بن عمرو ورجال منهم خرجوا حتى قدموا على قريش فدعاهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك - ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال ونخرج حيي بن اخطب حتى اتى كعب بن اسد صاحب عقد بني قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغتاق حصنه فادخله وقال ويحك يا كعب افتح لي حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حيي انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لي بك ولا بما جئني به اني لم ارم من عهد الاصدقا ووفاء وقد وادعني موادة (١) فدعني وارجع عنى فقال والله ان غلقت دوني الاعن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه ففتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جئت بك بزالدهم بقر يش معها قادتها حتى ازلتها برومة وجئت بك بغطفان على قادتها وسادتها حتى ازلتها الى جانب احد جنتك ببحر طام لا يرد شئ فقال جئني والله بالذل وبك فدعني وما انا عليه فانه لا حاجة لي بك ولا بما تدعوني اليه فلم يزل حيي بن اخطب يقتله في الذروة والفارب حتى اطاع له واعطاه حيي العهد والميثاق لئن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا هذا لأدخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بني قريظة بمسك اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبيد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما اتوا اليهم وجدوهم على اخيبت ما بلغهم - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بني قريظة - فذكر قصة سبب اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد ونزولهم عن حصن بني قريظة واسلامهم

(١) ف - ووادعته -

ونخرج في تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدى القرظى فمر بحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عهد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال انا عمرو بن سعدى وكان عمر وقد أبى ان يدخل مع بنى قريظة في غدوهم وقال لا اغدر بمحمد ابدا فقال عهد بن مسلمة حين عرفه اللهم لا تحرمنى عثرات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدرك من ذهب من الارض فذكر شأه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوفائه - وذكر موسى بن عقبة في هذه القصة ان حيا لم يزل بهم حتى شامهم فاجتمع بنؤهم على التمدد على امر رجل واحد غير اسد واسيد وثعلبة فخرجوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عيسى الروذبارى أنبأ عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عهد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى - ١) حادبت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم بين المسلمين الابعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا لخراجهم في الصحيح كما مضى (قال الشافعى رحمه الله) وكذلك ان تقض رجل منهم فقاتل كان للامام قتال جماعتهم، قد اعان على خزاعة وهم في عقد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر من قريش فشهدوا قتالهم فغزا النبي صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بقدر المنفر الثلاثة وترك الباقيين معونة خزاعة وايوائهم من قاتل خزاعة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهرى عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والسور بن مخرمة انها حدثاه جميعا قال كان في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل في عقد (عهد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل في عقد - ٢) قريش وعهدهم دخل فتوا (ثبوا خزاعة فقالوا نحن ندخل في عقد عهد وعهده. وتوا - ٢) ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فمكثوا في تلك الهدنة نحو السبعة او الثمانية عشر شهرا ثم ان بنى بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم وثبوا على خزاعة الذين دخلوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلاء لهم يقال له الوثير قريب من مكة فقالت قريش ما يعلم بنا عهد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانواهم عليهم بالكرام والسلاح فقاتلوهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من امر خزاعة وبنى بكر بالوثير حتى قدم المدينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال ابيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انشده اياها -

اللهم (٣) انى نأشد عهدا	حلف ابينا وايه الاتلدا
كنا والدا وكنت ولدا (١)	نمت اسلمنا ولم نزع يدا
فانصر رسول الله نصرنا عندنا (٥)	وادعوا (٦) عباد الله يا تواد مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	ان سيم خسفا وجهه تربدا
في فلبق كالجحر يجرى مزبدا	ان قريشا اخلفوك الوعدا
وتقضوا ميثا قك المؤكدا	وزعموا ان لست ادعوا احدا
فهم اذل واقبل عددا	قد جعلوا الى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوثير هجدا	(فقتلونا ركبا ومجدا - ٧)

(١) من سنن أبي داود (٢) من ف (٣) كذا - وفي السيرة يارب (٤) في السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدنا فكنت ولدا - ح (٥) في السيرة - اعتدا (٦) في السيرة - وادع (٧) ليس في ف -

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نصرت يا عمرو بن سالم فابرح حتى مرت عنانة في الساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) ان هذه السحابة لتستهل بنصر بنى كعب وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالجهاز وكتفهم مخرجه وسأل الله ان يعمى على قریش خبره حتى ييتمهم في بلادهم -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بنغداد أنبا أبو بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن عمه موسى بن عقبة - ١) قال ثم ان بنى نفاثة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبين قریش وكانت بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) وكانت بنو نفاثة في صلح قریش فأعانت بنو بكر بنى نفاثة وأهانتهم قریش بالسلاح والرفيق واعتزلتهم بنو مدليج وأونوا بالهد قال ويذكرون ان من اهانتهم صعوان بن امية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو فغاروا بنو الدليل على بنى عمرو وعانتهم زعموا النساء والنسباني وضياء الرجال فأتحنوهم وتلوا منهم حتى ادخلوهم دار بديل بن ورقاء بمكة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له الذي اصابهم وما كان من قریش عليهم في ذلك والذي اعانوا به عليهم ثم ذكر جهاز النبي صلى الله عليه وسلم ودخول أبي بكر رضى الله عنه عليه قال فقال يارسول الله تريد أن تخرج مخرجا؟ قال نعم قال لملك تريد بنى الاصفر؟ قال لا قال أقر يد أهل نجد؟ قال لا قال فملكك تريد قریشا؟ قال نعم قال أليس بينك وبينهم مدة؟ قال ألم يئسوا بنى كعب وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بالتزوي - ولما لحكم بين المعاهدين فقد مضى ذكره في كتاب الحدود والنصب وغيرها -

باب كراهية الدخول على أهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم

يوم نيروزهم ومهرجاناتهم

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال قال عمر رضى الله عنه لانعلوا رطانة الاعاجم ولاندخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فان السخطة تنزل عليهم -

(وأخبرنا) أبو بكر القاسم أنبا أبو اسحاق الاصفهاني ثنا أبو احمد بن قاسم ثنا محمد بن اسمعيل قال قال لي ان أبي مريرم ثنا قانع بن يزيد سمع سليمان بن أبي زينب وعمرو بن الحارث سمع (٢) سعيد بن سلمة سمع اياه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال اجتنبوا اعداء الله في عيدهم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان (٣) عن عوف عن الوليد أو أبي الوليد (٤) عن عبدالله بن عمرو قال من بنى بيلاذ الاعاجم وصنع نيروزهم ومهرجاناتهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة (قال الشيخ الامام رحمه الله) قال الشيخ أبو سليمان رحمه الله بنى (٥) هو الجواب - (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا عوف عن أبي المنيرة عن عبدالله بن عمرو قال من بنى في بلاد الاعاجم فصنع نوروزهم ومهرجاناتهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر (٦) معهم يوم القيامة - وهكذا رواه يحيى بن سعيد وابن أبي عدي وغندرو عبد الوهاب عن عوف عن أبي المنيرة عن عبدالله بن عمرو ، من قوله -

(١) من ف - (٢) كذا والظاهر - سمع - ح (٣) ف - سليمان (٤) ف - الوليد بن الوليد (٥) ف - بى - وذكره في النهاية في بنى ثم قال قال أبو موسى هكذا رواه بعضهم والصواب ثنا أي اقام - ح (٦) ف - يحشر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن حماد بن زيد عن هشام بن محمد بن سيرين قال أتى علي رضي الله عنه بهدية الثيرو فقال ما هذه؟ قالوا يا أمير المؤمنين هذا يوم الثيرو قال فاصنعوا كل يوم فيروز قال أبو اسامة كره أن يقول فيروز (قال الشيخ) وفي هذا كراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصاً به -

كتاب الصيد والذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ما إذا أحل لهم قتل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن ابن بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم أبي رافع (١) عن أبي رافع قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الامة التي أمرت بقتلها فانزل الله عز وجل (يسألونك ماذا أحل لهم قتل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين) -

- أخبرنا (أبو الحسين) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا - (٢) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن عيين (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا جدي ثنا موسى بن عيين عن اسمعيل بن أبي خالد عن الجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله ان لي كلاباً (اصطاد بها - ٣) فقال انظر وا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله واكلوا مما أسكن عليكم - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (لما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب الملمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مكلين) قال (يقول ضواري وروينا عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مكلين قال - ٢) يكالبون الصيد (وروينا) عن مجاهد في قوله (تناه ايديكم) قال يعني الثبل ويقال ايديكم ايضاً صغار الصيد الفراخ والبيض (ورما حكم) يقال كبار الصيد -

باب الأكل مما أمسك عليك المعلم وأن قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان أرسل الكلاب للمعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله قال اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل قلت وان تلتن قال وان تلتن ما لم يشر كها كلب ليس معها قلت له فاني ارمى بالمراض الصيد فأصيب قال اذا رميت بالمراض فخرق فكله وان اصابه بمرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه قال قرئ علي أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك

(١) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عمه عبد الرحمن بن أبي رافع - ح (٢) من ف (٣) ليس في ف -

عليك فكل فان اخذه ذكاته وان اصبت مع كلبك او كلابك كلبا غيره فلانا كل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك - رواه البخارى في الصحيح عن ابي نعيم وانجرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن ابي زائدة -
 (أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عارم محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا علي بن الحكم البنانى ان نافع بن الأزرق سأل ابن عباس رضى الله عنهما فقال يا ابن عباس أرأيت اذا ارسلت كلبى فسميت فقتلت (١) الصيد آكله؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا ما ذكيتم) تقول انت وان قتل؟ قال ويحك يا ابن الأزرق أرأيت لو امسك على سنور فأدر كذا ذكاته كان يكون على بأس والله انى لأهمل فى اى كلاب نزلت، نزلت فى كلاب بنى نهبان من طيى ويحك يا ابن الأزرق وليكون لك نبا -

باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبيد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراض فقال اذا اصاب بجمده فكل واذا اصاب برضه فقتل فانه وقيد فلانا كل - قال قلت انى ارسل كلبى قال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل، قال قلت انى أكل؟ قال فلانا كل فانما حمس على نفسه ولم يحبس عليك - قال قلت ارسل كلبى وأجد معه كلبا آخر؟ قال لا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب وانجرجه مسلم من اوجه آخر (٢) عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى أبو غسان ثنا يزيد بن هارون أنبا زكريا بن ابي زائدة وعاصم الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المراض فقال ما اصاب بجمده فكل وما اصاب برضه فهو وقيد - وسألته عن صيد الكلب فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله وامسك عليك فكل وان أكل منه فلانا كل وان وجدت معه كلبا غير كلبك فخشيت ان يكون قد اخذه معه وقد قتله فلا تاكل فانه انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والريزان ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما اصاب بجمده فكل ولم يأكل منه فكله فان اخذه ذكاته وان وجدت عنده كلبا غيره فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تاكله فانك انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره - وسألته عن صيد المراض فقال ما اصبت بجمده فكله وما اصبت برضه فهو وقيد -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبيد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان ادركته ولم يقتل فاذا ذبح واذا ذكر اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فانما امسكه على نفسه - وذكر الحديث - انجرجه فى الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبيد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرني النبي والحسن بن سفيان قال ثنا أبو بكر هو ابن ابي شيبة ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب قال اذا ارسلت كلابك الملمبة وذكرت اسم الله عليها فكل بما امسك عليك وان قتلن الا ان يأكل

(١) ف - فقتل (٢) ف - وجه آخر -

الكلب فان اكل فلانا كل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلانا كل - رواه البخارى فى الصحيح عن تميمه وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة -
(اخرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن احمد بن الحارث الفقيه انا ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجنيدي ثنا احمد بن حفص ثنا ابي ثناء ابراهيم بن طهمان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان اكل منه؟ قال ان اكل منه فلانا كل فانه ليس بمعلم -

(اخرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم انا الربيع قال قال الشافى ويمتثل القياس ان ياكل وان اكل منه الكلب - وهذا قول ابن عمرو سعد بن ابي وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للاثر الذى ذكر للتبني عن عدى ابن حاتم رضى الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فان اكل فلانا كل واذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجوز تركه لشيء -

(قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فاخرنا) ابو الحسين بن بشران ببنداد انا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكر اسم الله فلنا كل بما امسك عليه اكل منه او لم ياكل -

(واما الرواية) فيه عن سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه فقد ذكرها عنه مالك فى الموطأ منقطعا -
(واخرنا) ابو نصر بن قتادة انا ابو الحسن المراج انا ابو خليفة ثنا ابو عمر الحوضي عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان اكل نصفه يعنى الكلب - وهذا ايضا مرسل -

(وقد اخرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني انا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالى ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن ابي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضواري فيمسكن علينا وياكلن ويقتين قال كل وان لم يقتين الا نصفه - وهذا موصول (وروى) فيه عن علي وسلمان الفارسي (وابي هريرة رضى الله عنهم وروى عن ابن عباس رضى الله عنه بخلاف اقاويلهم -

اخرنا - ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن ابي عمرو بن عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسي رضى الله عنه - ١) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فاكل ثلثه وبقي ثلثه فكل ما بقي -

(وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما اكل (وروى) فى اباحة اكله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث -

(اخرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذبارى انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم انا داود بن عمرو بن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فى صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه وكل ما رديت (يدك او قال كل ما رديت عليك - ٢) يدك -

(واخرنا) ابو علي الروذبارى انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأيا يقال له ابو ثعلبة رضى الله عنه قال يا رسول الله ان لى كلابا مكلبة فاقضى فى صيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل ما امسكن عليك قال ذكى او غير ذكى قال وان

أكل منه (قال وان أكل منه - ١) هذا موافق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضى الله عنه يخرج في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة وليس فيه ذكر الأكل وحديث الشعبي عن عدى اصبح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم (وقد روى) شعبة من عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب يصطاد قال كل أكل اولم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

باب البزاة المعلمة اذا أكلت

(أخبرنا) ابو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن خالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب اوباز ثم ارسلته وذكر اسم الله فكل مما أمسك عليك (قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئا فاما أمسكه عليك - ٢) بل جمع بينهما في المنع الا أن ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفاظ الذين قد منا ذكرهم عن الشعبي وانما أتى به محمد بن خالد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سلمان الفارسي رضى الله عنه انه قال اذا ارسلت كلبك اوبازك او صترك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه - فهذا جمع بينهما في الإباحة -

ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اذا أكل الكلب فلانا كل واذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع ان تضربه والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم (وفي حديث) الثوري عن سالم الانطلي عن سعيد ابن جبير قال اذا أكل البازي فلانا كل وهذا بخلاف الاول (وروى) عن الربيع بن صبيح في البازي او الصقر اذا أكل قال كرهه عطاء (وعن عكرمة) قال اذا أكل الباز والصقر فلانا كل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرقاء أبا عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابن أبي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب او الصقر او البازي المعلم فهو حلال وان أكل منه -

باب تسمية الله عند الارسال

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله (الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن مفيان ثنا حبان بن موسى أنبا عبادة - ٢) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان ادركته لم يقتل فاذبح واذا ذكر اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد أمسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فاما أمسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب قتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه

(١) من ف - والحديث في سنن أبي داود - وواخر كتاب الاضاح وهو كما هنا الى قوله امسك عليك - وبعده قال وان أكل منه فقال يا رسول الله أفنتي في قومي قال كل ما ردت عليك توسك قال ذكيا او غير ذكي قال وان تنيب عنى قال وان تنيب عنك ٠٠٠ ح - (٢) من - ف -

قال (باب البزاة المعلمة اذا أكلت)

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلانا كل واذا أكل الصقر فكل) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستذكار قول ابن عباس هذا ثم قال ولا مخالف له من الصحابة من وجه يصح - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان البازي اذا أكل منه أكل صاحبه بقيته الا انشأني فانه منع من أكله -

قال لا تدرى ايها قتل وانما رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبادة بن المبارك وانخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومعاشر المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل اخبرني ابراهيم الخوزي ثنا يوسف بن ابي خالد الاحمر ومعاشر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك يأتوننا بلحان لاندري يذكرون اسم الله عليها ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر وانخرجه ايضا من حديث محمد بن عبدالرحمن الطفاوي وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قال وتابهم الدراوردي عن هشام (قال الشيخ) وتابهم ايضا حاتم بن اسمعيل وعبدالرحيم بن سليمان وسلمة بن قنبل ويونس بن بكير وعبادة بن الحارث الجحفي وعبادة بن حاصم كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبادة محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحان تدبجوها فسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سموا عليها اسم الله وكلوها - وكذلك رواه مالك بن انس ومحمد بن سلمة عن هشام مرسلادون ذكر عائشة بمعنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم (١) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا معقل ابن عبيد الله عن عمرو بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه فان نسي ان يسمى حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله - كذلك رواه مروان بن معاوية (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عيين وهو عكرمة عن ابن عباس وتوفى -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالنيز بن عمرو بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضري ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان بن عمرو عن جابر بن زيد عن عيين عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن ذبح ونسى التسمية قال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبادة بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان

(١) ف أنبا حاتم - كذا -

قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل واو ترك التسمية واستدل على ذلك بما انخرجه من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك) الى آخره ثم ذكر (ان جماعة رووه عن هشام كذلك موصولا) ثم انخرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن أبيه مرسلادون قال (وكذلك رواه مالك ومحمد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذلك رواه عبدالرزاق في مصنفه عن معمر بن عمار عن هشام) وذكر صاحب التمهيد ان جماعة رووه عن هشام مرسلادون رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطان انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اضطرابه لا دليل فيه على مدعى البيهقي اذ ليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمى الله عليه ام لا انه لا بأس بأكله وهو محمول على انه قد سمى والمؤمن لا يظن به الا الخير وذبيحته ومبيده ابدأ محمول على السلامة حتى

تنا عمرو عن أبي التمثاء وهو جابر بن زيد قال أخبرني عيين عن ابن عباس رضي الله عنه قال إذا ذبح المسلم ونسي أن يذكر اسم الله فليأكل كل فان المسلم فيه اسم من أسماء الله يعني بعين عكرمة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضوي ثنا أحمد بن نجة ثنا سعيد بن منصور (ثنا العباس بن القطل - ١) ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من ذبح فنبى أن يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان إذا ذبح على القطرة -

(أخبرنا) أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عیدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قال ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو أحمد عامة حديث مروان بن سالم مما لا يتابعه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم البزري ضعيف ضعفه أحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد (ونباروي) أبو داود في الرسائل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أول يذكره إن ذكر لم يذكر الاسم الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين النسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

باب سبب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما

لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تأكل مما قبلنا ولا تأكل مما قتل الله فأزل الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه -

(١) سقط من ف -

يصح غير ذلك من تعدد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزي في الكشف لمشكل الصحيحين في شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتاب أنه يسمى فوحمل أمره على أحسن أحواله ولا يلزمنا سؤالنا عن هذا وقوله سموا لهم - ليس بمعنى أنه يجزى مما لم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس أن سبب نزولها قول اليهود تأكل مما قبلنا ولا تأكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور أن العبارة لمعوم اللفظ لاختصاص السبب وإيد ذلك قوله عليه السلام في حديث أبي ثعلبة في الصحيحين وما حدثت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما حدثت بكليك الملع فذكرت اسم الله عليه فكل - وفي حديث عدي إذا أرسلت كليك الملع فاذكر اسم الله وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله - والأصل تحريم الميتة وما خرج عن ذلك إلا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على أصل التحريم داخل تحت النص المحرم للميتة - وفي الموطأ أن عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة المخزومي أمر غلامه أن يذبح ذبيحة فلما أراد أن يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عباس والله لا أطعمها أبدا - قال صاحب استبكار هذا واضح في أن من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا إسرائيل ثنا مالك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل (وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم) قالوا (١) يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه فيما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن النفل عن زهير عن عطاء بن السائب عن عامر أن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظبيا فقال من اين اصببت هذا؟ قال ربيته اسم فطلبته فاجمزي حتى ادركني النساء فرجعت فلما اصبحت اتبعت اثره فوجدته في غار اوقى احجار وهذا مشقضى فيه اعرافه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانك عليه لاجحة لي فيه (وعن نصر بن علي) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال اني ربيته من الليل فأعياني ووجدت سهمي فيه من الندى وقد عرفته سهمي فقال الليل خلق من خلق الله عز وجل عظيم لله اعانك عليه شيء انبذها (٢) عنك -

(أخبرنا بهما) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرها -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبادة بن أبي رزين (عن أبي رزين - ٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عنك الصيد فصادقه وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وليس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحديث مرسل قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبادة بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا اتى الى عبادة بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله اني ارمى الصيد قاصمي وانمي فكيف ترى؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصعبت ودع ما انميت -

(أخبرنا) أبو عبادة الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبادة بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن عبادة بن أبي المنذيل قال أمرني ناس من اهل ان اسأل لهم عبادة بن عباس رضي الله عنهما عن اشياء فكتبتها في صحيفة فانيته لأسأله فاذا عنده ناس يسألونه فسألوه حتى سألوه عن جميع ما في صحيفتي وما سألته عن شيء فسأله رجل اعرابي فقال اني املوك اكون في اهل فيأبني الرجل يستسقي فأسقيه؟ قال لا قال فان خشيت ان يهلك؟ قال فاسقه ما ييلته ثم اخبره اهلك قال فاني رجل ارمى قاصمي وانمي قال ما اصعبت فكل وما انميت فلا تأكل - قلت للحكم ما الاصماء؟ قال الاقاص قلت فما الاثماء؟ قال ماتوا في عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرغوعا وهو ضعيف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ما اصعبت ما قتله الكلاب

(١) كذا (٢) بنير قط في الاصول - (٣) من ف

والثوري وأبي حنيفة واصحابه والحسن بن علي واصحق بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم - (قال يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم اثم فكلوه فانزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک عن ابن عباس وان الشياطين ليوحون قال يقولون ما ذبح فذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

وتمت تراه وما انميت ماغاب عنك مقتله (قال الشامي رحمه الله) ولا يجوز عندي فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء فاني اتوهمه فيسقط كل شيء خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس فان الله قطع العذر لقوله صلى الله عليه وسلم -

قال الشيخ وهذا الذي توهمه الشامي رحمه الله فينا (أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديب أنبا أبو بكر الاسما عيل أخبرني حمدان بن عمرو والموصلي ثنا غسان هو ابن الربيع الموصلي ثنا ثابت هو ابن يزيد ثنا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك فسميت فامسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما امسك على نفسه واذا اخلاط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسكن وقتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها تلت وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اترسهمك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فاذا كرا اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فان وجدته بعد ليلة او ليلتين فلم تجديه اثرا غير اثر سهمك فشئت ان تأكل منه فكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب عن عبد الله بن المبارك - وبمعناه رواه خالد الخذاء عن الشعبي (قال البخارى) وقال عبد الأعلى عن داود عن عامر عن عدى -

(فذكر ما أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الأعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه قال يا رسول الله ان احدنا يرى فيقتنى اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أياكل ؟ قال نعم ان شاء او قال يأكل ان شاء -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة (ح وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصمغاري ثنا محمد بن الفرع الأزرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن عدى بن حاتم الطائى رضى الله عنه قال يا رسول الله انى ارمى الصيد فاطلب الاثر بعد ليلة قال اذا رأيت اثر سهمك فيه لم يأكل منه سيج فكل - قال شعبة فذكرت ذلك لأبي بشر فقال قال ابن جبيرة عن عدى بن حاتم رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك فيه لم ترفيه اثرا غيره وتعلم انه قتله فكله -

(وأخبرنا) ابن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن على بن الجزار ثنا على بن الجعد الجوهري ثنا شعبة - فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة فحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبيرة عن عدى بن حاتم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عرفت سهمك فيه ولم ترفيه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل -

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن عبيد ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارمى الصيد فأجده من الغد فيه سهمى قال اذا وجدت فيه سهمك وعلبت انه قتله ولم ترفيه اثر سيج فكل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نفيير عن ابيه عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال قادر كتمه فكل ما لم يتن - رواه - مسلم في الصحيح عن محمد بن مهران الرازى عن حماد بن خالد الخياط -

(أخبرنا)

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل بن بحر ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الأنطاكي قال ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله إلا أن يذبح - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن (أبي خلف عن معن -

- أخبرنا - أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن - (١) المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله أنتني في قومي قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكي وغير ذكي؟ قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه أثر غير سهمك قال أنتني في آتية الجوس إذا اضطرت إليها قال اغسلها وكل فيها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني أنبا ابن أبي عاصم ثنا أبو موسى ثنا الأنصاري ثنا عبد الله ابن الأحمس حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أنتني في قومي قال كل ما ردت عليك قوسك قلت فان توارى عنى؟ قال وان توارى عنك بعد أن لا ترى فيه الا أثر سهمك أو يصل قال أبو موسى يعني يتغير (قال الشيخ) رحمه الله وبلغني عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال قوله ما لم يصل فانه يريد ما لم يتن وتغير ريحه يقال صل اللحم واصل ثقتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لأن تغير ريحه لا يحرم أكله - قال وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل اهالة سنخة وهي المتغيرة الريح -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصماني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا عباس بن عبد الدوري ثنا الحسن بن الأشيب ثنا شيان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة سنخة - أخرجه البخاري من حديث هشام عن قتادة كما أخرجه في كتاب الرهن (وفي حديث الهزري) في حمار الوحش العقير وفي الظلي الملاقف فيه سهم قد مضى في كتاب الحج وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم نزع حتى أتى الروحاء رأى حمارا عقيرا (زاد محمد بن أبي بكر في حديثه في بعض أفانئها وقال جميعا قذيل يا رسول الله هذا - ٢) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذي أصابه سيحىء فجاه رجل من بهز قال يا رسول الله انى أصبت هذا فأنشأ نكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى إذا كان بالانابة بين العرج والرويدة إذا ظلي حاتف في ظل فيه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يميز آخر الناس لا يرض له -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمري أخبره عن الهزري ان الذي صلى الله عليه وسلم نزع وهو محرم حتى إذا كان ببعض أفناء الروحاء إذا حمار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

باب الرجل يدرك صيداً حياً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب حدثني محمد بن النضر يعني البخارودي ثنا أبو همام الوليد بن شعاع ثنا

عل بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فاذا ركنته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلانا كل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غير يقا في الماء فلانا كل - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد ابن شجاع -

باب غير المعلم اذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن التماضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو عبد الرحمن الساسي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقي (يقول سمعت ابا ادريس الخولاني يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخنفي - ١) رضى الله عنه يقول آتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيدا صيد بالكلب والكلب الذى ليس بملك فاخبرني ما اذا حمل لنا مما يحرم علينا من ذلك قال اما ما حدا كلبك المكلب فكل مما امسك عليك واذا ذكر اسم الله واما ما حدا كلبك الذى ليس بملك فادركت ذكاته فكل منه واهلم تدرك ذكاته فلانا كل منه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة ، ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب - وقال عبد الله بن المبارك (عن حيوة - ١) في هذا الحديث اصيد بكلب المعلم وبكلبى الذى ليس بمعلم -

باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه مالم يرسله مسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قلت ارسل كلبى فاخذ مع كلبى كلبا آخر لا ادري ايها أخذ فقال لا تأكله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد - فذكره - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلانا كل منه شيئا فانك لا تدري ايها قتل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين

او قطع رأسه او بطنه او صلبه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ ثنا بقية

(١) من - ف -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين)

ابن

ابن الوليد حدثني (الزبيدي حدثني - ١) يونس بن سيف حدثني أبو ادريس عائد الله عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أتأني أراض صيد فأرني بقومى فنه ما أدرك ذكاته ومنه مالا أدرك ذكاته وأرسل كلبي المكلب فنه ما أدرك ذكاته ومنه مالم (٢) أدرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبيد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عمرو بن شعيب حدثه أن مولى لشرحيل ابن حسنة حدثه أنه سمع عقبة بن حاصر الجهني وحذيفة بن اليان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ما ردت عليك قوسك -

باب ما قطع من الحي فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن اسحاق أنبا هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبيد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يجيئون أسنمة الأبل ويقطمون الياث انتم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة -

باب ما جاء في صيد الجحوسى

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبيد الله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد أهل الكتاب ولا تأكل من صيد الجحوس -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الأسفرائيني بها أنبا بشر بن أحمد أنبا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي (ج وأنبا) أبو بكر بن الحارث الأصهباني أنبا أبو محمد بن جيان حدثني الصوفي يعني أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم أحمد بن علي المؤدب ثنا شريك عن (٣) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان البشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب الجحوسى وطائره (ورواه) أيضا وكيع عن شريك غير أن الحجاج بن أرطاة لا يحتج به والله أعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكير عن شريك عن الحجاج بن أرطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبي الزبير (عن سليمان البشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة الجحوسى وصيد كلبه وطائره - في هذا - ٤) الأسناد من لا يحتج به والله أعلم -

باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الأبرمى أو سلاح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفحاني ثنا سعيد

(١) من ف (٢) كذا (٣) ف - ثنا (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في الخلافات إذا ضرب الصيد فقطعه قطعتين أكل وإن كانت إحدى القطعتين أقل من الأخرى وقال أبو حنيفة إن إبان الرأس أكل الجميع وإن إبان يدا أو رجل لم يؤكل إبان منه انتهى كلامه والحديث المذكور في الباب الذي يليه وهو قوله عليه السلام ما بين من البهيمة وهي حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن الرضوايين منها وهي حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وإن ورد على سبب خاص فالصحيح أن العبارة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ما ردت عليك أي من الصيد والعضو إبان ليس بصيد -

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا لا نأكل العذ وغدا ليس معنمدي؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس المن والظفر، اما السن نعظم واما الظفر فدى الحبيشة قال واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فند منها يعير فسعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بسهم فخبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابلى او قال النعم او ابد كا وابد الوحش فما عليكم بها (١) فاصنعوا بها هكذا وتردى يعيرى برؤفلم يستطيعوا ان ينحروه الامن قبل شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشرين بدرهمين - وقال لنا أبو عبد الله وأبو سعيد في القوائد تشيرا - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفى ثنا سعيد بن مسروق الثوري عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الحليفة من تهامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلا وغنا فأتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد نصبت القدور فلم رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٤) بالقدور فاكفئت ثم قسم بينهم فعدل (٣) عشرا من النعم ببعير قال فند بعير من ابل القوم وليس في القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل بسهم فخبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابلى لو ابد كلوا بدم الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يا رسول الله انا لا نأكل العذ وغدا وليس معنمدي أفندم بالقبص؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكرت اسم الله عليه نكل ما خلا السن والظفر وسأخبرك عن ذلك اما السن نعظم واما الظفر فدى الحبيشة - اخرج مسلم في الصحيح من حديث زائدة -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصفا رثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الحليفة فاصاب الناس ابلا وغنا - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناضحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشرين بدرهمين - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة حديث السن وانجراه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حبان الاصمغاني ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مروان ثنا عبد العزيز الدرا وردى عن حرام عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر - ايها انه قال مرت عليا بقره ممتنعة نائرة لا يمر على احد الا انطحت وشدت عليه فخر جنا عليه نكدها (٤) حتى بلنا الضياء ومعنا غلام قبطى لبنى حرام و معه شتمل نشدت عليه لتنطحه نظر بها - اقل من المنحرف فوق مرجع الكتف فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (شأنا - ٢) فقال اذا استوحشت الانسية وتمنت فانه يملها ما يمل الوحشية ارجعوا الى بقرتك وكلوها فرجعنا اليها فاجترناها -

(أخبرنا) الامام أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى بيغداد ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء الدارمى عن ابيه انه قال يا رسول الله انا تكون الذكاة الاق الحلق واللثة؟ قال وايك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك (قال الشيخ) وهذا في المتردى واشباهه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الأردستاني أنبا أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الخذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه - (قال وحدثنا) سفيان ثنا حبيب بن أبي ثابت قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقال ان بعير الى ندد قطعته بروج فقال أهدلى عجزه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا حمفر بن عون أنبا أبو عيسى عن

(١) كذا وفي الصحيحين فما عليكم منها - ح (٢) من ف (٣) ف - فعدل فعدل (٤) ف - فخر جنا نكرها -

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعرس رجل من الحلى فاشترى جزورا فندت فذهبت ثم اشترى اخرى فحشى ان تندفعر فيها وذكر اسم الله فانت فأتوا عبد الله رضى الله عنه فسألوه فأمرهم ان يأكلوا فوالله ما طابت انفس الحلى ان يأكلوا منها شيئا حتى جعلوا منها بضعة ثم أتوه بها فأكل ورجع الحلى الى طعامهم فأكلوا -

باب ما يذكى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن عمر بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاع عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله اننا لتأكلوا العدو غدوا وكست معنا مدى أنذكى بالليط (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من سن او ظفر فان السن عظم من الانسان وانظر مدى الحبش -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن اسمعيل ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن جده قال قلنا يا رسول الله اننا لتأكلوا العدو غدوا وليس معنا مدى أنذكى بالليط؟ فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر او سن فان السن عظم من الانسان وانظر مدى الحبش - قال واصبنا ابلا وغنما فكنا نمدل البعير بعشر من الغنم فندعلينا بعير منها فرميناه بالنبل حتى وهضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه الابل اوابدكا وابد الوحش فاذا نذمتها شيء فاصنعوا به ذلك واكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد ابن بكر ثنا أبو داود قال ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اننا لتأكلوا العدو غدوا وليس معنا مدى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اواجمل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن من او ظفر - وأحدثك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبش - وتقدم سرعان الناس فتعجلوا فاصابوا من المغنم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس فتصوبوا قد ورا فر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقد ورفأمر بها فا كفتت وقسم بينهم فعدل بعير بعشر شياه وندبعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحسبه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل اوابد كا وابد الوحش واذا فعل منها هذا فاعملوا به مثل هذه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - كذا قال أبو الاحوص عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص على روايته -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الكزاعي أنبا أبو شعيب الحرابي ثنا علي بن عبد الله قال ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

باب الصيد يرمى فيقع على الارض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق وعبد الله بن محمد قالوا ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله بن المبارك

(١) الليط نشر القصب واقامة وكل شيء كانت له صلابة وتانة - نهاية -

أبنا حموة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو ادريس عائداه قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه وأما ما ذكرت بارض الصيد فما أصبت يقوسك فاذا كرام الله ثم كل - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وانرجه البخاري من وجه آخر عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر الأزدستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا تردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف أن يكون الردى قتله - أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف أن يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصباني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح (١) ثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن هذلي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال إذا رميت سهمك فاذا كرام الله فإن وجدته قد قتل فكل وإن وجدته قد وقع في الماء فمات فالك لا تردى الماء قتله أو سهمك فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر الأزدستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا تردى من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف أن يكون الردى قتله أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف أن يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى بحجر أو بندقة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمر وعثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا كهمس (ج وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا كهمس عن ابن بريده قال رأى عبد الله بن مغفل رضي الله عنه رجلا من أصحابه يخذف فقال لا تخذف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره أو قال ينهى عن الخذف فإنه لا يصطاد به الصيد ولا يتكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره! وينهى عن الخذف ثم أراك تخذف لا أكملك كلمة كذا وكذا - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ وعن أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر - وانرجه البخاري من وجه آخر عن كهمس -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال لا يصاد بها صيد ولا يتكأ بها عدو وإن الخذف تكسر السن وتفقأ العين - انرجاه في الصحيح من حديث شعبة بمعناه وهذا اللفظ ابن فيما تصدناه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زدين حبش قال قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فاذا رجل يتلبأ عسرا يسرى مع الناس كأنه راكب وهو يقول هاجروا ولا تهجروا واتقوا الأرنب إن يخذلها أحدكم بالعصا وإنك ليذك لكم الأسل، الرماح والنبل - قال أبو عبيد قوله هاجروا ولا تهجروا يقول اخلصوا النية في الهجرة ولا تشبهوا بالهاجرين على غير نية - فماتكم فهذا هو التهجر قال وكلام العرب عسرى وهو الذي يعمل بيديه جميعا سواء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عاصم عن زهير عن زيد بن اسلم عن ابن عمر رضى الله عنها انه كان يقول في المقتولة بالبندقة تلك الموقودة - (وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع انه قال رميت طائر بن بججر (١) قال فأصبتها فما احدهما مات فطرحة عبد الله بن عمر رضى الله عنه واما الآخر فذهب عيادته يذكيه بقدم مات قبل ان يذكيه فطرحة ايضا -

باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن منصور عن النخعي عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) اذا رميت فسميت فخرق فكل وان قتل، واذا اصبت برضه فقتل فلا تاكل - رواه البخاري في الصحيح (عن قبصة عن سفيان وخرجه مسلم كما مضى -

أخبرنا - أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون أنبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصبت بمجده فكل ، وما اصبت برضه فهو قيد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح - ٢) من حديث عاصم الاحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم

الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقودة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب

وان تستقسوا بالازلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي ثنا أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عياد بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في هذه الآية قال (وما اهل لغير الله به) يعنى ما اهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التي تنخق (٣) تموت (والموقودة) التي تضرب بالحشب حتى تقذها تموت (والمتردية) التي تردى من الجبل تموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة - ٢) (وما أكل السبع) يقول ما أخذ السبع فما ادركت من هذا كله تتحرك له ذنب او تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال (وقال) في موضع آخر من هذا التفسير (٤) قال هي الاصنام وفي قوله (وان تستقسوا بالازلام) يعنى القداح كانوا يستقسون بها في الامور (ذلك فسق) يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق -

باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن يعقوب به أنبا علي بن عبد العزيز أن معلى بن اسد العمى (ه) ثنا عبد العزيز

(١) ف - بججر بن (٢) من ف (٣) ف تمنق - (٤) كذا - لعله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (ه) كذا -

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخبرني سالم انه سمع عبداقه بن عمرو رضى الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقي زيد بن عمرو بن قنيل باسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه سفرة فيها لحم فأبى ان يأكل منها ثم قال انى لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا ما ذكر اسم الله عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد -

(أخبرنا) علي بن احمد بن هيدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبا شعبة عن القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل قال سئل على رضى الله عنه هل خصم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان فى قراب سيفى هذا قال فأخرج صحيفة فاذا فيها لمن الله من ذبح الغنم لله ولمن الله من سرق متارا لارض ولمن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث هناد عن شعبة -

باب ما جاء فى البيهية تريد أن تموت فتذبح

(أخبرنا) أبو محمد عبداقه بن يحيى بن عبد الجبار ديبغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن زيد أن رجلا ذبح شاة وهو يرى انها قد ماتت فتحرك فسأل ابا هريرة رضى الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تاكلها فان الميتة قد تتحرك -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم نا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي مرة مولى عقيل انه سأل ابا هريرة رضى الله عنه عن شاة ذبحت فتتحرك بعضها فأمره ان يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضى الله عنه عن ذلك فقال زيد ان الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد (وهدروى) فيه حديث مرفوع عن زيد -

(كما أخبرنا) أبو عبداقه المظاظ أنبا أبو بكر بن بالويه ثنا عبداقه بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضرين مهاجر ابا عيسى الباهلى قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضى الله عنه ان ذبا نسيب فى شاة فذكوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم يأكلها -

(وكما أخبرنا) أبو طاهر الثقفي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربيعة بن عثمان عن زيد بن أبي هتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سأل (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نسيب فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم يأكلها -

(أخبرنا) أبو غلى الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ثيببة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقتحة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأه فى لبتها حتى اهريق دما ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره يأكلها -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء أنبا أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن أبي سويد البصرى ثنا عبداقه بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضى الله عنها قالت كانت لنا شاة ارادت ان تموت فذبحناها فقسمتها ففجأ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاتكم؟ قالت ارادت ان تموت فذبحنا ما فقسمتها ولم يبق عندنا منها الا كتف قال الشاة كلها لكم الا الكتف (ويذكر) عن الزهري عن ابن المسيب انه كان يقول الذكاة (بفتح - م) العين نظرف والذئب يتحرك والرجل ترتكض (وبمعناه) قال صبيد بن صير وطاوس وقتادة -

باب الحيتان وميتة البحر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني عبدالله بن محمد الكهمي ثنا محمد بن أيوب أنبا علي بن المديني ثنا سفوان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول بثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح ترصد غير قریش فأقنا بالساحل - وقال سفیان مرة أخرى فأقنا الساحل فأقنا به نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخيط قال فسمى ذلك الجيش جيش الخيط قال فأتى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادها من ودكه حتى ثامت إلينا اجسامنا قال فأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه (وعمدالى أطول رجل منه قال سفیان مرة أخرى وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه - ١) وأخذ رجلا وبيرا من تحته - قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر (ثم نحر جزائر - ٢) ثم نحر ثلاث جزائر ثم اناب عبيدة نساء - ورواه البخاري في الصحيح عن علي المديني ورواه مسلم عن عبد الجبار بن العلاء عن سفیان - ورواه الحميدي عن سفیان فلم يذكر الساحل وقال وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه ثم نظر أطول رجل واعظم حمل في الجيش فأمره أن يركب الحمل ثم يمر تحته ففعل فرتحته فأقنا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال هل معكم منه شيء قلنا لا -

(أخبرناه - أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفیان - فذكره - ٢)

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخيط وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح فبغنا جوعا شديدا فأتى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة رضي الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب تحتته (قال ابن جريج) وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول فقال أبو عبيدة كلوا لها قد ما ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كما أوردنا ان ترجمه الله أطعمونا ان كان معكم فأقناه بعضهم فأكله - ورواه البخاري في الصحيح عن مسدد مع زيادة أبي الزبير هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبدالله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو غيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال بثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح نتأخي عيرا لقریش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمره تمره - قلنا كيف كنتم تصنعون بها؟ قال فمضينا كما يمض الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يوما إلى الليل وكنا نضرب الخبط بصيننا ثم نبله بالماء فنأكله فأصينا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم دابة تدعى العنبر قال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن نرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطرتهم فكلوا فأكلنا منه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا ولقد كنا نتعرف من وقب عينيه بالقتال الدهن وقطع منه القدر كالقودر ولقد أخذ أبو عبيدة منا ثلاثة عشر رجلا قامهم في وقب عينيه وأخذ ضلما من اضلاعه فأقامها ثم رحل اعظم بيرا فرتحتها وترودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هورزقي ان ترجمه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء تطعمونا؟ فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكل منه - فقط حديث يحيى بن يحيى - وفي رواية أحمد بن يونس قال وانطلقنا على ساحل البحر فرجع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فأقناها فاذا دابة العنبر - وقال لقد رأينا نتعرف من عيبه بالقتال الدهن وتقطع منه القدر كالقودر او كقدر الجودر - وقال فأقدمهم في عينيه - وقال في آخره فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكله - ورواه مسلم في

(١) سقط من ف (٢) من ف - والزيادة ثابتة في صحيح البخاري عن ابن المديني بلفظ - ثم نحر ثلاث جزائر - ونحوه في

صحيح مسلم من عبد الجبار بن العلاء - ح -

الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن بونس -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنبا أبو العباس محمد بن احمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هو ابن زياد السري ثنا ابن أبي اويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل وأمر ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلثائة قال جابر وانا فيهم فخر جناحتي اذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد ذلك الجيش بجمع فكان مزودي تمر قال فكان يقوتنا كل يوم يعني قليلا قليلا حتى فني فلم يكن يصيينا كل يوم الا تمر - فقلت ما تفني تمر؟ فقال لقد وجدنا فقدنا حين فنيتم - ثم انهيتمنا الى البحر فاذا بجوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم أمر برحلة فحلت ثم مرت تحتها ولم يصبها - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن مالك =

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد يعني ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية اتفيمهم الى سيف البحر فآزملنا الزاد حتى حميناها (١) مع كل انسان بخلنا واهدنا حتى كان يعطى كل انسان قدر ما يصيبه حتى ما كان يصيب انسانا الا تمر كل يوم - فقال رجل لجابر يا ابا عبد الله وما تفني عن رجل تمر؟ قال يا ابن ابي قرد وجدنا فقدنا حين فنيتم - قال جابر فبينما نحن على ذلك اذ رأينا سوادا فلما غشينا اذا دابة من البحر قد خرجت من البحر فاذا عليها العسكر ثمان عشر (١) ليلة فياكلون منها ما شاءوا حتى اربعوا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وابوزكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الازرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو بن عبد الدار أخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان زكب البحر ونحل معنا القليل من الماء فان توشأنا به عطشنا أنتوشأنا من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي املاء ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيد الله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث من البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس ابن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكى لكم صيد البحر - هذا اسناد غير قوي (وقد روى) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد العمري ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبي بشر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت ابا بكر رضي الله عنه يقول ان الله ذبح لكم ما في البحر فكلوه كله فانه ذكى (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيوخا يكتنوا ابا عبد الرحمن قال سمعت - ٣) ابا بكر الصديق رضي الله عنه يقول ما في البحر من شيء الا قد ذكاه الله لكم -

(١) كذا في ف - وفي مد - الرازيين حتى جمعنا لنا - ولم يسق مسلم في صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب -

(أخبرنا)

فأزملنا الزاد حتى جمعنا ما - ح (٢) كذا (٣) من ف -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن عمير عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل بن أبي بكر رضى الله عنه سئل عن دية البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وروى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبيرهما شريحا رجلا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح (وروى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرفوعا (وروى) عن جابر وعبد الله بن سرجس مرفوعا وفي بعض ما ذكرنا استناده كفاية وبالله التوفيق -

باب السمك يصطاد به يهودى أو نصرانى أو مجوسى أو وثنى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن اسلم ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما لى البحر وما صيد منه صاده يهودى أو نصرانى أو مجوسى قال (وطعامه) ما أتى (وأخبرنا) أبو نصر بن تنادة أنبا أحمد بن إسحاق بن شيبان ابن البغدادى المروى أنبا معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم أنبا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

باب ما لفظ البحر وطفا من ميتته

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن محمد أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال غزونا بلغنا حتى إن الجيش يقتسم التمرة والتمرتين فبينما نحن على شط البحر أذرى بحوت ميتة فاقطع الناس منه ماشاؤا من لحمه أو شحمه (؛) وهو مثل الظرب فيلننى أن الناس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبيان الرملى ثنا سفیان ثنا عمرو بن سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح يطلب غير قريش فأتنا على الساحل حتى تى زادنا فأكلنا الحيط ثم إن البحر أتى لنا ذابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر حتى صلحت اجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر الى أطول بعير في الجيش وأطول رجل لحمه عليه بغاز تحته وقد كان رجل نمر ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم نهاء أبو عبيدة وكان يرويه (٢) قيس بن سعد - أخرجه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصبهانى الققيه أنبا علي بن عمر الحافظ حدثني أبو بكر النيسابورى (ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدى - ح قال وحدثني أبو بكر النيسابورى - ٣) حدثني يوسف بن سعيد ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفیان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أشهد على أبي بكر رضى الله عنه أنه قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا محمد بن نوح ثنا هارون بن إسحاق ثنا وكيع عن سفیان بهذا قال السمكة الطافية على الماء حلال -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الققيه أنبا أبو سعيد عبيد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسابور ثنا محمد بن

(١) ف - لحم أو شحم (٢) كذا والظاهر - وكانوا يرونه (٣) من ف -

ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال الجراد والنون ذكي كله -
(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا
سفيان عن جعفر (١) عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال الحيتان والجراد ذكي كله -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (النيسابوري ثنا
زيد بن سنان ثنا عبدالصمد ثنا عبدالله بن مني عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضى الله عنه - ٢) انه ركب في البحر
في رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسألوه عنها فقال أطيبه هي لم تغير؟ قالوا نعم قال فكلموها وادفعوا نصيب
منها وكان صائما - هكذا رواه زاهر (ورواه) الدارقطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن أنس عن أبي ايوب وهو ثمامة
ابن عبدالله بن أنس فيشبهه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم - ورواه ايضا جبلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر
عن مريح وبشر ابني الخولاني احدهما او كلاهما أن ابا ايوب و ابا صرمة الانصاري أكلا الطافي -

(أخبرنا) أبو سعد المائلي أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن
اجلح عن عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضى الله عنها قال لا بأس بالطافي من السمك -

(أخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن
بكير ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنها انها كانا لا يريان
بأكل ما لفظ البحر بأسا -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا
سفيان عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثويب قال رمى البحر بسمك كبير (٣) ميتا فأتينا (ابا هريرة رضى الله عنه فاستفتيناه
فأمرنا بأكله فرغبنا عن فتيا أبي هريرة فأتينا - ٢) مروان فادخل الى زيد بن ثابت رضى الله عنه فسأله فقال حلال فكلوه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن
أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحرين عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم
بأكله (فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله - ٤) فقال لو قلت غير
ذلك لملوتك بالدرة ثم قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد
وطعامه ما رمى به -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر

(١) مد - جابر - كذا (٢) من ف (٣) ف - كثير (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث القاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل ما لفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم
صيد البحر - وطعامه فقال طعامه ما رمى به و قول ابن عباس طعامه ما لفظ به) قلت - لاختلاف في حل ما لفظ البحر
ورمي به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكي كله) قلت - في سننه عبدالله
ابن الوليد متكلم فيه يسير او على تقدير محتمه فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ما ترجمه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص
عن جعفر عن ابيه قال قال علي مامات في البحر فانه ميتة وقال الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن
السائب عن ميسرة ان عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة
عن ابن المسيب والحسن والنخعي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن اجلح عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس
بالطافي من السمك) قلت - في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل سألت رجل ابن
عباس قال اني آتى البحر فأجده قد جعل ممكا كبيرا فقال كل ما لم يرممكا طافيا وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري

ابن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه قال اقبلت من البحر حتى اذا كنت بالريذة سألتى ناس من اهل العراق وهم عمرون عن صيد وجدوه على الماء طاف فسا لوني عن اشترائه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم عمرون ثم قدمت المدينة فكأنه وقع في قلبي شك مما أمرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال وما أمرتهم به؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لقلت، اى كأنه توعده - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا علي بن عاصم أنبا سليمان التيمي عن أبي مجاز عن ابن عباس رضى الله عنها في قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما صيد وطعامه ما قذف -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنها عما لفظ البحر فتاه عن أكله قال نافع ثم انقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فادسلى عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبي هريرة انه لا بأس به فكله -

(وأخبرنا) أبو احمد أنبا أبو بكر ثنا محمد ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الخارثى مولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنها عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك -

باب من كره أكل الطافي

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخفاف ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا ابن نمير ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه انه كان يقول ما ضرب به البحر او جزر عنه او صيد فيه فكل وما مات فيه ثم طفا فلانا كل (وبعناه) رواه ايوب السخيتاني وابن جريج وزهير بن معاوية وحماد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير عن جابر موقوفا - ١) (وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد المدني وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفيان الثوري - ٢) (وخاتمهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري - ١) مرفوعا وهو واهم فيه -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبيدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن اسحاق الاصبهاني ثنا نصر بن علي ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طفا السمك على الماء فلا تأكله واذا جزر عنه البحر (٣) فكله وما كان على حافته فكله قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفيان الا أبو احمد -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو دادود ثنا احمد بن عبيدة ثنا يحيى بن سليم الطائفي ثنا اسمعيل بن امية

(١) من (٢) سقط من - ف ولله سقط من النسختين مما كلمة - موقوفا - او نحوها - (٣) ف الماء -

عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفي آخره انه قال لابن عباس انى اجد البحر قد جفل سمكا قال فلانا كل منه طافيا -

باب من كره أكل الطافي

قال

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخاتمهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري مرفوعا وهو واهم فيه) - قلت - الزبيرى ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد مستجيء ان شاء الله تعالى

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتى البحر او جزر عنه فكلوه وماتت فيه وطفا فلاتا كلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفیان الثوري وايبوب وحمام عن أبي الزبير وقوه على جابر قال وقد اسند هذا الحديث ايضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن امية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذي من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدموه وهو سى فكلوه وما وجدتم ميتا طافيا فلاتا كلوه قال أبو عيسى سألت عدا يعني البخارى عن هذا الحديث فقال ليس هذا محفوظ وروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه ايضا يحيى بن ابن انيسة عن أبي الزبير مرفوعا ويحيى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الاوزاعي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفرد به بقية فكيف بما يخالف فيه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البحر هو الظهور ما روه الحل مهتة وباقه التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) أبو هريرة عن جابر بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد الخوخى قالوا ثنا شعبة عن

ثم اسنده البيهقي عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن امية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدار قطنى في سنته رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم انخرجه من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فبين ان ذلك الثبر الذى رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقي في غير موضع (لا يحتج به) وقال في باب ترك الوضوء من الدم (ماروى عن اهل الجحاز ليس بصحيح) واسمعيل بن امية مكى ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره وانخرجه له البخارى ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تمارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكى ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخارى لا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاستناد المعتمدين ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول محترع وان المتفق عليه انه يكتفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابي الزبير بخلاف وسماعه منه يمكن ثم قال (ورواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - انخرجه له الحاكم في المستدرک في ابواب الاحكام حديثا وصححه سنده وانخرجه حديثه هذا الطحاوى في احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله المجرى عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر عنه البحر فكل وما اتى فكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلاتا كل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق وبالحديث المشهور والطاقى مختلف فيه فبقى داخلا في عموم الآية -

قال (باب ما جاء في أكل الجراد)

أبي يعفور سمع ابن أبي أوفى رضى الله عنه يقوا، غزوات مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد. هذا لفظ حديث البسطامى وفى رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي أوفى رضى الله عنه سئل عن الجراد قال غزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات أوسيع غزوات كنا نأكله. رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات أوست -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودى ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعفور (١) قال سألت شريكى عبداقة بن أبي أوفى رضى الله عنه وأنا معه عن الجراد قال لا بأس به وقد غزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا نأكله. رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبداقة بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أنبى فى سفیان بن عيينة عن أبي يعفور (١) عن عبداقة بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أوستا فكنا نأكل الجراد. رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمير وغيره عن سفیان - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ أملاء أنبا محمد بن موسى بن أبي موسى ثنا محمد بن القرج مولى نبي هاشم (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن القرج البندادى ثنا ابن الزبير قال ثنا سليمان التيمى عن أبي عثمان التهذى عن سلمان رضى الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال أكثر جنود الله لا تأكله ولا حرمه قال أبو داود رواه المعتمر عن ابيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصارى عن سليمان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبداقة ثنا الانصارى محمد بن عبداقة حدثنى سليمان التيمى عن أبي عثمان التهذى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر جنود الله فى الارض الجراد لا تأكله ولا حرمه - (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن على وعلى بن عبداقة قالنا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان التهذى عن سلمان رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - قال مثله وقال أكثر جنود الله قال على اسمه فائد يعنى ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صح هذا ففيه ايضا دلالة على الاباحة فانه اذا لم يحرمه فقد احله وانما لم يأكله تقذرا وانه اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان، الميتتان الحوت والجراد والدمان - احسبه قال - الكبدة والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبي اويس عن عيد الرحمن وعبداقة واسامة بن زيد بن اسلم عن ابيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبداقة بن عمر أنه قال احلت لنا ميتتان - وهذا هو الصحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبداقة بن عبدالحكم أنبا ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت ستان بن عبداقة الانصارى يقول سألت

(١) فى النسخ أبو يعقوب - خطأ - ح

ذكر فيه حديث ابن عمر (احلت لنا ميتتان) الى آخره ثم قال (الصحيح انه هو قوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث فى باب الحوت يموت فى الماء والجراد فى اثنائه ابواب ما يفسد الماء -

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجرادة فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قطعة فيها جرادة قد احتقها وراهه فبرد يده وراهه فياخذ منها فيناولنا ويأكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعتا الى المدينة فكنا نلقى به فنشتره ونكثره ونجفقه فوق الأجاجير فناكل منه زمانا -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس أنبا عهد أنبا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجرادة فقال وددت ان عندنا قطعة نأكل منها -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس أنبا عهد أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان اللجلاج حدثه ان وهب بن عبد الله المعافى حدثه انه دخل هو وعبد الله بن عمر على زينب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت اليهم جرادة فقلوا باسمن فقلت كل يا مصرى من هذا لعل الصير احب اليك من هذا قال قلت انا لنحب الصير فقلت كل يا مصرى ان نيبا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فزره الله الحيتان والجراد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقر بن يونس بن يزيد القيني عن ابيه قال سمعت صدى بن بجلان ابا امامة الباهلي رضى الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربها ان يطعمها الحمالا دم له فاطعمها الجرادة فقالت اللهم اعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياخ - قلت يا ابا الفضل ما الشياخ؟ قال الصوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبد الرحمن السلمي من اصله وأبو حامد احمد بن عهد اميرك النيسابورى وأبو اسحاق ابراهيم بن عهد بن علي بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب أنبا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا أبو سعيد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كلن الجرادة ويتهادينه بينهن - قال يزيد فقلت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر عهد بن عمرو والرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي أنبا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيبا رضى الله عنهم أكلوا جرادا فقال عمر لو ان عندنا منه قطعة او قفتين (قال أبو عبيد) القفعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى (وقد روينا) عن جعفر بن عهد عن ابيه عن علي رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكي كله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالنا أبو العباس عهد بن يعقوب (ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عبد الواحد بن أبي عون عن يعقوب - ٢) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت كعب بن عجرة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجرادة بينه واهله فلا يتهاهم ولا يأكل هو قالت زينب اراه كان يقدره -

باب ما جاء في الضفدع

(أخبرنا) أبو بكر عهد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

(١) كذا (٢) سقط من ف -

قال (باب ما جاء في الضفدع)

ذكر فيه حديث النبي عن قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل ما يسكن الماء له حكم السمك فكما خرج كتاب

كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أن أبا الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويتنا) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال أبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عبدالعزیز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين - قال أنس وأنا اضحى بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الحوضي (ح قال وحدثنا) محمد بن أيوب أن أبا أبو عمر الحوضي ثنا هشام عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين املحين يسمى ويكبر ويضع رجله على صفاحها ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الحوضي مختصرا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن أحمد بن عبدان قال أبا محمد بن أحمد بن محوية ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين واضعا قدمه على صفاحها يسمى ويكبر فذبحهما يعني بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد العبدي عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل أمة جعلنا منسكها) قال ذبح هم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فإذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالمدينة ثم يقول اللهم هذا من امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهدني بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما المساكين ويأكل هو واهله منها فكشنا سنين قد كفنا الله الغرم

الضفدع عن صوم قوله عليه السلام الحل ميتته - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولم خنزير - وحكى الطحاوي عن الشافعي انه لا بأس بأكله -

(كتاب الاضحية)

قال

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام إذا ضحى اشترى كبشين) الحديث - قلت في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤمل واصح عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة ورواه مسلم بن إبراهيم عن حماد عن ابن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر وذلك دليل على وهائه وقد ذكره البيهقي فيما بعد في

والثقة ليس احد من بنى هاشم يضحى - وبمعناه رواه عبيد الله بن عمر والرقى وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا ابن عون ثنا أبو رملة ثنا أبو ناخف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان علي كل اهل بيت في كل عام اخصاة وعتيرة، هل تدري ما العتيرة؟ قال فلا أدري ما ردوا قال هي التي يقول لها الناس الرجبية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام بن حفصة عن امرأة من آل الأشعث عن عجوز لهم قالت اخبرنا وفدنا وفدنا مدحيث قدموا من عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال علي كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحى فلم يضح فلا يحضر مصلاتا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش القتيبي بلفظي عن أبي عيسى الترمذي انه قال الصحيح عن أبي هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش - ١) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الأنصاري عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا في مسجدنا - موقوف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي ثنا عبد الله بن عياش - فذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجاني ثنا عبد الله بن محمد - اظنه -

(١) مقط من ف -

باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف في سننه وقال بعد ذلك (باب قول المضحى اللهم منك واليك وقواه عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعي وقد روى من وجه لا يثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال في احدهما عن محمد وآله وفي الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقي (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقي حديث زيد بن الحباب (عن عبد الله بن عياش عن الاعرج عن أبي هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش وبلغني عن الترمذي قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة دروه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى الطار وابن الحباب ومن طريقه انرجه ابن ماجه في سننه وانرجه الحكم في الاستدرك من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الإسناد او فقه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرئ فوق الثقة وانرجه الدارقطني في سننه من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقي وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين دروا الرفع عن ابن عياش اربعة

النبوي - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتفقت الورد في شيء افضل من نحيرة في يوم عيد - تفرد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزي وليس بالقويين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل الصنعاني ثنا المسيبي يعني محمد بن اسمعيل المدني حدثني عبد الله بن نافع عن أبي المنذر سليمان بن يزيد عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق دم وانه ليأتي يوم القيامة في قرنه (١) بقرونها واشعارها واطلائها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع في الارض فطويوا بها نفسا (قال البخاري) فيما حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المنذر من هشام بن عمرو (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن أبي المنذر عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة - ٢) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق دم - ثم ذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي السيرا في ثنا هدية بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذه الاضاس؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله البرازي ببغداد ثنا محمد بن سبابة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبد الله الجاشعي عن أبي داود السببي عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله ماهذه الاضاس؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا ما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يا رسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة -

(أخبرنا) أبو سعيد الملقب أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عائذ الله الجاشعي عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لا يصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو قتيب بن الحارث -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن عمود الاصبهاني قدم علينا أنبا أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا علي بن سعيد يعني ابن مسروق الكندي ثنا السيب بن شريك عن عبيد المكتف (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الاصبهاني قال أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

(١) كذا وليس قوله - في قرنه - في جامع الترمذي - ح (٢) من ف وقوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان في السند - او من عمه - بدل - ومن عمه - ح -

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدارقطني والرفع زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقي حديث (ما اتفقت الورد في شيء افضل من نحيرة في يوم عيد) وفي سننه ابراهيم الخوزي فقال (ليس بالقوي) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضمه في باب الرجل يطيق المشي وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد والنسائي وعلي بن الجنيد متروك وقال يحيى ليس بثقة وقال الدارقطني منكر الحديث - ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام في الاضاس (سنة ايكم ابراهيم) وفي سننه عائذ الله الجاشعي عن أبي داود قتيب بن الحارث لحكى (عن البخاري قال عائذ الله الجاشعي عن أبي داود لا يصح حديثه) قلت - سكت البيهقي عن أبي داود قتيب وهو متروك ذكره الذهبي في كتابه الكاشف والضعفاء -

الميثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبيد المكتوب عن عامر عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحية كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والنسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة - قال علي خاتمه المسوب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك -
 (أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن اليقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحية كل ذبح -
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصماني قال أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا احمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رفاعة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أستدين واضحى؟ قال نعم فإنه دين مقضى - (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يدركها -

باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكر لا تركها

(أخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصل فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكره (١) واني بعلمت نسيتك لأطعم اهل وجيراني واهل داري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدنسا فقال يا رسول الله ان عندي عناقا لحي (٢) خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيتك (٣) ولا تجزى جذعة عن احد بعدك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهده البخاري -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن سفيان بن عيينة بن أبي النضر ان مسددا حدثهم قال ثنا اسمعيل أنبا ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكره من جيرانه كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صدته وعندى جذعة احب الي من شاتي لحم قال فرخص له قال فلا ادري أبلغت الرخصة من سواء ام لا -

(١) كذا في صحيح مسلم - وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مقروم - اى مشتبه - ح (٢) ف - عناق ابن هي وكذا في صحيح مسلم (٣) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيتك - بالثنية وعليها شرح النووي - ح -

(باب الاضحية سنة)

قال

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل ان يصل فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله ابا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهده البخاري) - قلت - هذا الحديث انخرجه في مواضع محتجابه متصلا وانخرجه في بعض المواضع مستشهده به فتخصيص اليبتي استشهاده بهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن علية - فذكره بأسناده مثله زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كيشين فذبحهما فقام الناس إلى غنيمة فتوزعوا أو قال تجزموها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن علية بطوله وعن مسدد مختصرا ورواه مسلم عن زهير بن حرب - (أخبرنا) أبو احمد للمهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا (مالك عن -) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم ان عويم بن اشقر ذبح ضحيته قبل ان يذوي يوم الاضحية وانه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يذبح لضحية اخرى (وبأسناده قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان ابا بردة بن نيار رضى الله عنه ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فرعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يذبح لضحية اخرى -) فقال أبو بردة لا اجد الاجزاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم تجد الاجزاء فاذبح (ذكر الثاني رحمه الله هذين الحديثين) عن مالك رحمه الله -

(ثم قال ما أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الثاني رحمه الله فاحتمل ان يكون انما امره ان يذبح لضحية ان الضحية واجبة واحتمل امره ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن يضحى لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة لا يحل تركها وهي سنة نحب تزويها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن محمد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الثاني رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحى ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحى (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان فصل ثم ترجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب ستنته - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبد الله بن عياش وسعيد بن أبي ايوب ان عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصدقي

(١) من ف (٢) سقط من ف -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي (عن الثاني انه قال فاحتمل ان يكون لقائه لم يذبح لضحيته ان الضحية واجبة واحتمل ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة نحب تزويها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان الضحية ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن محمد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الثاني رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحى ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحى (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان فصل ثم ترجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب ستنته - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية - قلت - قول الثاني فاحتمل ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية واجبة واحتمل امره ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة نحب تزويها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان الضحية ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن محمد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الثاني رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحى ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحى (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان فصل ثم ترجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب ستنته - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية - قلت - قول الثاني فاحتمل ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية واجبة واحتمل امره ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة نحب تزويها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان الضحية ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن محمد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الثاني رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحى ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحى (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان فصل ثم ترجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب ستنته - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية - قلت - قول الثاني فاحتمل ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية واجبة واحتمل امره ان يكون امره ان يذبح ان يذبح لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة نحب تزويها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان الضحية ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن محمد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الثاني رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحى ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحى (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان فصل ثم ترجع فنحرفن قبل ذلك قد اصاب ستنته - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

حدثهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بيوم الاضحى عبد الله جملته هذه الامة فقال الرجل فان لم اجد الامنيحة ابني اوشاة ابني واهلي ومنيحتهم اذبحها؟ قال لا ولكن قلم انظفارك وقص شاربك واحلق ما نك فذلك تمام اضيحتك عند الله عز وجل -
(وأبناي) أبو عبد الله اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب - فذكره بإسناده مفله -

(أخبرنا) أبو يعلى الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالوا أنبا اسمعيل بن عبيد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر ثنا أبو جناب الكلبي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع، النحر والوتر وركعتا الضحى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا ابن بنت السدي (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا اسمعيل بن موسى وهو ابن بنت السدي ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم - زاد الاصبهاني في روايته وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها - كذا قال عن سماك -

(وأخبرنا) أبو سعد المالبني أنبا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا ابن ناجية ثنا اسمعيل السدي ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها (ورواه) الحسن بن صالح وقيس بن الربيع عن جابر هو ابن يزيد الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - والله اعلم -

(واحتج بعض اصحابنا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم ويعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبد الله وعن رجل من بني سلبية انها حدثاه ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه أخبرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى للناس يوم النحر فلما فرغ من خطبته وصلاته دعا بكبش فذبحه هو بنفسه وقال بسم الله اكبر (١) اللهم غني وعن لم يضع من امتي (وردوى ذلك) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمناء (قال الشافعي رحمه الله) وبلغنا ان ابا بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية ان يقتدى بهما فيظن

(١) ف - بسم الله والله اكبر -

ومعرفة في ذلك الوقت وقد قال البيهقي فيما تقدم في اثناء ابواب حد الشرب في قول ابن عباس الختان سنة (اراد سنة النبي عليه السلام الموجبة) ثم ذكر البيهقي حديث (ثلاث هن على فرائض) - قلت - في سننه أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي سكت عنه البيهقي هنا وضمه فيما مضى في باب لا فرض اكثر من الخمس وفي كتاب الضعفاء لابن الجوزي كان يحيى القطان يقول لا استحل ان اروي عنه وقال عمرو بن علي متروك الحديث وقال يحيى وعثمان بن سعيد والنسائي والدارقطني ضعيف وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء فالترقت به المناكير التي يروها عن المشاهير لحمل عليه احمد بن حنبل حملا شديدا ثم ذكر البيهقي (ان بعض اصحابهم احتج بحديث عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبد الله بن جابر انه عليه السلام صلى للناس) الحديث وفيه (انه دعا بكبش فذبحه وقال غني وعن من لم يضع من امتي) - قلت - فيه اشياء - احدها - ان المطلب لم يسمع من جابر كذا قال أبو حاتم وذكر الترمذي هذا الحديث ثم قال غريب ويقال ان المطلب لم يسمع من جابر في موضع آخر من كتاب الترمذي قال محمد لا اعرف للمطلب سماعا من احد من الصحابة الا قوله حدثني من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول

من رآها أنها واجبة -

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوق ثنا القريابي ثنا سفيان عن أبيه ومطرف وسميع عن الشعبي عن أبي سريحة الفخاري قال ادركت أبا بكر ورأيت أبا بكر وهرم رضي الله عنها كانا لا يضحيان - في بعض حديثهم كراهية أن يقتدى بها - أبو سريحة الفخاري هو حذيفة بن أسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الخفاري ببغداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا المعتز بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن أسيد قال لقد رأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وما يضحيان عن أهلها خشية أن يبين بها فلما جئت بلدكم هذا حملني أهلي على الجفاء بعد ما علمت السنة - كذا قاله معتز بن سليمان عن عامر وأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبا أبو إسحاق البزاري ثنا أبو الحسين الغازي ثنا عمرو بن يحيى قال قلت ليحيى بن سعيد أن معتزًا حدثنا قال (ثنا اسمعيل - ١) ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريحة، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو والجمل يريده عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبا عامر - فذكره - يريد يحيى أنه أخطأ في هذا كما أخطأ في ذلك - ورواية سفيان الثوري تؤكد قول يحيى (قال الشافعي) وعن ابن عباس -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو أخبرنا القعقبي ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما - ١) كان إذا حضر الأضحية أعطى مولى له درهمين فقال اشتر بها لحمًا وأخبر الناس أنه أضحي ابن عباس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوق ثنا يوسف القريابي ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود (الأنصاري رضي الله عنه قال إنني لأدع الأضحية وإنني لمؤسر مخافة أن يرى جيرانني أنه حتم علي -

- وأخبرنا - ابن بشران أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مرزوق ثنا القريابي عن سفيان عن منصور وواصل عن أبي وائل عن أبي مسعود - ٢) عقبه بن عمرو والأنصاري قال لقد هممت أن أدع الأضحية وإنني لمن أسيركم مخافة أن تحسب النفس أنها عليها حتم واجب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقيق بن طلحة عن أبي الخصيب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما وسأله رجل عن شيء من أمر الأضحية

(١) من ف (٢) سقط من ف -

لأنعرف له سماعًا من أحد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لا يحتاج بحديث المطلب لأنه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرًا وليس له لقاء - الثاني - أن مولى المطلب قال فيه ابن معين ليس بالقوي وليس بحجة - الثالث - أن هذا الحديث موقوف عند الشافعية إذ الكشي الواحد لا يجوز عن أكثر من واحد وقد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب والحديث لا ينفى وجوب الأضحية لأنه عليه السلام تطوع عنهم بذلك ويجوز أن تطوع الرجل عن وجب عليه كما تطوع عن نفسه ودل الحديث على أن الأمان له أن تطوع عن غيره بما شاء وهم لا يقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ما ملخصه ظن بعض أهل العبارة أن ذلك كان بأمرهم في ملك شخصه فزعم أن لاجتماعه أن يشتركو في الشاة ويجزئهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يحتاج أحد من هذه الأمة إلى التضحية ولما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجهه وكيف يقول ذلك وقد ضحى هو عنهم وذبحه أفضل -

قال اكره او اجتنب - شك وهب. العود (١) البين عودها والرجاء البين عرجها والمريضة البين مرضها والمهزولة البين هزلها ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما قلت لاولئك ابر وغير سنة قال نعم (قال الشافعي رحمه الله) ولا يبعد والقول في الضحايا هذا او تكون واجبة فهي على كل احد صغير وكبير لا يجزى غير شاة عن كل واحد -

باب سنته لمن اراد أن يضحى ان لا يأخذ من شعره

ولا من ظفره اذا اهل هلال ذي الحجة حتى يضحى

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا القاضي أبو عبد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفیان فان بعضهم لا يرفعه قال لكنى ارفعه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي بيغداد وأبو احمد بكر بن محمد بن حمدان بمر و قالنا ثنا أبو قلابه الرقاشي (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراساني ثنا عبد الملك ابن محمد يعني الرقاشي ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واطفاره - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن يوسف عن يحيى بن كثير العنبري وخرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمرو بن عمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمرو وغيرهما عن مالك عن عمرو بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة الليثي وسعيد بن أبي هلال عن عمرو بن مسلم الجندعي مرفوعا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا محمد ابن عمرو ثنا عمرو بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا في الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه انا س فقال بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن ابي هذا حديث قدسى وترك حدثني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

(١) كذا -

قال (باب السنة لمن اراد أن يضحى ان لا يأخذ)

من شعره وظفره اذا اهل ذوا الحجة حتى يضحى

ذكر فيه حديث ام سلمة (اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعي انه اختيار لا واجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (انا قلت فلا تدهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعي البئس بالهدى اكثر من ارادة التضحية) قلت - في بعض طرق هذا الحديث في الصحيح كنت اقول فلا تدهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بهديه الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من اياه حتى يرجع الناس - فثبت بهذا ان الذي كان لا يجتنبه هو ما يجتنبه المحرم من اهل لا ماسوى ذلك من حلق شعره وقص ظفره ولا يخالف حديث ام سلمة - ثم لو كان لفظ الحديث كما اورده البيهقي امكن العمل بالحديثين لحديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

يدبحه

يذبحه فاذا اهل هلال ذى الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يضحى - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث معاذ بن معاذ وأبي اسامة عن محمد بن عمرو قال معاذ عمر ، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فان قال قائل ما دل على انه اختياري لا واجب يعني الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن حمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت انا قتلت ثلاثاً هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحر الهدى (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذه دلالة على ما وصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

(أخبرنا بالحديث الذى احتج به) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أن ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبدالله بن أبي بكر عن حمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها انها قالت انا قتلت ثلاثاً هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع أبي بكر رضى الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء كان احل الله له حتى نحر الهدى - اخرجاه في الصحيح من حديث مالك -

باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أن محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبدالله بن وهب أخبرني حمزة بن عبد الرحمن عن ابن تميم عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هللى المدية ثم قال اشحن بها بحجر (فتعلت - ٢) فأخذها وأخذ الكبش واضممه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به - اخرجته مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أنبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي عن سفوان بن عقييل (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبدالله بن محمد عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضى الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكبشين اقرنين املحين موجوتين فيذبح احدهما عن امته من شهدته بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي رواية القريابي اذا ضحى اشترى كبشين سميين اقرنين املحين موجوتين - فذكره (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن محمد بن عقييل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه (ورواه) زهير بن محمد عن عبدالله بن علي بن الحسين عن أبي رافع فكذا نه منه منها -

(١) كذا وكان الظاهر يعني ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاثر ان احمد كان يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديثين قال ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمرء - والاشبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه لم يتركها اصلاً ومع ذلك لم يحتجب شيئاً على ما في حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الوهاب القراء ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين اقرنين عظيمين، وجثين فاضبع أحدهما فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد ثم اضجع الآخر فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد وامته من شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ (فدحه - ١) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فاذا خطب وصلى قام في مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما جميعا للساكين ويأكل هو واهله منهما فكثنا سنين قد كفى الله المؤنة والنرم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بني هاشم يضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهني حدثني أبو الاسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغليناها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيدورجلا (ييد ورجلا - ١) برجل (٢) ورجلا بقرن (ورجلا بقرن - ١) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصبى كنيته أبو عمران ثنا بقية بن الوائد قال سألت حماد بن زيد وي زيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وسمعت قبل ان أحدهما باربعين سنة فقلت حدثني عثمان بن زفر قال حدثني أبو الاسد السلمي عن أبيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضية بسبعة دراهم وأمرنا يأخذ - وذكر الحديث - قال بقية قلت لحماد بن زيد من السابع؟ قال لا أدري قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الرقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح رأسه ودعاه قال وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخارى في الصحيح عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن صارة بن صياد عن عطاء بن يسار أن ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت باهاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد أنبا عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه انه كان يضحى عن اهل بيته بشاة -

(١) من ف - (٢) كذا وكأنه سقط - ورجلا برجل -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن أبي سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكأنه سمعه منها قلت الصواب ان يقال وكأنه سمعه منهم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن بيان عن الشعبي عن أبي سريجة الغفاري حذيفة بن أسيد رضى الله عنه قال حملني اهل علي الجفاء بعد ما علمت من السنة كان اهل البيت يضحون بالشاة فالآن يبخلنا جيراننا يقولون انه ليس عليه ضحية -

(أخبرنا) أبو طاهر القفيعه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد بن عكرمة قال كان أبو هريرة رضى الله عنه يجيء بالشاة فيقول امله وعنا فيقول وعنكم -

باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى

الثني من المعز والابل والبقر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن سليمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يمسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس ثنا أبو بكر بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا زيد الايامي قال سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما تبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فنضيق ذلك قد اصاب السنة ومن نحر قبل الصلاة فتما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الانصار يقال له أبو بردة بن نيار يا رسول الله اني قد ذبحت وعندى جذعة خيرة من مسنة فقال له اجعلها مكانها وان توفى اولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد (بن يعقوب حدثني محمد - ١) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد ابن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال ضحى خالى أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لتبرك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال اذبحها ولا يصلح لتبرك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو احمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن ابراهيم قال ثنا هشام عن يحيى بن أبى كثير عن ببيعة الجهني عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه فصارت لتقية جذعة فقلت يا رسول الله انه صارت لي جذعة فقال ضح بها - فقط حديث مكى - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ثنية بن سعيد ثنا الليث عن

(١) سقط من ف -

(باب لا يجزى الجذع الا من الضأن)

قال

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنا) اقسامها ضحايا على اصحابه فبقي منها هتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - (١) فقال ضح بها انت - رواه البخارى فى الصحيح عن قتبية وغيره - قال أبو عبيد المتود من اولاد المعز وهو ما قد شب وقوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا كان من المعز فالجذعة من المعز لا تجزى لغيره فكأنها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) فى حديث الليث -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله - (٢) البوشنجى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنا اقسامها ضحايا بين اصحابى فبقي هتود منها قال ضح بها انت ولا رخصه لأحد فيها بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لابي بردة بن نيار -

(وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطنى ثنا أبو الازهر السليطى ثنا احمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أوداود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثنى عمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنا فاعطاني هتود اجذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من المعز اضحى به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهيبى وليس فى رواية أبي داود من المعز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران المدلى ببيغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مرزيم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضأن يجزى فى الاضاحى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مرزيم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمذاع من الضأن (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد الليثى عن معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهنى قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضأن فقال ضح به -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن حنبل ثنا الباغندى ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة معنا اوعليتنا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع ما يوفى منه الثنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبي مرزيم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمى فمزت الاضاحى فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع (من الضأن - ١) ما توفى الثنية اراه قال من المعز شك سفيان - كذا فى هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلابى ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة مع رجل من بنى سليم يقال له مجاشع فمزت الغنم فأمرنا ديا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى ما توفى منه اثنية - أخرجه أبو داود فى كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثورى -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن حنبل ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمى فمزت الغنم فأمرنا ديا فنادى انى سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى بما توفي منه الثانية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عامر بن كليب عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة أو مزينة أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيوم أو يومين فكانوا يطلون الشاتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى بما تجزى منه الثانية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى حدثني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضفرا بالجذع من الضأن (فانه جائز - ورواه أبو حمزة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتني ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضأن - ١) اضحية - (أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبيد الله بن محمد بن سواد (٢) ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا أبو حمزة فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبا عثمان بن واقد العمري أنبا كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جبلت غنا جذعا الى المدينة فكسدت على فقيت ابا هريرة رضي الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم اونمت الاضحية بالجذع من الضأن قال فاتبها الناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذي انه قال البخاري رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقفا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطاكي ثنا اسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال كف رأيت نسكنا هذا؟ قال لقد باهني به اهل السماء واعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من الثانية (٣) من الابل والبقير ولو علم الله ذبحا افضل منه لقدى به إبراهيم (٤) عليه السلام (ورواه) ايضا أبو جعفر السمانى عن اسحاق زاد فيه والجذع من الضأن خير من الثانية (٣) من المزدحمات ينفر دبه وفي حديثه ضعف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن نسيب ان سميد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحى بجذع من الضأن احب لى من اضحى بستة من المزدحمات (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن نسيب عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) القتيبي أبو الفتح أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البغوي ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال لو ورد علينا الف من الشاة لما اضحى (٤) الا بجذع من الضأن -

(١) من ف (٢) ف - عبادة بن محمد بن سواد (٣) ف - السواد - وفي النهاية تنى الضأن خير من السيد من اللزمو السن وتيل الحليل وان لم يكن مستا - ح (٤) كذا -

ذكر فيه من حديث اسحاق بن إبراهيم الحنظلي (قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم بالذبح ثم قال (واسحاق ينفر دبه وفي حديثه ضعف) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاستاد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسماعيل الصفاني أنبا اسمعيل بن خليل أنبا علي بن مسهر أنبا محمد يعني ابن أبي ليلى عن الحكم عن هباد بن أبي الدرداء عن أبيه قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان الملعان فضحى بهما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسماعيل ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الكبير الحنفي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بالمدينة بالجزور وراحانا وبالكبش إذا لم يجد جزورا -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي أهلاء أنبا جدي أبو عمرو يعني اسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم الكجبي ثنا أبو عاصم النبيل عن سفیان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة فيها حمل لأبي جهل بن هشام في أنفه برة من فضة - قدمضى سائر طرقه في آخر كتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة على جواز الذكر في الهدايا والضحايا والله اعلم -

باب ما جاء في أفضل الضحايا

(قال الشافعي رحمه الله) إذا كانت الضحايا أنما هودم يتقرب به فخير الرماء أحب الي وقد زعم بعض المفسرين ان تول الله عز وجل (ذلك ومن يعظم شعائر الله) استبان الهدى واستحسانه (قال الشافعي رحمه الله) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الرقاب أفضل فقال اغلاها تمنا وانفسها عند اهلها -

(أخبرناه) أبو محمد عبدا لله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبدا لله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال إيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت أي الرقاب أفضل؟ قال اغلاها تمنا وانفسها عند اهلها قال قلت فإن لم أفضل؟ قال تعين صانعا او تصنع لانحرق قلت فإن لم أفضل؟ قال تدع الناس من الشرفاتها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبدا لله بن موسى وانحرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف ثنا بقر بن الوليد عن عثمان ابن زفر أخبرني أبو الاسود الانصاري عن أبيه عن جده قال خلف وسماه بقرية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان أحب الضحايا الى الله اغلاها واسمها -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أخبرني عبدا لله بن محمد الصيدلاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الاحوص عن أبي إسماعيل عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين) قال الأزواج الثمانية من الابل والبقر والضأن والمزعل قدر اليسرة بما عظمت فهو أفضل -

باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرمة أنبا ابن وهب أنبا حيوة أخبرني أبو حمزة عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويترك في سواد تأتي به ليضحى به - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدا لله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا عبد الوهاب

عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين الملمحين فذبحهما بيده - رواه البخارى فى الصحيح عن تميم عن عبد الوهاب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنبا (عبد بن - ١) على بن دحيم ثنا عبد بن الحسين الحنظلي ثنا مهران بن حفص بن غياث ثنا أبي (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضى أنبا عبد بن علي ثنا عبد بن الحسين ثنا القاضى بن دكين ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن لجلل يأكل فى سواد ويشرب فى سواد وينظر فى سواد ويمشى فى سواد ويطن فى سواد - فقط حديث القاضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا عبد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازى ثنا عيسى بن محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين الملمحين موجعين (٢) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن مبداه بن عبد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها أو أبي هريرة رضى الله عنه - الشك من سفيان - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضمى دعا بكبشين عظيمين سميين الملمحين موجعين (٢) اقرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالبلاغ وشهدته بالتوحيد ويذبح الآخر من عهد وآل عهد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو عبد بن حيان حدثني بيان بن أحمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن صفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروى) عن عبادة بن نسي عن أبيه عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) فى كتاب الجنائز -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا عبد العزيز عن أبي نغال المري عن رباح بن عبيدة (٣) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم غفراء أحب الى الله من دم سوداوين (ورواه) الثورى عن توبة العنبرى عن سلمى بنى ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال لدم يفضاه أحب الى من دم سوداوين (قال البخارى) ويرفقه بعضهم ولا يصح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمار بن عبد قاسمنا عليا رضى الله عنه وهو يقول ثنا فصا عدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد اخبرني يزيد بن المهيم ان ابراهيم بن الليث حدثهم ثنا الاشعبي عن سفيان عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال اتى أحب الى من الحرم، الله احق بالقتاء والكرم أحب الى من التنى أحب الى ان اضحى به (٢) هذا موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو عبد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا أحمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمر بن عامر ثنا الحاج بن الحاج عن سلمة بن جنادة عن ستان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالقتاء والوفاء اشترها جذعة سمينة فانسك بها عنك يعنى ضح -

باب ما ورد النهى عن التضحية به

(أخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن مسلمة

(١) من ف (٢) كذب (٣) كذا - وفى تهذيب التهذيب وغيره - رباح بن عبد الرحمن - ح -

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن - ١) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده فقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظلعها والموراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتنتقى -
(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الخزاعي ثنا على بن المديني قال عبيد بن فيروز هذا من اهل مصر ولم ندر أقيقه عمرو بن الحارث (ام لا - ١) فنظرنا فاذا عمرو بن الحارث لم يسمه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على قال لحدثنا روح بن عبادة ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن الحارث عن يزيد ابن أبي حبيب (عن عبيد بن فيروز قال على ثم نظرنا فاذا يزيد بن أبي حبيب - ١) لم يسمه من عبيد بن فيروز ، حدثنا عبد الأهل عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - قال على فاذا الحديث يدور على حديث شعبة -

(يريد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم اونهي عنه من الاضام فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده (٢) اربع لايجزين ، الموراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعها والكسيرة التي لاتنتقى - قلت انى اكره ان يكون فى السنن نقص اوفى الاذن نقص فقال فاكرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على بن الفضل الخزاعي أنبا أبو شعيب ثنا على بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بتحوه ولم يذكر سماح سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال على ثم نظرنا فاذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائنى بها أنبا بشر ابن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا على بن عبدا لله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثني ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لايجوز الموراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعها والعجفاء التي لاتنتقى (قال على) فاذا الحديث حديث ليث قال على قال عثمان قلت لليثر بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا، انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز - ١) قال عثمان بن عمر (قلقت شعبة - ١) نقلت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسيرة التي لاتنتقى العجفاء التي لاتنتقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن بن عبدة ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبدا لله بن بكر حدثني الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بني شيبان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقى من الضحايا فقال اربع واشار بيده فقال يدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموراء البين عورها والعرجاء البين ظلعها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتنتقى - قال قلت للبراء انى اكره النقص فى القرن والاذن والسنن قال فاكره لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك على احد (وكذلك) رواه أبو الوليد الطيالسى عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم فى استاده (وكذلك) رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج

(١) من ف (٢) كذا فى مسند الطيالسى قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده فقال - ح

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة سماع سليمان بن عبيد بن فيروز (وفيا بلنقى) عن أبي عيسى الرمذى عن محمد بن اسمعيل البخارى انه كان يميل الى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمرو والله اعلم -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى (ح قال وحدثنا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الرعنى أخبرني يزيد ذو مصر قال أتيت عتبة بن عبد السلى قلت يا أبا الوليد انى خرجت أتمس الضحايا فلم اجد شيئا يعجبني غير رءماء فكرهتها فما تقول؟ قال أنلا جنتني بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى؟ قال نعم أنك تشك ولا أشك انما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيمة والكسراء ، فالمصفرة التي تستأصل اذنها حتى يبدو صمها والستأصلة قرنها من اصله والبخقاء التي تبخر عينها والمشيمة التي لا تنبع الفم مجفقا وضعفا والكسراء الكسير -

(أخبرنا) الحسين بن محمد الروذبارى ثنا عبدة بن عمر بن احمد بن شاذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن اسحاق عن شريح بن النعمان عن علي بن رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا شرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والشرقاء المشقوبة الاذنين -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن احمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو اسحاق عن شريح بن النعمان قال أبو اسحاق وكان رجلا صدوقا عن علي بن رضى الله عنه - فذكره بمثله - زادوا أن لا يضحى بالورداء - قال زهير قلت لابي اسحاق وذكره غضباء قال قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرفا الاذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤترا الاذن - قلت ما الشرقاء؟ قال تشق الاذن قلت ما الشرقاء؟ قال تحرق اذنها السمة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدة بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن يورى بن كليب سمع عليا بن رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى بعضباء الاذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فاذا زاد -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبا عبدة ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عروة عن جابر عن عبدة بن نجيب عن علي بن رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غضباء الاذن والقرن - كذا في هاتين الروايتين والاولى ايهما والأخرى لضعفها (وقد روى) عن علي بن رضى الله عنه موقوفا خلافاً ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا عبدة بن عمر بن احمد بن شاذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدى قال حجيت كنا عند علي بن رضى الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج (٢) قال اذا بلغت المنك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن -

(وأخبرنا) أبو على أنبا ابن شاذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى عن علي بن رضى الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (٣) قال مكسورة القرن؟ قال لا تضرك قال العرجاء قال اذبلت المنك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن - فهذا يدل على ان الراد بالاول ان صح التنزيه (في القرن - ١) (قال الشافعى رحمه الله) وليس في القرن قصص يعنى ليس في قصه او قصده قصص في اللحم -

باب ما جاء في الصغيرة الاذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أنبا أبو حمزة عن ابن

عباس رضى الله عنها انه كان لا يرى بأسا ان يضحى بالصماء قال أبو عبيد قال الاصمعي الصماء هي الصغيرة الاذن -

باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن زيد بن زبير عن الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنصحر فنم قبل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصل فانما هو لحم يجعله لاهله ليس من النسك في شيء يعني فقام خالي أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وهندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) علي أنبا أحمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزى او توفي عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال وانرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الصمد بن علي بن مكرم البرازي ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبا أبو عوانة أنبا فراس عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت فقال هو شيء بخلته ، قال فان عندي جذعة هي خير من مستتين اذبحها ؟ قال نعم ولا تجزى عن انسان بعدك قال عامر فهي خير نسكيتين - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا أبو الاحوص منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فتجملت وأكلت وأطعمت اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندي شاة جذعة خير من شاة لحم فهل تجزى عني ؟ قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتبية وهناد عن أبي الاحوص -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران الددلي ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصل فقام اليه خالي فقال يا رسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير واتى ذبحت نسكتي لياكل اهلي وجيراني وان عندي عناق بن خير من شاة لحم فاذبحها ؟ قال نعم ولا تجزى جذعة عن احد بعدك وهي خير نسكتك انرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين من داود واستشهد به البخاري (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

قال

(باب وقت الاضحية)

(أخبرناه)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد بن خالد -
 (أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة بن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدلها فقال يا رسول الله ليس عندي إلا جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي أو توفي عن أحد بعدك - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن محتويه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد بن يحيى ابن عبيد بن حساب ثنا حماد ثنا أيوب وهشام عن محمد بن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحا قال قام رجل من الانتصار فقال ان جيرانى بهم فاقه او قال خاصة (١) فذبحت قبل الصلاة وعندى عناقى هي أحب الى من شاقى لحم قال فرخص له - فان كانت رخصة له كان ذلك والانلاع لم لي - ثم انكفأ الى كبشين املحين يعنى فذبحهما وتفرق الناس الى غنيمة فتجز عواها - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حماد بن صمر عن حماد بن زيد الى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا أبو سعيد ابن الاعرابي (وأنبا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل ابن عبد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس قال سمعت جنبد بن سفيان رضي الله عنه يقول شهدت الاضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قام رجل فقال ان ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا فليذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الاعرابي وفي رواية الصفار فلم ان ناسا وقال فليعد اضحيته ومن لا يكن فليذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن اعناق بن ابراهيم وابن أبي صمر عن سفيان في هذه الاخبار دلالة على ان من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك في شيء -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو المنيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن حمير الرحبي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطروا اضحية فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسييح (ورويتا) عن الحسن البصري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يندو الى الاضحية واقطر حين تطلع الشمس فيتنام طلوعها - قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل صلاة العيد في اول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل واطعم اهله وجيرانه كما روينا في حديث أبي بردة بن نازك كان ذبحه واقفا قيل ان يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك امر بالاعادة فمن ضحى بالوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته ان شاء الله -

باب من شاء من الأئمة ضحى في صلاة ومن شاء في منزله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن تافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح وينحر بالصل - رواه

(١) ف - خاصة وفي البخاري خصاصة - ح -

ذكر فيه حديث (ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر) وفي رواية اخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه) ثم قال البيهقي (من ضحى بعد الوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته) - قلت - القاطل هذا الحديث يقتضى فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة والخطبتين فقد ادعى شيئا غائبا لظاهره - وفي المحلى لا معنى لمنع الشافعي الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يحد وقت التضحية بذلك -

البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا أبو اسامة (ثنا اسامة - ١) بن زيد عن (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن اسامة بن زيد اللبي قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح أضحيته بالمصل - قال نافع وكان ابن عمر يفعل - لفظ حديث العامري وفي حديث أبي الأزهر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا إبراهيم بن اسمعيل العنبري ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا خالد بن الحارث المصممي ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما ينحرف في المنحرف قال عبيد الله منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله وكان القاسم ينحرف في اهله - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي واسحاق بن إبراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم -

باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبنة والحلق

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن أيوب بن أبي تيممة السخيتاني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال الذكاة في الحلق واللبنة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني أنبا أبو نصر العراق ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن أيوب (عن عبد الله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الذكاة في الحلق واللبنة - وبأسناده - ثنا سفيان عن أيوب - ١) عن يحيى بن أبي كثير عن فرانصة الحنفي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال الذكاة في الحلق واللبنة ولا تعجلوا الألفس أن ترهق (وقد روى) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المروزي (ح وأخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي أملاء أنبا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن معمر بن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا الشريعة فأنها ذبيحة الشيطان -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن غيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريعة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تقرى الأوداج ثم ترك حتى تموت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن القاسم مولى عبد الرحمن عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما قرى الأوداج ما لم يكن قرض ناب أو حز ظفر - قال أبو العباس ليس في كتابي عن علي بن يزيد (قال الشيخ رحمه الله) وفي هذا الاسناد ضعف -

باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر، والنحر في الأبل

قد مضت احاديث في ذبح الغنم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الأسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن أحمد الأسفرائيني ثنا أحمد بن

الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن المديني أنبا زهير أنبا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الامسة الا ان تعسر عليكم فذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالانا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذبح البقرة عن سبعة - أخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان - (أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن علوية ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة أم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه؟ قال يذبحه فياكله ولا يقطع رأسه فيرى به - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني أنبا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه - فذكر الحديث في الاهلل وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدئات بيده قائما وذبح بالمدينة كبشين المالحين اقرنين - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلا لابن جبار وينا عن عمرو بن عباس الذكاة في الخلق واللبة وقال عطاء بن أبي رباح يجزى الذبح من النحر والنحر من الذبح في البقر والابل - (وأخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمر بن محمد بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير وعبد بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو وأنبا أبو بكر أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن عمير ثنا أبي وحفص ووكيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت لبي بكر رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا - رواه البخارى في الصحيح عن تميم بن جابر قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر وأخرجه من حديث الثوري عن هشام في النحر وعن اسحاق عن عبدة في الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن عمير عن ثلاثهم في النحر (وقد مضى) في كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في قصة الحج قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - وفي رواية ذبح - وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبي الزبير عن جابر ففى رواية نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية ذبح عن نسائه بقره وفي رواية ذبح عن عائشة رضى الله عنها بقره -

باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأحم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافى رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النخع وان تعجل الاقنس ان ترهق (قال الشافى رحمه الله) والنخع ان تذبح الشاة ثم يكسر قاعها من موضع الذبح (١) لنخعه ولمكان الكس فيه او تضرب ليحجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يحرمها ذلك لانها ذكية - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي ثنا أبو الحسن الكاظمي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا مروان بن معاوية عن

هشام الدستواثي وحجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن العرور الكلبى عن عمر رضى الله عنه انه نهى عن القرس فى الذبيحة قال ابو عبيد (قال ابو عبيدة - ١) القرس هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى بالذبح الى النخاع وهو عظم فى الرقبة ويقال ايضا بل هو الذى يكون فى قنار الصلب شبيه بالمخ وهو متصل بالقفا يقول فنهى ان ينتهى بالذبح الى ذلك (قال ابو عبيد) اما النخع فهو على ما قال ابو عبيدة واما القرس فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد وما يبين ذلك ان فى الحديث ولا تعجلوا الا نفس حتى ترهق -
(أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنى أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثنى عبد الحميد بن بهرام حدثنى شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تفرس قبل ان تموت - وهذا اسناد ضعيف (٢) -

باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكى وما يستحب

من حد الشفار ومواراته عن البهيمية وراحتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق بن اسمعيل بن قتيبة (ح وأخبرنا) الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنى محمد بن محمد بن رزمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوى قال ثنا يحيى بن يحيى أنى هشيم بن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فأحسنوا القتل واذ ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته ويلرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنى أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنى عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فأحسنوا القتل واذ ذبح احدكم فليحسن ذبحة ويلحد احدكم شفرته ويلرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق الحنظلى (وروينا) فى حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكيش ليضحى به يا عائشة هلمى المديّة ثم قال اشحنها بمحجر -
(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود النضربى عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن تواري عن البهائم ثم قال اذا ذبح احدكم فليجهز - كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا -
(وقد أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنى ابن وهب أخبرنى قرّة بن عبد الرحمن المعافى عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان تواري عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر القارسى ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى يوسف بن عدى حدثنى عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله على صفيحة شاة وهو يحد شفرته وهى تلحظ اليه يبصرها فقال أنلا قبل هذا تريد أن تميتهم موتا (تابعه) حماد بن زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميتهم موتات (ورواه) معمر بن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس -
(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنى أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضر به عمر رضى الله عنه بالدرّة وقال

أنتذب الروح إلا فعلت هذا قبل أن تأخذها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجييد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه رأى رجلا يمر شاة لذبجها فضره بالدررة وقل سقها لام لك الى الموت سوقا جيلا -

باب الذكاة بما انهر الدم وقرى الاوداج

والمذب محولم يثرن، الا الظفر والسنن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان بن سعيد عن ابيه عن عباية عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا نرجو او نخشى ان نلقى العدو وائيس معطمدى أفذبج بالقصب؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السنن والظفر - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة عن سفيان واجرجه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت (١) مري بن قطري يقول سمعت عدى بن حاتم رضي الله عنه يحدث انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اجد الصيد فلا اجد ما اذبحه به الا المروة والعصا قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا حجاج هو ابن منهل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مري بن قطري عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا اذا اصاب صيد اوليس معه شفرة أيدكي بمروة او شقة العصا؟ قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد ٢ -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوى عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان احدنا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا مروة او شقة عصا، فقال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسما عيل أخبرني القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه اخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلع فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبجتها به فقال لأهلها لا تأكلوا منها حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله او قال ارسل اليه من يسأله فأق النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك اورسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلع فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبجتها به، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقمعة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في ليتها حتى امريق دمها ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار في قبل احد ففرض لها فتحرها بوتد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو سهل بن زياد القطن ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد قلت له حديث؟ قال لا بل خشب يعني الوتد -
(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علي عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما أفرى الأوداج غير مترد (قال أبو عبيد) قال أبو زياد للكلابي التثريد أن تذبح الذبيحة بشيء لاحت له فلا ينهر الدم ولا يسيله (قال أبو عبيد) وقوله ما أفرى الأوداج يعني ما شققها وأسالك منها الدم (قال أبو عبيد) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ ولو أراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن الشفرة هي التي تفرى، وإنما معنى الحديث أن كل شيء أفرى الأوداج من عود أو حجر بعد أن يفريها فهو ذكي -

باب ما جاء في طعام أهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم) قال الشافعي رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من أهل التصير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على إحلال ذبائحهم -

(أخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم (وروينا) عن مجاهد ومكحول -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن أبيه عن يزيد الصحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (ولأننا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فتسخر واستثنى من ذلك فقال (طعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) -

باب ما جاء في طعامهم وإن كانوا حرباً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال أصيبت جراباً من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت لا أعطى أحدا اليوم من هذا شيئاً فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسماً (١) - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إنما أحلت ذبائح اليهود والنصارى لأنهم آمنوا بالتوراة والإنجيل -

باب ما جاء في ذبيحة من أطاق الذبح من امرأة وصبي

من المسلمين أو من أهل الكتاب

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبأ عبدة ثنا عبدة الله بن عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنه أن امرأة ذبحت شاة بجبر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يربها بأساً - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع، وولي

عبد الله بن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد او سعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضى الله عنه كانت ترعى غناله بالسلع فاصيب شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لابس بها فكلوها - رواه البخارى في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أن أبا أحمد بن هدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبد الله بن معاذ قال أبو أحمد وأخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر - ١) عن عبد الله بن معاذ عن معمر بن جابر عن الشعبي عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذبيحة المرأة والصبي والغلام إذا ذكروا اسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدي في ذبيحة الغلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أن أبا بكر بن محمد الصيرفي ثنا محمد بن الفرج ثنا الواقدي ثنا معمر بن جابر الجعفي عن عامر بن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبيحة الغلام ان تؤكل اذا سمي الله (ورويانا) عن مجاهد أنه قال لابس بذبيحة الصبي والمرأة من المسلمين واهل الكتاب -

باب ما يستحب للهراء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن القاسم العتكي ثنا جعفر بن سوار ثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة بن أنس رضى الله عنه قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمي وكبر ووضع رجله على صفاهما - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أن أبا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة تومي فاشهدى أمهيتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مقفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع في ميزانك ، قال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يارسول الله أهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لها خصوصا به من خير أو لآل محمد والناس عامة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي لآل محمد والناس عامة - ١) عمرو بن خالد ضعيف -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسمعيل عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبيرة عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة تومي فاشهدى أمهيتك فانه ينفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب صلتبه وتولى (ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك اتم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبي موسى رضى الله عنه انه امر بئانه ان يضحى بايد يمين -

(١) من ف -

قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه او يشهده)

- قلت ذكر في هذا الباب حديثا عن علي وضمفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عاىه السلام قال يا فاطمة تومي فاشهدى أمهيتك) وسكت عن هذا الحديث واتره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح في المستدرک استاده -

(١) باب النسيئة يذبحها غير مالئها

(قال الشافعي رحمه الله) اجزأت لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره .
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالقر - انجراه في الصحيح من حديث سفيان (قال الشافعي) رحمه الله وأهدى هديا وإنما نحره من اهداه معه -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن يحيى القطبي ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ذؤيبا أبا قبيصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فأنحرها ثم اغمس نعلها في دمه ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رقتك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي عثمان عن عبد الله بن علي (قال الشافعي رحمه الله) غير أني أكره ان يذبح من النساك مشرك -
 (أخبرنا) أبو بكر الأردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني جعفر عن أبيه عن علي رضي الله عنه انه قال لا يذبح نسيئة المسلم اليهودي والنصراني (وبأسناده) حدثنا سفيان حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كره ان يذبح نسيئة المسلم اليهودي والنصراني -
 (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خيمويه أنبا أحمد بن نجدة (٢) ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اباة حدثه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يذبح اضحيتك الا مسلم واذا ذبحت فقل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان (قال الشافعي) فان ذبحها مشرك تحمل ذكاته اجزأت مع كراهيتي لها (قال الشيخ) وهذا لما ضحى في احلال ذبايحهم (وروينا عن عطاء بن أبي رباح انه لم يره بأسا - ٣)

باب ذبايح نصارى العرب

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد الفلحة مولى عمر ، او ابن سعد الفلحة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما تحمل لناذ بأحجهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم -
 (وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا التتعي عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبايح نصارى بني تغلب فانهم لم يمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

باب ما جاء في ذبيحة الجحوس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع (١) ههنا ابتداء المجلد العاشر من المصنف وفي اوله بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله عدة للقائم والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (٢) مد - احمد بن محمد - كذا واحمد بن نجدة هو احمد بن عبد الوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس - نسب كل منها الي جده - ح (٣) سقط من مد -

عن سفیان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هيريرض عليهم الاسلام من اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليهم الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل واجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الله ابن غير عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن عبد الله بن الخليل الحضرمي عن علي بن رضى الله عنه قال لا بأس بطعام المجوس انما نهى عن ذبائحهم - رواه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى عن ابن نمير وعن محمد بن هيمون المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن يحيى بن سلمة محتجابه ويحيى بن سلمة فيه ضعف (وقد قيل) عنه عن ابيه (١) عن عبد الله بن الخليل عن ابيه عن علي بن رضى الله عنه (ودوى) عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن علي بن رضى الله عنه -

باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهري وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل اذا ذكر اسم الله عليها (ورويانا) في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم كبشين اقرنين الملحين يوم العيد فلما وجهها قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا - فذكره وذلك يرد - وفي رواية اخرى وجهها الى القبلة حين ذبح -

(وأخبرنا) أبو بكر الارديستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفیان الجوهرى ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يستحب ان يستقبل القبلة اذا ذبح (ورواه) غيره عن ابن جريج وقال في الحديث كان يستقبل بذبيحته القبلة (ودوى) فيه حديث مرفوع عن غالب الجزري عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها واسناده ضعيف -

باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد الحافظ أنبا أبو عمرو بن بندار و محمد بن المثني ويحيى بن حكيم قالوا ثنا ابن أبي عدى عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين ويضع رجله على صفاهما فيذ بهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني -

باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله عليه وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم له واحب الى ان يكثر الصلاة عليه فصل الله عليه في كل الحالات لأن ذكر الله والصلاة عليه ايمان بالله وعبادة له يؤجر عليها ان شاء الله من قالها ، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن هيدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن هروان بن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال دخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا من المسجد فاتبعته امشى وراه ولا يشعر حتى دخل نخلنا فاستقبل القبلة فسجد فأطال السجود وانا وراه حتى ظننت ان الله عز وجل قد توفاه فأقبلت امشى حتى جئته فطالط رأسي انظر في وجهه فرغ رأسه فقال مالك يا عبد الرحمن فقلت له لما طلت السجود يا رسول الله خشيت ان

يكون الله عز وجل قد توفي نفسك فبحث أنظر فقال أنى لادخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال أنى أبشرك أن الله عز وجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه (وروى ذلك) أيضا عن ابن أبي سندر الأسلى عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن رضى الله عنه (قال الشافى رحمه الله) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطىء به طريق الجنة -

(أخبرناه) أبو سهل أحمد بن محمد بن إبراهيم المهراني أنبا أبو عبد الله بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمرو بن حفص بن غياث حدثني أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطىء به طريق الجنة -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ورفضنا لك ذكرك) لا اذكر الا ذكرت أشهدان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا جعفر بنى ابن هاشم (١) ثنا سهل بن عثمان حدثني يحيى بن أبي زائدة حدثني المبارك بن الحسن (ورفضنا لك ذكرك) قال اذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن ابوب الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليمان بن عيسى أخبرني عبد الرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكرونى عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبد الرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزي فى عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو احمد بن عدى الحافظ أيضا الى وضع الحديث فيما أخبرناه أبو سعد المالىنى عنه -

(وأخبرناه) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدى وهو إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني سليمان بن عيسى الذى يروى آداب سفيا كذاب مصرح -

باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول

المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب (ح وأخبرناه) أبو عبد الله أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال قال حيوة أخبرني أبو حنيفة عن يزيد بن قسيط عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بكيش اقرن يطافى سواد ويبرك فى سواد وينظر فى سواد فأتى به ليضحى به قال يا عائشة هللى المدينة اشحنها بحجر ففعلت ثم أخذها وأخذ الكيش فأضجه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به - روى مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القطرى ثنا حميد بن منصور ثنا يعقوب

(١) ف - ابن عامر -

(باب قول المضحى اللهم منك واليك)

قال

ابن عبد الرحمن عن عمرو بن عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال شهدت اخصى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصل فلما قضى خطبته ونزل عن منبره اتى بكبشه فذبحه وقال بسم الله والله اكبر هذا عنى وعن لم يضع من امتى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا أحمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اترين املحين . وجنين (١) فلما وجهها قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض (على ابراهيم ٢) - حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامتة بسم الله والله اكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفي رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجهها قال - فذكر الدعاء ثم قال اللهم منك ولك عن محمد وامتة وسى وذبح (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق وقال في الحديث وجهها الى القبلة حين ذبح (وقيل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (٣) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضي الله عنه (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال في احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفي الآخر اللهم عن محمد وامة محمد -

(قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران يعقود أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري حدثني جامع بن سواده ثنا أبو حازم الحسين بن دينار ثنا سفيان (ح وأنبأ) علي بن احمد بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا ابن أبي مریم (ثنا القربابي عن سفيان عن عبد الله عن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضي الله عنه - ٢) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين اترين موججين فيبدأ باحدهما فيقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وامتة من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ويذبح الآخر ويقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفي رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سميين اترين املحين موججين فذبح احدهما عن امته من شهد له (٣) بالتوحيد وشهد له بالبلاغ والآثر عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله بن عجيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال البخاري) له سمع من هؤلاء (قال الشيخ) وفيما ذكرنا قبل حديثه كفاية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش ومنصور عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف) قال اذا اردت ان تصحر البدنة فأقها ثم قل الله اكبر اللهم منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك في الاضحية قال والاضحية - (٤)

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني أبو بكر الزبيدي عن عاصم بن شريب (٥) قال اتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم التحريك فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمره تصدق به ثم اتى بكبش آخر فذبحه قال (٦) بسم الله اللهم منك ولك ومن علي لك قال ثم قال اتنى بطابق منه وتصدق بآثره -

(١) مص - موجونين (٢) سقط من مد (٣) كذا (٤) مص - واقول وفي الاضحية قال وفي الاضحية - (٥) كذا في ف وفي الميزان ووقع في مد شريك وفي مص سويب - (٦) ف - وقال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل التهمي ثنا شريك من أبي الحسن عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضحى بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكبش عن نفسه قلنا يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اضحى عنه ابدأ فاذا اضحى عنه ابدأ - رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك فقد ربه شريك بن عبد الله باسناده وهو ان ثبت يدل على جواز التضحية ممن نخرج من دار الدنيا من المسلمين -
واما عن الحمل فقد قل الشافعي لا يضحى عما في البطن -

(وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدا لله ابن عمر كان لا يضحى عما في بطن المرأة -

باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدا لله بن عمر رضي الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني ان اشترى له كبشاً لحيلا اقرن ثم اذبحه يوم الاضحية (٢) في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل الكبش الى عبدا لله فحلق رأسه حين ذبح الكبش وكان مريضاً لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبدا لله بن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس يوجب على من ضحى اذا لم يبيع - وقد فعله عبدا لله بن عمر -

باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له

أن يبدلها بخير ولا شر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى الاثني عشرى ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارود عن سالم بن عبدا لله عن ابيه ان عمر رضي الله عنه أهدى بختية له قد اعطى بها ثلثمائة دينار فإراد ان يبيعهما ويشترى بئمنها بدأ فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره ان يتعرها ولا يبيعهما - كذا قال بختية له -

باب ما جاء في ولد الاضحية (ولبنها - ٣)

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدا لله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن منيرة بن حذف العبسي قال كنا مع علي رضي الله عنه بالرحبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال اني اشتريتها اضحى بها وانها ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فاذا كان يوم النحر فأنحرها هي وولدها من سبعة -

(١) سقط من ف (٢) ف - بعد الاضحية (٣) من مص -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحى بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت ذكر الحافظ الزبي هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتز عن علي وعنه الى أبي داود والترمذي ووقع في سنن البيهقي حنش بن الحارث كما ترى واظنه وهما -

باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض

لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفیان بن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خل ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا إسرائيل عن جابر عن محمد هو ابن قرظلة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اشترت شاة لأضحى بها فخرجت فأخذ الذئب اليتها فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفي رواية سفیان اشترينا كبشا لنضحى به فقطع الذئب اليته او من اليته فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبة بن الخراج وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفي الا ان جابرا غير محتج به -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالنا ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذئب - وهذا مختصر من الحديث الاول (بقدر رواه) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيدان رجلا سألا النبي صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها قال ضح بها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي حصين ان ابن الزبير رضي الله عنهما رأى هذا ياله فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصابها بعد ما اشترى تموتها فأمضوها وان كان اصابها قبل ان تشتروها فأبد لوها -

باب الرجل يشتري ضحية (١) فتموت او تسرق او تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو الهيثم أنبا شبيب بن أبي حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ايمان رجل اهدى هدية فضلت فان كانت تذرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - ٢) موقوفا ورواه عبد الله بن عامر الاسلمى عن نافع مرفوعا والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن تميم بن حويص يعني المصري قال اشترت شاة بمنى اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال لا يضرك (قال الشافعي) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبا ذبحها وان مضت ايام النحر كما يصنع في البدن من الهدى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن ناجية ثنا علي بن شعيب ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن سعيد عن القاسم يعني ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها سألت بدنتين فضلتا فارسل اليها ابن الزبير بدنتين مكانها فنحرتهما ثم وجدت الاولين فنحرتهما ايضا ثم قالت هكذا السنة في البدن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية - فذكره -

باب التضحية في الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفیان بن

صينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال تقسم له جدنخله بالليل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل أو قال وحصاد الليل - قال سفيان يقال (١) حتى يكون بالنهار ويحضره المساكين - (وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الأسفرا نيني بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان - فذكره بمعناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفرنا عن الاضحي بالليل فقال لا - قال سفيان هذا في حال المساكين -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان ثنا يحيى بن آدم ثنا خصص بن غياث عن ائمة بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحي بالليل وإنما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعله ليلا حتى عنه ثم رخص في ذلك -

باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن اذهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فسمعتة يقول لا يأكلن احدكم من نسكه بعد ثلاث - كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفا ومن حديث معمر مرفوعا والحديث عند غيره عن سفيان مرفوع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء وانرجه البخاري ومسلم من حديث يونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعا -

(وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع عليا رضي الله عنه يقول يوم الاضحي ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها - رواه مسلم في الصحيح عن حميد بن عبيد الرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي (بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحي - ٢) فوق ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وصيد بن حميد عن عبد الرزاق وانرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والأطعام والادخار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن أبي الزبير عن

(١) مص - قال (٢) سقط من مد -

قال (باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا)

جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتزودوا وانزروا -
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبداقة بن محمد الكمي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريج ثنا عطاء
انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (١) بدننا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلوا وتزودوا وإنا كلنا وتزودنا - قلت لعطاء قال جابر حتى جئت المدينة؟ قال لا - رواه البخارى في الصحيح عن
مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا، ورواه أحمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد -
(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكن ثنا سفيان عن عمرو عن
عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا تزود من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة - رواه البخارى
عن علي وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة قال تزود الى المدينة حفظه عمرو بن دينار
عن عطاء وحفظه ايضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرحمن بن مهدي ثنا
معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفيير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم أضحيته فقال يا ثوبان هي لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زلت اطعمه منها حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في
الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاى ثنا أبو مسهر
ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم - ح وأخبرنا - أبو محمد عبداقة بن يحيى السكرى ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا عباس الترقى ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى
ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير أنه حدثه - ٢) قال حدثني أبي حدثنا ثوبان قال قال
لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة - زاد أبو مسهر في روايته
قال في حجة الوداع - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه في حجة الوداع ولا أراها
محفوطة (ودواه) عن عبداقة الدارمى عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن اللليل القطان ثنا أبو الازهر
السلطى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كنت نهيتكم ان تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليشبع اهل السنة عمل من لاسعة له فكلوا
ما بدلكم وادنروا -

(١) مص - لحوم (٢) سقط من مند -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق
محمد بن المبارك (حدثني يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلح هذا اللحم فلم يزل
يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر في حجة الوداع) ثم قال (ولا أراها محفوطة) - قلت - قد قدم في اوائل
كتاب الاضحية قول صاحب المستدرک زيادة الثقة مقبولة والمقبورى فوق الثقة وكذا نقول هنا أبو مسهر عبد لا على بن
مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ نرجت من باب الانبار الى أن رجعت لم اره مثله فكيف لا يقبل زيادته
هذه ولو كانت غير محفوطة لم يذكرها مسلم في صحيحه وهو اجل من محمد بن المياك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام
بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مرزوق ثنا القريابي ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - أخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفيان كما مضى في كتاب الأشربة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا معرف حدثني عمار بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وأنا أمركم بهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستنقوا بها في أسفاركم - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة - هذا عبد الله بن بريدة فقد أخرجه مسلم من حديث أبي سنان ضرابين مرة عن عمار بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب أن أبا سعيد بن مالك الخدرى قدم من سفر فقدم إليه من لحوم الأضاحي فقال ما أنا بأكله حتى أسأل فأنطلق إلى أخيه لأمه وكان بدريا فتأذت بن النعمان فسأله عن ذلك فقال له قد حدثت بذلك امر تقضاهما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين انقطان ثنا أحمد بن الأزهر العبيدي ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن ابن إسحاق حدثني محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وأبي إسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بني عدى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نأنا نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على أهل فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصدقها حتى بعثت إلى انى تتأذت بن النعمان وكان بدريا أسأله عن ذلك قال فبعثت إلى ان كل طعامك فقد صدقت قد ارضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسببين في ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق البغوي العدل ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن اياس الحريرى (ح قال وأخبرنا) أبو القاضى بن ابراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد بن المنى ثنا عبد الله بن علي بن محمد بن الحريرى عن أبي نصر عن ابن سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل المدينة لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، فشكروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشا وخذ ما قتال كلوا وأطعموا واحبسوا واذنروا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اضحيتته في بيته بعد ثلاثة شئء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله تفعل في هذا العام كما فعلنا في العام الماضى؟ فقال لا، كلوا وأطعموا واذنروا فان ذلك العام كان فيه شدة - او كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا في الناس - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور عن أبي عاصم وقال فأردت ان يضحوا فيهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن أبي المليح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكي يسمعكم، جاء الله بالسعة فكلوا واذنروا واتجروا ألا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عز وجل - قوله واتجروا اصله اتجروا (١)

(١) زاد في مد - و - ف واتجروا - كذا - ح -

عل وزن اتملوا يريد الصدقة التي يتنى ابرها وليس من باب التجارة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني ابي عن سليمان بن يحيى عن حمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه وتقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا منه الاثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل ابن أبي اويس -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اصحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك بن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث - قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضي الله عنها تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحية في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهزروا الثلاث وتصدقوا بما بقيت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس يتتفون من ضحاياهم يحملون منها الودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذلك؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحية فكلوا وتصدقوا وادنروا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث روح عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري (ثنا ابن أبي مرزوق ثنا الفريابي ثنا سفيان بن عبد الرحمن بن عابس أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - ح وأنبا - أبو الحسن علي بن محمد المقرئ - ١) أنبا الحسن بن محمد بن اصحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن بن عابس بن ربيعة عن ابيه عابس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضي الله عنها أنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الا مرة في عام جاع الناس منه (٢) فأراد ان يطعم النبي الفقير وقد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فناكله فقات ولم تقبلون ذلك؟ قال فضحكت وقالت ما شيع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز ما دوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عز وجل - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادنروا - وروى جابر ما ذكرنا كان يجب على من علم الامرين مما ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لعني فاذا كان مثله فهو منهى عنه واذا لم يكن مثله لم يكن منها عنه او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم في وقت ثم اخص فيه بعده والاخر من امره تاسخ للاول - قال وقال الشافعي رحمه الله في موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم من امسك لحوم الضحايا بعد ثلاث اذا كانت الدافة على معنى الاختيار لاعلى معنى القرض لقول الله تعالى في البدن (فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا) وهذه الآية في البدن التي تطوع بها اصحابها -

باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء في تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وقال (وأطعموا القانع والمعتر) قال الشافعي رحمه الله القانع هو السائل والمعتر هو الزائر والمأذول وقت وقال في موضع آخر القانع الفقير والمعتر الزائر وقيل الذي يصرض العطية (٣) منها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء بن قول الله عز وجل (وأطعموا البائس الفقير) قال الذي يبألك -

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) مص - للعطية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعر الذي يعتريك ويريدك ولايسالك (وبأسناده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس في بيته والمعر الذي يعتريك -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا العباس بن الفضل النضري ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أن أبا يونس ومنصور عن الحسن بن قولة (القانع والمعر) قال القانع الذي يقنع للرجل يسأله والمعر الذي يتعرض ولايسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أن أبا مغيرة عن ابراهيم قال أحدهما الماز والآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال القانع السائل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء الأسفرائيني أن أبا عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فكوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذي يسأل يده إذا سأل قال والقانع الطامع الذي يطعم في ذبيحتك من جيرانك قال والمعر الذي يعتريك بنفسه ولايسالك يتعرض لك (وروى) في ذلك عن ابن عباس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خميرويه المروزي أن أبا أحمد بن نجدة ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن أبي ظبيان أن أباه حدثه قال قلنا لابن عباس رضى الله عنها أرايت القانع والمعر ما القانع والمعر؟ قال اما القانع فالقانع بما أرسلت إليه في بيته والمعر الذي يعتريك -

باب لا يبيع من أضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد الميموني أن أبا بشر بن أحمد الأسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أن أبا خزيمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أن أبا مسدد وهب الله بن أبي شيبة قال ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن علي رضى الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أقوم على بدنه وان أقسم جلودها وجلالها وأمرني ان لا أعطي الجازر منها شيئا وقال نحن نعطي من عندنا - وفي رواية أبي خزيمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجلتها وان لا أعطي اجر الجازر منها قال نحن تعطيه من عندنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره وانزجه البخاري من وجه آخر عن عبد الكريم -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير أن أبا عبد الله الحبيب ثنا عبد الله بن عباس (بن عباس - ١) عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد أضحيته فلا أضحية له -

باب الاشتراك في الهدى والأضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد (٢) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سواد ثنا قتبية عن (٣) مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - والبقرة عن سبعة - لفظ حديث قتبية (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكتيبة - ٢) بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن اسحاق بن ايوب أن أبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان نشترك في الابل والبقر كل سبعة منا في بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة فاشتر كنا في الجوز سبعة فقال له رجل البقرة يشترك فيها؟ قال ما هي الا من البدن وحضر جابر الحديبية فقال اشتر كنا كل سبعة في بدنة فنحرتنا يومئذ سبعين بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة - ١) وإجماع هؤلاء الأئمة عن أبي الزبير عن جابر ثم رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة اولى من رواية الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه في البدنة عن عشرة (ورويثا) عن علي وحذيفة وأبي مسعود الانصارى وعائشة رضى الله عنهم انهم قالوا البقرة عن سبعة -

باب الاضحية في السفر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبدالله بن الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح قال وأخبرني) أبو الوليد ثنا عبدالله بن محمد بن محمد بن رافع قال ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح اضحيته (في السفر - ٢) ثم قال يا ثوبان أصلح لهما فلم ازل اصلحه حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة (ومحمد بن رافع ٢) -

باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى كلها لأنها ایام النسك

(أخبرنا) أبو حامد (احمد بن - ٢) على بن احمد الحافظ الاسفرائيني أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا أبو الارهر ثنا أبو المنيرة ثنا سعيد بن عبدالعزيز حدثني سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عرفات موقف وارفوا عن عرفات وكل مزدلفة موقف وارفوا عن محسرو كل لحاج منى منحر وكل ایام التشريق ذبح (قال وحدثنا) أبو بكر ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو الجمان ثنا سعيد بن عبدالعزيز - فذكره بمثله - هذا هو الصحيح وهو مرسل -

(وقدروى كما أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا أبو نصر الخزاز

(١) من مص (٢) سقط من مد -

(باب الاضحية في السفر)

قال

ذكر فيه حديث ثوبان (انه عليه السلام ذبح اضحيته في السفر) الحديث ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) - قلت - لفظ منسل ذبح اضحيته ثم قال يا ثوبان - وليس فيه قوله في السفر وهذا هو مقصود البيهقي الذي عقد الباب لاجله والمتبادر الى الذهن من قوله (رواه مسلم في الصحيح) ان قوله في السفر في صحيحه وليس الا مر كذلك -

قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى)

ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن عبدالرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفات موقف وارضوا عن عرفة وكل مزد لغة موقف وارضوا عن محسر وكل بلحاج منى منحرف وفى كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد -

(كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهباى أنبا على بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبا زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى قال ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمى ثنا سويد بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالعزيز التتوى عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح -

(وروى من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلفة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ايام التشريق ذبح -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة عن ابن جريح أخبرنى عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضى الله عنه أخبره عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه نافع فسئته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وانها ايام أكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريح بقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدقى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرناه) أبو سعد المالينى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن مسلم (١) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد -

(وأخبرنا) أبو سعد أنبا أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدقى - فذكره وقال عن أبي هريرة رضى الله عنه - قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه وسواء قال عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لايروا فيها غير الصدقى (قال الشيخ رحمه الله) والصدقى ضعيف لا يحتج به -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابورى ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا أبو داود من طلحة بن عمرو الحضرمى عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاضحية ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبا روح ثنا حماد عن مطران الحسن وعطاء قالوا يضحى الى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصفاى ثنا روح قال ابن جريح قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وثنا محمد - ٣) ثنا أبو داود ثنا شعبة بن قتادة

(١) مص - سالم (٢) مص - محمد بن اسحاق (٣) من مص -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اضطرب اضطرابا كثيرا بينه صاحب الاستذكار وبين البيهقى بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل) قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقى فيما مضى في باب المعتكف يصوم فقال (ضعيف بكرة لا يقبل منه ما يفرده) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحية ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمى ضعيفا بن معين وأبو زرعة والد ارقطى وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوى في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحية يومان بعد يوم النحر -

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق هو الصغاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام منى كلها وفي يوم النفر الآخر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق ثنا هيثم (١) بن خارجة ثنا اسمعيل ابن عياش عن عمرو بن مہاجر بن عمرو بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدثني) ابراهيم بن هانيء ثنا الحكم بن موسى (ثنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى - ٢) انه قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعدة

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا عبد الكريم بن المهيم (٣) ثنا ابو اليمان ان ابا شعيب قال قال نافع سأل ابو سلمة عبد الله بن عمر رضى الله عنها بعد النحر بيوم فقال انى بدالى ان اضحى فقال ابن عمر رضى الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله -

(أخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال و ثنا مالك انه بلغه أن على بن ابي طالب رضى الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى - - ٤) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة انبا أبو عمرو بن نجيد انبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن أنس رضى الله عنه قال الذبح بعد النحر يومان -

باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني انبا على بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ انبا زاهر بن احمد قال ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن سعيد بن محرز ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم حدثني أبو سلمة وسليمان بن يسار أنه (ه) بلغها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك - لفظ حديث الاصبهاني وفي رواية ابي حامد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى هلال الحرم لمن اراد أن يستأنى ذلك - رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ انبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم ثنا معلى بن منصور ثنا عباد بن العوام ثنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشتري (١) مصوف - هشيم وهو خطأ - ح (٢) سقط من مد (٣) زادني مص - ثنا أبو الهيثم (٤) سقط من مد (ه) مص - انها

قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعدة)

- قلت - لم يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد ذكر البيهقي في هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم في الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوى في احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافتهم فتعين اتباعهم اذ لا يوجد ذلك الا توقيفا وفي الاستذكار روى ذلك عن على وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن ابي هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو مذهب ابي حنيفة والثوري ومالك - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية في اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافعي فانه اجازها فيه -

قال (من قال الضحايا الى آخر الشهر)

احدهم الاضحية فيسمنها فيذبحها بعد الاضحية آنردى البجته - حديث أبي سلمة وسليمان مرسل وحديث أبي امامة
حكاية عن لم يسم (وقد قال) أبو اسحاق المروزي رحمه الله في الشرح روى في بعض الاخبار الاضحية الى رأس المحرم فان
سبح ذلك فالامر يتسع فيه الى غرة المحرم وان لم يصح فالخبر الصحيح ايام منى ايام نحر وعلى هذا بنى الشافعي رحمه الله (قال
الشيخ رحمه الله) في كلاهما (١) نظر هذا لإرساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن
موسى اولاهما ان يقال به والله اعلم -

جماع ابواب العقيقة

باب العقيقة سنة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن
محمد بن رجل يقال له سلمان رفته قال مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - رواه البخاري في الصحيح
عن عارم عن حماد بن زيد لم يقل رفته قال وقال حجاج ثنا حماد يعني ابن سلمة أنبا ايوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن
سيرين عن سليمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب
وقتادة وحبيب عن محمد (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا خلف بن عمر والكبرى ثنا
عبد الأعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وايوب وهشام وحبيب وقتادة في آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر
الضبي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى (قال الفقيه
رحمه الله وقد روى) عن الثوري عن ايوب كذلك مجودا -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا (احمد بن يوسف السلمي ثنا - ٢)
أبو حذيفة ثنا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى - واستشهد البخاري ايضا برواية جرير بن حازم عن ايوب
كذلك مجودا (قال البخاري) ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا يزيد
ابن ابراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيقة مع الولد فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - قال محمد حرصت على
ان اهل ما اميطوا عنه الاذى فلم اجد من يخبرني (قال الفقيه) رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصرى انه كان يقول
اماطة الاذى حلق الرأس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الأعلى ثنا هشام عن الحسن - فذكره
(قال البخاري) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

(١) كذا وقد نيه عليه في الجواهر (٢) سقط من مد -

قال في آخره (وفي كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به) - قلت - كذا رأيت في هذه النسخة
وفي نسخة اخرى جيدة والصواب ان يقال في كليهما - وقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافه اولى ان
يقال به في هذه المسئلة كما سبق تقريره والله اعلم -

(باب العقيقة سنة)

قال

النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن عبد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سليمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن اسحاق القاضى ثنا جعفر ابن عون عن سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (١) بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا أحمد بن كامل القاضى أبو بكر ثنا عبد الملك بن عبد الرقاشى ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لي محمد بن سيرين سئل الحسن بن سمرة عن حديث العقيقة فأنه قال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن أبي الأسود عن قريش -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصمى أن أبا جعفر محمد بن حيان ثنا اسحاق بن أحمد الفارمى ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراسانى ما سرتن بعقيقة قال يحرم شفاعه ولده (قال الشافعى) رحمه الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه عقى عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدقت فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطنى ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن عبد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى ثنا عبد الوارث ثنا أيوب بن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشاً - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان بن عيدان وأبو صادق محمد بن أحمد الطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا محمد بن يحيى النيسابورى ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أن أبا بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن علي بن حسين أنه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنته ذلك فضة (قال وحدثنا) مالك عن يحيى بن سعيد أنه عقى عن حسن وحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهما (وقيل) عن ربيعة عن أنس وليس محفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو عثمان بن عيدان وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة حدثني حمارة بن غزيرة عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهما يوم سابعهما فلقنتم تصدق بوزنه فضة ولم يجدوا يجد ذبحاً (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن حمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس محفوظ -

(أنبأني أبو عبد الله) إجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالنا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد المالينى أن أبا أحمد بن عدى الحافظ أن أبا أحمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرني محمد بن عمرو ومضى الياضى عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن حمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عقى رسول الله صلى الله

(١) مد - رهين -

ذكر في اوله حديث سليمان وسمرة وظاهرهما دليل على وجوبها فهما غير مطلقين لمدناه -

عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسأها وأمر أن يماط عن رأسها الأذى (قال أبو أحمد) لا أعلم يرويه عن ابن جريح بهذا الإسناد غير محمد بن عمرو اليافعي وعبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد (قال الفقيه رحمه الله) وروى عبدالله بن محرز في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثاً منكراً -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ حاجب بن أحمد بن سفيان الطوسي ثنا محمد بن حماد الأيوبي ثنا عبدالرزاق أنبأ عبدالله بن محرز عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن نفسه بعد النبوة قال عبدالرزاق إنما تركوا عبدالله بن محرز لحال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة - ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء -

باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

لا على الوجوب

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعقبي ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ح وحدثنا) محمد بن سليمان الأنباري ثنا عبدالملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق - كأنه كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب إن ينسك عنه فلينسك ، عن الغلام شاتان مكاناً تان وعن الحاربية شاة -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق - وكانه إنما كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب إن ينسك عن ولده فليفعل (١) (قال الشيخ رحمه الله) وهذا إذا انضم إلى الأول قويا وقد علق فيها ذلك بمحبته -

باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الحاربية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبدالله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع (٢) بن ثابت عن أم كرز الخزاعية وهي الكعبية رضي الله عنها قالت سمعت

(١) ف - فلينسك (٢) سقط من هنا من مد -

قال (باب ما يستدل به على أنها على الاختيار)

ذكر فيه حديثاً (عن عمرو بن شعيب مرسل أنه عليه السلام قال) ثم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن أبيه إياه عن جده) - قلت - اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث أحسن منهما قال ابن أبي شيبة ثنا عبدالله بن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق أنا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق الحديث وانخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان هو الراوى الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذلك -

قال (باب ما يعق عن الغلام والحاربية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبدالله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت ثم انخرجه من حديث

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كنم أم انا
كذا قاله سفیان بن عيينة - عن ابيه - وذكر ابيه فيه وهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن
ثابت عن أم كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة
(قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفیان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزني في المختصر عن
الشافعي عن سفیان بن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن وهب عن أم كرز - والمزني واهم فيه في موضعين أحدهما ان
سائر الرواة رووه عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (١) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد
رواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس عن سفیان وباقة التوفيق
(ورواه) ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره ان أم كرز أخبرته
(وروى) ذلك من وجه آخر عن أم كرز -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد
الزعراني ثنا سفیان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن أم كرز رضى الله عنها انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا ابن جريج أخبرني عطاء
بهذا الحديث قلت يعنى اعطاء وما المكافأتان؟ قال المثلان والضأن احب اليه من المعز وكرانها احب اليه من اناها رأى
منه - قال انسان لعطاء أرايت ان ذبحت مكانها جزورا؟ قال ابدأ بالذى سمى ثم اذبح بعد ماشئت قلت له والسنة (٢) قال
والسنة -

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي رحمه الله أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى
ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبي مليكة يقول نفس لعبد الرحمن بن أبي بكر غلام فقيل لعائشة رضى الله عنها
يا أم المؤمنين عني عليه او قال عنه جزورا فقالت معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبيد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا
بشر بن الفضل أبو اسمعيل عن عبيد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فأخبرتنا
ان عائشة رضى الله عنها أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاک بن محمد ثنا

(١) انتهى السقط من مد - (٢) مص - فالسنة -

حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفیان وهم) - قلت - اعترض صاحب التهيد على
أبي داود فقال لا ادرى من اين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد في الاسناد وله عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن
سباع عن أم كرز ثلاثة احاديث ثم قال البيهقي (ورواه المزني عن الشافعي عن سفیان عن عبيد الله عن سباع بن وهب)
ثم قال (والمزني واهم فيه في موضعين أحدهما ان سائر الرواة رووه عن ابن عيينة عن عبيد الله عن ابيه والآخر أنهم قالوا
سباع بن ثابت ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس) - قلت -
انرجه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني ثنا الشافعي ثنا سفیان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن
سباع بن ثابت وكذا روينا في كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قد عمة نظهر بهذا
ان رواية الطحاوي عن المزني على الصواب في الموضوعين معالاني أحدهما كما ذكر البيهقي في هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن أبيه عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إن اليهود تنق عن الغلام ولا تنق عن الجارية فمقوا عن الغلام شائين وعن الجارية شاة -

باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام حدثنى أبو معمر عبد الله بن عمرو الهذلي المقعد
(ح وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو خليفة ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا
أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا -
(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أنه لم يكن يسأله أحد من ولده عقيقة الا اعطاه اياها وكان يعق عن اولاده شاة شاة عن الذكر والانثى -
(قال وحدثنا) مالك عن هشام بن عمرو أن اباه عمرو بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والاناث شاة شاة -

باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل أهلها

منها ويتصدقون ويهدون

(روى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في
العقيقة التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام ان يبعثوا الى القابلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا
منها عظما -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عامر الاحول عن عطاء
عن أم كرز رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة قال
وكان عطاء يقول تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطبخ قال وقال عطاء اذا ذبحت فقل بسم الله والله اكبر
هذه عقيقة فلان (وفي رواية) ابن جريج عن عطاء انه قال في العقيقة يقطع آرابا آرابا ويطبخ بماء وملح ويهدى في
الجيران (وروى) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

باب لا يمسه الصبي بشيء من دمها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت ثنا علي بن الحسين ثنا أبي ثنا عبد الله

(١) في مد - يقطع جدولا يكسر لها عظم -

قال (باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة)

ذكر فيه من حديث أيوب (عن عكرمة عن ابن عباس عن علي بن السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا) - قلت -
قد اضطرب فيه على عكرمة من وجهين - أحدهما - أن ابا حاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل
وهو الاصح - الثاني - أن النسائي انرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عن الحسن
والحسين بكبشين بكبشين -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضى الله عنه - ١) يقول كنا في الجاهلية اذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة واطبخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونطبخه بزعفران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد الله الزنى عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل فرع وفي النعم فرع ويقع عن الغلام ولايمس رأسه بدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حنيفة محمد بن يوسف أنبا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان اهل الجاهلية يحملون قطنه في دم العقيقة ويحملونه على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحمل مكان الدم خلوقا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر اميطوا عنه الاذى يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والتهن عن ان يمس رأسه بدمها -

(وأما الحديث الذى أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطنان أنبا محمد بن جبلة ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الحوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدي (زاد الحوضي) في روايته قال وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها ثم توضع على يا فوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعد -

(فقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدي (أخبرنا) أبو علي أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المنى ثنا ابن أبي عدي عن سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة - فذكره وقال يوم سابعه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصبح كذا قال سلام بن أبي مطيع بنى عن قتادة ويااس بن دغفل واشعث عن الحسن -

(١) باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه رفعه قال التلام مرتين بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عروبة عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطنان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربيع عشرة ولا حدى وعشرين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حنيفة محمد بن يوسف ثنا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقع عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة - وقال وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

(١) سقط من مص (٢) من هنا يمدى المجلد العاشر من النسخة الرامفوردي -

علي اسمه وقولوا بسم الله والله اكبر اللهم لك واليك هذه عقبة فلان - لفظ حديث عبد المجيد بن روية أبي قره عن الحسن شاتين وعن حسين شاتين ذبهما يوم السابع وسماهما -
(وأخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنباء اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمي الحسن يوم سابعه وانه اشتق من حسن حسينا وذكر أنه لم يكن بينهما الا الحمل -

باب ماجاء في التصديق بزنة شعرة فضة وماتعطى القابلة

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن ابيه انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين وزينب وام كلثوم فتصدقك بزنة ذلك فضة (ورويناه) (عن ربعة - ١) عن محمد بن علي بن حسين في حسن وحسين عليهما السلام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا موسى بن الحسن ثنا القعنبى ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبحت عن حسن وحسين حين ولدتهما شاة وحلقت شعورهما ثم تصدقت بوزنه فضة -

(وحدثنا) أبو علي الحافظ ثنا الحسين بن علي الحافظ أنبا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن الخزومي (٢) ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة عليها السلام فقال زني شعر الحسين (٣) وتصدق بوزنه فضة واعطى القابلة رجل العقيقة - كذا في هذه الرواية (وروي) الحميدي عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه اعطى القابلة رجل العقيقة (ورواه) حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا في ان يبعثوا الى القابلة منها رجل (وفي رواية) محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين عن علي رضي الله عنه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلقى رأسه وتصدق بزنة شعرة فضة فوزناه فكان وزنه درهما وبعض درهم - وهذا ايضا منقطع (وقيل) في روايته عن محمد بن علي بن حسين عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه ولا ادري محفوظ هو أم لا -

(أخبرنا) الشريف أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا علي بن الجعد أنبا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحسين (٤) عن أبي رافع قال لما ولدت فاطمة حسنا رضي الله عنهما قالت يا رسول الله ألا اعق عن ابني بدم؟ قال لا ولكن احلقى شعره وتصدق بوزنه من الورق على الاوقاض او على المساكين قال قال علي قال شريك يعني بالاقاض اهل الصفة ففعلت ذلك فلما ولدت حسينا فعلت مثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا سعيد بن اشعث ثنا سعيد بن سلمة وهو ابن أبي الحسام ثنا عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين عن أبي رافع أن الحسن بن علي عليهما السلام حين ولده امه ارادت ان تعق عنه بكبش عظيم فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لا تعقي عنه بشيء ولكن احلقى شعر رأسه ثم تصدق بوزنه من الورق في سبيل الله عز وجل او على ابن السبيل وولدت الحسين من العام المقبل فصنعت مثل ذلك - فترده ابن عقيل وهو ان صح فكان انه اراد ان يتولى العقيقة عنها بنفسه كما رويناه فأمرها بغيرها وهو التصديق بوزن شعرها من الورق وبالله التوفيق -

(١) سقط من مد (٢) ر - الجمحي (٣) ص - الحسن (٤) مد - عن أبي الحسن - كذا -

باب النهي عن القزع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو و عثمان بن أحمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيد الله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيد الله ثنا عمر بن نافع عن أبيه نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع والقزع ان يخلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى وانخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا شيبان بن سوار ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع -

باب ماجاء في التآذين في أذن الصبي حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي رحمه الله أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق قال أنبا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبيد الله (١) بن أبي رافع عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضي الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضي الله عنها -

باب تسمية المولود حين يولد

وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام وتميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا ثنا (٢) عبد الاعلى بن حماد الترمي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذهبت بعبيد الله بن أبي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهنا بعير له فقال هل معك تمر؟ فقلت نعم فناولته تمرات فالتقنا هن في فيه فلاكهن ثم فترقا الصبي فجبه في فيه فجعل الصبي يتلظظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر وساء عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الاعلى وانخرجه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا يزيد (٣) بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي اسامة وزاد فيه ودعاه بالبركة ودنمه

(١) مد - وف - عبد الله - خطأ - ح (٢) مص - أنبا (٣) مد - وف - يزيد بن عبد الله خطأ ح -

قال (باب التآذين في أذن من يولد)

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن في أذن الحسن) - قلت - في سننه عاصم بن عبيد الله سكت عنه البيهقي هنا وهو ضعيف عندهم وقد ضعفه البيهقي ايضا في باب استبانة الخطأ -

الى وكان اكبر ولد أبي موسى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة -

باب ما يستحب أن يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجمحي أنبا أبو الحسن بن عبد العزيز قالنا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي يقال له سبلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن تافع من ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماء لكم الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن - لفظ حديث أبي عبد الله وليس في حديث الباقرين الذي يقال له سبلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مهابر حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه وكانت له محبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهام واقبحها حرب ومرة -

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسفرائيني أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزازي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء -

باب ما يكره أن يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبا بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبا اسمعيل بن تميم قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبا معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نسمى رقيقنا اربعة اسماء افلح ورباح ويسار ونافعا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن صهيلة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله عز وجل اربع لاله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضر كباين بدأت لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افلح فانك تقول أمم هو؟ فلا يكون فيقول لا، انما هي اربع فلا تزيدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريح اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينبي عن ان يسمى بعمل وبركة وبافلح ويسار وبنافع ونحو ذلك ثم رأيت سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض ولم ينه عن ذلك ثم اراد عمر رضي الله عنه ان ينبي عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل يسمى ملك الاملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا مالك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمرو عن اخنع فقال اوضح -

باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر (١) الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل قال ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي مرزوق ثنا أبو عثمان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى بالمنذر بن أبي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلم يأت النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بابنه فاحتمل من على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم فألقوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبتاه يا رسول الله قال ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوق ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا غير اسم سماه أبي قال ابن المسيب فقينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن زينب كان اسمها برة فقيل تركي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن يشار وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال توفي صاحب لي غريبا فكنا على قبره انا (وعبد الله بن عمر - ٢) وعبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص - ٣) واسم ابن عمر والعاص فقال لنا رسول الله

(١) د - أبو الفضل - كذا - ح (٢) سقط من مص (٣) من ف -

صلى الله عليه وسلم انزلوا واقبروه واتم عيد الله قال فزلنا فقبونا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسمائنا - وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاص بن الاسود بمطبخ واصرم بزرة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالنبعث وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب -

باب ما يكره ان يتكنى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى املاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين (١) قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا رثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا رضى الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا تكنيك ابا القاسم ولا ننعم (٢) عينا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن - اخرجاه فى الصحيح من حديث ابن عينية -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذبارى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محوية السكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم بعثت اقسام بينكم - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكنيه حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن رفاعه بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه غير عن حصين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير (ح) قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمد فقال له قومه لا تدعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه جامله على ظهره فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام فسميته محمدا فقال لى قومى لا تدعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم اقسام بينكم - رواه مسلم فى الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم وخرجاه من حديث شعبة عن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن ملاح النخري ثنا مروان (٣) بن معاوية القزاري ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه مسلم فى الصحيح عن

(١) ر- عن ايوب ومحمد بن سيرين - كذا - ح (٢) ر- ولا ننعم (٣) مد - وف - هارون - كذا - ح -

ابن أبي عمرو وأبي كريب عن مروان -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن مجويه العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يجل لأحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمد الوغيره (قال الفقيه رحمه الله) وروينا معنى هذا عن طاوس اليماني رحمه الله -

باب من رأى الكراهة في الجمع بينها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكتني بكنيتي فلا يتسمى باسمي (وروى) ذلك أيضا من وجه آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهي على الاطلاق اكثر واصح طريقا والله اعلم -

باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا ابن أبي شيبة قالنا ثنا أبو اسامة عن فطر عن منذر عن محمد بن الحنفية قال قال علي رضى الله عنه قلت يا رسول الله ان ولدك ولدك ولدك واسمك واسمك بكنيتك؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن محمد بن السري التيمي الحافظ بالكوفة أنبا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعلي رضى الله عنه قال يا رسول الله ان ولدك ولدك واسمك واسمك بكنيتك؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضعيف عن محمد بن الحنفية والحديث مختلف في وصله -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الفيللي ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن

قال (باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني أبا القاسم ومجرا)

ذكر فيه حديث علي (ان ولدك بعدك) الحديث ثم قال (مختلف في وصله) - قلت - انرجه الترمذي فقال ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الى منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسا ع منذر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع عليا فالسند اذا متصل وفطر انرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقي السند على شرط الشيخين اولى جواز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجهود السلف وفقهاء الامصار وجهود العلماء وقد اشتهر جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة ناعلى ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال ما الذي احل اسمي وحرم كنيتي او ما الذي حرم كنيتي واحل اسمي (قال الفقيه رحمه الله) احاديث النبي عن التكني بأبي القاسم على الاطلاق اصح من حديث الحجابي هذا واكثر فالحكم لها دونه وحديث علي رضي الله عنه يدل على انه عرف نبيها حتى سأل الرخصة له وحده وقد يحتمل حديث عائشة رضي الله عنها ان صح طريقه ان يكون نبيه وقع في الابتداء على الكراهية والتزويه لاعلى التحريم لحين توهمت المرأة انه على التحريم بين انه على غير التحريم والاول اظهر والله اعلم - وقد قال حميد بن زنجويه في كتاب الادب سألت ابن أبي اويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته فاشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا عهد بن مالك سواه وهذا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهي عن ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احد باسمه او كنيته فبليتفت النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فلا بأس بذلك - قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنيته في حياته ولم يكره ان يدعى باسمه لأنه لا يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك ألا ترى انه اذن لعلي رضي الله عنه ان ولد له ابن بعده ان يجمع له الاسم والكنية وان قران ابناء وجوه الصحابة جمعوا بينها منهم عهد بن أبي بكر ومهد بن جعفر بن أبي طالب ومهد بن سعد بن أبي وقاص ومهد بن حاطب ومهد بن المنتشر (قال الشيخ) وهذا التخصيص بحياته والاستدلال لمن جمع بينها بعد وفاته من النوع الذي كان يقول الشافعي رحمه الله لأحجة في قول احد مع النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم -

باب من تكنى (١) بأبي عيسى

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاه ثنا أبي ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب ابنا له يكنى (٢) ابا عيسى وان المقبرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال عمر رضي الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبي عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كناني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وانا في جليتنا (٣) فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك -

باب من تكنى وليس له ولد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال وأخبرني) أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن فروخ وجعفر بن مهران قالوا ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لي اخ يقال له أبو عمير احسبه قال كان قطيما قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابا عمير ما فعل النغير قال وكان يلعب به - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ وعن أبي الربيع -

باب المرأة تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لمن كنى غيري قال تكنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بام عبد الله حتى ماتت -

(١) مص - كنى (٢) كذا في أبي داود وفي مص - وصف - ابنا لم تكنى وكان كلمة - لم - محرفة والصواب - له - ح

(٣) كذا في سنن أبي داود والنهاية وفيها قال ابن تيمية معناه وبقينا نحن في عدد من امثالنا من المسلمين لاندرى ما يصنع

بنا وقيل الجليج في لغة اهل اليمامة جباب الماء كأنه يريد تركنا في امر ضيق لضيق الجباب انتهى ووقع في مد جليجتنا وفي

مص - حلحيتنا وفي ف - جليجتنا -

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا (١) أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن هشام (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من أصل سماعه وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ألا تكنني فكل نساءك لما كنية فقال بلى (٢) اكنني يا بنتك عبد الله فكانت تكني أم عبد الله - لفظ حديث أبي اسامة تابعه حماد بن سلمة ومسألة بن قعناب عن هشام -

باب أقرأوا الطير على مكاناتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعه من أم كرز الكعبية رضي الله عنها تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم آنا ثنا وسمعته يقول أقرأوا الطير على مكاناتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاسمي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمع أم كرز الكعبية رضي الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكاناتها - وقال غيره عن سفيان على مكاناتها وهي بتصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا (أبو الوليد - ٣) الفقيه ثنا إبراهيم بن محمود قال سألت إنسانا بونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكاناتها فقال إن الله يحب الحق إن الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكاناتها فقال كان الرجل في الجاهلية إذا أتت الحاجة أتى الطير في وكره ففتره فان أخذ ذات اليمين مضى لحاجته وان أخذ ذات الشمال رجع تنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله نسيج وحده - في هذه المعاني (٤) -

باب ماجاء في الفرع والعتيرة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن الفضل المعنى - ثنا

(١) مص - أنبا (٢) مص - بل (٣) سقط من - مد (٤) مص - في هذا المعنى -

(باب أقرأوا الطير على اكنانها)

قال

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال (وقال غيره عن سفيان على مكاناتها وهي بتصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تثبتت كتب أهل الحديث واللغة فلم اجد في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح انكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي الصحاح المكنة بكسر الكاف واحدة المكن والمكنات وفي الحديث أقرأوا الطير على مكاناتها - ومكانتها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكانتها وروى مكانتها المكنات بمعنى الا مكنة يقال الناس على مكانتهم وسكانتهم وقيل المكنة من التمكن كالتيمة والطلبة من التبع والتطلب والمكنات والا مكنة أيضا جمع المكان على مكن ثم على مكنت كقولهم حمر وحمرات وصعد وصعدت -

(باب ماجاء في الفرع والعتيرة)

قال

خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال قال نبيشة نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا لله وأطعموا قال أنا كنا نفرح فرعاً في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تغذوه (١) ما شيتك حتى إذا استجمل (٢) ذبحته فتصدقت بلحمه قال خالد احسبه قال علي ابن السبيل فإن ذلك خير قال خالد قلت لأبي قلابة كم السائمة قال مائة كذا قاله أبو قلابة -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرماذي ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جريح عن ابن (٣) خنيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريح في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عثمان بن خنيم وقال من كل خمسين شاة شاة - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ح قال وحدثنا) محمد بن سليمان (٤) الألباني ثنا عبد الملك بن عمرو وعن داود بن عمرو بن شعيب عن أبيه إراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وإن تركه حتى يكون بكرًا شعوبًا (٥) ابن محاض أو ابن لبون فتعطيها ارملة أو تحمل عليه أو في سبيل الله خير من أن تذبحه فيلزم لحمه بوجه تكفأ إنا لك وتوله نأقتك -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن أسلم عن رجل عن أبيه أرومه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة وسئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق ومن ولده ولد واحب أن ينسك عنه فليسك - وسئل عن العتيرة فقال حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن تذبحه امرأة من عرأة ولكن تمكنه من مالك حتى إذا كان ابن لبون أو ابن محاض زخرًا (٦) يعني ذبحته وذلك خير من أن تكفأ إنا لك وتوله نأقتك وتذبحه يختلط لحمه بشعره (ورواه) عبد الجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وإن تركه تحت أمه حتى يكون ابن لبون أو ابن محاض - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد الله بن أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو عن عبيد الوارث بن سعيد عن عتبة بن عبد الملك السهمي ثنا زرارة بن كريم بن الحارث أن الحارث بن عمرو حدثه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات أو قال بمني وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء عترو من شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في النعم اضحيها ووصف لنا أبو معمر وأشار بالسبابة واحدة -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبيد الله بن أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن مهران الدينوري ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي أبو رزبن أنه قال يا رسول الله أنا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فذا كل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها أبداً (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبيد الله بن أحمد بن عبيد الصفار ثنا روح ثنا ابن عون ثنا أبو رملة عن

(١) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و- ف تغذوه (٢) مد - احتمل وكذا في سنن أبي داود (٣) مد أبي - خطأ - ح (٤) مص - سليمان (٥) كذا وفي مص شعوبا وفي سنن أبي دارد شغريا - ح (٦) مص - زخرًا -

ذكر فيه حديثاً في آخره (وتكفأ إنا لك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد الفرع أول شيء تنتجه الناقة إلى أن قال وتوله خير من أن تكفأ إنا لك يقول إذا ذبحته حين تضعه أمه بقيت الام بلا ولد ترضعه فاقطع لذلك لينها يقول فإذا فعلت ذلك فقد كفأت إنا لك وأمرته) - قلت - إذا انقطع اللبن أي شيء يبقى منه ولو بقي شيء لماذا يهرق والصواب في معناه

مخنف بن سليم النامدى قال كنا وقوفاً مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعتة يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة ، هل تدري ما العتيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو هريرة وعبد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعلى أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله عن معمر حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة - قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان عن عبيد الله بن المبارك -

(أخبرنا) الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الارموى رحمه الله أنبا شافع بن محمد بن أبي عوانة أنبا أبو جعفر الطحاوى ثنا المزني ثنا الشافعى سمعتة يقول هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته او شاته فلا يذذوه رجاء البركة فيما يأتي بعده فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعوا ان شئتم اى اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فأعلمهم انه لا يكره عليهم فيه وأمرهم اختيارا ان يذذوه ثم يحملوا عليه في سبيل الله (قال الشافعى رحمه الله) أخبرني من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بني ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حتى وان تمذوه حتى يكون ابن لبون زخرا با فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تكفأ اناك وتوله ناقتك وتأكله يلقى لحمه بوبره (قال الشافعى رحمه الله) قوله الفرعة حتى معناه انها ليست بهل طلع ولكنه كلام عربي يخرج على جواب السائل وقد روى عنه عليه السلام لا فرعة ولا عتيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لافرعة واجبة ولا عتيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا (١) انه اباح له الذبح واختار له ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله؛ والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يتبررون بها في رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عتيرة على معنى لا عتيرة لازمة، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العتيرة على معنى اذبحوا لله في اى شهر ما كان اى اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في اى شهر ما كان لانها في رجب دون ما سواه من الشهور -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبدالعزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن مخاض او ابن لبون فيصير له طعم، والزخرب هو الذى قد غلظ جسمه واشتد لحمه، وقوله خير من ان تكفأ اناك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه ببيت الام بلا ولد ترضعه فاقطع لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناك وهرقته وقوله توله ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها فهي واله -

باب ما جاء في معاقرّة الاعراب وذي بائع الجن

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ريمانه عن ابن عباس رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرّة الاعراب قال أبو داود غندر

(١) مص - ذلك -

ما ذكره الخطابي في المدالم فقال وقوله وتكفأ اناك يريد بالاناء المقلب الذى يملب فيه يقول اذا ذبح حوازا انقطعت

أوقفه على ابن عباس - قال أبو داود اسم أبي ربحانة عبد الله بن مطر -

(أخبرنا) أبو حامد أحمد بن الوليد الزوزني أنبأ أبو القاسم الطبراني ثنا اسحاق بن إبراهيم الدبري ثنا عبدالرزاق (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالرزاق عن معمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عقرب في الاسلام - قال أبو زكريا العقيري يعني الاعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا فيأكلون لغير الله ورسوله - وقال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه معاقره الاعراب ان يتبارى (١) الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه فيعقر هذا عددا من ابله ويعقر صاحبه فايها كان اكثر عقرا غلب صاحبه وكره لحومها ثلاثا يكون مما اهل به لغير الله -

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد حدثني عمر بن هارون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع (٢) الحديث انه نهى عن ذبائح الجن قال واما ذبائح الجن ان تشتري الدار وتستخرج الدين وما اشبه ذلك فتذبح لها ذبيحة للطيرة قال أبو عبيد وهذا التفسير في الحديث معناه انهم يتطهرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا فيظنوا ان يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا ونهى عنه -

جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات

باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب

قال الله تبارك وتعالى (الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) قال الشافعي رحمه الله وانما تكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سأوا عن هذا وزلت فيهم الاحكام قال وسمعت بعض اهل العلم يقولون في قول الله عز وجل (قل لا اجد نيا اوحى الى محرما على طاعم يطعمه) يعني مما كنتم تأكلون (الا ان يكون ميتة) وما ذكر بعدها (قال الشافعي) وهذا اول معانيه استدلالا بالسنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس وابن أبي ذئب وهريرة بن الخوارزمي ويونس ابن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب حدثهم عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال وتابعه يونس وجماعة ذكرهم - ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك وابن أبي ذئب ويونس، وعن هارون الايلي عن ابن وهب عن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع

(١) مد - يتبادر (٢) مد - رفع -

مادة اللبن فترك الاء مكفوه الا يحلب فيه -

قال (باب ما يحرم من جهة ما لا تأكله العرب)

ذكر فيه قوله تعالى (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ثم قال (قال الشافعي وانما يكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سأوا عن هذا ونهت الاحكام) - قلت - اعترض أبو بكر الرازي في احكام

ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني أبو ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع - وفي رواية الحميدي السبع قال الزهري ولم اسمع هذا الحديث حتى أتيت الشام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة وأخرجه أيضا من حديث معمر ويوسف الماجشون وصالح بن كيسان عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذى ناب من السباع حرام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك - فذكره بإسناده إلا أنه قال كل ذى ناب من السباع فأكله حرام - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن سرب عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة عن الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل عن أبي داود وأخرجه أيضا من حديث شعبة عن الحكم هكذا مر فوعا ومن حديث هشيم عن أبي بشر -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى (ورواه) علي بن الحكم البناني عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير (وكذلك) رواه ابن أبي عدي عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره أن نافع أخبرهم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحداة والقارة والمقرب والكلب - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف

القرآن على الشافعي بما ملخصه أنه عليه السلام لم يعتبر هذا بل جعل كونه ذانا ناب من السباع وذا مخلب من الطير علما على التحريم فلا يزد عليه ولا ينقص منه ولأن الخطاب بالتحريم لم يختص بالعرب فاعتبار ما يستقذره لا دليل عليه ثم أنه إن اعتبر استقذار جميع العرب بلحمهم لم يستقذروا الحيات والمقارب والأسد والذئب والقار، بل الأعراب يستطيعون

عن مالك وخرجه مسلم عن حديث اسمعيل بن جعفر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل يفتاد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن في الحل والحرم التراب والفارة والحدأة والعقرب والكلب العقور - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن النبال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم العقرب والحدأة والفراب الأبقع والفارة والكلب العقور - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع ورواه مسلم عن التواديري عن يزيد إلا أنها لم يقولا الأبقع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسماعيل بن خزيمة ثنا بندار وأبو موسى ثلاثا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والفراب الأبقع والفارة والكلب العقور والحدأة - رواه مسلم في الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الأبقع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران يفتاد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والفراب فاسق فقال إنسان للقاسم أيؤكل التراب؟ قال ومن يأكل التراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا هشيم أنبا يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن ابن أبي نعم البجلي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل الحرم قال الحية والعقرب والفوسقة ويرى التراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي (وروينا) في الحج حديث ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في تمل الحية وللذئب (وروينا) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في تمل الوزغ -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطن أنبا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن المسيب عن أم شريك رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزاغ وقال إنه كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى لوعن رجل عن عبيد الله وخرجه مسلم من وجه آخر (١) عن ابن جريج -

(١) مص - اوجه آخر -

هذه الاشياء وإن اعتبر بعضهم ففيه امر إن - أحدها - إن الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار البعض المستقدر أولى من اعتبار البعض المستطاب وزعم أنه إباح الضبع والثعلب لأن العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل التراب والحدأة والاسد إن لم يكن فيهم من يمتنع من ذلك واعتباره ما يعد وعلى الناس إن أراد في سائر احواله فذلك لا يوجد في التراب والحدأة والحية وقد حرمها والاسد قد لا يبدو إذا شبع وإن أراد العدو في بعض الاحوال فالجمل المأمج قد يعد وعلى الانسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر البيهقي حديث أم شريك (أمر صلى الله عليه وسلم بقتل الوزاغ) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى لوعن رجل عن عبيد الله) - قلت هذه العبارة موهمة والبخاري أخرج هذا الحديث في صحيحه في احاديث الانبياء فقال ثنا عبيد الله بن موسى وابن سلام عنه فذكره وخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن مجبور الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا أبو الازهر (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الانطاكي قالنا ثنا المهيم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من يأكل الغراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات - سقط من كتابي عن الدهان عن أبيه وهو فيه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه القارسي ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عاتشة رضي الله عنها انها قالت اني لأعجب من يأكل الغراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله للحرم وسماه فاسقا والله ما هو من الطيبات -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال سئل عن الغراب من الطيبات هو؟ قال كيف يكون من الطيبات وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي يجلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل الغراب فقال أما هذه السود الكبار فاني اكره أكلها واما تلك الصغار التي يقال لها الزاغ فلا بأس بأكله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبد الرزاق أنبا عمر بن زيد من اهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرة وأكل نمثها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصراد -

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعراي ثنا جدي حدثني أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال وسمعت ابن جريج يحدث عن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لا يقتلن النملة والنحلة والهدهد والصراد -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والصراد والهدهد - قال يحيى ورأيت في كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي لييد عن الزهري يعني هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن قتيبة وعبد الله بن محمد بن نصر الرملي قالنا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب عن عبيد المجيد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرنجة - لم أكتبه إلا بهذا الاسناد وليس بالقوى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني أنبا علي بن بحر هو القطان أنبا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال سمعت أبي يذكر عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الحنسة، عن النملة والنحلة والضفدع والصراد والهدهد - تفرد به عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف وحديث

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما أقوى ما ورد في هذا الباب -

واقوى ما ورد في الضفدع (ما أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني تميم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لدواء فنبى عن قتلها -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو الويس ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث المرادى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نبى عن قتل الخطاطيف وقال لا تقتلوا هذه العوذ، انها تعوذكم من غيركم (ورواه) إبراهيم بن طهبان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة النصيبى فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى بالوضع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الأوزاغ يوم احرقت بيت المقدس جعلت تنفخ النار بانفواها والوطواط تطفها باجنحتها - قال أبو نصر يعنى عبد الوهاب بن عطاء هو الخفاش - (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبا هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان نقيتها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما غرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذان موقوفان في الخفاش واسنادها صحيح فالذى امر بقتله في الحل والحرم يحرم أكله اذ لو كان حلالا لما امر بقتله في الحرم ولا في الاحرام وقد نبى الله عن قتل الصيد في الاحرام والذى نبى عن قتله يحرم أكله اذ لو كان حلالا لم ير بدبجه ولما نبى عنه ولما نبى عن قتله كالم ينبى عن قتل ما يحل ذبجه وأكله والله اعلم -

باب ما جاء في الضبع والثعلب

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أنبا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى عن عبد الرحمن بن أبي عمار أنه قال قلت لجابر بن عبد الله رضى الله عنه أكل الضبع؟ قال نعم قلت أصيد هي؟ قال نعم قلت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعى أنبا مسلم وعبد الحميد وعبيد الله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعى وما يباع لحم الضباع بمكة الا بين الصفا والمروة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبيد الله بن سعيد بن عفير ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثنى عبد الله بن وهب عن ابن جريج حدثه (ج) وقال وأنبا) عيسى ثنا احمد بن حماد ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثنى اسمعيل بن امية وابن جريج وجري بن حازم أن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرنى

(باب ما جاء في الضبع والثعلب)

قال

ذكر فيه حديث ابن أبي عمار عن جابر - قلت - حديث النبى عن كل ذى ناب من السباع صحيح ثابت مشهور مروى من عدة طرق فلا يمارض به حديث الضبع صيد - لانه انفرده به عبد الرحمن بن أبي عمار وليس هو بمشهور بنقل العلم عبد الرحمن

عبدالرحمن بن أبي همار أنه سأل جابر بن عبدالله رضى الله عنه عن الضبيج - فذكره نحوه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حسان بن إبراهيم ثنا إبراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبيج صيد وجزاؤها كبش مسن وتؤكل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحسن بن أبي جعفر ثنا أبو محمد عن عبدالرحمن بن معقل السلمي صاحب الدثنية رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبيج؟ فقال لا آكله ولا نهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فانا آكله - قال قلت يا نبي الله ما تقول في الضب؟ قال لا آكله ولا نهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فاني آكله - قال قلت يا نبي الله ما تقول في الارنب؟ قال لا آكلها ولا امرءها قال قلت ما لم تحرمه فاني آكله قال قلت يا نبي الله ما تقول في الذئب؟ قال أو يأكل ذلك احد - فقلت يا نبي الله ما تقول في الثعلب؟ قال أو يأكل ذلك احد (وروى) عن عبدالكريم بن أبي الخارق عن حبان بن جزء عن اخيه خزيمه رضى الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمي في بعض حديثه ويخالفه في بعضه وفي كلا الاسنادين ضعف (وروينا) في كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وعبدالله بن عباس رضى الله عنهم انهم جعلوا في الضبيج كبشا اذا اصابه المحرم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا أبو المنهال نصر بن اوس الطائي كوفي ثقة عن عبدالله بن زيد قال سألت ابا هريرة رضى الله عنه عن ولد الضبيج فقال ذلك الفرعل نعمة من النعم -

(وأخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا علي بن عبدالعزیز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة الرواسي عن نصر بن اوس عن عمه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه سئل عن الضبيج فقال الفرعل تلك نعمة من النعم -

ولامن يحتاج به اذ اخالفه من هو اثبت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل - فقد رواه البيهقي فيما بعد من طريق عطاء ايضا عن جابر - قلنا - في ذلك الطريق شخصان فيهما كلام وهما حسان بن إبراهيم عن ميمون الصائغ أما حسان فقد ذكره النسائي في الضعفاء وقال ليس بالقوى واما الصائغ فقد ذكره الذهبي في كتابه في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لا يحتاج به وفي مصنف عبدالرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح قال سأل رجل ابن المسيب عن أكل الضبيج فنهاه فقال له ان قومك ياكلونها فقال ان قومي لا يعلون قال سفيان وهذا القول احب الى قلت لسفيان فابن ماجه عن عمر وعلى وغيرهما فقال ليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع فتركها احب الى وبه يأخذ عبدالرزاق واخرج الدارمي من حديث عبدالله بن يزيد السعدي سألت سعيد بن المسيب عن الضبيج فقال ان أكلها لا يصح وهل يأكلها احد فقال شيخ سمعت ابا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى نية وعن كل خلصة وعن كل مجثمه وعن كل ذى ناب من السباع - قال صدقت - وفي الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعي كان العلماء بالشام يعدون الضبيج من السباع ويكرهون أكلها - ثم ذكر البيهقي (عن عبدالرحمن بن معقل السلمي قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبيج فقال لا آكله ولا نهى عنه) الحديث ثم قال (روى عن خزيمه بن حزمه حديث يوافق حديث السلمي في بعضه ويخالفه في بعضه وفي كلا الاسنادين ضعف) - قلت - ذكر الترمذي حديث خزيمه ولفظه أو يأكل الضبيج احد - وذكره ابن ماجه ولفظه ومن يأكل الضبيج - وكذا ذكره ابن أبي شيبة في كتابه المصنف والمسند وكذا في تاريخ البخاري ومعرفة الصحابة لابن منده فظهر بهذا انه غير موافق لحديث السلمي في الضبيج الذي عقد البيهقي

قال أبو عبيد القرع عند العرب ولد الضبع والذي يراد من هذا الحديث قوله نعمة من النعم يقول انها حلال بمنزلة النعم -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ثنا عبد المجيد بن إبراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا
عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه
وهم في بعض المغازى بلغنى انكم في ارض تأكلون طما ما يقال له الجبن فانظروا ما حلاله من حرامه، وتلبسون الفراء
فانظروا ذكياه من ميته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد
الدشكثى ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهمان حدثني يونس بن خباب عن أبي عبيد الله عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والفراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله (١) في القرآن
والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان
مرفوعا الا انه قال في كتابه وذلك يرد إن شاء الله -

باب ما جاء في الارنب

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة
عن هشام بن زيد بن انس عن أنس رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسمى القوم فلقبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت
بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها ونخذها، قال فنخذها لا اشك فيه فقبله قلت
وأكل منه؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال
سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسمى القوم فلقبوا فأخذتها فبعثت بها الى أبي طلحة
فذبحها وبعث بوركها ونخذها (٢) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد
وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة نحو حديث أبي الوليد (ورواه) عفان عن شعبة قال فيه قلت أكلها؟ قال
قبلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بيغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون
أنبأ عاصم عن الشعبي عن صفوان بن محمد أو محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد ارنبين فلم يجد حديدة يذكيها بها فذكاهما
بمروة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعبي

(١) زاد في ف - لنا (٢) مد - بوركها ونخذها -

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب في هذا الباب الا في هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه في حديث السامى
اويأكل ذلك احد - وفي حديث خزيمية ومن يأكل الثعلب - يقتضى حرمة وظاهر عطف البيهقي الثعلب على الضبع
يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم في المحلى عن الشافعى انه يبيح الثعلب فالحديثان اذا غير مطابقين لمدعى البيهقي ثم ذكر
حديث سلمان (الحلال ما أحل الله في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) - قلت - هذا
الحديث روى مرفوعا وموقوفاً قال الترمذى وكان الموقف اصح ثم انه لامناسبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان
يريد البيهقي اباحة الضبع والثعلب لكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه اباحة كل ذى ناب من السباع وذى
نخاب من الطير -

يحدث عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد (١) ارنبا وذبحها بمرورة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها - تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان -

(أخبرناه) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنين فعلقها وقال يا رسول الله اصطدت هذين الارنين فلم اجد حديده اذ كيهما فذبحتهما بمرورة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن صفوان اصح قاله البخارى -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ قراءة وأبو محمد عبيد بن محمد بن مهيدي القشيري لفظا قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طاب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان غلاما من تومه صاد (١) ارنبا فذبحها بمرورة فتعلقها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها (ويروى) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وأرسله هام عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه قال جاء غلام من نبي هاشم بارنب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها (٢) فقال يا رسول الله إني دخلت احد فاصطدت هذه الارنب فلم اجد ما اذبحها به فذكيتها بمرورة قال كلها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو يحيى الحناني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحو تكية قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الارنب فقال لولا انى اكره ان ازيد في هذا الحديث واتقص منه لحدثتكم به ولكن سارسل الى من شهد ذلك فارسل الى عمار بن ياسر رضى الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدى امرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنبا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل واعتزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ فقال انى صائم فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا جعلتم البيض فقال الاعرابي انى رأيت بهاد ما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء (قال وحدثنا) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى عن موسى مثله الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا جعلتم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا المسعودي عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحو تكية قال أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بارنب - فذكره عنى هذه القصة ولم يذكر المسئلة عن غير عمار -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء رضى الله عنهم أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه امرابي بارنب فقال يا رسول الله انى رأيت بهادما فأمرنا بأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له اذنه اطعم قال انى صائم - ولم يذكر ابن الحو تكية فى اسناده -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا روح بن عباد ثنا محمد بن خالد قال سمعت أبي خالد بن الحويرث أن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بمكة وان رجلا جاءنا بارنب قد صاها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول؟ قال قد جىء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها، وزعم انها تحيض -

(١) مص - اصاد (٢) مد - يشيلها -

باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته

العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين فعرض لهم حمار وحش فلم يؤذونه حتى أبصره هو فاختلس من رجل منهم سوطا حمل عليه فصرعه وأتاهم به فأكلوه فآذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال هل أشار إليه انسان منكم بشيء؟ فقالوا لا فقال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري من أوجه آخر عن عبد الله بن أبي قتادة -

(أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيذ ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد انه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة انضمري انه أخبر عن الهزبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحشى عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فانه يوشك ان يأتي صاحبه فجاء الهزبي وهو صاحبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضى الله عنه فقسمه بين الرفاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريج ان ابا الزبير السكي أخبره انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول أكلنا زمن خيبر الخليل وحمار الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار الا هلى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي أن ابا موسى رضى الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن عمر عن ابن عيينة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابوب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا سليمان بن داود المنقرى ثنا ابن أبي فديك أخبرني بربه ابن عمر بن سفينة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الهمداني بها أنبا عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بالويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا بربه بن عمر بن سفينة عن ابيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيد التي ذكرناها وفي جزاء الوب واليربوع وغيرهما -

باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن علي بن معاوية العطار قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست آكله ولا محرمة - أخرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن عمر وابوب وغيرهم عن نافع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عبد الله بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

(باب ما جاء في الضب)

قال

الحافظ

الحافظ ثنا بكير بن عبد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهقي ثنا عفان ثنا عبدالعزیز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست بأكله ولا محرمة - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالعزیز بن مسلم واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبأ أبو الحسين أحمد بن عثمان ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن توبة العبدي قال قال لي الشعبي رأيت الحسن حين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم اني جالست ابن عمر قريمان سنتين فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فنادتهم امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فانه ليس بمحرام ولا بأس به ولكنه ليس من طعام قومي - وفي روايه أبي زكريا اوليا بأس به - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن - سهل بن حنيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد او عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهما انهما دخلا مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتى بضب مهنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو؟ فقال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فأجذني اعانه قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة هو القعني عن مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وكذلك قاله اسمعيل بن أبي اويس عن مالك كما رواه القعني -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث - وذكر الحديث بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالك كان يشك فيه والصحيح رواية القعني ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمري رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن انزهري نحو رواية القعني عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني بسر بن أحمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو انكره وجردي ثنا عبد الملك ابن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر أن ابا امامة أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد بلحم ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو ، فلما اخبرته ركه فقال خالد يا رسول الله حرام هو؟ قال لا ولكني اهانته فأخذ خالد يتمشمش عظامه - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي القوارس قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا اسياط بن محمد عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعينا لعرس بالمدينة ف قرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر

ضبا فن آكل وتارك (فلها أصبحت اتيت ابن عباس فقلت تروج فلان فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضبا فن آكل وتارك - ١) فقال بعض من عند ابن عباس رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا حرمه ولا أمر به ولا نهى عنه فقال ابن عباس بمس ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا محلا ومحرم ما قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضب فديده أيا كل فقالت له ميمونة يا رسول الله انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله قط فكلوا قال فآكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن مجويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جعفر بن إياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضى الله عنها قال اهدت ام حفيدة خالة ابن عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنًا وأضبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على ما نذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على ما نذره - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عائف -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فأتى ان يأكله قال أتى لادري لعله من القرون الاولى التي مسخت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليها في حكاية علة الامتناع علة اخرى للامتناع سوى التقذر وزاد عليه ما يدل على الاباحة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالنا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن الضب فقال لا تطعموه وقذره وقال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب (وكذلك رواه) سليمان اليشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (وعلى هذا) حديث أبي سعيد الخدرى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاز ثنا علي بن إبراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فما تأمرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغنى أن امة من بنى اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري اى الدواب هى فلم يأمره ولم ينهه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني حدثني أبي أنبا محمد بن المنفي ثنا ابن أبي عدى عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد بمعنى هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن المثني -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيل بشير بن عقبة ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد رضى الله عنه أن اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى فى حائط مضبة وانه عامه طعام اهل فسكت عنه فقلنا عاوده فعاوده فسكت عنه ثم قلنا عاوده فعاوده الثالثة فقال يا اعرابى ان الله عز وجل غضب على سبطين من بنى اسرائيل فبسختهم دوا بايد يون فى الارض فلا ادرى لعلها بعضها ولست بنا هيك عنها ولا آمرك بها - اخرج مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن أبي عقيل وقال فلست آكلها ولا انهى عنها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا محمد بن اعمش الصاغانى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة رضى الله عنه قال كنا فى سفر فاصابنا جوع فنزلنا منزلا كثيرا الضباب فينا القدر وتقل بها اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بنى اسرائيل واخاف ان تكون هذه فاكفينا القدر (١) - كذا رواه الاعمش عن زيد -

(ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر القاضى وأبو الحسن على بن محمد السيبى قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو سعيد (٢) الخليل بن احمد بن محمد القاضى البستى ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكرى أنبا ابن أبي خيثمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم بن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضى الله عنه عن ثابت بن وديعة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بضمب فقال امة ممن مسخ والله اعلم - وفى رواية عبيد الله انى النبي صلى الله عليه وسلم بضمب فقال ان امة مسخت والله اعلم - كذا قال الحكم (ورواه) حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة وقيل ثابت بن زيد الانصارى وزيد أبوه ووديعه امة وهو فى معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم والله اعلم (قال البخارى) حديث ثابت بن وديعة اصح وفى نفس الحديث نظر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله فقلت يا رسول الله ألا نطعمه المساكين فقال لا نطعموهم مالا ناكلون - فترد به حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم بن عائشة مرسل - (أخبرناه) ابن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان بن حماد عن ابراهيم بن عائشة رضى الله عنها قالت اهدى لنا ضب فقد منه الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

(١) ر - فا كفيهاها (٢) ر - أبو سعد -

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن نضمام بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الحبرانى عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب) ثم قال (فترد به ابن عياش وليس بحجة) قلت - ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخارى وغيرهما وكذا قال البيهقى فيما مضى فى باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد صحح الترمذى لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده - منها - حديث لا وصية لوارث - اخرج من حديث ابن عياش عن شريح بن مسلم عن أبي امامة - ومنها - حديث ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطن - اخرج من حديث ابن عياش قال حدثني أبو سلمة الحمصى وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائى عن مقدم بن معد يكرب وحبيب بن صالح شامى

ايضا -

ألا تطعمه السؤال فقال انا لا نطعمهم بما لا نأكل - وهو إن ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه انه استحب ان لا يطعم المساكين بما لا يأكل والله اعلم والله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليان ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الخبراني عن عبدالرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا ينفرده اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى في اباحته اصح منه والله اعلم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبدالرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من برسماء مليقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذها بخاء به فسأل في اى شيء كان هذا قال كان في عكة ضب فقال ارفعه - أخرجه أبو داود في السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو افتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال كنت عند عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود بغاء ابن له اراه القاسم قال - (اصبت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم ما حاجته؟ قال ما رأيت غلاماً آكل لضب منه فقال بعض القوم اولىس بحرام؟ فسأل قال وا حرمه قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال أ ولىس الرجل يكره الشيء وليس بحرام قال قال عبد الله أن محرم الحلال كستحل الحرام -

باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور ابراهيم بن خالد الكلبي ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تيمية عن ابيه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فيما اوحى الى محرمات) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يرو الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن زهير ثنا هوذة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال جاءت ام حفيد بضب وقنفذ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه فتحاه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ ثم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأنه عافه كما عاف الضب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجر حدثني ملقام بن تلب عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريماً - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة وما لم يسمعه وسمعه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم القرب والحية فكذلك ما في معناها مما يستخبئه العرب ولا تأكله في غير الضرورة والله اعلم -

باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ومسدد قالا

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان في حديثه الاهلية وقال مسدد في حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهانا عن الخيل -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (١) بن صاعد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكر الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نأكل لحوم الخيل ونشرب البياها -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبا علي ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فرات بن سلمان عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه أنهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان المامري ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اساء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة وخرجه البخاري ومسلم من اوجه عن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قال أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام - فذكره بمثل حديث أبي اسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره ايضا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال أنبا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اساء عن اساء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق للفقهاء أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اساء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وقد اخرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

(أخبرناه) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي أنبا سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا في (٢) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة الى سجستان - فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل في غزواتنا هذه (ورويتنا) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس -

باب بيان ضعف الحديث الذى روى فى النهى عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصنف ثنا بقية حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذى ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابن ميسرة ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ثور بن يزيد - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال نهى يوم خيبر (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح أنه سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف للحديث الثقات -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال، صالح بن يحيى بن المقدم بن معدى كرب الكندي الشامي عن أبيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدي أن خالد بن الوليد اسلم بعد فتح خيبر -

قال

(باب بيان ضعف الحديث الذى روى)

فى النهى عن لحوم الخيل

ذكر فيه حديث بقية (حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطني وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (ورواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد فهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقي (عن البخاري أنه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدي أن خالد اسلم بعد فتح خيبر) - قالت - هذا الحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائي أنا اسحاق بن إبراهيم أخبرني بقية أخبرني ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقية بالتحديث عن ثور وثور حمصي أخرجه له البخاري وغيره وبقية إذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصاً إذا كان الذى حدث عنه بقية شامياً قال ابن عدى صاحب الكامل إذا روى بقية عن أهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن حبان فى الثقات وأبوه يحيى ذكره الذهبي فى الكاشف وقال وثق وأبوه المقدم بن معد يكرب صحابي فهذا سند جيد كما ترى وقد أخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة يعنى سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكرب عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود فشكوا أن الناس قد أمر عوا إلى حظائرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يحل أموال المعاهدين إلا بفتحها وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبناتها وكل ذى ناب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقي سنده إلى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على أن عمر

باب ماجاء في اكل لحوم الحمر الاهلية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف ومحمد بن عمرو وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (١) الحمر الاهلية - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن أبي العنيس القاضي ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (ح قال وأخبرني) الحسن حدثني مصرف بن عمرو واليالي ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (٢) الحمر الاهلية - زاد عبيد الله يوم خيبر وقال ابن نمير حدثني نافع وسالم - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبيد بن سليمان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد أنبا اسمعيل القاضي ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال - ٣) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب وعمر بن مرزوق واللفظ لسليمان قال ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا حمرا فطبخناها فأمر منا داود بن قنادي (٤) او قال فأمر فنودي ان أكفثوا القدر (قال وحدثنا) أبو مسلم ثنا ساجان بن حرب ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابن أبي اوفى رضي الله عنه بمثله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه اخر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قال ثنا عفان ثنا شعبة عن عدى بن ثابت وأبي اسحاق عن البراء وعبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنهما أنهم أصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فنادى منا داود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكفثوها - أخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب -

(١) مد - وعن أكل لحوم (٢) ر - عن أكل لحوم (٣) مص - ح وأنبا - ف - ح وأخبرني (٤) ر - ينادى -

ابن هارون متروك ومحمد بن حمير ذكره ابن الجوزي في كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطرابا لما رواه اسحاق الحنظلي وغيره عن بقية واختلف في وقت اسلام خالد قتيب هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني قريظة وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها فغاية ما فيه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

(باب لحوم الحمر الاهلية)

قال

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاممعيلى ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكفى* (١) لحم حمر الالهية نية ونضيجة ثم لم يأمرنا بأكله بعده - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وانرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال لما قدمنا خيبر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نيرانا توقد فقال على ماتوقد هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الالهية قال كسروا البقدور واهر بقوا ما فيها قال فقال رجل من القوم يا رسول الله أنهر بى ما فيها وتسلها؟ قال اوذلك- لفظ حديث ابن حنبل - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانرجه البخارى من وجه آخر عن يزيد -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشا ذ العدل ثنا بشر بن موسى الاسدى ثنا عبد الله بن الزبير الجيدى ثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال قلت لجابر بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الالهية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس وقرأ (قل لا اجد فيها اوسى الى محرما) الآية وقد كان اهل الجاهلية يتركون اشياء تقذرا فانزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا هذه الآية (قل لا اجد فيها اوسى الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير) - فقد اخرج البخارى اوله فى الصحيح عن على بن المدبني عن سفيان ولو علم ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرمه تحريما لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنى أبى عن عاصم عن عامر عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا ادرى أنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان جمولة الناس فكره ان تذهب حولتهم او حرمة فى يوم خيبر لحم الحمر الالهية - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن أبى الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن احمد بن يوسف الازدى -

(وفى مثل هذا الحديث الذى أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قال لا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا - ايمان الشيبانى قال سمعت عبد الله بن أبى اوفى رضى الله عنه يقول اصابتنا جماعة ليالى خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقمنا فى الحمر الالهية فانتحرنها فلما غلت بها القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفوا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة - لفظ حديث أبى كامل (وفى رواية ابن أبى بكير وقال ناس حرما البتة - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد ورواه مسلم عن أبى كامل - ٢) -

(١) ف- تلقى وكذا فى صحيح مسلم - ح (٢) سقط من ف -

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس ثم قال البيهقى (لو علم ابن عباس انه عليه السلام حرمه لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه) - قلت - قدورد عنه ما يدل على انه عليه فاخرج الدارمى بسند على شرط الشيخين من حديث مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الالهية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاختلاف بين العلماء فى تحريم الحمر الانسية الا ابن عباس وعائشة كانا لا يريان بأكلها بأما على اختلاف فى ذلك عن ابن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي ثنا محمود بن عهد الواسطي ثنا وهب عن خالد عن الشيباني عن ابن أبي أوفى رضى الله عنه قال أصابتنا جماعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقبت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة - أخرجه البخارى من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضى الله عنهم أن النهى عن ذلك وقع على التحريم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمر ولحم كل ذى ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا أحمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال عن أبي إدريس الخولاني وقال لحوم في الموضين - أخرجه البخارى في الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عهد المقرئ أنبا الحسن بن عهد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب الفاضل ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن عهد بن سيرين عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جاءه فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه (فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه - ١) فقال انفتحت الجمر فنادى منادى في الناس أن الله عز وجل ورسوله ينهياكم عن لحوم الجمر الألهية فأنها نجس قال فأكففت القدور وأنها لتفود باللحم - رواه البخارى في الصحيح عن عهد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله عهد بن يعقوب ثنا عهد بن نعيم واحمد بن مهمل قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان عن أيوب عن عهد بن أنس رضى الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أمة أخرجت للناس من القرية فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الله ورسوله ينهياكم عنها فأنها رجس من عمل الشيطان فأكفمت القدور بما فيها وأنها لتفود بما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وأخرجه من حديث هشام بن حسان عن عهد بن علي لفظ حديث عبد الوهاب إلا أنه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طلحة رضى الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد (٢) الحارثي ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن عهد بن عمرو والليث عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب من السباع والمجشمة (٣) والجمار والأنسى -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن عهد بن علي الأيادي المالكى ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان بن الحسن ثنا عهد بن اسمعيل السلمي ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم أشياء يوم خيبر منها الجمار الأهل وقال يوشك الرجل متكئ على أريكته يحدث بمحدثي يقول بيننا وبينكم

(١) من ر - و - ف وهو ثابت في البحارى - ح (٢) مص - عبد الجبار (٣) هاشم ر - يعنى التي تنصب غرضاً

لترى -

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعشى عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الجمر الأنسية - وقال الطحاوى في أحكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث الخزومي عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمر الأنسية - وأخرج صاحب التمهيد من حديث عهد ابن الحنفية عن علي أنه مر

كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال احلناه ومن حرام حرمانه الاوان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (١) الله عز وجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح - (وشاهده ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترمذي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن روبة انه حدثه عن عبدالرحمن ابن أبي عوف الجرشى عن القدام بن معد يكرب الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب وما يعد له - يعنى ومثله - يوشك شعبان على ان يكتنه يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احلناه وما كان من حرام حرمانه ألاوانه ليس كذلك إلا لايجل ذوناب من السباع ولا الحمار الاهل ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها واما رجل اضاف قوما فلم يقره فان له ان يعقبهم بمثل قراه - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو طلحة احمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن ثنا اسرائيل عن مجزأة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فعت له ان يستنقع في البان الا ان ومرقها فكره ذلك -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن أبي زياد ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من مهر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الاهلية فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حمر واثك حمر من لحوم الحمر الاهلية فقال اطعم اهلك من سمين حرك فاما حرمتها من اجل جوالي (٢) القرية فهذا حديث مختلف في اسناده (رواه) شعبة في احدي الروايتين عنه عن عبيد عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر أو ابن ابجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عنه عن عبيد الله عن (٣) عبدالله بن معقل عن عبدالله بن بشر (وروى) عن مسرع عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبدالله بن عامر بن لؤي وغالب بن ابجر قال مسرع وأرى غالب بن ابجر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم (وروى) عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبدالله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يعارض به الاحاديث الصحيحة التي قدمضت مصرحة بتحريم لحوم الحمر الاهلية وبالله التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها

وهي الابل التي يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد في عرقها وحررها - قال الشافعي رحمه الله وفي معنى الابل البقر والغنم وغيرها مما يؤكل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفه شريك عن ليث (بن أبي سليم) -

- أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد - ه - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث - (٦)

(١) د - حرمة (٢) في سنن أبي داود - جوال القرية يعني الجلالة (٣) كذا وفي مص - عبيد الله بن (٤) مص - وجزرها

(٥) ف - احمد بن بشر (٦) سقط من مص -

بابن عباس وهو يفتي في متعة النساء انه لا بأس بها فقال له على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم على وابن عباس في متعة النساء فقال له على انك امرؤ تائه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية -

عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن النبهة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن نعيم قال ثنا أحمد بن أبي شريح الرازي أخبرني عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي قيس عن أيوب السخيتي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (١) في الأبل أن يركب عليها أو يشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - فذكره -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة وعن لبن الجلالة وأن يشرب من في انسقاء - تابعه سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وعمرو بن عامر عن قتادة إلا أن حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللبن (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحق الصغاني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلالة (وقد قيل) عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب من في السقاء والمجثمة والجلالة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن سعيد بن كثير بن عفير المصري حدثني أبي حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن طائوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبي رباح ينهى عن الجلالة من الأبل والنم أن تؤكل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أحمد بن عبيد الله بن إدريس ثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طائوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمل الأهلية وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود في السنن عن سهل ابن بكار عن وهيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن مهاجر قال سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (٢) أن يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها اظنه قال إلا الأدم ولا يركبها الناس حتى تغلف أربعين ليلة - ليس هذا بالقوى وقد أشار إليه الشافعي وزعم أنه أراد تغييرها من الطباع المكرومة إلى الطباع غير المكرومة التي هي فطرة الدواب حتى لا توجد أرواح العذرة في عرقها وجررها (٣) -

باب ماجاء في الدجاج الذي يأكل النتن

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد الله أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن أيوب عن ابن قلابة عن زهدم قال رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج فدعاني فقلت اني رأيتك يأكل

(١) سقط من مد من هنا (٢) انتهى السقط من مد (٣) مص - وجزرها -

ثنا قال ادنه تكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - أخرجه البخارى فى الصحيح من حديث وكيع عن سفيان وأخرجه من اوجه عن ايوب -

باب ماجاء فى المصبورة

(قال الشافعى رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر -
حياتم يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الحبس -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا همد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس ورضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى قتيانا أو غلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضى الله عنه نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الوليد وأخرجه مسلم من اوجه اخر عن شعبة -
(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا أبو عوانة وهشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنها فاذا طيرا ودجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضى الله عنها تفرقوا فقال لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا - أخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى عوانة وأخرجه مسلم من حديث هشيم -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق همد بن احمد الطارقالوا ثنا أبو العباس همد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم أبو على ثنا أبو النظر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص عن أبيه قال دخل عبدالله بن عمر رضى الله عنها على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص و غلام من بنيه رابط دجاجة وهو يرميها فشئى الى الدجاجة فغلامها ثم اقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازرروا غلامكم هذا عن ان يصبر هذا الطير على القتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان تصبر بهيمة وان تذبحوها فاذبحوها - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس همد بن يعقوب ثنا همد بن اسحاق الصناني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريح أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنها يقول نبى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شئ من الدواب صبورا - رواه مسلم عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) همد بن عبدالله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبى طالب أنبا عبدالوهاب بن عطية أنبا سعيد بن أبى عمرو عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن أكل الجحمة وعن الشرب من فى السقاء -

(أخبرنا) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شابة الشاهد بهمدان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو اويس ثنا الزهرى عن أبى ادريس الحلوانى عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة والتهبة والجحمة وعن أكل كل ذى ناب من السباع (قال أبو عبيد) الجحمة هى المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا فى الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه -

باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام وابن أبى قماش وابن زودان قالوا ثنا الحسن

(باب ذكاة ما فى بطن الذبيحة)

قال

ابن بشر بن سلم البجلي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح السني عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه أخرجه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليلى عن أبي الزبير -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا عبيد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه إن شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبيد الله بن مسلمة القعني -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله احدنا ينحر الناقة ويذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين أيلقيه أم يأكله؟ فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضي ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين والبقرة يوجد في بطنها الجنين قال إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الحداد عن يونس عن أبي الوداك مختصراً -

وهو فيما (أنبا) أبو عبد الله الخافظ أن أبابكر محمد بن جعفر المزكي حدثهم ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا أحمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفي الباب) عن علي وعبيد الله بن مسعود وعبيد الله بن عمر وعبيد الله بن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي امامة والبراء بن عازب رضى الله عنهم مرفوعاً وفي حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك أنه قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين إذا اشعر فذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك (عن نافع عن عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو ذكريا بن أبي إسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبيد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب حدثني عبيد الله بن عمرو الملك - ١) ابن أنس وأبو غير واحد أن نافعاً حدثهم أن عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما (كان يقول - ١) إذا نحر الناقة فذكاة ما في بطنها (في ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره وإذا خرج من بطنها - ١) حياً ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفي رواية ابن وهب يذكاتها والباقي سواء - هذا هو الصحيح موقوف -

(وتدأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا محمد بن حمدويه بن سهل المروزي المطوعي ثنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفي ثنا عصام بن يوسف ثنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين ذكاته ذكاة امه اشعراً ولم يشعر - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدار قطنى في كتابه عن محمد بن حمدويه المروزي هذا وعلى بن الفضل بن طاهر -

(أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الخافظ فذكره - وروى من أوجه عن ابن عمر رضى الله عنهما

(١) سقط من مد -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام ان اساتيد لا ينجح بها ولو خرج حياً يجب تذكيته باتفاق العلماء فقد تركوا عمومهم ولأنه إذا كان حياً ثم مات يموت حياً ثم يموت حياً فهو من

مر فوعا ورفع عنه ضعيف والصحيح موقوف - وفي حديث الحارث عن علي رضي الله عنه انه قال في ذكاة الجنين ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالله الحرفي ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي املاء ثنا أبو يعقوب جعفر بن محمد يعني الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ادريس عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه - وفي حديث محمد بن مسلم (١) أبي ثمامة البصري سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عمار بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما ازلت فيما ابهم عليه الرحم اذا تم خلقه ونبت شعره فذكاته ذكاة امه -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال عبدالله بن رجاء عن محمد بن مسلم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن قابوس قال ذبحت في الحى بقرة فوجدنا في بطنها جنينا فشويناها وقدمنا الى أبي ظبيان فتناول لقمة منه فقال هذا الذي حدثنا به ابن عباس رضي الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (ورويانا) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا آدم ثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان عن ابراهيم قال ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان (عن الحسن بن عبدالله عن ابراهيم قال كان يقال انما هو ركن من اركانها ذكاته ذكاة امه - قال وثنا - أبو نعيم ثنا سفيان - ٢) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أو لم يشعر إن لم تقدره يعني الجنين قال يعقوب وقد روى عن حماد بن ابراهيم قال لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين - قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان أنبا البتي قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ (ورويانا) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاء وطاروس ومجاهد ونافع وعبد الرحمن بن أبي ليل وعكرمة وعمر بن دينار نحو قولنا -

جماع ابواب كسب الحجام

باب التنزيه عن كسب الحجام

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محوية ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عون بن أبي جحيفة قال اشترى أبي عبدا حجما فأمر بمجاهمه فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب البغي وثنم الدم ولعن الواثمة والمستوثمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصور - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله اسحاق بن محمد (٣) بن يوسف قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد

(١) ف - مسلمة (٢) سقط من مد (٣) ر - احمد - كذا -

المنخقة التي ورد النص بتحريمها والى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقي عن جماعة في قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام - انه الجنين) - قلت - يعكر على هذا التفسير الاستثناء في قوله تعالى الا ما يتلى عليكم اذ ليس في الاجنة شيء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الا ما يتلى عليكم - الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والبعير -

ابن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ حدثني السائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الجحام خبيث، ومهر النبي خبيث وثمن الكلب خبيث - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا ابو تدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني حدثني السائب بن يزيد عن رافع بن خديج رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر النبي وثمن الكلب وكسب الجحام - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -
 (اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر احمد بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انما الربيع بن سليمان انما الشافعي انما سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة ان محيصة رضى الله عنه قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انما الربيع بن سليمان انما كسب الجحام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال اطعمه رقيقك واعلقه ناضك -
 (واخبرنا) ابوزكريا وابوبكر قالنا ثنا ابو العباس انما الربيع انما الشافعي انما مالك (ح واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انما ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الجحام فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلقه ناضك ورقيقك -
 (اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انما احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي عفير الانصاري عن محمد بن سهل بن ابي حنيفة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضى الله عنه انه كان له غلام حجام يقال له نافع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقر به فرده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه -

باب الرخصة في كسب الجحام

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انما ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدا بآذى انما ابراهيم بن عبدالله السعدي انما يزيد بن هارون انما حميد الطويل عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجهه ابو طيبة (١) فامر له بصاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه من ضريرته وقال خير ما تداؤتم به الجحامة واقطع البحرى ولا تعذبوا صبيانكم بالنمز من العذرة -
 اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد -
 (اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انما الربيع بن سليمان انما الشافعي انما مالك عن حميد عن انس رضى الله عنه قال حجه ابو طيبة (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه - رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -
 (واخبرنا) ابو علي الروذباري انما ابوبكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فحجهه وامر له بصاع او صاعين او مدين وكلم فيه فخفف من ضريرته - رواه البخارى في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -
 (اخبرنا) ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالنا انما اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ولا يظلم احدا اجره -
 اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام -
 (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه وابوبكر بن بالويه قالنا انما اسحاق بن الحسن ثنا عفان (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا معلى بن اسد العمى قالنا ثنا وهيب

(١) ر - ابو طيبة - كذا - ح -

عن عبد الله بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط - رواه البخارى عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه عبد لبنى بياضة فأعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواليه ان يخففوا عنه من حراجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو علمه خبيثا لم يعطه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا خالد عن عكرمة ومحمد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان خبيثا لم يعطه (ورواه) أيضا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا عبد الوهاب عن ايوب (ح وأنبا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالنا ثنا يزيد بن إبراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبثت أن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به بأسا لم يعطه -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا سفيان أخبرنى إبراهيم بن ميسرة عن طائوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكوه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ورقاء عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي رضى الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأمرنى فأعطيت الحجام اجره - وهذا أولى واشبه بما مضى مما روى عن عطاء الخراسانى عن عبدا لله بن ضمزة عن علي رضى الله عنه كسب الحجام من السحت -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى وقد روى أن رجلا ذات رابة لعنات رضى الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حجام او حجامين فقال ان كسبكم لو سخر او قال لدنس اولادى أو كلمة تشبهها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الرحمن بن أبي الزناد عن ابيه انه قال أخبرنا الثقة أن قریشا كانت تتكرم في الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نصارى اجعله في علف ناضع اليتيم -

باب ما جاء في فضل الحجامة على طريق الاختصار

حدیث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن

نصرنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير أحدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبدالله رضى الله عنه عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى يحتجم فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان فيه شفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن تليد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبو الطاهر كلهم عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفائى ثنا عبدالله بن بكر السهمى ثنا حميد عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ماتداووم به اوخير ما تداووم به بالحجامة والقسط البحرى ولا تعذبوا صبيا نكم بالغمز - انرجاه فى الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) على بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن المهيم الشعراى ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن ابا هند حجج النبى صلى الله عليه وسلم فى يافوخه من وجع كان به وقال وان كان فى شىء شفاء مما تداوون به بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبدالرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن عبدالمك هوا بن عمير عن حصين بن أبي حمر (٢) عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا الحجام فماني عليه محاجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابى من نبي فرارة فقال يا رسول الله ما هذا يقطع جلدك؟ قال هذا الحجم قال وما الحجم؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقى ثنا يحيى بن حسان ثنا عبدالرحمن بن أبي الموالى ثنا فائد مولى عبيدالله بن على بن أبي رافع عن مولاة عبيدالله بن على بن أبي رافع عن جدته سلمى رضى الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احديستكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا فى رأسه الا قال احتجم ولا وجعا فى رجليه الا قال اخضبها -

(وأخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بذى ثنا أبو قلابة عبدالمك بن محمد الراشدى البصرى ببغداد ثنا أبو عامر ثنا عبدالرحمن بن أبي الموالى عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجليه الا أمره ان يخضبها بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن على ابن أبي رافع وقد اختلف فيه على ابن أبي الموالى -

باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالرحمن محمد بن عبدالله الناجى ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازى ثنا الانصارى ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فى رأسه من صداع كان به او وثى واحتجم فى ماء يقال له لحي جمل - رواه البخارى فى الصحيح عن الانصارى وانرجه ايضا من حديث عبدالله بن بجمينة رضى الله عنه بمعناه وقد مضى فى كتاب الحجج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الازهر السليطى ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا فى هذه الرواية على ظهر قدمه وفى رواية ابن بجمينة وابن عباس رضى الله عنها فى رأسه والعد داوى بالحفظ من الواحد الا ان يكون فعل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم -

(أخبرنا) على بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالا ثنا مسلم ثنا هشام عن أبي الزبير

(١) ر - مالك - خطأ - ح (٢) سقطت كلمة حر من ف - ووقع فى ر - أبو حسن - ح -

عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورثته من وثى كان به - كذا قال مسلم بن إبراهيم على ورثته - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ابن عبدا لله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان يورثه أو قال بظهره - فكانه صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه وهو محرم من وثى كان به أو صداع كذا روينا في حديث ابن عباس رضى الله عنها -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن أحمد بن محمد الوكيل أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بآذى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اصحاق المزكى أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عيدوس العزى قال ثنا عثمان بن سعيد ثنا على بن عثمان الللاحق ثنا جرير وهو ابن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنتين في الأخدين وواحدة في الكاهل -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن الفضل حدثني ابن مصعب ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثني ابن ثوبان عن أبيه عن أبي كبشة الأمازي رضى الله عنه أنه حدثه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من أهرق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء - أظنه قال لشيء -

باب ما جاء في وقت الحجامة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجحى عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (ورواه) أيضا الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروى) سلام بن سلم الطويل وهو متروك عن زيد العمى عن معاوية بن قره عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء السنة -

(أخبرناه) أبو سعد المالىنى أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل - فذكره - (وروى عن زيد كما أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الخلوانى ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمى عن معاوية بن قره عن أنس رفته (١) قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر أخرج الله منه داء سنة (ورواه) أبو جري نصر بن طريف بإسنادين له عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو متروك لا يثبت ذكره -

(أخبرناه) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا أبو سلمة (قال وحدثنا) هشام بن على السيرافى ثنا أبو سلمة المنقرى (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة أخبرنى أبو بكر بن بكار بن عبد العزيز أخبرنى عمى وهى كبشة بنت أبي بكر أن أباه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويضع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبي داود ورواية ابن عبدان بمعناه - النبى الذى فيه موقوف غير مرفوع وإسناده ليس بالقوى والله اعلم -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن النسلى أمله أنبا عبدا لله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا حجاج بن منهال أنبا حماد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضحا فلا يلو من الا نفسه ، سليمان بن ارقم ضعيف

وروى عن ابن سيمان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضا موصولا وهو ايضا ضعيف (وروى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وهو ايضا ضعيف - والمحفوظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن جناد الأمل (١) ثنا عبد الله بن صالح ثنا عطف بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يفتح فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفي منه - عطف بن خالد - ٢) ضعيف - وروى يحيى بن العلاء الرازي وهو متروك باسناد له عن الحسين بن علي فيه حديثا مرفوعا وليس بشيء -

باب ما جاء في استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن النسيب ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير فني شر طة الحجامة او شربة غسل اولذعة بنا و ما احب ان اکتوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن النسيب ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضي الله عنه الى بيتنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في ادويتكم او ماتداون به خير فشر طة حجامة او شربة غسل اولذعة بنا و توافق داء و ما احب ان اکتوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شر طة محجم او شربة غسل او كية بنا و انا انهي امتي عن الكي - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهاني املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري الاصبهاني ثنا روح بن عباد القيسي ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا؟ فقلت كذا وكذا فظننته ظن اني كنت اصلي فقلت اني لدغت البارحة فقال ألا استرقت؟ فقلت اني سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لا رقية الا من عين او حمة فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا غير حساب قال فقلت من هم؟ قال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يعتافون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن روح وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري حدثني منصور بن المعتز عن مجاهد عن عقار (٣) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اکتوى او استرق فقد برئ من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبي وجزة عن عقار (٣) وتد سمع مجاهد الحديث عن عقار (٣) الا انه لم يحفظه فأمر حسانا فحفظه له قاله جرير عن منصور -

(١) مص - الايلي - كذا - ح (٢) سقط من د (٣) ص - ومد - عفان - خطأ - ح

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكثونا فما افلحنا ولا انجحنا -

باب ماجاء فى اباحتهم قطع العروق والكى عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قال أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه (١) رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال مرض أبي بن كعب رضي الله عنه مرضا فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيبا فكواه على الكلى - أخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا احمد بن يونس ثنا زهير (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال روى سعد بن معاذ فى الكلى فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم وردت فحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى أسعد ابن زرارة من الشوكة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه قال جاء نفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان صاحبنا اشتكى أفكوه ٩ قال فسكت ساعة ثم قال ان شتم فأكوه وان شتم فارضفوه أى بالحجارة (ورواه) الثورى عن أبي اسحاق بمعناه وقال فارضفوه بالرضف -

(أخبرناه) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد الدلوى رحمه الله أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبي اسحاق - ٢) عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فنعنت له (٣) الكى فانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأوه فسكت ثلاثا فقال ان شتم وان شتم فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد الصيرفى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا علي بن عبد الله ثنا ربحان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبي تلابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرقوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

(١) مص - كوا عليه (٢) سقط من مد (٣) مص - اليه -

قال (باب اباحتهم قطع العروق والكى)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهرى عن أنس انه عليه السلام كوى أسعد بن زرارة) قلت ذكر أبو عمرو فى الاستذكار أن حديث أسعد بن زرارة قد روى عن ابن شهاب باسنادين - أحدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن أنس ولم يروه عن

وسلم

وسلم حتى وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كواني (قال البخاري) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عارم عن حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس أن أبا طلحة وأنس بن النضر كوياه كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ بجرير (١) كتابا لابي قلابة قال أيوب قد سمعته من أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال كويت من ذات الجنب فشهدني أنس بن النضر وأبو طلحة كواني -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببنداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر رضي الله عنه اكتوى من اللقوة وكوى ابنه واقدا -

(وأخبرنا) ابن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اكتوى من اللقوة واسترقى من العقرب -

باب ماجاء في اباحة التداوي

(أنبا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو احمد الزبيرى عن عمر بن سعيد عن عطاه بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم ينزل داء الا نزل له شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي احمد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بخر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصاب دواء الداء برأ باذن الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيدالله بن عبد الله الحرقي ببنداد أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واحصاه كما نما على رؤسهم الطير فسلمت ثم قدمت بغاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يا رسول الله تتداوى؟ قال تداووا فلان الله عز وجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير واحد، الحرم قال وسألوه عن اشيء لا بأس بها علينا حرج في كذا وعلينا حرج في كذا؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرأ (٣) ظلما فذاك الذي حرج وهلك قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى الناس قال خلق حسن - رواه أبو داود في كتاب السنن عن حفص بن عمر الى قوله الحرم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن عطاه بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله -

(١) مد - أبو جرير - كذا (٢) ف - عبدالله كذا (٣) كذا ولعله امرء فقد روى أبو داود الشق الثاني من الحديث في الناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث مما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه هنالك والآخروا ابن جرير ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف وهو اولي بالصواب عندهم في الاسناد انتهى كلامه ولم يذكر البيهقي الاسناد الثاني -

باب ما جاء في الاحتماء

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا زيد بن الحباب ثنا فليح بن سليمان الندي أخبرني أيوب بن عبد الرحمن الانصاري عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أم مبشر الانصارية وكانت بعض خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي بن أبي طالب رضى الله عنه ناقة من المرض وفي البيت عذق معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (فتناول منه فاقبل على يتناول منه فقال دعها فانه لا يوافقك انك ناقة قالت نعمت الى شعير وسلق وطبخته فحمت به النبي صلى الله عليه وسلم - ١) فقال كل من هذا فانه انفع لك - كذا قال أم مبشر وكذلك قاله اسحاق الحنظلي عن زيد بن الحباب -

(وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أم المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضى الله عنه - فذكر معناه (وكذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (وكذلك) المعافى بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن أبي خلف بن احمد الصوفي الاسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود ثنا محمد بن أيوب أنبأ سهل بن عثمان ثنا عبدالله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب (عن ابيه عن جده صهيب - ١) قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تعال كل قال بلعمت آكل التمر قال تاكل التمر وبك رمد؟ قال قلت لبي امضه من ناحية اخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم -

باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى

ما مضى في الباب قبله

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن ابي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزد الاستطلاق فقال اسقه عسلا في الثالثة او الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن مثني ومحمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبدالله الحفيد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سلمة البقي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

(١) سقط من مد -

قال (باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال عليه السلام عليكم بالشفائين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقة ابن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا حمزة بن محمد بن العباس بن العباس بن الفضل (ح وأنبأ) أبو علي الحسن بن اسحاق بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو ابن موسى أنبا إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في القرآن شفاء أن القرآن والاعسل، القرآن شفاء لما في الصدور والاعسل شفاء من كل داء - هذا هو الصحيح موقوف (ورواه) أيضا الاعش عن خيتمة والاسود عن عبد الله موقوفا - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو بكر احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن راشد عن الزهري اخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل شيء اوداء الا السام - يريد به الموت - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكفاة من المن وماؤها شفاء ثلثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير عن سفيان واخرجه من اوجه اخر عن عبد الملك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعدا رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبغ بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه عن أبي بدر واخرجه من اوجه اخر عن هاشم (ورواه) أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء (١) حتى يمسي -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق (٢) أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الدبيل بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد المصائغ ثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن - فذكره - رواه مسلم عن القعنبي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الفسكهى بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل لم ينزل داء الاوضع (٣) له شفاء الا السام فليكن بالبان اليقرقانيا ترم من كل شجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو الحسن ثناء أبو خيثمة عن امرأة من اهله عن مليكة بنت عمر والحفوية انها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة او من القرحتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ألبانها اولبنا شفاء وسمتها دواء ولحمها اولحومها داء -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني المهيم بن خلف الدوري وعبد الله بن صالح قالنا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبا عبد الله بن المبارك عن يونس عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت تأمر بالتليينة للمريض والمخزون على المالك وتقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التليينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الالغن - رواه البخاري في الصحيح عن حيان عن ابن المبارك هكذا واخرجه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز -

(١) مص - ف - سم - وكذا في صحيح مسلم (٢) مد - أبو بكر بن اسحاق - ف - أبو بكر بن أبي اسحاق (٣) د - ازل -

المدني وابن معين وغيرهما وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء من وجه آخر مرفوعا اخرجه صاحب المستدرک من

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح بن عباد ثنا أيمن بن نابل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالثلثين البغيض النافع والذي نفسى بيده أنه يغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ - وقالت كان إذا اشتكى أحد من أهله شيئاً لا تزال البرمة على النار حتى يأتي على أحد طرفيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ إمامي بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن أم قيس بنت محسن أخت عكاشة بن محصن ، الأسدية قالت دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلمت عليه أو قال عنه من العذرة قال على ما تدعرون أولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي فإن فيه شفاء من سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمرو وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمر يعني القسط -
(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان - فذكره وقال ان فيه اشفية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ابن الجمالي ثنا أحمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن خالد الخذاء عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداوا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحري (ورواه) عبد الرحمن بن ميمون عن أبيه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال نعمت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن (١) ثوبان الحمداني عن قيس بن رافع الأشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا في الأمرين من الشفاء الصبر والثفاء (٢) أورده أبو داود في المراسيل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللدود والحجامة والمشي والعلق - هذا مرسل أورده أبو داود في المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداو به السعوط واللدود والحجامة والمشي (ورويتنا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالآئد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبد الله التيمي عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذاتتمشين؟ قلت بالشبرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت بالسنا قال ان كان في شيء شفاء من الموت لكان في السنن - هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو أسامة عن عبد الحميد في اسناده فقال عن زرعة ابن عبد الله البياضي الانصاري وقيل ابن عبد الرحمن عن مولى لمعر التيمي عن أسماء بنت عميس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم حدثني

(١) ف - عن - خطأ - ح (٢) الثفاء كقراء الخردل والحرف واحذته بهاء - قاموس -

حديث عبد الله بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

عبدالله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبدالرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن ابي عبله قال انطلقت مع ابن الدبلي حتى دخلنا على ابي ابي الانصاري رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنن والسنوات فيها دواء من كل داء قال فقيل لابراهيم وما السنوات فقال ما سمعت قول الشاعر -

هم السمن بالسنوات لالس فيهم
وهم يمنعون الجار أن يتقردا

(ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن ابي عبله وزاد فيه الالسام وفسر عمر والسنوات في هذا الحديث بالعلل واما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لالس فيهم قال لا غش فيهم وقوله ان يتقردا اي لا يستدل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن عبد الله يعنى ابن بجير بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ايبين وهي ارض ريعنا وميرتنا وهي بيثة او قال وباؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرف التلث (قال انقبيبي) القرف مدا ناة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الالهواء من اضر الاشياء واسرها الى اسقام البدن عند الاطباء (قال الشيخ رحمه الله تعالى) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولا حول ولا قوة الا بالله -

باب لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا ابراهيم بن ابي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا أبو عمر وبن مطر ثنا أبو عبد الله محمد بن زياد بقرية حدادة قال ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب فان الله يلطمعهم ويسقيهم - لفظ حديث ابي نصر اسنادا ومتنا - فترده بكر بن يونس بن بكر بن يونس بن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخارى (ورواه) علي بن قتيبة الرافعي ومحمد بن الوليد الشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا وهو باطل لا اصل له من حديث مالك -

باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل

وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذى حمة - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أبو المنى أنبا محمد بن كثير أنبا سفیان بن سعيد حدثني معبد ابن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة رضى الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترق من العين - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير وانخرجه مسلم من وجه آخر عن سفیان -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب

ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استر قوا لها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل اسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بخارية في بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاستر قوا لها - يعنى بوجهها سفرة - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي ورواه مسلم عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ايوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن اسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت قلت اى رسول الله ان بنى جعفر تصبهم العين أفاسترق لهم؟ قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى ان اسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت يا رسول الله.. فذكره بنحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الخواصي ثنا ابن الصياح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي وأبو عبد الله السوسى قالنا ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الحميد (١) ثنا طلق بن غنم حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة (قال الشيخ) يعنى والله اعلم ها اولى بالرقى لما فيها من زيادة الضرر، والحمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القرابي ثنا سفيان بن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من اللقوة والتمة والحمة - كذا في كتابي اللقوة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باسناده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمى الثلثة هي قروح تخرج في الجنب وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عمرو بن حزم في رقية الحية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن خنبل أنبا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأساء ما لى ادى اجسام بنى انى ضارة أتصيبهم حاجة؟ قالت لا ولكن العين تسرع اليهم أفا رقيهم؟ قال وبما ذا؟ فعرضت عليه كلاماً لا بأس به فقال نعم ارقهم - رواه مسلم في الصحيح مدرجا في الاول من حديث أبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضوى قالنا أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا ابن جريج اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر رضى الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقيه؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن حاتم عن روح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الحيار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم زقية يرتون بها من العقر فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن الرقى وكانت عندنا زقية نرقى بها من العقر قال فأعرضها على فعرضها عليه فقال ما ارى بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا احمد بن عيسى أنبا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا نرقى في الجاهلية فنقلنا يا رسول الله ما تقول في ذلك؟ قال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم المشاط. قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وانا عندها فقال لي ألا تعلميها رقية النمل كما علمتها الكتابة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اصحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن ليا خزيمة حدثه أن لياه حدثه انه قال يا رسول الله أرأيت دواء تتداوى به ورتى نسرتى بها وأتقاء نقيها هل يرد ذلك من عند الله من شيء؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو خزيمة احد بنى الحارث بن سعدان اياه اخبره انه سأل فذكره بمثله قال يعقوب أبو خزيمة بن معمر السعدي سعد هديم قضاعي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اصحاق ثنا أبو عبد الله الأنصاري القاضي ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزيمة زيد بن الحارث عن ابيه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والأول اصح والله اعلم (قال الشيخ) ودوى عن معمر وعبد الرحمن بن اصحاق عن الزهري عن ابن أبي خزيمة عن ابيه والأول اصح -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها يهودية ترقىها فقال لرقىها بكتاب الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال سألت الشافعي عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى أهل الكتاب المسلمين؟ قال نعم اذا رتقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة في ذلك؟ فقال غير حجة وإنما رواية صاحبنا وصاحبك فان مالكاً أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن ليا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقىها - ١) قال لرقىها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والأخبار فيما رقى به النبي صلى الله عليه وسلم ورتى به وفيها تدلوى به وأمراً بالتداوى به كثيرة

قد اخرجت بعض ماورد في الرق في كتاب الدعوات وبالله التوفيق -

باب التهايم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الخزاز عن ابن أنس زينب امرأة عبد الله يعني ابن مسعود عن زينب امرأة عبد الله عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرق والتهايم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف فكنت اختلف الى فلان اليهودي يرتبني فاذا راقني سكنت فقال عبد الله (انما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا راقها كفت عنها - ١) انما كان يكفيك ان تقول كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما -

(أنا) أبو نصر بن تنادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنا أبو عمرو بن مطر قال حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنا جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال، تختم الذهب وجر الإبر والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرق الابالعه وذات وعقد التهايم والضرب بالكماب والتبرج بالزينة لتغير محلها وعزل الماء عن محلها وفساد الصبي غير محرمة - قال أبو عبيد اما التولة فهي بكسر التاء وهو الذي يجب المرأة الى زوجها هو من السحر وذلك لا يجوز واما الرق والتهايم فانما اراد عبد الله ما كان بغير لسان العربية مما لا يدري ما هو (قال الشيخ) والتميمة يقال انها خرزة كانوا يتعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال فلانة تعاني فيها العود -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن أبي المصعب مشرح بن هاعان انه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (قال الشيخ) وهذا ايضا يرجع معناه الى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النبي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان اهل الجاهلية يصنعون فاما من تعلقها فمجرد كاذب كاذب الله تعالى فيها وهو يعلم ان لا يكشف الا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن طلحة بن أبي سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت ليس التيممة ما يعلق قبل البلاء انما التيممة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (٢) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال في منتهى ما قالت التهايم ما يعلق قبل نزول البلاء وما يعلق بعد نزول البلاء فليس بتيممة (أنا نيه) أبو عبد الله اجازة أخبرني الحسن بن حليم أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله فذكره وهذا اصح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ليست بتيممة ما يعلق بعدان يقع البلاء - وهذا يدل على صحة رواية عبدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من اصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنا أبو عامر الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه انه دخل

(١) سقط من مد (٢) زاد في مد - و - ف بده - وقال ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا راقها كفت عنها - كذا - ح

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ماهذه؟ قال من الواهنة قال أيسرك ان توكل اليها انبذها عنك -
(أخبرنا) الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن
يحيى أنبا وكيع عن ابن أبي ليلى عن اخيه عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
تعلق علاقة وكل اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن
قنادة عن واقع بن سحبان عن اسير بن جابر قال قال عبد الله رضى الله عنه من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحد ثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل
اليه (قال وحد ثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحلجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المعاذة
قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها الا شيئا جاءنا من قبلكم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع
ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به
(قال الشيخ رحمه الله) وهذا كله يرجع الى ما قلنا من انه ان رقى بما لا يعرف او على ما كان من اهل الجاهلية من اضافة
العافية الى الرقى لم يجوز ان رقى بكتاب الله او بما يعرف من ذكر الله متبركاً به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس
به وبالله التوفيق -

باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والملاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشرها عنه
اي يحل عنه ما خامرته من الداء -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت
وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من
عمل الشيطان (قال الشيخ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو مع ارساله اصح والقول فيما يكره من النشرة
وفيما لا يكره كالقول في الرقية وقد ذكرناه -

باب الاستغسال للمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز (ح قال وأنبا) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان
ابن سعيد الدارمي قالنا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استنسلتم فاغسلوا - رواه مسلم في الصحيح عن
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن نوح عن مسلم بن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود
عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه العين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني
ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل
فقال لم اركا ليوم ولا جلد نجاة فاليث ان لبط به فأنى النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ادرك سهلا صريحا فقال من تهمون
به؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه اذ ارأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويفسل وجهه ويديه

الى مرفقيه وركبتيه وداخلة ازاره ويصب الماء عليه - قال معمر قال الزهرى ويكفنا الإناء من خلفه قال سفيان حدثني بهذا الحديث معمر (١) وزاد فيه هذا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني أبو امامة بن سهل بن حنيف فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال فدعا عامر ابن ربيعة فتنظف عليه وقال له على ما يقتل احدكم اخاه الا تبرك اغتسل له فاغتسل له عامر فراح سهل مع الركب قال ابن شهاب الغسل الذى ادركنا علمانا يصفونه ان يؤتى الرجل الذى يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الارض فيدخل الذى يعين صاحبه يده اليمنى فى الماء فيصب على وجهه صبة واحدة فى القدح (٢) ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصبه فى الماء فيغسل يده اليمنى الى المرفق يده اليسرى صبة واحدة فى القدح (٣) ثم يدخل يديه جميعا فى الماء صبة واحدة فى القدح ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه فى القدح ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة فى القدح ثم يدخل يده اليسرى على مرفق يده اليمنى صبة واحدة فى القدح وهو ثابى يده الى عنقه ثم يفعل مثل ذلك فى مرفق يده اليسرى ثم يفعل ذلك فى ظهر قدمه اليمنى من عند الأصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يقمس داخلة ازاره اليمنى فى الماء ثم يقوم الذى فى يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه ورواه ابن أبي ذئب عن الزهرى فقال يؤتى الرجل العائن بقدح فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه فى القدح ثم يغسل وجهه فى القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى ثم يدخل يده اليسرى على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه اليمنى ثم يدخل يده اليسرى على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى (٤) فيصب على ركبته (اليمنى) ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته (هـ) اليسرى ثم يغسل داخلة ازاره ولا يوضع القدح بالأرض ثم يصب على رأس الرجل الذى اصيب بالعين من خلفه صبة واحدة - قال أبو عبيد انما اراد بداخلة ازاره طرف ازاره الداخلى الذى يل جسده (ورواه) يحيى بن سعيد عن الزهرى زاد فيه ثم يعطى ذلك الرجل الذى اصابه بالقدح قبل ان يضعه فى الارض فيحسومنه ويتمضمض ويهريق على وجهه ثم يصب على رأسه ثم يكفى القدح على ظهره -

جماع ابواب ما ليحل أكله وما يجوز للمضطر

من الميتة وغير ذلك

باب السمن او الزيت تبوت فيه فارة

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبيدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن أبي اويس

(١) مص - قال سفيان حدثني عمرو بهذا الحديث. كذا - ح (٢) من هنا الى قوله - فى مرفق يده اليسرى ليس فى مص وانما فيها بدله - ثم يدخل يده اليمنى فيغسل يده اليسرى صبة واحدة الى المرفق فى القدح ثم يدخل يده جميعا فى الماء صبة واحدة فى القدح ثم يدخل فيمضمض ثم يمجه فى القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليسرى الخ - (٣) ليس فى ف - وانما فيها بدله - ثم يدخل يده اليسرى فى الماء فيغسل يده اليسرى صبة واحدة الى المرفق فى القدح (٤) زاد فى ر - فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى - وهو تكرار - ح (هـ) زيادة من مد

(ح وأخبرنا)

(ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبا ابن أبي أويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكأوا سمنكم - لفظ حديث محمد وفي رواية القاضى خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس -

(أ أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فماتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكأوه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا الزهري أنبا عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكأوا - فقيل لسفيان فان معمرا يحدث عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه الا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخارى في الصحيح عن الحميدى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنى ثنا أبو سهل بن زياد القطنى ثنا اسمعيل القاضى ثنا محمد بن عبد الملك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمرا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الفأرة في السمن فان كان جامدا فآلقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقر به - قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمرا عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمران معمرا كان يرويه ايضا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمرو الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو ابن زياد ثنا معمرا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان جامدا اخذت وما حولها فآلقيت وان كان مائعا لم يؤكل -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمرا بن ابان عن راشد مولى تريش عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان مائعا فآلقه كله وان كان جامدا فآلق الفأرة وما حولها وكل ما بقى - قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدل لآبقوله ألقوها وما حولها وقوله وان كان مائعا فلا تقر به

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابن منهل ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرجع بصره الى السماء فتبسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود -) ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا مما بها ان الله اذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه -

باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو الدباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي فقالوا (١) يا نبي الله أفرأيت إن كان السمن ما نأما؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه - عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن أو الودك فقال أطرحوها وما حولها إن كان جامدا فقالوا يا رسول الله فإن كان مائما؟ قال فانتفعوا به ولا تأكلوه - والصحيح عن ابن عمر من قوله موثوقا عليه غير مرفوع -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمر بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصحبوا به واد هنا به ادمكم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن أحمد بن راشد الأصبهاني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصحبوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك - قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موثوقا على أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر أنبا علي أنبا عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب وأسيد بن عاصم قالنا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال في الفأرة تقع في السمن أو الزيت استصحبوا به ولا تأكلوه - قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف -

باب من منع الانتفاع به

(استدلا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

(١) مد - ف - فقيل -

قال (باب من اباح الاستصباح به)

أي بالزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب والطريق إليه غير قوي) ثم ذكره من رواية يحيى بن أيوب عن ابن جريج - قلت - ذكره عبد الحق في أحكامه وعلاجه بيحيى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقي لأجله جعل هذا الطريق غير قوي وهو ممن احتج بهم الشيخان في صحيحهما ويعرف بالناقص المصري وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقات فقال الطحاوي في كتابه الشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سليمان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر بن الزهري عن سعد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا فخذوها وما حولها فلقوه وإن كان ذائبا أو مائما فاستصحبوا به واذكر هذا الحديث صاحب التمهيد أيضا وقد ذكرنا في أبواب البيع القائلين بجواز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لاهو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعومهما اجملوه ثم باعوه - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سمود -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني ابن وهب أخبرني اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخزير والاصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله ارايت شعوم الميتة فانه يدهن بها السفاء والجلود ويستصبح بها الناس؟ قال لا هي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعومها اجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فاباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للآثار فيهما وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة الزيت اخف وبالله التوفيق -

باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يجأها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها ابداً (ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده ينتسأ في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها ابداً -) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها ابداً - ٢) أخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

باب ما جاء في أكل الترياق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي ايوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنونى قال سمعت عبد الله بن عمرو رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أبالي ما أتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسى (وروينا) عن ابن سيرين انه كان يكره الترياق لانه يصنع فيه الحية (قال الامام احمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعى فقال لا يجوز أكل الترياق المعمول لحوم الحيات الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم عليه) وقال (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير قاطع السبيل

(١) سقط من مص - (٢) سقط من مد -

(باب ما يحل من الميتة)

قال

ذكر فيه قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) -

ولامفارق الأئمة ولاخارج في معصية الله جل جلاله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال مات بغل او قال ناقة عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليستفتيه فزعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أمالك ما يغنيك عنها؟ قال لا قال اذهب كلها -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه ان رجلا نزل الحرة ومعه اهله وولده فقال رجل ان ناقة لي قد ضلت فان وجدتها فأمسكها فوجدتها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفتقت فقالت اسلخها حتى تقدد ثمحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا قال فكلمها قال بلقاء صاحبها فأخبره الخير فقال هلا كنت نحرتها قال استحيت منك - تابعها شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب (وفيما روى) اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن ابن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد الليثي رضى الله عنه انهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصبيننا بها (١) الخمصه فما يحل لنا من الميتة؟ فقال اذا لم تصطبجوا اولم تتبجوا اولم تحتفوا بقلنا فشانكم بها (أخبرني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة ان ابا الحسن بن صبيح اخبرهم أنبا عبد الله بن شيرويه أنبا اسحاق - فذكره -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا احمد بن شعيب بن هارون انراهد ثنا سهل بن عمار المتكى ثنا محمد بن القاسم الاسدي ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا تصبيننا مخمصه فما يصح لنا من الميتة؟ قال اذا لم تصطبجوا أو تتبجوا أو تحتفوا بها بقلنا فشانكم بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا محمد بن كثير عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضى الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصبيننا بها الخمصه فمتى تحل لنا الميتة؟ فقال ما لم تصطبجوا أو تتبجوا أو تحتفوا بها بقلنا فشانكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيد هو من الخفا وهو مهموز مقصور وهو اصل البردى الابيض الرطب منه وهو يؤكل فتأوله في قوله تحتفوا يقول ما لم تتلعوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبيد (واما قوله ما لم تصطبجوا أو تتبجوا فانه يقول انما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو العشاء يقول فليس لكم ان تجموا من الميتة قال أبو عبيد -) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبيه انه يجزى من الاضطرار او الضارورة صبوح او غبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذى نمره أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فاما الخبر الرفوع فقد قيل يحتمل انه انما قصد به والله اعلم احلال الميتة لهم متى لم يكن لهم من الحلال صبوح او غبوق او بقناة يمشون بأكلها وهذا هو الذى يليق بسؤالهم في رواية أبي عبيد متى تحل لنا الميتة وبقره او تحتفوا بها بقلنا -

(١) مص - فيها (٢) سقط من مص -

قال مجاهد غير باغ ولاعاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الأئمة ولاخارج في معصية الله تعالى) - قلت - هذا التفسير يقتضى أن العاصى لا يأكل الميتة حال الخمصه وليس كذلك على ما قدمنا في باب لا تخفيف عن كان سفره في معصية وقد بسطنا الكلام على هذه الآية هناك وذكرنا من خالف مجاهدا في تفسيرها ثم ذكر البيهقي حديث أبي واقد ان رجلا قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصبيننا بها الخمصه فمتى تحل لنا الميتة فقال ما لم تصطبجوا أو تتبجوا أو تحتفوا بها بقلنا فشانكم قال أبو عبيد هو من الخفا وهو مهموز مقصور وهو اصل البردى الابيض الرطب وهو يؤكل فتأوله تحتفوا يقول ما لم تتلعوا هذا بعينه فتأكلوه) - قلت - ذكر المروى في التريين هذا القول ثم قال قال أبو سعيد صوابه تحتفوا بها

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد المستمل أنبأ بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خاروجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتابا عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أرويت اهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما هناك الله عنه من الميتة - وهذا يؤكد ما قبل والله اعلم - وما فسره به أبو عبيد اشهر عند اهل العلم واليق بقوله فايحل لنا من الميتة في رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبد الله الخليلي رحمه الله في كتابه وقال فأبان أنهم اذا لم يأكلوها اكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتحين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبح بشيء فيستغنى به عما سواه الى الليل يريد به ان يكون ابلغ الى حوائجه فاذا امسى تناول منه ما تركه بالنهار وان لم تكن به ضرورة شديدة، وقد يضم اليه البقل وغيره إما مزدا من الطعام وإما مستطيا له وليس هذا سبيل الميتة انما اذن منها فيما يسك منه الرمي، والضرورة المداعية اليها لا تنفق في وقت يعينه من صباح او مساء ولا تؤكل استطابة فيضم اليها بقل او نحوه فيمن النبي صلى الله عليه وسلم انهم اذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبة بن وهب ابن عقبة العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري رضى الله عنه انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة ؟ قال ما طعامكم ؟ (١) قلنا نغتيق ونصطبح قال أبو نعيم فسره لى عقبة قدح بكرة (٢) وقدح عشية قال ذاك وأبي الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) الغبوق من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبي نعيم فقال ذاك دار الجوع - وفي هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يسك الرمي ويقيم النفس صبوحا وغبوقا اذا كان لا يغذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفي ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن أحمد الجرجاني أنبأ محمد بن الحسن المسقلاني ثنا حرملة بن يحيى أنبأ ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو ابن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثا عن شأن ساعة العسرة فقال عمر خرجنا الى تبوك في قبظ شديد فزلنا منزلا اصابتنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا ستقطع (حتى ان كان الرجل يذهب يلتمس للماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته ستقطع - ٣) حتى ان الرجل لينحرب بغيره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل ما بقي على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان الله قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا فقال أتحب ذلك ؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فأظلت (٤) ثم سكبت فلتوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجد لها جازت السكر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال من اضطر الى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

(١) ر - ما يحل طعامكم - ولعله - ما جل طعامكم - ح (٢) مص - ف - غدوة (٣) من مد - و - (٤) مص - فاطمت -

بقلا تخفف الفاء وكل شيء استؤصل فقد احتفى ومنه احفاء الشعر ويقال احتفى الرجل يحتفى اذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابعه ومن قال تحتفوا بالهزم من الحفا فباطل لأن البردى ليس من البقل والبقول ما ينبت من العشب على وجه الارض مما لا عرق له ولا بردى في بلاد العرب - وذكر الزمخشري في اللغات الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفا وهو البردى وقيل اصله، فاستعير لاقتلاع البقل وروى تحتفوا من احتفى القوم المرعى اذا رعوه وقلوه وروى تحتفوا من احتفاف النبت وهو جره وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تحتفوا بالليم من اجتفأت الشيء اذا قلته ورميت به ومنه ليلفأ وروى تحتفوا بالحاء من اختفيت الشيء اذا حرجته والمختفى النباش -

معمّر عن قتادة قال يأكل من الميتة ما يبلته ولا يتضلع منها قال معمّر ولم اسمع في الخمر رخصة -

باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح) قال وأخبرني أبو نصر عمر ثنا محمد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - (١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلبن أحد ما شبة أحد الأباذنه أحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فأنما يخزن لهم ضرورع مواشيهم أطعمتهم فلا يجلبن أحد ماشية أحد الأباذنه - لفظ حديث يحيى وفي رواية القعنبى فينتقل - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو محمد الحسن بن علي بن عفان العامرى الكوفى ثنا أبو اسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحتلب المواشى الأباذن أهلها قال يحب أحدكم أن تؤتى مشربته التى فيها طعامه فينتقل ما فيها فأنما ضرورع مواشيهم مثل ما فى مشاربهم - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبد الله بن عمر - وأخرجه أيضا من حديث الليث وإيوب وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أمية كلهم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل ثنا أبو اسمعيل محمد بن اسمعيل الترمذى ثنا إيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) عن أبي حميد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل لا يجل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم (ورواه) ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد (ورواه) عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن حمارة بن حارثة الضمرى عن عمرو بن يربى الضمرى عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقد مضى) فى كتاب الغصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو ابن أبي سعيد الخدرى قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقى ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو ابن عمار عن يحيى قال حدثني مولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضى الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قد أدرك فاعطاني (٣) درهمين فقال اشتر لنا علفا وتمرأ فذهبت فلم أجد فى النخل أحدا فرجعت إليه فاخبرته فقال لى أن سرك أن تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل ثمرة فبات وباتت حمارتنا جائعين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا ببيعة عن شعبة عن إيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه سئل عما يسقط من النخلة أنأكل منه؟ قال لا ولا ثمرة واحدة -

باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ما شئته

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافى رحمه الله من مر لرجل بزرع او ماشية او غير ذلك من ماله لم يكن له اخذ شىء منه الا باذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة باباحته فهو ممنوع

(١) سقط من مد (٢) كذا فى النسخ وكأنه خطأ من الراوى كما سينيه عليه المؤلف - ح (٣) د - فاعطاني سعد -

قال (باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان)

للكه الاباذنه والله اعلم - قال وقد قيل من سر يحاط فليأكل ولا يتخذ خبنة (وردى) فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم يخالفه والكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز أكل مال احد الاباذنه (قال الشيخ) اما قائل هذا القول فعمربن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال من سر منك يحاط فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضى الله عنه اذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم فاذا مررتم راعى الابل فنادوا يا راعى الابل فان اجابكم فاستسقوه وان لم يجيبكم فأتوها فخلوها واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضى الله عنه صحيح باسناديه جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله اعلم -

(واما الحديث) الذى روى فقيها رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضى الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النى صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة (أخبرناه) عمر بن احمد أنبا أبو عمر والسلسي (١) ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الخلواني ثنا محمد بن منصور الجواز المسكى ثنا يحيى بن سليم - فذكره -

(وقد أخبرنا) أبو محمد السكري أنبا أبو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم انطاعى عن عبيد الله في الرجل يمر بالحائط فيأكل منه قال هذا غلط - وقال أبو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروى احاديث عن عبيد الله يهيم فيها (قال الشيخ) وقد روى من اوجه اخرى بقوية -

(فمنها ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا اسمع عن الضالة - فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما اخذ في اكمامه يبنى رؤس النخل فاحتمله ثمنه ومثله معه وضرب نكال، وما كان في اجراه فأخذ فقيه القبط اذا بلغ ذلك ثمن المجن، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح فمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج من الحرز -

(ومنها ما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياض بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والافليحلب (٢) وليشرب ولا يهمل (قال الشيخ) احاديث الحسن بن سمرة لا يشبهها بعض الحفاظ ويرغم انها من كتاب غير حديث العقيدة الذى قد ذكر فيه الساع وان صح فهو محمول على حال الضرورة -

(ومنها أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النى صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على فليئذ

(١) - أبو عمر والسلسي (٢) مص - فليحلب -

ذكر فيه (ان الشافعي قال روى فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخالفه) ثم ذكره البيهقي وتكلم عليه ثم قال (وقد روى من اوجه اخرى بقوية) ثم ذكر منها حدثنا عن الحسن بن سمرة ثم قال (احاديث الحسن بن سمرة لا يشبهها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا في باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقي من حديث

ياراعى الابل! ثلاثا فان اجابه والافليحلب (١) وليشرب ولا يملن واذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه والافليا كل (٢) ولا يملن - تفرد به سعيد بن اياس الجريري وهو من الثقات الا انه اختلط في آخر عمره وسماع يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى - وقد روى عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك -

(أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم قال سمعت ابا سعيد الخدري رضى الله عنه يقول لا يملح لأحد أن يملح صرارة الا باذن اهلها فان خاتم اهلها عليها فثقل لشريك ارفعه؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا على بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعني حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذي لا شيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الانصارى محمد بن عبد الله عن ابن جريج عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر اذا مر بالحائط ان يأكل منه ولا يتخذ خبنة (قال أبو عبيد) وما بين ذلك حديث عمر رضى الله عنه في الانصار الذي (٣) مروا به (٤) من العرب فساؤهم القرى فأبوا فساؤهم الشرى فأبوا فضبطوهم فاصابوا منهم فأتوا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من الثاني عليه (قال أبو عبيد حدثناه) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي ايلي عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر انما هولن لم يقدر على قرى ولا شرى (وكذلك) قال في الحديث الاول ليصوت ياراعى الابل! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل -

(قال الشيخ) وفي مثل هذا ما أخبرنا على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان الخزومي قال سمعت القاسم بن مخول البهزي يقول سمعت أبي يقول قلت يا رسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهي مصراة قال تنادى يا صاحب الابل! ثلاثا فان اجابك والا فاحلب ثم دع لابن دواعيه - زاد فيه غيره واحلب ثم صرّوق لابن دواعيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن ارطاة عن سايط بن عبد الله التميمي عن ذهيل بن عوف بن شماخ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ابل مصرة (ه) بمضاه الشجر فانطلق ناس ليحتنوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو أن ناسا عمدوا الى منازودكم فيها ازودتكم فآخذوا ما فيها لكانوا غدروكم؟ قالوا نعم قال هذه لاهل بيت من المسلمين ان مافى ضر وعها مثل مافى ازودتكم قالوا يا رسول الله فإيمل للرجل من مال اخيه؟ قال ان يأكل

(١) ف - فليحلب (٢) د - فليأكلن (٣) كذا (٤) مص - بقوم (ه) مص - مصرة -

يزيد بن هارون عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ثم علله بان (يزيد روى عن الجريري بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى) - قلت - هذا الحديث إنخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه وحماد بن سلمة أخرجه له مسلم وذكره أبو الوليد الباجي في رجال البخاري وقد قدمنا في باب من صلى وفي ثوبه أو نعله اذى ثناء العلماء عليه وقال العجلي روى عن الجريري في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدى وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن علية وعبد الاعلى من اصحابهم سمعوا منه -

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحججة والحجاج بن ارطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه في المضطر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن شماس قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ رأينا ابلا مصورة بفضاه الشجر - قال وذكر الحديث قال فقلنا أفرأيت ان احتجنا الى الطعام والشراب؟ فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل (ورواه) شريك القاضي عن الحجاج فخالف في اسناده من مضى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله احمد بن يحيى الجعفي الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن ارطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من مال اخيه قال يأكل حتى يشبع اذا كان جائعا ويشرب حتى يروي -

في خاتمة هذا المجلد من النسخة المدرسية

آخر الجزء الثاني والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويتلوه في العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحل للضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حق حمده واتفق الفراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الأربعاء من شهر شعبان الكريم من شهر سنة اثنين وسبعين و الف من الهجرة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

في خاتمة من النسخة النصفية

(ذكر مثل ما في المدرسية الى قوله - حق حمده - ثم قال)

وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهر سنة ثلاثة وخمسين و الف سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم -
فأما النسختان المصرية والرافدية فان المجلد التاسع مفقود منها الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد في اول المجلد العاشر منها كما سيأتي في بيان النسخ -



بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

الاولى - النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتى محمد سعيد المدرسى طاب ثراه وهى جيدة من حيث
الصحة والكتابة وهى أتم النسخ التى ظفرنا بها واشرنا اليها بعلامة - مد -

الثانية - النسخة الزينية نسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهارى رحمه الله -

الثالثة - النسخة المصرية للخرانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية الجليلة شكر الله فضلها وأتم نعمته عليها بإرسال
تتوغرافات متقنة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والوجود منها فى هذا المجلد من (باب النسيكة
يذبحها غير ما لكها) كما اشرنا اليه فى هامش صفحة ٢٨٤ - واننا نجد شكرا للحكومة المصرية على ما تبذله من
الامدادات العلية ونسأل الله تبارك وتعالى ان يمدها بتأييده التام ويديم لها توفيقه الى رفع منار العلم وخدمة الاسلام -
الرابعة - النسخة الرامفورية وهى نسخة محفوظة فى مكتبة رياسة رامفور بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد
العاشر ورمزنا لها بعلامة ز - والوجود منها فى هذا المجلد من (باب ما جاء فى وقت العقبة الخ) كما اشرنا اليه فى هامش
صفحة ٣٠٣ -

الخامسة - النسخة النصفية تفضل علينا الفاضل الشهر الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر
وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة - ف - والوجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سد
اطراف المسلمين بالرجال) كما اشرنا له فى هامش صفحة ٣٨ -

السادسة - النسخة السندي لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس
دامت فيوضه -

السابعة - النسخة المحمدية وهى نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد فى بومباى ورمزنا لها بعلامة - م -
والمجلد التاسع فى هاتين النسختين بخط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدرسية فلذلك لم نستفد منها فائدة تذكر
وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد الى صفحة ٣٨ على النسخة المدرسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع فى التصحيح
ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونهنا على بعض المهمات فى الحواشى ومن الله تعالى نستمد التوفيق -



خاتمة الطبع للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الحمد لله الذى بنعمته تم الصالحات، واشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له قيوم الارضين والسماوات، واشهد أن محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى والبينات، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه افضل الصلوات والتسليمات - وبعد فقد تم بحمد الله وتوفيقه طبع المجلد التاسع من السنن الكبرى للامام البيهقي فالحمد لله الذى وفقنا للقيام بهذا القرض العظيم، ويسر لنا الاضطلاع باعباء هذا العمل الجسيم -

وكان الطبع بمطبعة الجمعية العليا ذات الأيادى البيضاء المشهورة (بداثة المعارف العثمانية) بمحدر آباد الدكن صانها الله تعالى عن الفتن والحزن فى ظل الملك المؤيد المعان، الذى اشتهر فضله فى كل مكان، وعم كرمه القاصى والدان

السلطان بن السلطان سلطان العلوم مظفر الممالك آصف جاه السابع مير عثمان على خان بهادر لازالت مملكته بالعرز والبقاء دائمة التقدم والارتقاء -

وهذه الجمعية تحت صدارة ذى الفضائل السنية، والفنان العلية، النواب السرحيدر نواز جنك بهادر الصدر الاعظم فى الدواة الآصفية ورئيس المجلس للجمعية، والعالم العامل بقية الافاضل النواب محمد يار جنك بهادر نائب رئيس المجلس للجمعية، وتحت اعتماد المجدد الاربى الشريف الحسيب النواب مهدي يار جنك بهادر عميد الجمعية ووزير المعارف والسياسة فى الدولة الآصفية ونائب امير الجامعة العثمانية، والماجد الهمام النواب ناظر يار جنك بهادر شريك عميد الجمعية وركن العدلية - وضمن ادارة ذى الفضل السنى والمنهج السوى، مولانا السيد هاشم الندوى، ركن الجمعية ومدير المطبعة ادام الله تعالى درجاتهم سامية ومحاسنهم زاكية -

وكان تصحيح هذا المجلد على يد مولانا المدقق السيد هاشم الندوى والعالم القاضى الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله الندوى والفقير الجليل محمد عادل القندوسى وإلكاتب الحقيقير عبد الرحمن بن يحيى اليماني غفر الله ذنوبهم وستر عيوبهم - وآخردعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد نبيه الامى وعلى آله وصحبه وسلم وكان اختتام الطبع فى يوم الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر من سنة سبع وخمسين وثلثمائة واثم من الهجرة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية



فهرست الكتب المذكورة

في المجلد التاسع من السنن الكبرى

للإمام البيهقي رحمه الله تعالى

١٨٢ الى صفحة	١ من صفحة	١ - كتاب السير
٧٣٥ الى صفحة	١٨٢ من صفحة	٢ - كتاب الجزية
٢٥٨ الى صفحة	٢٣٥ من صفحة	٣ - كتاب الصيد والذباح
٣٦١ الى صفحة	٢٥٩ من صفحة	٤ - كتاب الضحايا



الصفحة	الابواب	الصفحة	الابواب
٢	كتاب السير	٢٨	في الرخصة فيه من السلطان
٣	باب مبتدأ الخلق	٢٩	باب ما جاء في تجهيز الغازي واجرا الجاعل
٥	باب مبتدأ البعث والتزويل	»	باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو
٧	باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم	»	باب الامام لا يجرم بالغزى
٨	على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من	»	باب شهود من لا فرض عليه القتال
٩	أذى قومه في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار	٣١	باب من ليس للامام ان يغزوه بحال
٩	باب الاذن بالمهجرة	٣٦	باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين
١٠	باب مبتدأ الاذن بالقتال	٣٧	باب من يبدأ بجهاده من الشركين
١١	باب ما جاء في نسخ الفروع عن المشركين ونسخ	٣٨	باب ما يبدأ به من سدا طرف المسلمين بالرجال
١٢	النبي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال	٣٩	باب ما يفعله الامام من الحصون والحدائق وكل
١٣	في الشهر الحرام	»	امر دفع العدو قبل انتيابه
١٤	باب فرض الهجرة	»	باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه
١٥	باب ما جاء في عذر المستضعفين	٤٠	اوبسراياه في كل عام الخ
١٦	باب من نرج من بيته مهاجرا فادره الموت	»	باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين
١٧	في طريقه	»	بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنع دارهم
١٨	باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك ان	»	باب ما على الوالي من امر الجيش
١٩	لا يخاف الفتنة	٤٣	باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى
٢٠	باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها	»	الحسنين
٢١	باب ما جاء في التغرب بعد الهجرة	٤٥	باب ما جاء في قول الله عز وجل (وأنفقوا
٢٢	باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها	»	في سبيل الله ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة)
٢٣	باب اصل فرض الجهاد	٤٦	باب للاختيار في التحرز
٢٤	باب من لا يجب عليه الجهاد	٤٧	باب الفقير وما يستدل به على ان الجهاد فرض
٢٥	باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة الخ	»	على الكفاية
٢٦	باب الرجل لا يجد ما يتفق	٤٩ -	جماع ابواب السير
٢٧	باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو ولا باذن	٤٩	باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان
٢٨	اهل الدين	»	باب السيرة في اهل الكتاب
٢٩	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما	٥٠	باب السلب للقاتل
٣٠	فلا يغزو ولا باذن اهله	»	باب الغنيمة لمن شهد الواقعة
٣١	باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله	٥١	باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية
٣٢	لم يكن به بأس	»	الى بعض النواحي تتغتم ويغتم الجيش
٣٣	باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء	»	باب سهم الفارس والراجل

الابواب	العدد	الابواب	العدد
باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣	باب تفضيل الخيل	٥١
باب من اختار الكف عن القطع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد	٨٥	باب سهان الخيل	٥٢
باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل	٨٦	باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة	٥٣
باب الرخصة في عقر دابة من يقا تلها حال القتال	٨٧	باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين	»
باب الاسير يوثق	٨٨	باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	٥٤
باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرها	٨٩	باب السرية تأخذ العلف والطعام	٥٥
باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولى	٩١	باب بيع الطعام في دار الحرب	٦٠
باب امان العبد	٩٣	باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب	»
باب امان المرأة	٩٤	باب النهي عن نهب الطعام	٦١
باب كيف الامان	٩٦	باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام	٦٢
باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير الامام اذا كان المتزول على حكمه مأمونا	»	باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة	»
باب الكافر الحرابي يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود	٩٧	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا	»
باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو	٩٩	باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه	٦٣
باب الرجل يسرق من المنعم وقد حضر القتال	١٠٠	باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم	»
باب الغلول قليله وكثيره حرام	»	باب قتل المشركين بعد الاسار بضراب الاعناق دون المثلة	٦٨
باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق	١٠٢	باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ عرضا	٧٠
باب اقامة الحدود في ارض الحرب	١٠٣	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار	٧١
باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٤	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر	٧٢
باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	باب من يجرى عليه الرق	٧٣
باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا	»	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين	٧٥
باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة	١٠٧	باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة	٧٦
باب		باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل	٧٧
		باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد وما ورد في اباحة التبييت	٧٨
		باب المرأة تقاتل فتقتل	٨٢

الابواب	الابواب
باب ما جاء في نقل الرأس	باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب
باب لانباغ جيفة مشرك	مسلمين بمجهانة
باب السواد	باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو
باب قدر الخراج الذي وضع على السواد	باب حمل السلاح الى ارض العدو
باب من رأى قسمة الاراضي المنومة ومن لم يرها	باب ما احرزه المشركون على المسلمين
باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعلماها	باب من فرق بين وجوده قبل القمع وبين وجوده بعده وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو
خراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراه	باب من اسلم على شيء فهو له
باب من كره شراء ارض الخراج	باب الحربى يدخل بأمان وله مال في دار الحرب
باب من رخص في شراء ارض الخراج	ثم يسلم او يسلم في دار الحرب
باب من اسلم من اهل الصالح سقط الخراج عن ارضه	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبيت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره
باب الارض اذا أخذت عنوة فوقفت للمسلمين بطيب أنفس الغائبين لم يميز بيعها واذا اسلم من هى في يده لم يسقط خراجها	باب فتح مكة حرسها الله تعالى
باب الاسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب	باب ما قسم من اندور والاراضي في الجاهلية
باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يتناهم في اموالهم وانفسهم	ثم اسلم اهلها عليها
باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين	باب ترك أخذ المشركين مما اصابوا
باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بقداء او يعود في اسارهم	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب
باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله	يقع على الجارية من السبي قبل القسم
باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل	باب المرأة تسبي مع زوجها
باب المسلم يدل المشركين على عودة المسلمين	باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب
باب الجاسوس من اهل الحرب	باب بيع السبي وغيره في دار الحرب
باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	باب التفريق بين المرأة وولدها
باب بعث العيون والطلائع من المسلمين	باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع
باب فضل الحرس في سبيل الله	باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق
باب صلاة الحرس	باب بيع السبي من اهل الشرك
	باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان
	باب الحمل لا يورث اذا عتق حتى تقوم بنسبه بينة من المسلمين
	باب المبارزة

الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب تمنى الشهادة ومثلها	١٦٩	باب من اراد غزوة فوري بغيرها	١٥٠
باب الشجاعة والجن	١٧٠	باب الخروج يوم الخميس	١٥١
باب فضل الاضاق في سبيل الله عزوجل	١٧١	باب الابتكار في السفر	»
باب فضل الذكر في سبيل الله عزوجل	١٧٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر	١٥٢
باب فضل الصوم في سبيل الله	١٧٣	باب كراهية تمنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء	»
باب تشييع الغازي وتوديعه	»	باب اي وقت يستحب اللقاء	١٥٣
باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين	»	باب الصمت عند اللقاء	»
باب الاستئذان في القبول بعد النهي	»	باب التكبير عند الحرب	»
باب الاذن بالقبول وكراهية الطرق	١٧٤	باب الرخصة في الرجز عند الحرب	١٥٤
باب البشارة في الفتوح	»	باب الكصف عند القتال	١٥٥
باب ما جاء في اعطاء البشراء	»	باب سل السيوف عند اللقاء	»
باب استقبال الغزاة	١٧٥	باب الترجل عند شدة الابس	»
باب الصلاة اذا قدم من سفر	»	باب الخلاء في الحرب	١٥٦
باب قتال اليهود	»	باب النزول مع ائمة الجور	»
باب ما جاء في فضل قتال لروم و قتال اليهود	»	باب ما يستحب من الجيوش والسرايا	»
باب ما جاء في قتال الذين يتنملون الشعر و قتال الترك	»	باب في فضل الجهاد في سبيل الله	١٥٧
باب ما جاء في النهي عن تهبيج الترك والحبشة	١٧٦	باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عزوجل	١٦١
باب ما جاء في قتال الهند	»	باب فضل المشي في سبيل الله	١٦٢
باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧	باب فضل الشهادة في سبيل الله عزوجل	١٦٣
كتاب الجزية	١٨٢	باب الشهيد يشفع	١٦٤
باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	»	باب فضل من يجرح في سبيل الله	»
باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى	١٨٤	باب باب فضل من قتل كافرا	١٦٥
باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان	١٨٦	باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة	»
باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء	»	باب فضل من مات في سبيل الله	»
باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم	١٨٨	باب من اتاه سهم غرب فقتله	١٦٧
باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن	»	باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله	»
باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	»	باب بيان النية التي يقا تل عليها ليكون في سبيل الله عزوجل	»
باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبايحهم	١٩٢	باب ما جاء في السرية تخمق ، وهو أن تنزوا فلا تنم شيئا	١٦٩

الابواب	الاصحاح	الابواب	الاصحاح
باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم	٢٠٦	باب كم الجزية	١٩٣
كلمة مشرك		باب الزيادة على الدينار بالصلح	١٩٥
باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك	٢٠٧	باب الضيافة في الصلح	١٩٦
باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب	٢٠٨	باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	»
باب الذي يمر بالجحاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال	٢٠٩	باب ما جاء في ضيافة من نزل به	١٩٧
باب ما يؤخذ من الذمي اذا اتجر في غير بلده والحربي اذا دخل بلاد الاسلام بآمان	»	باب من يرفع عنه الجزية	١٩٨
باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها	٢١١	باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعثر ماله اذا اختلف بالتجارة	»
باب السنة ان لا يقتل الرسل	»	جماع ابواب الشرائط التي يأخذها الامام على اهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد	٢٠٠
باب الحربي اذا بلغ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد	٢١٢	باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله	»
باب ما جاء في هدايا المشركين للامام	٢١٥	باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة زنا او اسم تكاح او قطع الطريق	»
باب نصارى العرب تضمف عليهم الصدقة	٢١٦	باب يشترط عليهم ان لا يحدنوا في امصار المسلمين فقد تقضى عهده	٢٠١
باب ما جاء في ذبايح نصارى بنى تغلب	»	باب لا يهدم لهم كنيسة ولا بيعة	٢٠٢
باب ما جاء في تعشير اموال بنى تغلب اذا اختلفوا بالتجارة	٢١٨	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية	»
باب المهادنة على النظر للمسلمين	»	باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهيات المسلمين	»
باب ما جاء في مدة الهدنة	٢٢١	باب لا يأخذون على المسلمين سرورات الطرق ولا يجالس في الاسواق	٢٠٣
باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية	٢٢٢	باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن	٢٠٤
باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة اذا نزلت بالمسلمين نازلة	٢٢٣	باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظاههم وقتلهم	»
باب المهادنة الى غير مدة	٢٢٤	باب النهي عن التشديد في جباية الجزية	٢٠٥
باب مهادنة من يقوى على قتاله	»	باب لا يأخذ منهم في الجزية حمرا ولا خزيرا	»
باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم	٢٢٥	باب الوصاة باهل الذمة	٢٠٦
باب الرخصة في الاعطاء في الفداء ونحوه للضرورة	٢٢٦		
باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما	»		

الابواب	الترتيب	الابواب	الترتيب
باب ما جاء في صيد الجوسى	٢٤٥	من المشركين	
باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر على ذبحه	»	باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء	٢٢٨
الابواب		ان كن دخلن في الصلح	
باب ما يذكر به	٢٤٧	باب من جاء من عند اهل الهدنة مسلما	٢٢٩
باب الصيد يرمى فيقع على الارض	»	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	»
باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى	٢٤٨	باب ما يستدل به على أنه انما اعتقهم بالاسلام	٢٣٠
منه او يقع في الماء		والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب	
باب الصيد يرمى بحجر او بندقة	»	باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد	»
باب صيد المعراض	٢٤٩	من التشديد في نقضه	
باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة الخ	»	باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣١
باب ما ذبح لغير الله	»	باب نقض اهل العهد وبعضهم العهد	٢٣٢
باب ما جاء في الهيمة تريد أن تموت فتذبح	٢٥٠	باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	٢٣٤
باب الحيتان وميتة البحر	٢٥١	كنا تسهم والتشبه بهم يوم يروهم	
باب السمك يصطاده يهودى او نصرانى او مجوسى	٢٥٣	ومهر جانهم	
او وثى		كتاب الصيد والذباح	٢٣٥
باب ما لفظ البحر وطفقا من ميتة	»	باب الأكل مما امسك عليك العلم وان قتل	»
باب من كره أكل الطافي	٢٥٥	باب المنعم يأكل من الصيد الذى قد قتل	٢٣٦
باب ما جاء في أكل الجراد	٢٥٦	باب البزاة المعلبة اذا أكلت	٢٣٨
باب ما جاء في الضفدع	٢٥٨	باب تسمية الله عند الارسال	»
كتاب الضحايا	٢٥٩	باب من ترك التسمية وهو من تحل ذبيحته	٢٣٩
باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها	٢٦٢	باب سبب زول قول الله عز وجل	٢٤٠
باب سنة لمن اراد أن يضحي ألا يأخذ من شعرة الخ	٢٦٦	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	
باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته	٢٦٧	باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢٤١
باب لا يجزى الجذع الا من الضبان وحدها ويجزى	٢٦٩	ثم تجده مقتولا	
الثنى من المعز والابل والبقر		باب الرجل يدرك صيده حيا	٢٤٣
باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٢	باب غير المعلم اذا اصاب صيدا	٢٤٤
باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم	»	باب المسلم يرسل كلبه على صيد فخالطه	»
باب ما ورد النهى عن التضحية به	٢٧٣	مالم يرسله مسلم	
باب ما جاء في الصغيرة الاذن	٢٧٥	باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا	»
باب وقت الاضحية	٢٧٦	فقطعه قطعتين او قطع رأسه او بطنه او سابه	
باب من شاء من الائمة يحجى في صلواته ومن	٢٧٧	باب ما قطع من الحى فهو ميتة	٢٤٥

الابواب	الابواب
لهانقص وبلغت المنسك	شاء في منزله
باب الرجل يشتري ضحية فتموت او تسرق	باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبة والحلق
او تضل	» باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطيائر،
باب التضحية في الليل من ايام منى	والنحر في الابل
باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث	باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر
باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا	» باب كراهة النخع والفرس
والاطعام والادخار	باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكي
باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر	وما يستحب من حد الشغار ومواراته عن البهيمة
وما جاء في تفسيرهم	واراحة
باب لا يبيع من اضحيته شيئاً ولا يعطى اجر	باب الذكاة بما انهر الدم وقرى الاوداج والمذبح
الجازر منها	ولم يترد، الا الظفر والسن
باب الاشتراك في الهدى والاضحية	» باب ما جاء في طعام اهل الكتاب
باب الاضحية في السفر	» باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حرباً
باب من قال الاضحية جائز يوم النحر وايام منى	» باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة
كلها لأنها ايام المنسك	وصبي من المسلمين او من اهل الكتاب
باب من قال الاضحية يوم النحر ويومين بعده	باب ما يستحب للرء من ان يتولى ذبح نسكه
باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لن اراد أن	او يشهده
يستأنى ذلك	باب النسيكة يذبحها غير مالكتها
جماع ابواب العقيقة	» باب ذبائح نصارى العرب
باب العقيقة سنة	» باب ما جاء في ذبيحة المجوس
باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار	باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة
لا على الوجوب	» باب التسمية على الذبيحة
باب ما يعنى عن الغلام وما يعنى عن الجارية	» باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	عند الذبيحة
باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلها	باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى
منها ويتصدقون ويهدون	وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان
باب لا يمس الصبي بشيء من دمها	» باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية
باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس	باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يبدلها
والتسمية	بغير ولا شرهنا
باب ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة وما تعطى	» باب ما جاء في ولد الاضحية (وابنها)
القابلة	باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	٣٣٤	باب النهي عن القزع	٣٠٥
جماع ابواب كسب الحجام	٣٣٦	باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد	»
باب التنزيه عن كسب الحجام	»	باب تسمية المولود حين يولد	»
باب الرخصة في كسب الحجام	٣٣٧	باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦
باب ما جاء في فضل الحجامة على طريق الاختصار	٣٣٨	باب ما يكره ان يسمى به	»
باب موضع الحجامة	٣٣٩	باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه	٣٠٧
باب ما جاء في وقت الحجامة	٣٤٠	باب ما يكره ان يتكنى به	٣٠٨
باب ما جاء في استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء	٣٤١	باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما	٣٠٩
باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند عند الحاجة	٣٤٢	باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما	»
باب ما جاء في اباحة النداوى	٣٤٣	باب من تكنى بأبي عيسى	٣١٢
باب ما جاء في الاحتماء	٣٤٤	باب من تكنى و ليس له ولد	»
باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله	»	باب المرأة تكنى وليس لها ولد	»
باب لا تكرر هو امراضكم على الطعام والشراب	٣٤٧	باب أمروا الطير على مكاناتها	٣١١
باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	»	باب ما جاء في الفرع والعتيرة	»
باب التأمم	٣٥٠	باب ما جاء في معاقره الاعراب وذباغ الجن	٣١٣
باب النشرة	٣٥١	جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات	٣١٤
باب الاستفسال للعين	»	باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب	»
جماع ابواب ما يحل أكله وما يجوز للضطر من الميتة وغير ذلك	٣٥٢	باب ما جاء في الضبع والثعلب	٣١٨
باب السمن او الزيت تموت فيه فارة	»	باب ما جاء في الارنب	٣٢٠
باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه	٣٥٣	باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب في غير ضرورة	٣٢٢
باب من اباح الاستصباح به	٣٥٤	باب ما جاء في الضب	»
باب من منع الانتفاع به	»	باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض	٣٢٦
باب تحريم أكل السم القاتل	٣٥٥	باب أكل لحوم الخيل	»
باب ما جاء في أكل الترياق	»	باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل	٣٢٨
باب ما يحل من الميتة بالضرورة	»	باب ما جاء في أكل لحوم الحجر الالهية	٣٢٩
باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه	٣٥٨	باب ما جاء في أكل الجلالة والبائها	٣٣٢
باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ماشيته	»	باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن	٣٣٣
		باب ما جاء في المصبورة	٣٣٤

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي .
قدرت بهذا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من هذا المجلد ورواها للرفوع (مر) وللرسل (م) وللقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ت) وللقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة « حدث » لتحديث الصحابة ولفظة « روى » لرواية التابعين واتباعهم .
وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا لترجمة سلكنا فيه على تبويبه .
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٧٤ في باب البشارة في الفتوح (مر)	حرف الالف
(٥ - اسامة بن شريك صحابي رضي الله عنه)	(١ - ابراهيم النخعي من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
٣٤٣ حدث في باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٢٧ روى في باب ماجاء في كراهية أخذ الجعائل الخ (ط)
(٦ - اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة رحمه الله تعالى)	٣٣٦ في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (ط)
٣١ روى في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ق)	(٢ - ابي بن كعب من فضلاء الصحابة)
(٧ - الاسود بن سريع صحابي رضي الله عنه)	رضي الله عنه
٧٧ حدث في باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل (مر)	١٧ حدث في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا (مر)
١٣٠ في باب الولد تبع لابويه (مر)	(٣ - ارفع بن الحارث الكندي كانت له صحبة)
(٨ - اسود بن قيس عن ابيه رحمه الله تعالى)	رضي الله عنه
١٣٤ روى في باب السواد (ط)	٢٠٠ حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله (ت)
(٩ - الاصمعي رحمه الله تعالى)	(٤ - اسامة بن زيد صحابي مشهور رضي الله عنه)
٢٠١ روى في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)	١١ حدث في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)
(١٠ - اكشم بن جون الخزاعي صحابي رضي الله عنه)	٨٣ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
وجوب الخ (مر)	١٥٧ حدث في باب ما يستحب من الجيوش
١٠٨ في باب الاحتياط في التبييت والاغارة (مر)	والسرايا (مر)
١٢٥ في باب وطأ السبايا بالملك الخ (مر)	(١١ - انس بن مالك رضي الله عنه خادم)
١٤٨ في باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين (مر)	رسول الله صلى الله عليه وسلم
في باب بعث العيون والطلائع من المسلمين (مر)	٤ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
١٥١ في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (مر)	٢٠ في باب اصل فرض الجهاد (مر)
١٥٣ في باب التبيك عند الحرب (مر)	٢٨ في باب ماجاء في تجهيز الغازي واجرا الجاعل (مر)
١٥٦ في باب النزوم مع أئمة الجور (مر)	٣٠ في باب مشهود من لا فرض عليه القتال (مر)
١٦٢ في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	٣٩ في باب ما يفعله الامام من الحصون
عز وجل (مر)	والخنادق (مر)
١٦٣ في باب فضل الشهادة في سبيل الله	٤٣ في باب من تبرع بالتمرض للقتل رجاء
عز وجل (مر)	احدى الحسينيين (مر)
١٦٥ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٤٤ " " " (مر)
١٦٧ في باب من اتاه سهم فقتله (مر)	٥٥ في باب تسمية الغنيمة في دار الحرب (مر)
١٧٠ في باب الشجاعة والجن (مر)	٥٦ " " " (مر)
١٨٦ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
كانوا او مجحما (مر)	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار (مر)
٢١٢ في باب الحرى اذ الجأ الى الحرم وكذلك	٧٠ " " " (مر)
من وجب عليه حد (مر)	٧٩ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت
٢١٥ في باب ماجاء في هدايا لمشركين للامام (مر)	والغارة (مر)
٢٢٢ في باب نزول سورة الفتح على رسول الله	٨٠ " " " (مر)
صلى الله عليه وسلم (مر)	٨٦ في باب تحريم قتل ماله روح (مر)
٢٢٥ في باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون	٩٠ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من
شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)	الرهبان (مر)
٢٢٦ في باب الهدنة على ان يرد الامام من	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار
جاء بلده مسلما من المشركين (مر)	جائز (مر)
٢٣١ في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد	٩٩ في باب الكافر الحرى يقتل مسلما ثم يسلم (مر)
مباحا الخ (مر)	في باب جواز انفراد الرجل والرجال
٢٤٣ في باب الارسال على الصيد يتواري	بالغزوي في بلاد العدو (مر)
عنه ثم تجده مقتولا (مر)	١٠٧ في باب دعاء من لم تبينه الدعوة من المشركين
٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الصفحة	الصفحة
(١٢- اياس بن سلمة عن ابيه وسلمة بن عمرو)	في كتاب الضحايا (مر)	٢٥٩	
ابن الاكوع صحابي رضى الله عنه	في باب الاضحية سنة نحب لزومها وتكره	٢٦٢	
حدث في باب قتل النساء والصبيان في	تركها (مر)	٢٧٣	
التبييت والغارة (مر)	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	٢٧٧	
في باب الرخصة في عقردابة من يقاتله	في باب وقت الاضحية (مر)	٢٧٩	
حال القتال (مر)	في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس		
	والطاثر والنحر في الابل (مر)	٢٨٣	
حرف الباء	في باب ما يستحب للمرء من ان يتولى		
(١٣- البراء بن عازب صحابي رضى الله عنه)	ذبح نسكه او يشهده (مر)		
حدث في باب الاذن بالمهجرة (مر)	في باب التسمية على الذبيحة (مر)	٢٨٥	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض	في باب من قال الاضحية يوم النحر	٢٩٧	
والزمانة (مر)	ويومين بعده (ث)		
في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا	في باب العتيقة سنة (مر)	٢٩٩	
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	» » (مر)	٣٠٠	
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	في باب تسمية المولود حين يولد (مر)	٣٠٥	
والغارة (مر)	في باب ما يكره ان يتكنى به (مر)	٣٠٨	
» » » (مر)	» » (مر)	٣٠٩	
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	في باب من تكنى وليس له ولد (مر)	٣١٠	
في باب الترجل عند شدة البأس (مر)	في باب ماجاء في معاقره الاعراب وذبايح	٣١٤	
في باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله (مر)	الجن (مر)		
في باب نزول سورة الفتح على رسول الله	في باب ماجاء في الارنب (مر)	٣٢٠	
صلى الله عليه وسلم (مر)	في باب ماجاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	٣٣١	
في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء	في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤	
بلده مسلما من المشركين (مر)	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٣٧	
في باب الاضحية سنة نحب لزومها وتكره	في باب ماجاء في فضل الحجامه الخ (مر)	٣٣٩	
تركها (مر)	في باب موضع الحجامه (مر)		
في باب لايجزى الجذع الا من الضان	» » (مر)	٣٤٠	
وحدها الخ (مر)	في باب ماجاء في وقت الحجامه (مر)		
في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	في باب ماجاء اباحة قطع العروق والكي (مر)	٣٤٢	
في باب وقت الاضحية (مر)	في آثار الصحابة » » (مر)	٣٤٤	
» » (مر)	في باب اباحة الرقية الخ (مر)	٣٤٨	

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
	(١٧ - بلال بن رباح رضى الله عنه مؤذن)	٣٢٩	في باب ماجاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
	رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٣٠	" " " (مر)
٢١٥	حدث في باب ماجاء في هدايا المشركين للانام (مر)	(١٤ - البراء بن مالك صحابي رضى الله عنه)	
	(١٨ - يهز بن حكيم بن معاوية القشيري)	٤٤	حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسين (ث)
	عن ابيه عن جده	٦٢	في باب الرخصة في استهاله في حال الضرورة (ث)
	وجده معاوية بن حيدة صحابي رضى الله عنه	(١٥ - بريدة الاسلمي صحابي رضى الله عنه)	
	حدث في باب مبتدأ الحلق (مر)	١٥	حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
	(١٩ - البهزي صحابي قيل اسمه زيد بن كعب)	٤٩	في باب السيرة في اهل الكتاب (مر)
	رضى الله عنه	٦٩	في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)
	حدث في باب ماجاء في حمار الوحش (مر)	٩٧	في باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام الخ (مر)
	حرف التاء	١١٣	في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)
	(٢٠ - التلب بن ثعلبة صحابي رضى الله عنه)	١٣٢	في باب المبارزة (مر)
	رواه عنه ابنه ملقاهم	١٧٣	في باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين (مر)
	حدث في باب ماروى في القنفذ وحشرات الارض (مر)	١٨٤	في باب من يؤخذ عنه الجزية من اهل الكتاب الخ (مر)
	(٢١ - تميم بن طرفة الطائي تابعي رحمه الله تعالى)	١٨٥	" " " (مر)
	روى في باب من فرق بين وجوده	٢٣١	في باب الوفاء بالعهود اذا كان العقد مباحا (مر)
	قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (م)	٢٩١	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)
	" " " " " " " (م)	٢٩٢	" " " " " " " (مر)
	(٢٢ - تميم الداري صحابي رضى الله عنه)	٣٠٣	في باب لا يمس الصبي لثى من ذمها (مر)
	حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	"	في باب ماجاء في وقت العقيدة الخ (مر)
	وسلم على الاديان (مر)	(١٦ - بسر بن ارطاة من صغار الصحابة)	
	حرف الثاء	رضي الله عنه	
	(٢٣ - ثابت بن قيس بن شماس من كبار)	١٠٤	حدث في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع (م)
	الصحابة رضى الله عنه		

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	٦	حدث في باب ما جاء في فضل قتال	١٧٥
في باب الاذن بالهجرة (مر)	٩	الروم و قتال اليهود (١) (مر)	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٤	(٢٤- ثابت بن وديعة صحابي جليل رضي الله عنه)	
في باب شهود من لا فرض عليه القتال (ث)	٣١	حدث في باب ما جاء في الضب (مر)	٣٢٥
في باب من ليس للامام ان ينزوه بحال (مر)	٣٢	(٢٥- ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم	
في باب ما يجب على الامام من النزول بنفسه او بسراياه في كل عام (مر)	٣٩	حدث في باب القلول قليلة وكثيرة حرام (مر)	١٠١
في باب من تبرع بالتعرض للنفل رياء احدى الحسين (مر)	٤٣	في باب ما جاء في قتال الهند (مر)	١٧٦
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٧	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٨١
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة في قتل كعب بن الاشرف (مر)	٨١	في باب لاخير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)	٢٢٦
في باب المرأة تقتل فتقتل (مر)	٨٢	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)	٢٢١
في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٨٦	في باب الاخمية في السفر (مر)	٢٢٥
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)	٩١	(٢٦- ثور بن زيد الديلمي تابعي) رحمه الله تعالى	
في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالنزول في بلاد العدو (مر)	٩٩	روى في باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية (مر)	١٢٢
في باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارس الحرب (مر)	١٠٦	حرف الجيم	
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢١	(٢٧- جابر بن سمرة صحابي رضي الله عنه)	
في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٢٢	حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	١٧٧
في باب البارزة (مر)	١٣١	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	٣٥٦
في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يقتلهم في اهلهم وانفسهم (مر)	١٤٣	(٢٨- جابر بن عبد الله صحابي رضي الله عنه)	
في باب بث العيون والطلائع من المسلمين (مر)	١٤٨	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	
في باب ملاة الحرس (مر)	١٥٠	" " " (مر)	
في باب من اراد غزوة فوردى بغيرها (مر)	"		
في باب فضل الثمن في سبيل الله (مر)	١٦٢		

(١) رواه في السنن عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن ابيه عن جده وهو عهد الخبير بن قيس بن ثابت

الاصناف	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاصناف
١٧٢	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	٣٠٦	في باب ما يكره ان يسمى به (مر)
	عز وجل (مر)	٣٠٨	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)
١٧٥	في باب الصلاة اذا قدم من سفر (مر)	٣٠٩	في باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما (مر)
١٨٠	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	٣١٧	في باب ما يحرم من جهة مالانا كل العرب (مر)
	من الاديان (ث)	٣١٨	في باب ماجاء في الضبع والثعلب (مر)
	" " (مر)	٣١٩	" " " (مر)
٢٣٠	في باب ما يستدل به على انه انما اعتقهم	٣٢١	في باب ماجاء في الارنب (مر)
	بالاسلام والخروج من بلاد منسوب	٣٢٤	في باب ماجاء في الضب (مر)
	عليها الحرب (مر)	"	" " (ث)
٢٤٥	في باب ماجاء في صيد المجموعى (مر)	٣٢٧	في باب أكل لحوم الخيل (مر)
٣٤٦	في باب ماجاء في ذكاة ما لا يقدر على	٣٢٩	في باب ماجاء في أكل لحوم الحجر الاهلية (مر)
	ذبحه الابرى او سلاح (مر)	٣٣٤	في باب ماجاء في المصورة (مر)
٢٥١	في باب الحيتان وميتة البحر (مر)	٣٣٥	في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (مر)
٢٥٢	في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (مر)	٣٣٩	في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)
٢٥٣	" " (مر)	٣٤٠	في باب موضع الحجامة (مر)
٢٥٥	في باب من كره أكل الطافي (ث)	٣٤١	في باب ماجاء في استحباب ترك الاكتواء
"	" " (مر)		والاسترخاء (مر)
٢٥٦	" " (مر)	٣٤٢	باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكي
٢٦٤	في باب الاضحية سنة نحب لزومها وتكره		عند الحاجة (مر)
	تركها (مر)	٣٤٣	باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)
٢٦٨	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	٣٤٨	في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل
٢٦٩	في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (مر)		الخ (مر)
٢٧٩	في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس	٣٤٩	" " (مر)
	والطائر والنحر في الابل (مر)	٣٥١	في باب النشرة (مر)
٢٨٣	في باب ماجاء في ذبيحة من اطاق الذبح (مر)	٣٥٥	في باب من منع الانتفاع به (مر)
٢٨٤	في باب النسيكة يذبحها غير مال كها (مر)		(٢٩ - جابر بن عتيك صحابي جليل رضي الله عنه)
٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك	١٥٦	حدث في باب الخلاء في الحرب (مر)
	فتقبل منى الخ (مر)		(٣٠ - جاهمة صحابي رضي الله عنه)
٢٩١	في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٦	حدث في باب الرقية يكون له ابوان
	الضحايا والاطعام والادخال (مر)		مسلمان او احدهما فلا يفز والابان اهل (مر)
٢٩٤	في باب الاشتر في الهدى والاضحية (مر)		
٢٩٥	" " (مر)		

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	١٩٨ في باب ماجاء في ضيافة من نزل به (ث)	(٣١ - جبير بن مطعم صحابي رضي الله عنه)	
	(٣٧ -- جذب بن مكيث له صحبة رضي الله عنه)	١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	
	٨٨ حدث في باب الاسير بوثق (مر)	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
	حرف الحاء	٩٧ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	
	(٣٨ - حارث بن عبد الله بن ابي ربيعة تايبي)	٢٩٥ في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر	
	رحمه الله تعالى	وايام منى كلها (مر)	
	٢٢ روى في باب من لا يجب عليه الجهاد (م)	٢٩٦ » » (مر)	
	(٣٩ -- الحارث بن عمرو صحابي رضي الله عنه)	(٣٢ -- جبير بن نفير عن ابيه)	
	٣١٢ حدث في باب ماجاء في القرع والعتيرة (مر)	٢٧ حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجمائل (مر)	
	(٤٠ -- الحارث بن مالك بن برصاء صحابي)	(٣٣ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي)	
	رضي الله عنه	مشهور رضي الله عنه	
	٢١٤ حدث في باب الحربى اذا جالى	١٣ حدث في باب فرض الهجرة (مر)	
	الحرم الخ (مر)	٤١ في باب ما على الوالى من امر الجيش (مر)	
	(٤١ - حبيب بن مسلمة مختلف في صحبته)	١٤٢ في باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب (مر)	
	رضي الله عنه	١٧٤ في باب البشارة في الفتوح (مر)	
	٥١ حدث في باب تفضيل الخيل (مر)	(٣٤ -- جعفر بن ابي طالب الصحابي)	
	(٤٢ -- حذيفة بن اسيد صحابي من اصحاب الشجرة)	الجليل رضي الله عنه	
	رضي الله عنه	٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	
	٢٦١ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه	١٥٤ في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)	
	وعن اهل بيته (مر)	(٣٥ -- جذب بن سفيان صحابي رضي الله عنه)	
	(٤٣ -- حذيفة بن اليمان صحابي جليل رضي الله عنه)	٢٦٢ حدث في باب الاضحية سنة نوح لزمها	
	٣٢ حدث في باب من ليس للامام ان يغزو	وتكره تركها (مر)	
	به بحال (مر)	٢٧٧ في باب وقت الاضحية (مر)	
	٣٦ » » (ث)	(٣٦ -- جذب بن عبد الله له صحبة رضي الله عنه)	
	٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا	١١ حدث في باب ماجاء في نسخ الفروع عن	
	في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)	المشركين (مر)	

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب التضحية في الليل من ايام منى (ق)	٢٩٠	في باب السواد (ث)	١٣٤
في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	٢٩٤	في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبث اليوم	١٤٥
في باب من قال الاضحى جأثر يوم النحر	٢٩٦	بفداء او يهود في اسارهم (مر)	
وايام النى كلها (ط)		في باب بئس العيون والاطلاع من	١٤٨
" " (ط)	٢٩٧	السليين (مر)	
في باب أكل لحوم الخيل (ط)	٣٢٧	في باب من رمى صيدا او طعمته او ارسل كلبا	٢٤٥
في باب التائم (م)	٣٥١	نقطه تطيتين الخ (مر)	
(٤٩ - الحسين بن علي بن ابي طالب)		في باب الحيطان وميتة البحر (مر)	٢٥٢
رضي الله عنه - سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم		(٤٤ - حرام بن ملحان صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب تفريق بين المرأة وولدها (م)	١٢٦	حدث في باب لاخير في ان يطعم	٢٢٥
في من رخص في شراء ارض الخراج (ث)	١٤٠	السلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (ث)	
(٥٠ - الحكم بن عتيبة من فقهاء التابعين)		(٤٥ - الحسن بن صالح فقيه مشهور)	
رحمه الله تعالى		رحمه الله تعالى	
حدث في باب السواد (ط)	١٣٤	روى في باب السواد (ط)	١٣٣
في باب كم الجزية (م)	١٩٤	(٤٦ - الحسن بن علي رضي الله عنه)	
في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل	٣١٧	سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
العرب (ط)		حدث في باب من رخص في شراء ارض	١٤٠
(٥١ - حكيم بن حزام صحابي رضي الله عنه)		الخراج (ث)	
حدث في باب ترك أخذ المشركين	١٢٣	(٤٧ - الحسن بن محمد بن علي تابعي)	
بما اصابوا (مر)		رحمه الله تعالى	
(٥٢ - حمزة بن عمرو الاسلمي)		روى في باب الفرق بين نكاح نساء من	١٩٢
صحابي جليل رضي الله عنه		يؤخذ منه الجزية وذبا عنهم (م)	
حدث في باب المنع من احراق المشركين	٧٢	في باب ما جاء في ذبيحة الجوس (م)	٢٨٥
بالتار بعد الاسار (مر)		(٤٨ - الحسن البصري من ائمة التابعين)	
حرف الخاء		رحمه الله تعالى	
(٥٣ - خالد بن معدان تابعي رحمه الله تعالى)		روى في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ط)	١٢٩
روى في باب العبيد والنساء والصبيان (م)	٥٣	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	٢٨٦
(٥٤ - خالد بن الوليد سيف الله رضي الله عنه)		وسلم عند الذبيحة (ط)	
حدث			

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
٢٤٦ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر ذبحه الابري او سلاح (مر)	١٨٧ حدث في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجميا (ث)	٢٤٧ في باب ما يذكر به (مر)	٣٢٣ في باب ما جاء في الضب (مر)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٣٢٨ في باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النبي عن لحوم الخيل (مر)	٣٣٧ في باب التنزيه عن كسب الخمر (مر)	(٥٥ - خباب بن الارت من السابقين)
(٦٠ - الرباح بن ربيع صحابي رضي الله عنه)	٨٢ حدث في باب المرأة تقتل فتقتل (مر)	٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما (مر)	الى الاسلام رضي الله عنه
(٦١ - ربيعة بن عباد الدولي صحابي) رضي الله عنه	٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	(٥٦ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه) عن جده - ١	٥ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
(٦٢ - روفيع بن ثابت الانصاري صحابي) رضي الله عنه	٦٢ حدث في باب اخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام (مر)	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)	٥٦ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده - ١
(٦٣ - زاهر صحابي رضي الله عنه)	٦٣ حدث في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (ث)	حرف الذال	٥٧ - ذوالجوشن رجل من الضباب صحابي رضي الله عنه
٣٣٢ حدث في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (ث)	(٦٤ - الزبير بن العوام حواري رسول الله) صلى الله عليه وسلم	(٥٨ - ذويخبر رجل من اصحاب رسول الله) صلى الله عليه وسلم	١٠٨ حدث في باب حمل السلاح الى ارض العدو (مر)
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	١٤٥ في باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقول والرجل بين الصفيين في ماله (ث)	٢٢٣ حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة (مر)	٥٨ - ذويخبر رجل من اصحاب رسول الله) صلى الله عليه وسلم
(٦٥ - زرعة بن سيف بن ذي يزن - ٢)		حرف الراء	(٥٩ - رافع بن خديج صحابي جليل) رضي الله عنه
		٦١ حدث في باب النهي عن نهب الطعام (مر)	

(١) وجده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - ح (٢) هو من ابناء الملوك كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره

حدث

صاحب الاصابة في القسم الثالث - ح .

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة (ث)		١٩٥ حدث في باب كم الجزية (مر)	
(٧١ - زيد بن جارية يقال له صحبة رضى الله عنه)		(٦٦ - زياد بن حدير ثقة رحمه الله تعالى)	
٢٢ حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)		٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذي اذا انجر في غير بلده الخ (ط)	
(٧٢ - زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور رضى الله عنه)		(٦٧ - زياد بن طميرة بن سعد السلمى عن ابيه وجدته ولا ييه وجدته صحبة رضى الله عنهما)	
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز النازي واجرا الحائل (مر)		١١٦ حدث في باب المشركين يسلمون قبل الاسرا الخ (مر)	
٤٧ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد فرض الكفاية (مر)		(٦٨ - زيد بن ارقم من فضلاء الصحابة رضى الله عنه)	
١٠١ في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)		٣٢ حدث في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (مر)	
١٧٢ في باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل (مر)		٢٦١ في كتاب الضحايا (مر)	
٢٧٠ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (مر)		٣٤٦ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	
(٧٣ - زيد العمى رحمه الله تعالى)		(٦٩ - زيد بن اسلم تابعي جليل رحمه الله تعالى)	
٢٨٦ روى في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ق)		١٧٢ روى في باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل (م)	
حرف السين		(٧٠ - زيد بن ثابت من فقهاء الصحابة رضى الله عنه)	
(٧٤ - سالم بن عبد الله بن عمر من الفقهاء السبعة)		٢٣ حدث في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	
رحمه الله تعالى		٣١ في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (مر)	
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)		١١٣ في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (ث)	
(٧٥ - السائب بن يزيد صحابي صغير رضى الله عنه)		٢٥٠ في باب ما جاء في البيعة تريدان تموت فتذبح (ث)	
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)		١٨ حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي	
١٧٥ في باب استقبال الغزاة (مر)			
(٧٦ - سعد بن مالك احد المشرة رضى الله عنه)			

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
	(٨٠ - سعيد بن المسيب من فقهاء السبعة)		التي هاجر منها (مر)
	رحمة الله تعالى	١٩	» » » (مر)
	روى في باب ما جاء في نسخ العفو عن	٢٦	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان
	المشركين الخ (ط)		او احدهما فلا يفرض ولا يباذن اهله (ث)
	في باب ما يفضل بالرجال البالغين منهم (م)	٣٧	في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (ث)
	في باب من رأى قسمة الاراضى المنومة	٤٠	في باب الامام يفرض من اهل دار من
	ومن لم يراها (م)		للمسلمين الخ (مر)
	في باب ما يجوز للاسيروا ومن قدم ليقتل (ط)	٦٣	في باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه (مر)
	والرجل بين الصفتين في ماله	١١١	في باب ما حرزه المشركون على المسلمين (ث)
	في باب المجوس اهل كتاب والجزية	١٦٢	في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله
	تؤخذ منه (م)		عز وجل (مر)
	روى في باب تغيير الاسم القبيح (١) (مر)	٢١٢	في باب الحربى اذ الجأ الى الحرم الخ (مر)
	في باب التائم (ط)	٢٣٧	في باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)
	(٨١ - سعيد بن يربوع الخزومى صحابى)	٣٤٥	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
	رضى الله عنه	٣٥٨	في تحريم اكل مال الغير بغير اذنه (ث)
	حدث في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)		(٧٧ - سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل احد)
	(٨٢ - سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		المشرة رطبي الله عنه
	حدث في باب ما جاء في حمار الوحش الخ (مر)	٣٤٥	حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
	(٨٣ - سفيان الثورى امام مشهور رحمه الله تعالى)		(٧٨ - سعيد بن جبير تابعى معروف)
	روى في باب ما جاء في نسخ العفو عن		رحمة الله تعالى
	المشركين الخ (ط)	١٤	روى في باب من نرج من بيته مهاجرا
	في باب ما لفظ البحر وطفنا من ميتة (ط)		فادركه الموت في طريقه (م)
	(٨٤ - سلمان بن عامر الضبي صحابى رضى الله عنه)	١٨٦	في باب من لحق باهل الككتاب قبل
	حدث في باب الحقيقة سنة (مر)		زول الفرقان (م)
	» » » (ث)	٢١٤	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
	» » » (مر)	٣٢٦	في باب ما روى في القنفذ وحشرات العرض (م)
	في باب ما جاء في وقت الحقيقة (مر)		(٧٩ - سعيد بن عبد العزيز من خيار التابعين)
	(٨٥ - سليمان الفارسى صحابى جليل رضى الله عنه)		رحمة الله تعالى
		٢٠٨	روى في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز
			وجزيرة العرب (ط)

(١) روى هذا الحديث عن ابيه عن جده وجدته حزن صحابى - ح -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب من ليس للامام ان يتزوجه بجمال (ث)	٣٦
في باب ما يبدأ به من سداطراف المسلمين وبالرجال (مر)	٣٨
في باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)	٦٠
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٣٧
في باب ما جاء في أكل الجراد (مر)	٢٥٧
في باب ما جاء في الضيغ والعلب (مر)	٣٢٠
(٨٩ - سلمة بن الأكوع صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها (مر)	١٩
" " " " (ث)	
في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)	٤٠
" " " " (مر)	٤١
في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة (مر)	١٠٧
في باب بيع النبي من اهل الشرك (مر)	١٢٩
في باب المبارزة (مر)	١٣١
في باب الجلاسوس من اهل الحرب (مر)	١٤٧
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	١٥٤
في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام وللادخار (مر)	٢٩٢
في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)	٣٣٠
(٨٧ - سليمان بن يسار من فقهاء السبعة) رحمه الله تعالى	
في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر (مر)	٢٩٧
(٨٨ - سمرة بن جندب صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢٢
في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز (مر)	٩٢
في باب الاسير يؤخذ عليه العهدان لا يهرب (مر)	١٤٢
في باب العقيدة سنة (مر)	٢٩٩
في باب لا يمس الصبي بشئ من دمها (مر)	٣٠٣
في باب ما بكره ان سمى به (مر)	٣٠٦
في باب ما جاء في فضل الجحامة (مر)	٣٣٩
في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	٣٥٧
في باب ما جاء فيمن مر بمحاطب النمان او ماشيته (مر)	٣٥٩
(٨٩ - سنان بن سلمة ولد يوم حنين فله رؤية) رضي الله عنه	
حدث في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	٢٧٣
(٩٠ - سهل بن ابي حشمة صحابي صغير) رضي الله عنه	
حدث في باب ما يفعله بالرجال البالنين منهم (مر)	٦٤
(٩١ - سهل ابن الحنظلية صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب الحرس في سبيل الله (مر)	١٤٩
(٩٢ - سهل بن الحنيفة صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى عز وجل (مر)	١٦٣
في باب تمى الشهادة ومسألتها (مر)	١٧٠
في باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٢٢
(٩٣ - سهل بن سعد له ولايته صحبة رضي الله عنهما)	
حدث في باب شهود من لا فرض عليه القتال (مر)	٣٠

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ق)	٢٦٣
في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)	٢٨٥
في باب ما يكره ان يتكئ به (ط)	٣٠٩
في باب اقروا الطير على مكاناتها (ق)	٣١١
في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (ق)	٣١٣
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ط)	٣٤٩
في باب ماجاء في من مربحناظ انسان او ماشيته (ط)	٣٥٨
(٩٥ - شداد بن اوس صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	٦٨
في باب الذكاة بالحديد الخ (مر)	٢٨٠
(٩٦ - شريح القاضي المشهور رحمه الله تعالى)	
روى في باب من رخص في شراء ارض الخراج (ط)	١٤١
(٩٧ - الشعبي امام كبير رحمه الله تعالى)	
روى في باب السواد (ط)	١٣٤
في باب الارسال على الصيد يتوارى منك ثم تجده مقتولا (م)	٢٤١
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)	٣٤٦
حرف الصاد	
(٩٨ - صالح بن ابي امامه بن سهل بن حنيف رحمه الله تعالى)	
روى في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق)	١٨٣
في باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر)	٣٨
في باب ما يفعله الامام من الحصون والخصائص (مر)	٣٩
في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا (مر)	١٠٧
في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٥٨
في باب تغيير الاسم القبيح (مر)	٣٠٧
في باب ما يحرم من جهة مالناكل العرب (مر)	٣١٧
حرف الشين	
(٩٤ - الشافعي امام مشهور رضي الله عنه)	
روى في باب من يجرى عليه الرق (ق)	٧٣
في باب الرخصة في عقردابة من يقا تلله هذا القتال (ق)	٨٧
في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ (ق)	٩٢
في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو (ق)	١٠٠
في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ق)	١٢٨
في باب السواد (ق)	١٣٣
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (ق)	١٣٥
في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق)	١٧٧
في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او مجما (ق)	١٨٢
في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او مجما (ق)	١٨٧
في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)	٢٠٩
في باب الحربى اذا جلا الى الحرم الخ (ق)	٢١٣
في باب العلم ياكل من الصيد الذي قد قتل (ط)	٢٣٧

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	٤٦	(٩٩ - صخر الغامدي صحابي رضي الله عنه)	
حرف العين		١٥١ حدث في باب الابتكار في السفر (مر)	
(١٠٨ - عاصم بن عمر بن قتادة)		(١٠٠ - للصب بن جثالة صحابي رضي الله عنه)	
عالم بالمغازي رحمه الله تعالى		٧٨ حدث في باب قتل النساء والصبيان	
روى في باب جواز انفراد الرجل والرجال	١٩	في التبييت والغارة الخ (مر)	
في الغزو في بلاد العدو (ق)		(١٠١ - صفوان بن محمد صحابي رضي الله عنه)	
(١٠٩ - عباد بن تميم قيل له رواية)		٣٢٠ حدث في باب ماجاء في الارنب (مر)	
رضي الله عنه		(١٠٢ - الصلت السدوسي تابعي رحمه الله تعالى)	
حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها	٢٦٣	٢٤٠ روى في باب من ترك التسمية وهو ممن	
ونكروه تركها (م)		تحل ذبيحته (م)	
(١١٠ - عبادة بن الصامت احد النبء)		(١٠٣ - صهيب الرومي صحابي شهير)	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	٢٠	١٥٣ حدث في باب كراهية تمى لقاء العدو (مر)	
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٥٧	٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (ث)	
في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (مر)	١٠٤	٣٤٤ في باب ماجاء في الاحتفاء (مر)	
في باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق (مر)	١٢٨	حرف الضاد	
(١١١ - عباس بن المطلب عم النبي صلى الله)		(١٠٤ - ضميرة صحابي رضي الله عنه)	
عليه وسلم رضي الله عنه		١٢٦ حدث في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)	
حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	١٥	حرف الطاء	
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (ث)		(١٠٥ - طاوس من فقهاء التابعين رحمه الله تعالى)	
(١١٢ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي)		٣٣٨ روى في باب الرخصة في كسب الحجام (م)	
رضي الله عنه		(١٠٦ - طلحة بن ابراه صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب السرية تأخذ العلف	٦٠	٢٦ حدث في باب السلم يتوق في الحرب قتل	
والطعام (مر)		ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (مر)	
في باب تحريم الفرار من الزحف الخ (مر)	٧٦	(١٠٧ - طلحة بن عبيد الله احد العشرة)	
في باب كراهية تمى لقاء العدو والخ (مر)	١٥٢	رضي الله عنه	

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١١٩ - عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٥٧	في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)
	حدث في باب بيان النية التي يقابل عليها	٢٢٩	في باب ماجاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (مر)
١٦٩	ليكون في سبيل الله عزوجل (مر)	٢٣٠	» » » (مر)
١٧٩	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣١	» » » (مر)
	على الاديان (مر)		(١١٣ - عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن)
(١٢٠ - عبد الله بن رواحة صحابي جليل)	رضي الله عنه		عمرو بن حزم ثقة رحمه الله تعالى
	حدث في باب الرخصة في الرجوع عند الحرب (ث)	١٤٣	حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له
(١٢١ - عبد الله بن الزبير صحابي مشهور)	رضي الله عنه	١٨٣	ان يفتلهم في اموالهم وانفسهم (ق)
	حدث في باب الرخصة في الرجوع عند الحرب (ث)		روي في باب من لا تؤخذ منه الجزية من
	حدث في باب ماجاء في كراهية أخذ	١٨٧	اهل الاديان (ق)
٢٧	الجماع الخ (ث)		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا
٥٢	في باب سبهان الخليل (مر)	١٩٤	كانوا او عجماء (ق)
٩٣	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار		في باب كم الجزية (ق)
	جاؤ (ث)		(١١٤ - عبد الله بن انيس صحابي رضي الله عنه)
٢٨٩	في باب الرجل اشترى ارضية وهي تامة (ث)	٣٨	حدث في باب من يبدأ بجهاده من
(١٢٢ - عبد الله بن السمدى صحابي رضي الله عنه)	حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار		المشركين (مر)
	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		(١١٥ - عبد الله بن بسر صاحب رسول الله)
(١٢٣ - عبد الله بن سلام صحابي مشهور)	رضي الله عنه		صلي الله عليه وسلم
	حدث في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	٢٧٧	حدث في باب وقت الارضية (ث)
١٥٩	حدث في باب ماجاء في سبيل الله (مر)		(١١٦ - عبد الله بن بكر صحابي رضي الله عنه)
١٦٠	حدث في باب ماجاء في سبيل الله (مر)		في باب ماجاء فيمن مر بجائط انسان
(١٢٤ - عبد الله بن عباس حبر الامة)	رضي الله عنه		او ما شئته (مر)
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)		(١١٧ - عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي)
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)		صحابي رضي الله عنه
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)	٣٠٧	حدث في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)		(١١٨ - عبد الله بن حبشي صحابي رضي الله عنه)
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)	١٦٤	حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)		عزوجل (مر)

الاسماء والابواب	٢٠٠	الاسماء والابواب	٢٠٠
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٥٤	في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	٧
» » (ث)	٥٨	» » (مر)	٨
في باب ما يفعله بالرجال الباطين منهم (مر)	٦٨	في باب الاذن بالهجرة (مر)	٩
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار (مر)	٧٠	في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)	١١
في باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار (مر)	٧١	في باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين الخ (مر)	١٢
في باب تحريم الفرار من الزحف (ث)	٧٦	في باب فرض الهجرة (مر)	١٣
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الزهبان الخ (مر)	٩٠	في باب ما جاء في عذر المستضعفين (ث)	١٤
في باب الكافر الحربي يقتل مسلماً ثم يسلم الخ (مر)	٩٨	في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	١٦
في باب الرجل يسرق من المنعم وقد حضر القتال (مر)	١٠٠	في باب من لا يجب عليه الجهاد في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٢
في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوب الخ (مر)	١٠٧	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٢٤
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده (مر)	١١١	في باب الشهود من لا فرض عليه القتال (مر)	٣٠
في باب المشركين يسلمون قبل الامر (مر)	١١٥	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٣٩
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١١٨	في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	٤٠
في باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم عليها اهلها (مر)	١١٩	في باب الاختيار في التحرز (مر)	٤٥
في باب بيع السبي وغيره في دار الحرب (مر)	١٢٢	في باب الفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	٤٦
في باب لا تباع جيفة مشرك (مر)	١٢٣	في باب العبيد والنساء والصبيان يحذرون الرقعة (مر)	٤٧
في باب الارض اذا كانت صلحاً رقابها لاهلها الخ (ث)	١٣٩	في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)	٤٨
في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل (مر)	١٤٠	في باب فضل الشهادة في سبيل الله (مر)	٥٣
في باب المختار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٧٧	في باب الرخصة لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين (مر)	٥٣

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في كتاب الصيد والذبائح (ث)	٢٣٥	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
في باب الأكل مما امسك عليك العلم	٢٣٦	على الاديان (ث)	
وان قتل (ث)		في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	١٨٣
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٣٧	الاورثان (مر)	
في باب البزاة المعلبة اذا أكلت (ث)	٢٣٨	في باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول	١٨٦
في باب من ترك التسمية من تحل ذبيحته (مر)	٢٣٩	الفرقان (مر)	
» » (ث)		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا	١٨٧
» » (ث)	٢٤٠	كانوا اوعجا (مر)	
في باب سبب نزول قول الله عز وجل		في باب من زعم انما تؤخذ الجزية من المعجم (مر)	١٨٨
ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (مر)		في باب المجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠
» » (ث)	٢٤١	تؤخذ منه (مر)	
في باب الارسال على الصيد بتواري عنك		» » (ث)	١٩٢
ثم تجده مقتولا (ث)		في باب كم الجزية (مر)	١٩٤
في باب ما جاء في صيد الجوسى (ث)	٢٤٥	» » (مر)	١٩٥
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٢٤٦	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (ث)	١٩٨
ذبحه الا برى اوسلاح (ث)		في باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (مر)	١٩٩
في باب تفسير قوله عز وجل حرمت	٢٤٩	في باب تشتط عليهم ان لا يحدوا في	٢٠١
عليكم الميتة الآية (ث)		امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)	
في السمك يصطاده يهودى او نصرانى	٢٥٣	في باب لا تهدم له كنيسة ولا بيعة (مر)	٢٠٢
او جوسى او وثنى (ث)		في باب النهى عن التشديد في جباية الجزية (ث)	٢٠٥
في باب ما لفظ البحر وطفنا من ميتة (ث)	٢٥٤	في باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك (مر)	٢٠٧
» » (ث)	٢٥٥	» » (مر)	٢٠٨
في كتاب الضحايا (ث)	٢٥٩	في باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ث)	٢١٤
» » (مر)	٢٦١	في باب ما جاء في ذبائح نصارى بنى تغلب (مر)	٢١٧
في باب الاضحية سنة تحب لزومها ونكره	٢٦٤	» » (ث)	
تركها (مر)		في باب مهاذنة من يقوى على قتاله (مر)	٢٢٤
» » (ث)	٢٦٥	في باب من جاء من عند اهل الهدنة	٢٢٩
في باب لا يجزى الجذع الامن (ث)	٢٧٢	مسلمها (ث)	
الضأن الخ (مر)		في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	
في باب ما جاء في افضل الضحايا (ث)		مسلمها (مر)	
في باب ما جاء في صغيرة الاذن (ث)	٢٧٥	» » (مر)	٢٣٠

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٣٨	في باب الزكاة في المقدور عليه الخ (ث)	٢٧٨
في باب موضع الحجامة (مر)	٣٣٩	» » » (مر)	»
في باب ما جاء في وقت الحجامة (مر)	٣٤٠	في باب كراهية النخع والقرس (مر)	٢٨٠
في باب ما جاء في استحباب ترك	٣٤١	في باب الزكاة بالحد يد الخ (مر)	»
الاكتواء والاسترقاء (مر)		في باب الزكاة بما انخر الدم الخ (مر)	٢٨٢
في باب الاستئصال للعين (مر)	٣٥١	في باب ما جاء في طعام اهل الكتاب (ث)	»
في باب من قال لا يجوز بيع ما نجس عنه (مر)	٣٥٣	في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا (ث)	»
(١٢٥ - عبد الله بن عتيك صحابي مشهور)		في باب النسيكه يذبحها غير مالكتها (مر)	٢٨٤
رضي الله عنه (ث)		» » » (ث)	»
حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	١٦٦	في باب قول المضحى اللهم منك و اليك (ث)	٢٨٧
(١٢٦ - عبد الله بن عكيم صحابي رضي الله عنه)		فتقبل مني الخ (ث)	»
حدث في باب التائم (مر)	٣٥٠	في باب الرجل يشتري خفية فتموت (ث)	٢٨٩
(١٢٧ - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة)		في باب اطعام البائس الفقير الخ (ث)	٢٩٤
رضي الله تعالى عنه (ث)		في باب من قال الاضحي جائز يوم النحر	٢٩٦
حدث في باب من كره ان يموت	١٩	وايام التي كلها الخ (ث)	»
بالارض التي هاجر منها (مر)		في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١	في باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة (مر)	٣٠٢
» » » (مر)	٢٢	في باب ما جاء في معاقرة الاعراب	٣١٣
في باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل الخ (ث)	٢٧	وذبايح الجن (مر)	»
في باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (ث)	٤٨	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)	٣١٥
في باب سهم الفارس والراجل (مر)	٥١	» » » (مر)	٣١٧
في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)	٥٩	في باب ما جاء في الضب (مر)	٣٢٢
» » » (مر)	»	» » » (مر)	٣٢٤
في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (مر)	٦٣	في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر الالهية (مر)	٣٣٠
» » » (مر)	٦٤	في باب ما جاء في اكل الجلالة البائها (مر)	٣٣٣
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	٧٠	في باب ما جاء في المصبورة (مر)	٣٣٤
» » » (مر)	٧١	في باب الزكاة ما في بطن الذبيحة (ث)	٣٣٦

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٣٠	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)	٧٦	في باب من تولى متحرفا لقتال الخ (مر)
٢٣٣	في باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد (مر)	٧٧	في باب النهي عن قصد النساء والولدان
٢٤٩	في باب الصيد مرى بنجر او بندقه (ث)		للقتل (مر)
٢٥٠	في باب ما ذبح لغير الله تعالى (مر)	٧٩	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت
٢٥٣	في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (مر)		والفارة الخ (مر)
٢٥٥	» » » (ث)	٨٣	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
٢٥٧	في باب ما جاء في اكل الجراد (مر)	٨٧	في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)
٢٥٨	» » » (ث)	١٠٧	في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة (مر)
٢٦٥	في باب الاضحية سنة نحب لزومها (ث)	١٠٨	في باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض
	ونكره تركها (ث)		العدو (مر)
٢٧٢	في باب لا يجزى الجذع الا عن الضأن الخ (مر)	١١٠	في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)
٢٧٨	في باب من شاء من الائمة ضحى الخ (مر)	١١٣	في باب الحربى يدخل بامان وله مال في
٢٧٨	» » » (مر)		دار الحرب الخ (مر)
٢٨٠	في باب الذكاة بالحديد وما يكون اخف	١١٥	في باب المشركين يسلمون قبل الاسرا الخ (مر)
	على المذكى الخ (مر)	١٢٤	في باب الرجل من المسلمين قد شهد
٢٨٥	في باب السنة في ان يسقبل بالذبيحة (ث)		الحرب يقع على الجارية من السبى قبل
٢٨٨	في باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ (ث)		القسم (مر)
٢٨٨	في باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح	١٢٧	في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
	الاضحية (ث)	١٣٧	في باب من رأى قسمة الاراضى
٢٨٩	في باب الرجل يشترى نحية فتموت الخ (ث)		المننومة ومن لم يرها
٢٩٠	في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا	١٣٩	في باب الارض اذا كانت صلحا
	يعد ثلاث (مر)		رقابها لاهلها الخ (ث)
٢٩٧	في باب من قال الاضحية يوم النحر	١٤٠	» » » (ث)
	ويومين بعده (ث)		في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)
٣٠٢	في باب من اتصرف في عقيقة العلام على	١٤٩	في باب فضل الخرس في سبيل الله (مر)
	شاة واحدة (ث)	١٧٣	في باب تشييع الغازى وتوديعه (مر)
٣٠٥	في باب النهي عن القزح (مر)	١٧٤	في باب الاذن بالقول وكرهية الطرق (مر)
٣٠٦	في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)	١٧٥	في باب قتال اليهود (مر)
٣٠٧	في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)	٢٠٣	في باب يشترط عليهم ان يفر قوايين
٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل		هيا تهم وهيئة المسلمين (مر)
	العرب (مر)	٢٢٤	في باب المهانة الى غير مدة (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٥٧	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٣١٦	» » (مر)
٦١	في باب ما فضل في يده في الطعام والعلف	٣١٧	» » (مر)
	في دار الحرب (مر)	٣٢٢	في باب ما جاء في الضب (مر)
٨٦	في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٣٢٣	» » (مر)
١٠٠	في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	٣٢٦	» » (مر)
١٠٢	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (مر)	٣٢٩	في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)
١٥٣	في باب الصمت عند اللقاء (مر)	٣٣٢	في باب ما جاء في أكل الجلجلة والبانها (مر)
١٦٧	في باب النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)	٣٣٤	في باب ما جاء في المصبورة (مر)
١٦٩	في باب ما جاء في السرية مخفق الخ (مر)	٣٣٥	في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة (ث)
١٧٦	في باب ما جاء في التهي عن تهيج الترك والحبشية (مر)	»	» » (مر)
٢٠٥	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم الخ (مر)	٣٣٦	» » (ث)
٢٣٠	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا الخ (مر)	٣٤١	في باب ما جاء في وقت الحجامة (مر)
٢٣٤	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كفا تسهم (ث)	٣٤٣	في باب ما جاء في اباحة قطع العروق الخ (ث)
٢٦٤	في باب الاخية سنة نصب نؤومها ونكره تركها (مر)	٣٥٣	في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (مر)
٢٧٩	في باب الذبح في النعم والبقر والغرس والطارق والتحر في الايل (مر)	٣٥٤	في باب من اباح الاستصباح به (مر)
٣١٨	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (ث)	٣٥٨	في باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (مر)
٣٢١	في باب ما جاء في الارنب (مر)	٣٥٩	في باب ما جاء في من مربحناط انسان او ماشيته (مر)
٣٣٣	في باب ما جاء في أكل الجلجلة والبانها (مر)		(١٢٨ - عيد الله بن عمرو بن العاص)
٣٥٥	في باب ما جاء في أكل الترياق (مر)		من عبادة الصحابة رضي الله عنه
(١٢٩) عبد الله بن كعب بن مالك ! لا نصارى		٤	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
يقال له رويته رضي الله عنه		٧	في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
حدث في باب الامام لا يجمر بالنزى (م)	٢٩	٢٥	حدث في باب الرجل يكون عليه دين فلا يفتزوا الا باذن اهل الدين (مر)
		»	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او احدهما فلا يفتزوا الا باذن اهله (مر)
		٢٦	» » » (مر)
		٢٨	في باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل (مر)
		٤١	في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)

الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠
عز وجل (ث)		١٨٣ في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	
(مر)	١٦٣	الايوتان (م)	
(مر)	١٦٤	(١٣٠- عبد الله بن مسعود من كبار العلماء من)	
(مر)	٢١١	الصحابة رضي الله عنه	
(مر)	٢١٢	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)	٥
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٢٤٧	في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله	٧
ذبحه الابرمى او سلاح (ث)		عليه وسلم (مر)	
(ث)	٢٤٨	في باب ما جاء في التثريب بعد	١٩
في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (ث)		الهجرة (مر)	
في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم	٢٤٨	في باب الرجل لا يجد ما ينفق (مر)	٢٥
يردى منه او يقع في الماء (ث)		في باب ما على الوالى من امر الحبش (مر)	٤٣
في باب ما جاء في اباحة قطع العروق	٣٤٢	في باب ما نجاء في قول الله عز وجل	٤٦
والكى عند الحاجة (مر)		وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم	
في باب ما جاء في اباحة التداوى (مر)	٣٤٣	الى التهلكة (مر)	
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٤	في باب الرخصة في استعماله في حال	٦٢
(مر)	٣٤٥	الضرورة (مر)	
في باب التائم (مر)	٣٥٠	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٩
(١٣١- عبد الله بن معقل تابعي رحمه الله تعالى)		في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار	٧١
روى في باب السواد (ط)	١٣٣	النج (مر)	
(١٣٢- عبد الله بن مغفل صحابي رضي الله عنه)		في باب قتل من لا قتال فيه من	٩٢
حدث في باب السرية تاخذ العلف	٥٩	الكفار جازا نرائج (مر)	
والطعام (مر)		في باب ترك اخذ المشركين بما اصابوا	١٢٣
في باب من يجرى عليه الرق (مر)	٧٥	في باب من قال لا يفرق بين الاخوان	١٢٨
في باب الصيد يرمى بحجر او بندقة (مر)	٢٤٨	في البيع (مر)	
في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا (مر)	٢٨٢	في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها	١٤٠
(١٣٣- عبد الله بن المكدم الثقفي)		لاهلها النج (مر)	
رحمه الله تعالى		في باب من رخص في شراء اهل	د
روى في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	٢٢٩	الحراج (ث)	
مسلسا (م)		في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان	١٤٢
(١٣٤- عبد الله بن هشام وقد ادرك النبي صلى الله)		يقتلهم في اموالهم وانفسهم (مر)	
عليه وسلم		في باب فضل الشهادة في سبيل الله	١٦٣

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
والعلف في دار الحرب (ث)	٢٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه
٣٢٧ حدث في باب أكل لحوم الخيل (ث)	البع (ث)
(١٤٢ - عبد الرحمن بن شبل أحد النقباء)	(١٣٥ - عبد الله بن يزيد صحابي رضي الله عنه)
المدني رضي الله عنه	٤١ حدث في باب ما عمل الوالي من
٣٢٦ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)	امر الجيش (مر)
(١٤٣ - عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود تابعي)	٦١ في باب قتل المشركين بعد الأسار (مر)
رحمه الله تعالى	(١٣٦ - عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن جده ١)
٣٢٦ روى في باب ما جاء في الضب (ط)	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (م)
(١٤٤ - عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني)	(١٣٧ - عبد الرحمن بن الازهر الزهري صحابي)
تيم صحابي رضي الله عنه	صغير رضي الله عنه
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض
العرب (مر)	الحرب (مر)
(١٤٥ - عبد الرحمن بن عوف أحد المشرة)	(١٣٨ - عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق صحابي)
رضي الله عنه	رضي الله عنهما
١٨٩ حدث في باب المحوسم اهل كتاب	٢١٥ حدث في باب ما جاء في هدايا المشركين
والجزية تؤخذ منهم (مر)	للامام (مر)
٢٨٥ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	(١٣٩ - عبد الرحمن بن حسنة)
وسلم عند الذبيحة (مر)	صحابي رضي الله عنه
(١٤٦ - عبد الرحمن بن معاوية ابو الحويرث)	٣٢٥ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)
صحابي رضي الله عنه	(١٤٠ - عبد الرحمن بن سعيد الخزرجي)
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل	رحمه الله تعالى
العرب (مر)	٢١٢ روى في باب الحربى اذا جأ الى الحرم
(١٤٧ - عبد الرحمن بن مقل صاحب الدثنية)	البع (ق)
٣١٩ حدث في باب ما جاء في الضب والعلب (مر)	(١٤١ - عبد الرحمن بن سمرة صحابي)
(١٤٨ - عبد الرحمن الاعرج)	رضي الله عنه
رحمه الله تعالى	٦١ حدث في باب ما فضل في يده من الطعام

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٣٦ في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	١٩ روى في باب من كره ان يموت بالارض
٢٣٧ » » » (مر)	التي هاجر منها (م)
٢٣٨ في باب البزاة المملية اذا اكلت (مر)	(١٤٩ - عبد الواحد بن ابي عون تابعي)
» في باب تسمية الله عند الارسال (مر)	رحمه الله تعالى
٢٤٢ في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)	٢١٣ روى في باب الحرب اذا بلغنا الى الحرم (ق)
٢٤٤ في باب الرجل يدرك مبيده حيا (مر)	(١٥٠ - عتبة بن عبد السلمي كانت له صحبة)
» في باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيده	رضي الله عنه
(مر) تغالطه ما لم يرسله مسلم	١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على جبل م	عز وجل (مر)
(مر) يتردى منه او يقع في الماء	٢٧٥ في باب ما ورد النبي عن التضحية به (مر)
٢٤٩ في باب صيد المعراض (مر)	(١٥١ - عثمان بن ابي حازم عن ابيه عن)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	جده صخر - ١)
(١٥٤ - العرباض بن سارية صحابي رضي الله عنه)	١١٤ حدث في باب الحرب يدخل بامان وله مال
٢٠٤ حدث في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل	في دار الحرب ثم يسلم الخ (مر)
الذمة ولا ما لهم شيئا بنير امرهم اذا	(١٥٢ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه)
اعطوا ما عليهم الخ (مر)	٣٢ حدث في باب ما يبدأ به من سد اطراف
(١٥٥ - عروة بن الحارث الكندي كانت)	المسلمين بالرجال (مر)
له صحبة رضي الله عنه	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
٢٠٠ حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	١٣٠ في باب الجميل لا يورث (ث)
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بما هو	١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
اهله (ث)	٣٣٨ في باب الرخصة في كسب الخمام (ث)
(١٥٦ - عروة بن ابي الجعد البارق صحابي)	(١٥٣ - عدي بن حاتم صحابي مشهور رضي الله عنه)
رضي الله عنه	١٣٦ حدث في باب السواد (مر)
٥٢ حدث في باب تقصيل الخيل (مر)	١٧٧ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم
١٥٦ في باب الترويع ائمة الجور (مر)	على الاديان (مر)
(١٥٧ - عروة بن الزبير احدا له قهواء السبمة)	٢٣٥ في كتاب الصيد والذبايح (مر)
رحمه الله تعالى	د في باب الاكل بما امسك عليك المعلم
	وان تتل (مر)

(١) وحضر بن العيلة صحابي قليل الحديث - ث (٢) سبق في صفحة واحد من فهرست باسم ارفع خطأ - ح

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٥٩) - عطاء الخراساني تابعي رحمه الله تعالى (م)	١٢ روى في باب ما جاء في نسخ الغزو
٢٩٩ روى في باب العقيدة سنة (ط)	عن المشركين الخ (م)
(١٦٠) - عطية القرظي صحابي رضي الله عنه (م)	في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (م)
٣٦ حدث في باب ما فعله بذراوى من ظهر عليه (م)	٣٢ " " " (م)
(١٦١) - عقبه بن عامر الجهني صحابي (م)	٣٣ " " " (م)
رضى الله عنه (م)	٥٨ في باب قسمة الغنمة في دار الحرب (م)
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من ثرك به (م)	٦٦ في باب ما فعله بالرجال الباطنين منهم (م)
٢٠٣ في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيتة المسلمين (ث)	٨٤ في باب قطع الشجرة وحرق المنازل (م)
٢٤٥ في باب رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا تقطه تقطعتين (م)	١٢٠ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
٢٦٩ في باب لا يجرى الجذع الا من الضمان (م)	١٣١ في باب المبارزة (م)
٢٧٠ " " " (م)	١٩٤ في باب كم الجزية (م)
٣٤٧ في باب لا تكرر مرضاكم على الطعام والشراب (م)	٢٢٨ في باب تقض الصلح فيما لا يجوز الخ (م)
٣٥٠ في باب التائم (م)	٢٣٩ في باب من ترك التسمية وهو من تحل ذبيحته (م)
(١٦٢) - عقبه بن مالك صحابي رضي الله عنه (م)	٣٠٢ في باب من اقتصر في عقيدة الغلام على شاة واحدة (ط)
١١٦ حدث في باب المشركين يسلون قبلى الاسر الخ (م)	٣١٧ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)
(١٦٣) - عكرمة مولى ابن عباس من علماء التابعين رحمه الله تعالى (م)	(١٥٨) - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين (م)
١٤ روى في باب ما جاء في عذر المستضعفين (م)	رحمه الله تعالى
٨٢ في باب المرأة تقاتل فتقتل (م)	٢٣٨ روى في باب البزاة المعلقة اذا اكلت (ط)
٢٣٨ في باب البزاة المعلقة اذا اكلت (ط)	٢٩٣ في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
(١٦٤) - عكرمة بن ابي جهل صحابي (م)	٢٩٦ في باب من قال الاضحي جاز يوم النحر وايام النى كلها (ط)
رضى الله عنه (م)	٢٩٧ " " " (ط)
٤٤ حدث في باب من تبرع بالتمريض للقتل رجاء احدى الحسينين (ث)	٣٠١ في باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية (م)
(امير)	٣٥١ في باب التائم (م)
	٣٦٠ في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان وما شئته (م)

الاصنام	الاسماء والابواب	الاصنام	الاسماء والابواب
	الجزية (بث)	(١٦٥- امير المؤمنين علي بن ابي طالب)	
	في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو	رضي الله عنه	
٢٠٧	الجرم كله مشرك (ث)	٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النهي	
	في باب ما جاء في هدايا المشركين	صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	
٢١٥	للإمام (مر)	٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	
	في باب ما جاء في ذبائح نصارى بنى	فرض على الكفاية (مر)	
٢١٧	تعلم (ث)	٥١ في باب العنيفة لمن شهد الوقعة (بث)	
	في باب الرخصة في الاعطاء في	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	
٢٢٦	القتداء الخ (ث)	٨٤ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	
	في باب من جاء من عبيد اهل	٩٠ في باب ترك قتل من لا قتال فيه الخ (مر)	
٢٢٩	الحرب مسلما (مر)	٩٤ في باب امان العبد (مر)	
	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة ولدها (مر)	
٢٣٥	في كتابنا تسهم الخ (مر)	١٢٧ في باب من قال لا يفرق بين الاخوين في	
	في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	البيع (مر)	
٢٤٦	الابرى او سلاح (ث)	١٣١ في باب المبارزة (مر)	
	في باب ما ذبح لغير الله (مر)	١٣٢ » (مر)	
٢٥٠	في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتته (ث)	١٣٥ في باب السواد (ث)	
٢٥٤	في كتاب الضحايا (مر)	١٤٠ في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	
٢٦٢	في باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم (مر)	١٤١ في باب الارض اذا اخذت عنوة الخ (ث)	
٢٧٣	في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	١٤٢ » (ث)	
٢٧٥	في باب ما يستحب للمرأة من يتولى ذبح	١٤٦ في باب المسلم يدل المشركين على عودة	
٢٨٣	نسكه او يشهده (مر)	المسلمين (مر)	
	في باب النسيكة يذبحها غير مال كها (ث)	١٤٧ » (مر)	
٢٨٤	في باب ذبائح نصارى العرب (ث)	١٦٢ في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	
٢٨٥	في باب ما جاء في ذبيحة الجوس (ث)	عز وجل (مر)	
٢٨٧	في باب قول المضحي اللهم منك	١٨٩ في باب الجوس اهل كتاب والجزية	
	واليك فتقبل مني الخ (ث)	تؤخذ منهم (مر)	
٢٨٨	» (مر)	٢٠٠ في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	
	في باب ما جاء في ولد الاضحية ولبنها (ث)	رسول الله صلى الله عليه وسلم الابناء هو	
٢٩٠	في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا	اهله (مر)	
	بعد ثلاث (ث)	٢٠٥ في باب النهي عن التشديد في جباية	
٢٩٠	» (مر)		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب من تولى متحرفا لقتال الخ (ث)	٢٩٤ في باب لا يبيع من اخيخته شيئا (مر)
في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)	٣٠٤ في باب ما جاء في التصدق برة
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)	شعره فضة (مر)
في باب امان العبد (ث)	٣٠٩ في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)
في باب كيف الامان (ث)	٣٢٩ في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر
في باب النكاح الحربي يقتل مسلما ثم يسلم (ث)	الاهلية (مر)
» » » (ث)	٣٤٨ في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)
في باب الغلول قليلة وكثيره حرام (مر)	(١٦٦ - علي بن الحسين بن علي عليهم السلام)
في باب لا يقطع من غل في الغنيمة الخ (مر)	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار (م)
في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (ث)	٢٩٠ في باب توضيحه في الليل من ايام منى (م)
في باب من زعم لاقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع (ث)	(١٦٧ - صمار بن ياسر صحابي رضي الله عنه)
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده (ث)	٣٢١ حدث في باب ما جاء في الارنب (مر)
في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	(١٦٨ - امير المؤمنين صمر بن الخطاب)
في باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع (ث)	رضي الله عنه
في باب بيع السبي من اهل الشرك (مر)	١٣ حدث في ما جاء في عذر المستضعفين (مر)
في باب الحميل لا يورث الخ (ث)	٢٩ في باب الامام لا يجمعر بالقرى (ث)
في باب السواد (ث)	٣٦ في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ث)
» » » (ث)	٤١ في باب ما على الوالي من امر الجيش (ث)
في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد (ث)	٤٢ » » (مر)
» » » (ث)	» » » (ث)
في باب من رأى قسمة الاراضي مغنومة ومن لم يراها (مر)	٤٦ في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا
في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	» في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)
في باب الارض اذا اخذت عنوة فوثقت الخ (ث)	٥٠ في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة (ث)
» » » (ث)	٥١ في باب تفضيل الخيل (ث)
في باب بيان النية التي يقاتل عليها (مر)	٥٦ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)
في سبيل الله عز وجل (مر)	٦٠ في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)
	٦٤ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
	٦٧ » » » (مر)
	٧٣ في باب من يجرى عليه الرق (ث)
	٧٤ » » » (ث)

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
١٧٠	في باب الشجاعة والجليل (ث)	٢١٠	في باب الذي يموت بالجحاز النخ (ث)
١٧٢	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	٢١١	في باب ما يؤخذ من الذي اذا التجرفي غير بلده النخ (ث)
١٨٧	عن رجل (مر)	٢١٦	في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة (ث)
١٨٩	في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا وبغما (مر)	٢١٨	في باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة (ث)
١٩١	في باب الجيوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (ث)	٢٢٤	في باب ما جاء في ذبايح نصارى بني تغلب النخ (ث)
١٩٥	في باب الزيادة على الدينار بالصلح (ث)	٢٢٤	في باب ما جاء في تعشير اموال بني تغلب (ث)
١٩٦	في باب الضيافة في الصلح (ث)	٢٣٤	في باب المهادنة على غير المدة كرائية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم يوم يبروزهم النخ (ث)
١٩٨	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به في باب من يرفع عنه الجزية (ث)	٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)
١٩٩	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية النخ (ث)	٢٥٨	في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
٢٠١	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا فقد تقض عهده (ث)	٢٦٥	في باب الاضحية سنة تحب لزومها وتكره تركها (ث)
٢١٠	في باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة النخ (ث)	٢٨٠	في باب كراهية النخ والقرس (ث)
٢٠٢	في باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية (ث)	٢٨١	في باب الزكاة بالحديد النخ (ث)
٢٠٤	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)	٢٨٤	في باب ذبايح نصارى العرب (ث)
٢٠٦	في باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن في باب لا ياخذ منهم في الجزية تحرا ولا خزيرا (مر)	٣١٠	في باب من تكفى بابي عيسى (ث)
٢٠٧	في باب الوصاة باهل الذمة في باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك (مر)	٣٢٠	في باب ما جاء في الضيغ والتعلب (ث)
٢٠٨	في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز (مر)	٣٢١	في باب ما جاء في الارنب (مر)
٢٠٩	في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب (مر)	٣٢٤	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)
٩٤	روي في باب امان العبد (ط)	٣٥٧	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)
		٣٥٩	في باب ما جاء فيمن سر بجأط انسان او ما شئت (ث)
			(١٦٩ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)
			رضي الله عنه

الاصناف	الاسماء والايواب	الاصناف	الاسماء والايواب
(مر)	مسلمة ثم يسلم	(ط)	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة
(مر)	في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا	(ط)	في باب السواد
(١٢٣)	(١٧٤ - عمرو بن عبسة صحابي رضي الله عنه)	(ط)	في باب من اسلم من اهل الصلح سقط
(مر)	حدث في باب الوفاء بالعهود اذا كان	(ط)	الخراج عن ارضه
(مر)	القد مباح الخ	(ط)	في باب ما يجوز للاشيراو من قدم
(مر)	(١٧٥ - عمرو بن عوف شهد بدر ارضي الله عنه)	(ط)	ليقتل الخ
(مر)	حدث في باب المجوس اهل كتاب	(م)	في باب كم الجزية
(مر)	والجزية تؤخذ منهم	(م)	في باب لا يسكن ارض الجاهل مشرك
(مر)	(١٧٦ - عمرو والقاري صحابي رضي الله عنه)	(ط)	في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة
(مر)	حدث في باب من كره ان يموت بالارض	(ط)	الامرأة واحدة
(مر)	التي هاجر منها	(ط)	في باب من قال الاضحي جاز يوم
(مر)	(١٧٧ - عمير مولى آبي اللحم له صحبة)	(ط)	النحو ايام النبي كلها
(مر)	رضي الله عنه	(ط)	(١٧٠ - عمرو بن تلب صحابي رضي الله عنه)
(مر)	حدث في باب مشهود من لا فرض	(ط)	حدث في باب ما جاء في قتال الذين
(مر)	عليه القتال	(مر)	يتتلون الشعر وقاتل الترك
(مر)	في باب العبيد والنساء والصبيان	(مر)	(١٧١ - عمرو بن الحنق صحابي رضي الله عنه)
(مر)	يحضرون الواقعة	(مر)	حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له
(مر)	(١٧٨ - عمير بن اسحاق ربه الله تعالى)	(مر)	ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم
(مر)	روى في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	(مر)	١٤٣
(ق)	وسلم	(مر)	(١٧٢ - عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده - ١)
(مر)	(١٧٩ - عمير بن سلمة الضمري له صحبة)	(مر)	حدث في باب الجيش في دار الحرب
(مر)	رضي الله عنه	(مر)	في باب من يجرى عليه الرق
(مر)	حدث في باب الارسال على الصيد يتوارى	(مر)	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة الخ
(مر)	عنه ثم تجده مقتولا	(مر)	في باب كم الجزية
(مر)	(١٨٠ - عمران بن حصين صحابي جليل رضي الله عنه)	(مر)	في باب ما يستدل به على ان العقيقة على
(مر)	حدث في باب مبتدأ الخلق	(مر)	الاختيار لاعلى الوجوب
(مر)	في باب ما يحمله بالرجال البالغين منهم	(مر)	في باب ما جاء في الفرع والتيرة
(مر)	في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ	(مر)	في باب من منع الاتقاع به
(مر)		(مر)	(١٧٣ - عمرو بن العاص صحابي رضي الله عنه)
		(مر)	حدث في باب الكافر الحر يقتل

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
الاهلية (مر)	٧٢	في باب جريان الرق على الاسير وان	(مر)
حرف الفاء		اسلم الخ	(مر)
(١٨٤ - النهي العامرى صحابي رضى الله عنه)	١٠٩	في باب ما حرمه المشركون على المسلمين (مر)	
٣٥٧ حدث في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	١٢٨	في باب من قال لا يفرق بين الاخوين	
(١٨٥ - فديك صحابي رضى الله عنه)		في البيع (مر)	
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة	١٦١	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٢٢٦	في باب الرخصة في الاعطاء في القداء (مر)	
(١٨٦ - فرات بن حيان صحابي رضى الله عنه)	٢٧١	في باب لا يميز الجذع الا من الضان (ث)	
١٤٧ حدث في باب الجاسوس من اهل	٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضى به من الغنم (مر)	
الحرب (مر)	٢٨٣	في باب ما يستحب للره من ان يتولى ذبح	
(١٨٧ - فروة بن مسيك صحابي رضى الله عنه)		نسكه او يشهده (مر)	
٣٤٧ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه	٣٤١	في باب ما جاء في استجاب ترك الاكتواء	
وآله وسلم (مر)		والاسترقاء (مر)	
(١٨٨ - فضالة بن عبيد صحابي رضى الله عنه)	٣٤٨	في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	
٦٠ حدث في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)		الخ (مر)	
حرف القاف		في باب التائم (مر)	
(١٨٩ - القاسم بن محمد احد الفقهاء السبعة)		(١٨١ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي)	
رحمه الله تعالى		رضى الله عنه	
١٧٢ روى في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	٢٢٣	حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول	
عز وجل (م)		رب العزة الخ (مر)	
(١٩٠ - قتادة من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	٣٤٩	في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	
٢٣٥ روى في كتاب الصيد والذبايح (ط)		الخ (مر)	
(١٩١ - قتادة بن النعمان صحابي بدري)		(١٨٢ - عياض بن حمار المجاشعي صحابي)	
رضى الله عنه		رضى الله عنه	
٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في	٢٠	حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	
لحوم الضحايا ولادخال والادخار (مر)	٢١٦	في باب ماجاء في هدايا المشركين للامام (مر)	
		حرف الغين	
		(١٨٣ - غالب بن ابجر له صحبة رضى الله عنه)	
		٣٣٢ حدث في باب ماجاء في أكل لحوم الجمر	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حرف الميم	(١٩٢ - قيس بن الحارث صحابي رضي الله عنه)
(١٩٨ - مالك بن انس الامام المشهور)	١١٩ حدث في باب فضل الحرم في سبيل الله (مر)
رحمه الله تعالى	(١٩٣ - قيس بن رافع الاشجعي تابعي)
١٩٧ روى في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ط)	رحمه الله تعالى
٢٠٩ في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز	٣٤٦ روى في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)
وجزيرة العرب (ط)	(١٩٤ - قيس بن عباد نخضرم رحمه الله تعالى)
(١٩٩ - مالك بن عمير نخضرم رحمه الله تعالى)	١٥٣ روى في باب الصمت عند اللقاء (م)
٢٧ روى في باب المسلم يتوقى في الحرب قتل	حرف الكاف
ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)	(١٩٥ - كعب بن مالك صحابي مشهور)
(٢٠٠ - مجاشع بن مسعود السلمى صحابي)	رضي الله عنه
رضي الله عنه	٣٣ حدث في باب من ليس نلاما ان يفزو
١٦ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	به بحال (مر)
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	١٥٠ في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (مر)
٢٧٠ في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن (مر)	٢٥١ في باب الخروج يوم الخميس (مر)
(٢٠١ - مجالد بن سعيد رحمه الله تعالى)	١٧٤ في باب ما جاء في اعطاء البشراء (مر)
١٣٤ روى في باب السواد (ط)	٢٨١ في باب الزكاة بما انهر الدم الخ (مر)
(٢٠٢ - مجاهد من أئمة التابعين رحمه الله تعالى)	٢٨٢ في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح
١٤ روى في باب ما جاء في عذر	من امرأة اوصي من المسلمين او من اهل
المستضعفين (م)	الكتاب (مر)
٥٥ في باب قسمة التمنية في دار الحرب (م)	(١٩٦ - كعب بن صرة صحابي رضي الله عنه)
٢٠٠ في باب جواز انقرا دالرميل والرجال	١٦٢ حدث في باب فضل من روى بسهم
بلفزوني بلاد العدو (م)	في سبيل الله عزوجل (مر)
١٨٠ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	حرف اللام
على الاديان (ط)	(١٩٧ - الليث بن سعد امام مشهور)
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل	رحمه الله تعالى
الكتاب الخ (ق)	١٠٦ روى في باب من زعم لا تقام الحدود
في " " " (ط)	في ارض الحرب حتى يرجع (ط)
٢٣٥ في باب كتاب الصيد والذبايح (ط)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب ما جاء في الارنب (ق) ٣٢٠	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط) ٢٨٦
حدث في باب ما جاء في الارنب (مر) ٣٢١	في باب اطعام البائس الفقير (ط) ٢٩٤
محمد الباقر احد ائمة اهل البيت عليهم السلام (٢٠٧-)	(٢٠٣- محمد بن اسحاق امام المغارى) رحمه الله تعالى
روى في باب من قال لانكسر عظام العقيقة وياكل اهلها منها الخ (ق) ٣٠٢	روى في باب من ليس للامام ان يفز به بحال (ق) ٣٢
في باب ما جاء في وقت العقيقة (ق) ٣٠٤	في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (ق) ٣٧
(٢٠٨- محمد بن عمر الواعظى صاحب المغازى) رحمه الله تعالى	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (ق) ٥٦
روى في باب المرأة تقاتل فتقتل (ق) ٨٢	في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (ق) ٦٨
في باب الرخصة في عقد دابة من يقائله حال القتال (ق) ٨٨	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة الخ (ق) ٧٩
(٢٠٩- محمد بن المتكدر من خيار التابعين) رحمه الله تعالى	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائر الخ (ق) ٩٢
روى في باب فضل الاتقاف في سبيل الله - عن وجل (م) ١٧٢	في باب بيع السبي من اهل الشرك (ق) ١٢٩
(٢١٠- محيصة صحابي رضى الله عنه) حدث في باب التزويه عن كسب الجحام (مر) ٣٣٧	في باب المبارزة (ق) ١٣٢
(٢١١- مخنف بن سلام صحابي رضى الله عنه) حدث في كتاب الضحايا (مر) ٢٦٠	في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب الخ (ق) ١٨٥
في باب ما جاء في الفرع والعترة (مر) ٣١٣	(٢٠٤- محمد بن سيرين من ائمة التابعين) رحمه الله تعالى
(٢١٢- نخول البهزى صحابي رضى الله عنه) حدث في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان او ما شئته (مر) ٣٦٠	روى في باب السواد (ط) ١٣٣
(٢١٣- مروان الامير المشهور) روى في باب ما يفعله بالرجال البرلمين منهم (م) ٦٤	(٢٠٥- محمد بن كعب القرظى من علماء التابعين) رحمه الله تعالى
	روى في باب نقض اهل العهد او بعضهم على العهد ٢٣٢
	(٢٠٦- محمد بن صفوان صحابي) رضى الله عنه

(١) محمد بن صفوان الانصارى ابو مرحب صحابي وقيل فيه صفوان بن محمد والاول اصوب وله حديث في الارنب - نق

ورواه ليبيتي عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان - ح -

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	٨٦	(٢١٢ - مسروق من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	
في باب الارض اذا كانت صلحا رقبها	١٣٩	٣٥٧ روى في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (ط)	
لاهلها الخ (مر)		(٢١٥ - مسور بن محزمة صحابي رضي الله عنه)	
في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	١٦٦	٦٤ حدث في باب ما يفعله بالرجال الباقين	
في باب تمنى الشهادة ومساقتها (مر)	١٧٠	منهم (مر)	
في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا	١٨٧	١١٣ في باب من اسلم على شيء فهو له (مر)	
كانوا ويحما (مر)		١٤٤ في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم	
في باب كم الجزية (مر)	١٩٣	بفدائهم او يعود في ايمانهم (مر)	
(٢١٩ - معاذ بن سعد صحابي رضي الله عنه)		٢١٨ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (مر)	
حدث في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق	٢٨٣	٢٢١ في باب ما جاء في مدة الهدنة (مر)	
الذبح من امرأة وصى (مر)		٢٢٣ في باب نزول سورة الفتح على	
(٢٢٠ - معاوية كاتب وحي رسول الله)		رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	
صلى الله عليه وسلم		٢٢٧ في باب الهدنة على ان يرد الإمام من جاء	
حدث في باب الرخصة في الاقامة	١٧	باده مسلما من المشركين (مر)	
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		٢٢٨ في باب تقض الصلح الخ (مر)	
(٢٢١ - معقل بن يسار صحابي رضي الله عنه)		٢٣٣ في باب تقص اهل العهد وبعضهم العهد (مر)	
حدث في باب ما على الوالى من	٤١	(٢١٦ - مطرف بن مازن رحمه الله تعالى)	
امر الجيش (مر)		١٩٣ روى في باب كم الجزية (ق)	
(٢٢٢ - مغيرة بن شعبه صحابي مشهور)		(٢١٧ - معاذ بن انس الجهني صحابي رضي الله عنه)	
رضى الله عنه		١٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضام	
حدث في باب ما جاء في استحباب ترك	٣٤١	العسكر (مر)	
الاكتواء والاسترقاء (مر)		١٧٢ في باب فضل الذكر في سبيل الله	
(٢٢٣ - مقداد بن الاسود صحابي مشهور)		عز وجل (مر)	
رضى الله عنه		١٧٣ في باب تشييع الغازي وتوديعه (مر)	
حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)	٢١	(٢١٨ - معاذ بن جبل من كبار الصحابة)	
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨١	رضى الله عنه	
على الاديان (مر)		٤٠ حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	
مقداد		٦٠ في باب ما فضل في يده من الطعام والعلف	
		في دار الحرب (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٣٠ - نيمان بن بشير له صحبة رضي الله عنه)	(٢٢٤ - مقداد بن سويد صحابي مشهور)
٤٥ حدث في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ابايدكم الى الهلكة (ث)	رضي الله عنه
١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	٢٥٨ حدث في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
(٢٣١ - نيمان بن مقرن صحابي مشهور رضي الله عنه)	(٢٢٥ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)
١٥٣ حدث في باب اي وقت يستحب اللقاء (مر)	رضي الله عنه
(٢٣٢ - نعيم بن مسعود صحابي رضي الله عنه)	٣٣١ حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الحرم
٢١١ حدث في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)	الاهلية (مر)
حرف الواو	٢٣٢ " " " (مر)
(٢٣٣ - واثلة بن الاسقع صحابي مشهور)	(٢٢٦ - مكحول التابن رحمه الله تعالى)
رضي الله عنه	٥٣ روى في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون
حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي	الوقعة (ق)
٢٨ واجر الجاعل (مر)	٢٢٧ في باب الاضحي جاز يوم النحر
١٨٨ في باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن (مر)	ويوم المنى كلها الخ (ط)
(٢٣٤ - وحشى له صحبة)	(٢٢٧ - موسى بن عقبة من ائمة المنازي)
٩٧ حدث في باب الكافر الحربى يقتل مسلما	رحمه الله تعالى
تم يسلم لم يكن عليه تود (مر)	٨٤ روى في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ق)
(٢٣٥ - الوليد بن عقبة له صحبة رضي الله عنه)	٢٢١ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (ق)
٥٥ حدث في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٢٢٨ في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء
(٢٣٦ - الوليد بن هشام رحمه الله تعالى)	بلده مسلما من المشركين (ق)
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	٢٣٤ في باب تقض اهل العهد وبعضهم العهد (ق)
حرف الهاء	حرف النون
(٢٣٧ - هشام بن حكيم صحابي رضي الله عنه)	(٢٢٨ - نافع من اجلة التابن رحمه الله تعالى)
٢٠٥ حدث في باب النهي عن التشديد في جباية الجزية (مر)	٢٨ روى في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (م)
	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
	(٢٢٩ - نبيشة الخليل صحابي رضي الله عنه)
	٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في لحوم
	الضحايا والادخال والادخار (مر)
	٣١٢ في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٤٦- ابو الاشود يقال ابو الاسود السلمي عن ابيه عن جده (١) ٢٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	(٢٣٨ - هشام بن عروة عن ابيه رحمه الله تعالى) ١١٩ روى في باب نتج مكة حرسها الله (-) (٢٣٩- هشام بن يوسف رحمه الله تعالى) ١١٣ روى في باب كم الجزية (ق)
(٢٤٧- ابو اسيد صحابي رضي الله عنه) ١٥٥ حدث في باب الصف عند القتال (مر) في باب سل السوف عند اللقاء (مر)	(٢٤٠ - هنيذة رجل من خزاعة صحابي) رضي الله عنه ١٥٥ حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)
(٢٤٨- ابو امامة بن سهل له رواية رضي الله عنه) ٢٩٧ حدث في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر النخ (ث)	حرف الياء (٢٤١- يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن) ٨٩ حدث في باب الاسير يوثق (م)
(٢٤٩- ابو امامة الباهلي صحابي رضي الله عنه) ٤٨ حدث في باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	(٢٤٢- يزيد بن رومان تابعي رحمه الله تعالى) ٩٥ روى في باب امان المرأة (م) ١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا اوبججا (ق)
٨٦ في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	(٢٤٣- يزيد بن هرم مائة رحمه الله تعالى) ٥٣ حدث في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ط)
١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	(٢٤٤- يعلى بن منية صحابي رضي الله عنه) ١٦ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
١٦٦ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٢٩ في باب من استاجر انسانا للخدمة في النزو (مر)
٢٥٨ في باب ما جاء في اكل الجراد (مر)	الكنى من الرجال (٢٤٥- ابوابي الانصاري صحابي رضي الله عنه) ٣٤٧ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٧٣ في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	
٢٧٨ في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين البية والحاق (مر)	
(١٥٠- ابواب الانصاري من كبار الصحابة) رضي الله عنه ٢٧ حدث في باب ما جاء في كراهية أخذ الجمائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان (مر)	
٤٥ في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ابايديكم الى التهلكة (ث)	
٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار النخ (مر)	

(١) وجدده صحابي قيل هو ابو العلى وقيل عمر بن عيسى كما في التمجيل - ج -

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (ث)	١٧٩	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (١) (مر)	٩١
في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب (مر)	١٨٥	في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالنزول في بلاد العدو (ث)	٩٢
في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك (ث)	٢٠٦	في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)	١٢٦
في باب الحيتان وبيتة البحر (ث)	٢٥٢	في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة (ث)	٢٥٤
» » » (ث)	٢٥٣	في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)	٢٦٨
في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة (ث)	»	(٢٥١ - ابو بردة بن ابى موسى تاجي)	
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ث)	٢٦٥	رحمه الله تعالى	
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عنه وجل (ث)	٣٤٩	روى في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (م)	٢٩
(٢٥٤ - ابو بكره صحابي رضي الله عنه)		(٢٥٢ - ابو برزة الاسلمي صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب لا ياخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئًا بغير امرهم اذا اصطوا اما عليهم (مر)	٢٠٥	حدث في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)	٦٥
في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحًا الخ (مر)	٢٣١	(٢٥٣ - ابو بكر الصديق رضي الله عنه)	
(٢٥٥ - ابو ثعلبة الخشني صحابي رضي الله عنه)		خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم	
حدث في باب ما يؤمر به من انضمام السكر (مر)	١٥٢	حدث في باب الغنمة لمن شهد الوقعة (ث)	٥٥
في باب العلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	٣٣٧	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)	٨٥
في باب الا رسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)	٢٤٢	في باب من اختار الكف عن القطع والتحريق الخ (ث)	»
في باب غير العلم اذا اصاب صيدا (مر)	٢٤٤	في باب تحريم قتل ما له روح (ث)	٨٦
في باب من دمي صيدا او طعنه او ارسل كلها قطعه قطعتين (مر)	٢٤٥	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (ث)	٨٩
في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (مر)	٢٤٨	» » (ث)	٩٠
		في باب الكافر الحربي يقتل مسلما ثم يسلم (ث)	٩٨
		في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)	١١١
		في باب ما جاء في قتل الرؤس (ث)	١٣٢
		في باب السواد (ث)	١٣٤
		في باب تشييع الغازي وتوديعه (ث)	١٧٣

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٦٢ - ابو الدرداء صحابي جليل رضي الله عنه)	٣١٤ في باب ما يحرم من جهة الا تاكل
١٣٠ حدث في باب الارض اذا كانت	العرب (مر)
(مر) صلحا رقابها لاهلها الخ	٣١٥ " " " (مر)
(مر) في باب الشهيد يشفع	٣٣٩ في باب ما جاء في اكل لحوم الجر
(مر) في باب لا يجزى الجزع الا من الضان	الاهلية (مر)
(مر) في باب ما يستحب ان يسمى به	٣٣٤ في باب ما جاء في المصورة (مر)
(٢٦٣ - ابو ذر الغفاري الصحابي المشهور)	(٢٥٦ - ابو جحيفة صحابي معروف)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
٤ حدث في باب مبتدأ الخلق	٣٣٦ حدث في باب التنزيه من كسب الخمام (مر)
(مر) في باب المبارزة	(٢٥٧ - ابو حرد صدحابي رضي الله عنه)
(ث) في باب فضل الجهاد في سبيل الله	١١٥ حدث في باب الشركين يساهوا قبل
(مر) في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	الاسر (مر)
عز وجل	١١٦ " " " (ث)
(مر) في باب الوصاة باهل الذمة	(٢٥٨ - ابو حمدة رحمه الله تعالى)
(مر) في باب ما جاء في افضل الضحايا	٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذمي اذا
(٢٦٤ - ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	تجر في غير بلده
١٤٥ حدث في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث	(٢٥٩ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)
اليهم بقاء او يعود في اسارهم	رضي الله عنه
(مر) في باب الصيد والذبايح	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستعانة
(مر) في باب الضحايا	بالمشركين (مر)
(مر) في باب الرجل يضحي عن نفسه الخ	٢١٥ في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)
(مر) في باب ما جاء في التصديق بزنة شعره	٣٥٨ في باب تحريم اكل مال النير بغير اذنه (مر)
فضة	(٢٦٠ - ابو الحويرث رحمه الله تعالى)
(مر) في باب ما جاء في التاذين في اذن الصبي	١١٥ روى في باب كم الجزية (م)
(٢٦٥ - ابو رزين العفيل صحابي رضي الله عنه)	(٢٦١ - ابو خزيمة زيد بن الحارث عن ابيه)
(مر) حدث في باب ما جاء في الفرع والعتيرة	رضي الله عنه
(٢٦٦ - ابو رزين مسعود مولى شقيق بن سلمة)	٣٤٩ حدث في باب اباحة الرقية بكتاب
رحمه الله تعالى	الله عز وجل (مر)

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
(مر)	١٥٩	في باب الارسال على الصديقيتوارى منك	٢٤١
(مر)	١٦٠	ثم تجده مقتولا (م)	
(مر)	١٧٣	(٢٦٧- ابو رويح صحابي رضى الله عنه)	
(مر)	١٩٧	حدث في باب المرأة تسي مع زوجها (مر)	١٢٤
(ش)	٢٥٨	(٢٦٨- ابو رهم السماعي صاحب النبي)	
(مر)	٢٧٣	صلى الله عليه وسلم	
(مر)	٢٨١	حدث في باب تحريم قتل ماله روح (مر)	٨٧
(مر)	٢٨٩	(٢٦٩- ابوريمحانة صحابي رضى الله عنه)	
(مر)	٢٩٢	حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)	١٤١
(مر)	٣١٦	(٢٧٠- ابوسعيد الخدرى له ولايه صحبة)	
(مر)	٣٢٤	رضى الله عنهما	
(مر)	٣٢٥	حدث في باب الرخصة في الاقامة	١٥
(مر)	٣٣٥	بذارالشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
(مر)	٣٤٤	في باب الرجل تكون له ابوان مسلمان	٢٦
(مر)	٣٥٤	او احدهما فلا يفرز والا باذن اهله (مر)	
(مر)	٣٥٩	في باب من ليس للامام ان يفرز به بحال (مر)	٣٦
(مر)	٣٦٠	في باب الامام يفرز من اهل داره	٤٠
(ش)	(٢٧١- ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف)	المسلمين الخ (مر)	
	رحمه الله تعالى	في باب الغير وما يستدل به على ان الجهاد	٤٨
(م)	٢٩٧	فرض على الكفاية (مر)	
	التهر الخ	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٥٤
	(٢٧٢- ابوشريح المدوى صحابي)	في باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه (مر)	٦٣
	رضى الله عنه	في باب من يجرى عليه الرق (مر)	٧٤
(مر)	١٩٧	في باب نزول اهل الحصن او بعضهم على	٩٧
(مر)	٢١٢	حكم الامام الخ (مر)	
(مر)		في باب المرأة تسي مع زوجها (مر)	١٢٤
(مر)		في باب وطأ السبايا بالملك (مر)	١٢٥
(مر)		في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٥٨

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(ط) انجاز وجزيرة العرب	(٢٧٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة)
(٢٧١ - ابو عثمان النهدي رحمه الله تعالى)	رضي الله عنه
٢٥٧ روى في باب ما جاء في اكل الجراد (م)	٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)
(٢٨٠ - ابو العشاء الدارمي عن ابيه)	٢٢ في باب الامام اذا ظهر على قوم اقام
ولايه صحبة رضي الله عنه	بمرصتهم ثلاثا (مر)
٢٤٦ حدث في باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر	(٢٧٤ - ابو العالية تاجي مشهور رحمه الله تعالى)
على ذبحة الابري اوسلاح (مر)	٨ روى في باب مبتدا القرص على النبي
(٢٨١ - ابو قتادة صحابي مشهور رضي الله عنه)	صلواته عليه وسلم (م)
٢٥ حدث في باب الرجل يكون عليه دين	(٢٧٥ - ابو عبد الرحمن المقرئ رحمه الله تعالى)
فلا يفز ولا باذن اهل الدين (مر)	٢٠٩ روى في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز
٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	وجزيرة العرب (ط)
فرض على الكفاية (مر)	(٢٧٦ - ابو عيس صحابي رضي الله عنه)
٥٠ في باب السلب للقاتل (مر)	١٢٢ حدث في باب فضل المثنى
٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه (ث)	في سبيل الله (مر)
٣٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)	(٢٧٧ - ابو عبيدة بن الجراح امين الامة)
(٢٨٢ - ابو كبشة الانباري صحابي رضي الله عنه)	رضي الله عنه
٣٤٠ حدث في باب موضع الجحامة (مر)	٢٧ حدث في باب المسلم توقي في الحرب
في باب ما جاء في وقت الجحامة (مر)	قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (ث)
(٢٨٣ - ابو كريمة مقدام بن ممدى كرب وكان)	٤٧ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
له صحبة رضي الله عنه	١٧١ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	عز وجل (مر)
(٢٨٤ - ابو مالك الاشعري صحابي رضي الله عنه)	٢٠٨ في باب لا يسكن ارض الخجاز مشرك (مر)
١٦٦ حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٢٥٩ في باب الحيتان وميتة البحر (ث)
(٢٨٥ - ابو مسعود الانصاري حقيق بن عمرو)	في باب ما جاء في تفسير ارض
صحابي رضي الله عنه	(٢٧٨ - ابو عبيدة معمر بن المثنى)
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي	الثلثوى رحمه الله تعالى
ولبر الجاعل (مر)	٢٠٨ روى في باب ما جاء في تفسير ارض
في	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٨٨- ابو واقد الليثي صحابي رضي الله عنه	١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٢٤٥ حدث في باب ما قطع من الحى فهو	عز وجل (مر)
ميتة (مر)	٢٦٥ في باب الاخوية سنة نحب لزومها
٣٥٦ في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	وتكره تركها (ث)
(٢٩٠- ابو وهب الجشمي وكانت	(٢٨٩- ابو نجيح عمرو بن عبسة السلمى صحابي)
له صحبة رضي الله عنه	رضي الله عنه
٣٠٦ حدث في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)	١٦١ حدث في باب فضل من رمى بسهم
(٢٩١- ابو هريرة حافظ الصحابة رضي الله عنه)	في سبيل الله عز وجل (مر)
٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	١٦٢ " " (مر)
٤ " " (مر)	(٢٨٧- ابو ليلى صحابي رضي الله عنه)
٥ " " (مر)	١٩٨ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)
١٤ في باب ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	(٢٨٨- ابو موسى الاشعري صحابي)
١٥ في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	مشهور رضي الله عنه
لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
١٧ " " (مر)	٤٤ في باب من تبرع للتعرض بالقتل رجاء
٢٣ في باب من اعتذر بالضعف والمرض	احدى الحسينين (مر)
والزمانة (مر)	٥١ في باب لبيش في دار الحرب الخ
٢٤ في باب الرجل لا يجرد ما يفتق (مر)	٩١ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار
٢٥ " " (مر)	جائز
٣٦ في باب ليس للامام ان يزوجه بحال (مر)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوين
٣٩ في باب ما يجب على الامام من النزول	في البيع (مر)
بنفسه او بسرياه في كل عام (مر)	١٥٢ في باب كراهية تمزيق لقاء العدو
٤٠ في باب الامام يفرى من اهل دار من	١٦٧ في باب بيان النية التي يقا تل عليها
المسلمين الخ (مر)	ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)
٤٨ في باب الفير وما يستدل به على ان الجهاد	" " (مر)
فرض على الكفاية (مر)	١٦٨ " " (مر)
٤٩ في باب السيرة في المشركين عبدة	٢٢٦ في باب الرخصة في الاعطاء في انقضاء (مر)
الاوثان الخ (مر)	٣٠٥ في باب تسمية المولود حين يولد (مر)
٦٥ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٣٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)
٦٦ " " (مر)	٣٣٣ في باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل الثمن (مر)

الاسماء والايواب	الرقم	الاسماء والايواب	الرقم
في دخول الجنة (مر)		في باب المنع من اوراق المشركين بعد	٧١
في باب من يسلم فيقتل مكانه	١٦٧	الاسار (مر)	
في سبيل الله (مر)		في باب من يجرى عليه الرق (مر)	٧٥
في باب بيان النية التي يقاثل عليها ليكون	١٦٨	في باب تحريم القراد من الزحف (مر)	٧٦
في سبيل الله عز وجل (مر)		في باب الاسير يوثق (مر)	٨٨
" " " (مر)	١٦٩	في باب امان العبد (مر)	٩٤
في باب تمتى الشهادة ومسألتها (مر)		في باب التول قليله واكثره حرام (مر)	١٠٠
في باب الشجاعة والجرين (مر)	١٧٠	" " (مر)	١٠١
في باب فضل الاقنق في سبيل الله (مر)	١٧١	في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)	١١٣
في باب ما جاء في قتال الذين	١٧٥	في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١١٧
يتعتلون الشعر (مر)		" " (مر)	١١٨
" " (مر)	١٧٦	في باب تدوا الخراج الذي وضع على	
في باب ما جاء في قتال الهند (مر)		السواد (مر)	
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	١٧٧	في باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة	١٣٧
وسلم على الاديان (مر)		ومن لم يراها (مر)	
" " (مر)	١٨٠	" " (مر)	١٣٩
في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	١٨٢	في باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل (مر)	١٤٥
الاوثان (مر)		" " (مر)	١٤٦
في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (مر)	١٩٧	في باب من اراد غزوة فودي بغيرها (مر)	١٥٠
في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين	٢٠٣	في باب كراهية تمني لقاء العدو (مر)	١٥٢
هياتهم وهيئة المسلمين (مر)		في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٥٧
في باب لا يأخذون على المسلمين سروات		" " (مر)	١٥٨
الطرق الخ (مر)		" " (مر)	١٥٩
" " (مر)	٢٠٤	" " (مر)	١٦٠
في باب لا يسكن ارض الجاهز مشرك (مر)	٢٠٨	" " (مر)	١٦١
في باب ما جاء في تفسير ارض الجاهز	٢٠٩	في باب فضل الشهادة في سبيل الله	١٦٤
وجزيرة العرب (مر)		عز وجل (مر)	
في باب مهادة الائمة بعد رسول رب	٢٢٣	في باب فضل من يرح في سبيل الله (مر)	
العزة الخ (مر)		" " (مر)	١٦٥
في باب المهادة على من يعصى على قتاله (مر)	٢٢٥	في باب فضل من قتل كافرا (مر)	
في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية (مر)	٢٢٢	في باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه	

٤١	الاسماء والابواب	٤٢	الاسماء والابواب
٢٤٠	في باب من ترك التسمية وهو عن تحمل ذبيحته (مر)	٣١٩	في باب ماجاء في الضيق والعلب (ث)
٢٥٠	في باب ماجاء في البهيمه تريد أن تموت فقط فتذبح (ث)	١٢٤	في باب ماجاء في الضب (مر)
٢٥٢	في باب الحيطان وميتة البحر (مر)	٣٢٦	في باب ماروى في القنفذ الخ (مر)
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)	٣٣١	في باب ماجاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
٢٥٥	» » » (ث)	٣٣٩	في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)
٢٦٠	في كتاب الضحايا (مر)	٣٤٠	في باب ماجاء في وقت الحجامة (مر)
٢٦٧	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	٣٤٣	في باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)
٢٦٩	» » » (ث)	٣٤٥	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٧١	في باب لا يجزى البلذع الامن الضآن الخ (مر)	٣٥٣	في باب السمن او الزيت نموت فيه قارة (مر)
٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	٣٥٥	في باب تحريم أكل السم القاتل (مر)
٢٧٨	في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبة والخلق (مر)	٣٦٠	في باب ماجاء فيمن مريحاط انسان او ماشيته (مر)
٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (مر)	٣٦١	» » » (مر)
٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى الخ (مر)	الابناء	
٢٩٤	في باب لا يبيع من اخيته شيئا (مر)	(٢٩٢ - ان الخصاصية صحابي رضي الله عنه)	
٢٩٦	في باب الاضحي جائز يوم النحر وايام منى كلها (مر)	٢٠	حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)
٣٠٢	في باب ما يقع عن الغلام وما يقع عن الجارية (مر)	(٢٩٣ - ابن شهاب الزهري الامام المشهور)	
٣٠٧	في باب ما يكره ان يسمى به في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)	رحم الله تعالى	
٣٠٨	في باب ما يكره ان تكتنى به في باب ما يكره ان تكتنى به (مر)	٣١	دوى في باب من ليس للامام ان يغزبه بحال (م)
٣١٣	في باب ماجاء في الفرع والعتيرة في باب ما يجرم من جهة ما لا تأكل العرب (مر)	٥٣	في باب الرضخ لمن يستعان من به اهل الذمة على قتال اهل الشركين (م)
٣١٥	العرب (مر)	٥٤	في باب قسمة الثنيمة في دار الحرب (م)
		١٣١	في باب المبارزة (م)
		١٣٢	في باب ماجاء في نقل الرأس (م)
		١٩٠	في باب الجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (م)
		٢٠٠	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا... فقد قبض عهده (م)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٧ حدثت في باب تغيير الاسم القبيح (مر)	٢٢٨ في باب تقض الصلح الخ (م)
(٣٠٠- سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم)	٢٢٤ في باب ما جاء في معاقررة الاعراب
رضى الله عنها	وذبايح الجن (م)
٣٣٩ حدثت في باب ما جاء في فضل الحجامة (مر)	(٢٩٤ - ابن كعب بن مالك عن عمه)
(٣٠١- الشفاء صحابية رضي الله عنها)	٧٧ حدثت في باب النهي عن تصد النساء
٣٤٩ حدثت في باب اباحة الرقية بكتاب	والولدان بالقتل (مر)
الله عز وجل (مر)	٧٨ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت
(٣٠٢- عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها)	والنارة من غير تصد (مر)
٣ حدثت في باب مبتدأ الخلق (مر)	النساء
٦ في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	(٢٩٥ - اسما بنت ابي بكر الصديق صحابية)
٧ " " (ث)	رضى الله عنها
٨ في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله	١٢١ حدثت في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)
عليه وسلم الخ (مر)	١٢٢ في باب بيع الصبي من اهل الشرك (مر)
٩ في باب الاذن بالمجرة (مر)	٢٧٩ في باب الذبح في النعم والبقر والقرس
١٧ في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	والطائر والنحر في الابل (مر)
لمن لا يخاف الفتنة (مر)	في باب جواز النحر فيما يذبح والذبح
٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	فيما ينحر (مر)
٣٧ في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)	٣٢٧ في باب أكل لحوم الخيل (مر)
٤٣ باب في ما على الوالي من امر الجيش (مر)	(٢٩٦ - اسما بنت عميس صحابية رضي الله عنها)
٥٢ في باب تفضيل الخيل (مر)	٣٤٦ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه
٧٤ في باب من يجرى عليه الرق (مر)	وسلم (مر)
٨٢ في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
٨٩ في باب الاسير يوثق (مر)	(٢٩٧ - زينب ام المؤمنين رضي الله عنها)
٩٥ في باب امان المرأة (ث)	٢٥٨ حدثت في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
٩٧ في باب نزول اهل الحصن وبعضهم على	(٢٩٨- زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)
حكم الامام الخ (مر)	٩٥ حدثت في باب امان المرأة (مر)
١٢٣ في باب الرجل من المسلمين قد شهد	(٢٩٩ - زينب بنت ام - لمنة رضي الله عنها ربية)
الحرب يقع على الجارية من الصبي قبل التمس (مر)	النبي صلى الله عليه وسلم
١٨١ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	
على الاديان (مر)	
في	

الاسماء والابواب	٤٣	الاسماء والابواب	٤٣
(س) في باب ماجاء في وقت العقيقة الخ	٣٠٣	(س) في باب يشترط عليهم ان يقرقوا بين	٢٠٣
(س) في باب ماجاء من الرخصة في الجمع	٣١٠	(س) هيتمهم وهيئة السابن	
(س) بينهما		(س) في باب لاخير في ان يعطيم السلون	٢٢٥
(س) في باب المرأة تكنى وليس لها ولد	»	(س) شيئا على ان يكفوا عنهم	
(س) »	٣١١	(س) في باب لا يوفى من اليهود بما يكون	٢٣١
(س) في باب ماجاء في القرع والعتيرة	٣١٢	(س) معصية	
(س) في باب ما يحرم من جهة مالنا فاكل	٣١٦	(س) في باب ترك التسمية وهو ممن تحمل	٢٣٩
(س) العرب		(س) ذبيحته	
(س) »	٣١٧	(س) في باب ماجاء في البهيمه تريدان تموت	٢٥٠
(س) »	٣١٨	(س) فتذبح	
(س) في باب ماجاء في الضب	٣٢٥	(س) في كتاب الضحايا	٢٦١
(س) في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم	٣٤٥	(س) »	٢٦٢
(س) »	٣٤٦	(س) في باب السنة لمن اراد ان يضحى ان	٢٦٧
(س) في باب لباحة الرتبة بكتاب الله	٣٤٧	(س) لا يأخذ من شعره ولا من ظفره الخ	
(س) عزوجل		(س) في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن	
(ث) في باب التهايم	٣٥٠	(س) اهل بيته	
(٣٠٣- فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه)		(س) في باب ما يستحب ان يضحى به من	٢٧٢
وآله وسلم		(س) التعم	
(ث) حدثت في باب العقيقة سنة	٢٩٩	(س) »	٢٧٣
(س) في باب ماجاء في التصديق بزنة شعره	٣٠٤	(س) في باب النسيكة يذبحها غير مالكمها	٢٨٤
(ث) فضة		(س) في باب قول المضحى اللهم منك	٢٨٦
(٣٠٤- مليكة بنت عمر ويقال لها صعبة)		(س) واليك الخ	
رضى الله عنها		(س) »	٢٨٧
(س) حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه	٣٤٥	(س) في باب الرجل يشترى عحية	٢٨٩
(س) وسلم		(ث) تموت الخ	
(٣٠٥- ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث)		(س) في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩٣
رضى الله عنها		(س) الضحايا والاطعام والادخار	
(س) حدثت في باب السمن او الزيت تموت	٣٥٣	(س) في باب العقيقة سنة	٢٩٩
(س) فيه قارة		(س) في باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن	٣٠١
		(س) الجارية	
		(س) في باب لا يمس الصبي بشيء من دمها	٣٠٣

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
من البخارية (مر)	الكنى من النساء
٣٠١	(٣٠٦ - ام بلال امرأة من اسلم صحابية)
٣٠٢	رضي الله عنها
ويا كل اهلها الخ (مر)	٢٧١ حدثت في باب لا يجزى الجزع الامن
٣١١	الضان (مر)
٣١٢ - ام كلثوم بنت عقبة صحابية رضي الله عنها (مر)	٣٠٧ ام حرام بنت ملحان صحابية رضي الله عنها (مر)
٢٢٦ حدثت في باب تقض الصلح الخ (مر)	١٦٦ حدثت في باب فضل من مات في
٣١٣ - ام مبشر الانصارية صحابية رضي الله عنها (مر)	سبيل الله (مر)
٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتيا (مر)	(٣٠٨ - ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)
٣١٤ - ام المنذر بنت قيس الانصارية صحابية	٩ حدثت في باب الاذن بالهجرة (مر)
رضي الله عنها	٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتيا (مر)	٢٥ في باب امان المرأة (مر)
٣١٥ - ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها (مر)	١٤٤ في باب الاسير يستعين به المشركون على
١٤ حدثت في باب امان المرأة (مر)	قتال المشركين (مر)
٩٥	٢٦٦ في باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا ياخذ
المبهمات	من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
١٣ عن امرابي	٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
في باب فرض الهجرة (مر)	(٣٠٩ - ام شريك صحابية رضي الله عنها)
٦١ عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٣١٦ حدثت في باب ما يحرم من جهة مالا
في باب ما فضل في يده من الطعام	تاكل العرب (مر)
والملف في دار الحرب (مر)	(٣١٠ - ام قيس بنت محسن صحابية رضي الله عنها)
٦١ عن رجل من الانصار	٣٦٤ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه
في باب النبي عن نهب الطعام (مر)	وسلم (مر)
٦٢ عن رجل من بلقين	(٣١١ - ام كرز الخراعية وهي الكمية صحابية)
في باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن	رضي الله عنها
الامام (مر)	٣٠٠ حدثت في باب ما يبي عن الغلام وما يبي
٦٤ عن اهل العلم بالغازي	
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (ق)	
٩١ عن رجل عن ابيه	

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب الذي يسلم في رفع عنه الجزية (مر)		في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان	
عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٤	عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه	١٠٨
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا (مر)		في باب الاحتياط في التبيت والاعارة (مر)	
ما عليهم		عن شيخ من قريظة	١١٤
من ثلاثين من ابتاء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم	٢٠٥	في باب الحربي يدخل بامان وله مال (مر)	
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم بغير امرهم اذا اعطوا اعليهم (مر)		في دار الحرب الخ	
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣٢	عن بشير بن يسار انه سمع نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٣٨
في باب نقص اهل العهد وبعضهم العهد (مر)		في باب من رأى قسمة الاراض	
عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة	٢٣٨	المغنوة (مر)	
في باب البزاة العلبة اذا اكلت (ط)		عن الزهري عن اهل العلم	١٤٥
عن الهزى	٢٤٣	في باب ما يجوز للاسير ومن قدم ليقتل	
في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)		حسيناه بنت معاوية عن عمها	١٦٣
عن زر بن حبيش عن رجل (١)	٢٤٨	في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل	
في باب الصيد يرمى بحجر او بندقية (ث)		عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	١٧٦
عن رجل من بني حارثة	٢٥٠	في باب ما جاء النهي عن تهيج الترك والحيشة (مر)	
في باب ما جاء في البهيمة تريدان تموت فتذبح		عن ابن عصام عن ابيه	١٨٢
عن وفد غاد	٢٦٠	في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (٢)	
في كتاب الضحايا (مر)		محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو بن مسلم وعدد من علماء اهل اليمن الخ	١٩٤
عن رجل من جهينة	٢٧٠	في باب كم الجزية (ق)	
في باب لا يجرى الجذع الا ان الضان الخ (مر)		عن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه عن ابيه	١٩٩
عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم		في باب الذي يسلم في رفع عنه الجزية (٣)	
في باب لا يجرى الجذع الا ان الضان (مر)		عن رجل من بكر بن وائل عن خاله	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب الاضحية جائز يوم النحر وايام منى كلها (مر)	٢٧١ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم
عن رجل من بني ضمرة عن ابيه في باب ما يستدل به على ان العقيدة على الاختيار (مر)	في باب لايجزى الجذع الا من الضان (مر) عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن رجل عن ابيه او عن عمه في باب ما جاء في الفرع والثيره (مر)	في باب لايجزى الجذع الا من الضان (ث) عن رجل من بني حارثة
في باب ما جاء فيمن مر بمحاط انسان او ما شيته	في باب ذكاة ما نهر الدم الخ (مر) عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

استدراك ما وقع من الخطأ في طبع الجزء التاسع من السنن الكبرى للبيهقي

تصحيح	خطأ	صواب	تصحيح	خطأ	صواب
٦	٢٤	خيرى	٦	٢٠٥	لم يرح
٩	١٦	فيا تيه	٦	٢١٠	فكرهته
١١	٩	فريق	٢٠	٢١١	المطارى
١٢	١٢	مقدمضى	٨	٢١٢	(اخبرناه)
١٣	٣١	معاية	٢٨	٢٢١	قالا
٢٣	٦	تبارك تعالى	٢٧	٢٢٢	ألسنا
٢٧	٢٣	التخفى	٢٩	٢٢٤	المحس
٢٩	٢٨	بضرب	٢٨	٢٢٧	صاحبى
٣٢	٣	وانه	٩	٢٣٠	بالاسلام
٣٤	٢٣	تيسم	١	٢٤٠	ونسى
٣٦	٣١	بالمناقين	٤	»	فنى
٤٤	٤	لريح الجنة	٣٠	»	الاستذكار
٦٩	٣٣	انيا	٥	٢٤٢	ابن يزيد
٧١	١٠	ادربنا	١٩	٢٤٣	الظي
٧٦	٣١	الرازاز	٣	٢٤٤	كليا
٩٣	٥	يجيز	٢٠	٢٤٦	لا تمر
١٠٣	٦	رجل	١٢	٢٤٨	الاردستاني
١١٠	٢	لأحمرها	٩	٢٥١	على ابن المدبني
١١٥	٢٩	التمبى	٧	٢٥٤	وانما هو
١٢٢	١٣	سى	٩	»	ابن الخولاني
١٢٨	٧	لا يحتج به	٢٠	٢٥٥	ابن جريج
١٣١	١٠	ربيعه	٢٧	٢٥٦	عبد العزيز بن عبيد الله
١٣٢	٢٧	ذلك قال			عبد الله
١٥٦	٢	امان	٢٥	٢٥٧	عليه
١٦٠	٢٣	خير الناس	٣٠	٢٦٠	ماجه في سننه وانخرجه
١٦٥	٢٨	بنت ملحان			الحاكم
١٦٧	٢	حلبس	١٢	٢٦٨	ابو الاسد
١٧٠	١٠	روح بن عن	٧	٢٧١	حدثني
١٧٧	٢٥	لقية	١٩	٢٧٢	رواه البخارى
١٨١	٣١	بعضها	٢٧	٢٧٣	اضحى
١٨٢	٧	وقالتوهم	٢٣	٢٧٥	روايتن

الخطأ	صواب	رقم	رقم	الخطأ	صواب	رقم	رقم
الرحى	الرحى	٢٠	٢٧٧	الرحى	الرحى	٢٦	٣١٣
إخبرنا	إخبرنا	٧	٢٩١	عبيد الله	عبيد الله	١	٣١٦
أبو الأزهر	أبو الأزهر	١٩	٢٩٥	سئل	سئل	١٠	٣١٧
هو الصغاني	هو الصغاني	٢٦	٢٩٦	أبوب	أبوب	١٧	٣٢٢
بنت نعيم	بنت نعيم	٢٩	٢٩٧	رواية	رواية	٩	٣٢٣
عقبة	عقبة	١٩	٢٩٨	يديون	يديون	٥	٣٢٥
زيد	زيد	٢٦	٣٠١	دحاجة	دحاجة	٧	٣٣٤
التهد	التهد	»	»	أبو النظر	أبو النظر	١٤	»
يزنة	يزنة	١٩	٣٠٤	عن ابن	عن ابن	١٣	٣٣٦
يوزنة	يوزنة	٢٤	»	ضمرة	ضمرة	٢٤	٣٣٨
الأوقاض	الأوقاض	»	»	جرير	جرير	١٠	٣٣٩
بالأوقاض	بالأوقاض	٢٥	»	حديث	حديث	٢٦	»
عينية	عينية	١٤	٣٠٨	احتجم	احتجم	٢٨	»
الصحيح	الصحيح	١٧	»	اللاحق	اللاحق	٦	٣٤٠
ابن أبي شيبة	ابن أبي شيبة	١٦	٣٠٩	الحنظلي	الحنظلي	٧	٣٤٤
أولى	أولى	٢٨	»	وثقة	وثقة	٢٩	»
لمن جمع	لمن جمع	١٢	٣١٠	صحيحها	صحيحها	٢٦	٣٥٤
واحدة	واحدة	٢٣	٣١٢	الخبر	الخبر	٨	٣٥٦